



مرکز تحقیقات اسلامی

اصفهان

گامی



عمران
علیه السلام

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir

پرسش و پاسخ پیرامون

زیارت عاشورا

حائره حسینی

انواع عزاداری و ...

تألیف

علامه محفل سید

محمد باقر شفتی



به تمجید :

مِنَ الْمُرُوكِ فَيَذَرُهَا شِوَاءَ

الْعَذَابِ الْعَاقِبِ سَيِّدِ الْعَالَمِينَ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

تعمیر مرکز تحقیقات کتابخانه مسجد سید

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فقه نینوا: پرسش و پاسخ پیرامون زیارت عاشورا و کیفیت آن...

نویسنده:

محمد باقر بن محمد تقی شفتی بیدآبادی

ناشر چاپی:

بامداد امید

ناشر دیجیتالی:

مرکز تحقیقات رایانه‌ای قائمیه اصفهان

فهرست

۵	فهرست
۱۶	فقه نینوا: پرسش و پاسخ پیرامون زیارت عاشورا و کیفیت آن...
۱۶	مشخصات کتاب
۱۷	اشاره
۲۵	مقدمه
۲۵	فصل اول: زیارت راه رستگاری
۲۵	اشاره
۲۷	زنده نگاه داشتن یاد اهل بیت علیهم السلام
۲۸	برپایی مجالس برای اهل بیت
۲۹	زیارت ائمه معصومین علیهم السلام
۴۰	آثار قلمی پیرامون زیارت
۴۴	شرایط و آداب زیارت
۴۹	آداب ملاقات با زائر ائمه اطهار علیهم السلام
۵۱	فصل دوم: زیارت سید الشهداء علیه السلام و شرافت آن
۵۱	اشاره
۵۷	پاداش زیارت امام حسین علیه السلام
۶۴	زیارت کربلا واجب یا مستحب؟
۶۶	نظر حجه الاسلام شفتی قدس سره درباره زیارت سیدالشهداء علیه السلام
۶۷	برتری کربلا بر مکه با وجود واجب بودن حج
۶۹	زیارت سالار شهیدان علیه السلام از شعائر الله
۷۰	وجوب حفظ شعائر حسینی علیه السلام
۷۸	آداب مخصوص زیارت ابا عبدالله علیه السلام
۸۳	فصل سوم: زیارت عاشورا
۸۳	اشاره

۸۴	آثار تألیفی پیرامون زیارت عاشورا
۸۸	سند زیارت عاشورا و منابع حدیثی آن
۹۲	ترجمه متن روایت زیارت عاشورا
۹۶	کیفیت زیارت عاشورا
۹۶	اشاره
۹۸	آراء در مسأله
۹۸	قائلین به تقدیم نماز بر زیارت
۱۰۲	یادآوری یک نکته
۱۰۳	قائلین به تأخیر نماز از زیارت
۱۰۸	نظر شیخ کفعمی قدس سره
۱۱۰	نظر علامه مجلسی قدس سره
۱۱۱	فصل چهارم: زندگینامه مؤلف / کتاب حاضر
۱۱۱	زندگینامه حجّه الاسلام شفتی قدس سره
۱۱۶	کتاب حاضر
۱۱۶	اشاره
۱۱۶	پرسش و پاسخ
۱۱۷	رساله کیفیت زیارت عاشورا
۱۱۹	رساله بیان حدّ حائر حسینی
۱۲۰	نسخه های کتاب و شیوه تحقیق آن
۱۲۲	سخن پایانی
۱۲۳	تصاویری از نسخ خطّی «سؤال و جواب»
۱۳۳	رساله کیفیت زیارت عاشورا
۱۳۳	[۱] سؤال و جواب
۱۳۵	کلام علامه مجلسی قدس سره در زاد المعاد
۱۳۵	اشاره
۱۴۰	مقام اول: در بیان مراد آن مرحوم است

- مقام ثانی : در مبنای فرموده آن مرحوم است ۱۴۱
- مقام ثالث : در صحت و سقم آن است ۱۴۲
- روایه الشیخ فی مصباح المتہجد ۱۴۲
- سند روایه مصباح المتہجد ۱۴۶
- روایه أخرى رواها الشیخ فی مصباح المتہجد ۱۴۹
- ما یتوجہ علی کلام العلامہ المجلسی قدس سرہ فی زاد المعاد ۱۵۱
- المحاکمہ بین مصباح المتہجد وکامل الزیارہ ۱۵۸
- کلام العلامہ المجلسی قدس سرہ فی البحار ۱۶۳
- وجوه التأمل فی کلام العلامہ المجلسی قدس سرہ فی البحار ۱۶۴
- مسلك الشیخ الکفعمی رحمہ اللہ فی بیان کیفیتہ الزیارہ ۱۷۲
- الإیراد علی مسلك الشیخ الکفعمی رحمہ اللہ ۱۷۴
- رأى المصنّف قدس سرہ فی بیان کیفیتہ الزیارہ ۱۷۷
- رسالہ بیان حدّ حائر حسینی علیہ السلام ۱۷۸
- [۲] سؤال و جواب ۱۷۸
- جواز أكل تربہ الحسين علیہ السلام مختصّ بطین قبرہ ۱۷۸
- ظاهر الأكثر أنّ جواز الأكل غیر مختصّ بطین قبرہ علیہ السلام ۱۸۰
- إیراد ألفاظ النصوص الواردة فی الباب ۱۸۷
- الأخبار الّتی توهم الإختصاص ۱۸۷
- الأخبار الّتی تفید التعميم ۱۸۹
- اشارہ ۱۸۹
- الخبر الأوّل ۱۸۹
- الخبر الثانی ۱۹۱
- الخبر الثالث ۱۹۱
- اشارہ ۱۹۱
- الكلام فی سند الخبر ۱۹۲
- الخبر الرابع ۱۹۴

- ١٩٤ اشاره
- ١٩٥ الكلام فى سند الخبر
- ١٩٦ الخبر الخامس
- ١٩٦ اشاره
- ١٩٦ الكلام فى سند الخبر
- ١٩٨ الكلام فى دلالة الخبر
- ١٩٨ جملة من العبارات فى تفسير الخَيْرِ والخَائِرِ
- ٢٠٠ عبارات الفقهاء فى تفسير الخَائِرِ
- ٢١٥ أقوال الفقهاء فى تحديد الحائر
- ٢١٥ اشاره
- ٢١٦ القول الأول : انّ الحائر هو ما دار عليه سور الصحن
- ٢١٦ اشاره
- ٢١٦ المطلب الأول : فى صحّته ما ادّعاه العلّامة المجلسى قدس سره و عدمها
- ٢٢٦ المطلب الثانى : فى مستند القول الأول
- ٢٢٦ اشاره
- ٢٢٦ ما وصل إلينا من جور المتوكّل على قبر الحسين عليه السلام
- ٢٤٣ ليس فى الحكايات السابقة دلالة على القول الأول
- ٢٤٥ اطلاق الحائر على الموضوع الشريف فى الروايات
- ٢٤٥ اشاره
- ٢٤٥ الرواية الأولى
- ٢٤٥ اشاره
- ٢٤٦ الكلام فى سند الرواية و دلالتها
- ٢٤٦ الرواية الثانية
- ٢٤٦ اشاره
- ٢٤٨ الكلام فى دلالة الرواية
- ٢٤٩ الكلام فى سند الرواية

- ۲۵۱ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى بَطْلَانِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ :
- ۲۵۱ الحديث الأول
- ۲۵۱ اشاره
- ۲۵۳ الكلام في سند الحديث
- ۲۵۵ الحديث الثاني
- ۲۵۸ وجه استفادة بطلان القول الأول من هذين الحديثين
- ۲۵۸ لم يكن لمرقد مولانا الحسين عليه السلام إلى زمن هارون عماره
- ۲۶۰ لم يكن لمرقد أمير المؤمنين عليه السلام إلى زمن هارون عماره
- ۲۶۵ فيما يدل على انتفاء عماره لمرقد مولانا الحسين عليه السلام
- ۲۶۵ اشاره
- ۲۷۲ وجه دلالة الخبر
- ۲۷۶ المتحصل مما ذكر
- ۲۷۸ [سؤال و جواب]
- ۲۷۸ مراد از « علي بن الحسين » در زیارت عاشورا
- ۲۷۸ اشاره
- ۲۸۰ سنّ شریف امام سجّاد و علی اکبر شهید علیهما السلام
- ۲۸۶ سنّ شریف امام حسین علیه السلام در وقت شهادت
- ۲۹۲ سنّ شریف امام سجّاد علیه السلام در واقعه کربلا
- ۳۰۰ سنّ شریف امام باقر علیه السلام در واقعه کربلا
- ۳۰۶ تعداد لعن و سلام در زیارت عاشورا
- ۳۰۷ دعای بعد از زیارت عاشورا
- ۳۰۸ زیارت سید الشهداء علیه السلام واجب یا مستحبّ ؟
- ۳۰۹ ثواب گریه بر سید الشهداء علیه السلام
- ۳۱۰ تعزیه داری و شبیه خوانی سید الشهداء علیه السلام
- ۳۱۲ وقف بر تعزیه ابا عبدالله علیه السلام
- ۳۱۳ دُهل زدن در تعزیه سید الشهداء علیه السلام

٣١٤	غنا نمودن در مرثیه أبا عبداللّٰه عليه السلام
٣١٥	برهنه سینه زدن
٣١٦	نذر روزه تاسوعا و عاشورا
٣١٨	رساله شریفه فی بیان کیفیتہ زیاره عاشوراء
٣١٨	اشاره
٣٢٠	مقدمه التحقيق
٣٢٠	اشاره
٣٢٢	ترجمه العلامه السيد أسد اللّٰه الشفتى قدس سره
٣٢٢	اسمه و نسبه
٣٢٢	مولده و نشأته
٣٢٢	كلمات العلماء فى حقّه
٣٢٥	حياته العلميه والاجتماعيه
٣٢٥	أساتذته
٣٢٦	مشايخه فى الإجازة
٣٢٨	آثاره العمرانيه الخالده
٣٢٩	آثاره العلميه
٣٣١	أولاده
٣٣٤	وفاته
٣٣٥	مدفنه
٣٣٦	منهج التحقيق
٣٣٦	اشاره
٣٣٧	شكر و ثناء
٣٣٩	نماذج من النسخ المخطوطه للكتاب
٣٤٩	مقدمه المؤلف قدس سره
٣٥٠	المطلب الأول فى ذكر مستند هذه الزياره
٣٥٠	الخبر الأول : روايه ابن قولويه رحمه الله فى كامل الزياره

- الخبر الثاني: روايه الشيخ الطوسي قدس سره في مصباحه ٣٥٩
- الخبر الثالث : روايه أخرى رواها الشيخ قدس سره في مصباحه ٣٦٢
- اشاره ٣٦٢
- روايه محمّد بن المشهدى رحمه الله في المزار الكبير ٣٧٠
- فيما قاله السيّد بن طاوس رحمه الله ٣٧٤
- المطلب الثاني فيما يستفاد من هذه الأخبار ٣٧٥
- الأمر الأوّل: فيما يترتّب على زياره الحسين عليه السلام يوم عاشورا من الثواب ٣٧٥
- الأمر الثاني: فيما هو دخيل في حصول الزياره وثوابها ٣٧٧
- الأمر الثالث: في أنّ الزياره وثوابها حاصله بالسلام والاجتهاد في الدعاء على قاتله مطلقاً ٣٧٩
- الأمر الرابع : في أنّ الركعتين جزءاً لزياره عاشوراء ٣٧٩
- اشاره ٣٧٩
- إنّ محلّ الركعتين بعد الفراغ من الزياره حتّى من السجده ٣٨٠
- الأمر الخامس : في أنّ زياره عاشوراء للقريب والبعيد ٣٨٤
- الأمر السادس : في أنّ الدعاء المشتمل على خبر صفوان ليس جزء لزياره عاشوراء ٣٨٤
- اشاره ٣٨٤
- إنّ ما ذكر في روايه صفوان ممّا يدلّ على قضاء الحوائج بهذه الزياره أنّما هو إذا كانت مع الدعاء ٣٨٥
- الأمر السابع: في أنّ زياره عاشوراء لاتختصّ بيوم عاشوراء ٣٨٧
- المطلب الثالث في ذكر بعض كلمات العلماء في بيان كيفيّة هذه الزياره وهذا الدعاء وبعض الإختلاف بينهم في ذلك ٣٨٩
- اشاره ٣٨٩
- الوجه الأوّل : من جهه الصلاه الوارده في زياره عاشوراء ٣٨٩
- اشاره ٣٨٩
- ما قاله الكفعمي رحمه الله في مصباحه ٣٩٠
- فيما يرد على كلام الكفعمي رحمه الله ٣٩٣
- كلام العلّامة المجلسي قدس سره ٣٩٥
- فيما يرد على العلّامة المجلسي قدس سره ٣٩٧
- فيما ذهب إليه المحقّق الداماد رحمه الله ٤٠٤

- الإيراد على ما ذكره المحقق الداماد قدس سره ٤٠٥
- فيما يظهر من محمد بن المشهدى رحمه الله مع الكلام فيه ٤٠٦
- الصلاة هل هي شرط كمال لهذه الزيارة أو جزء تفسد الزيارة بفقدتها ٤٠٦
- الوجه الثانى : أنّ التكبير قبل الشروع فى هذه الزيارة وارد فيها أم لا ؟ ٤٠٨
- اشاره ٤٠٨
- فيما ذهب إليه والده السيد حجة الإسلام قدس سره والكلام فيه ٤٠٩
- الوجه الثالث : من جهة الدعاء الأخير المصدر بأسماء الجلاله ٤١٠
- الوجه الرابع : من جهة انضمام زياره أميرالمؤمنين عليه السلام إلى هذه الزيارة ٤١١
- المطلب الرابع فى أمور ينبغى التنبيه عليها ٤١٩
- الأمر الأول : فيما اشتمل عليه دعاء صفوان ٤١٩
- الأمر الثانى فى أنّ الروايه المشتمله على «زيارة ششم» هى الروايه المشتمله على زيارة عاشوراء ٤٢٢
- اشاره ٤٢٢
- الإختلاف بين زيارة عاشوراء و زيارة ششم فى ترتيب الدعاء ٤٢٤
- الأمر الثالث : فى بيان محلّ زيارة العاشور إذا أراد الجمع بينها وبين الزيارة المعروفه بزيارة ششم ٤٢٦
- الأمر الرابع : فى أنه هل يجوز الإتيان بهذه الزيارة على النظم المذكور فى مجالس عديده أو ماشيئا أو راکبئا؟ وهل يعتبر فيها المولات فى أجزاءها أم لا؟ ٤٢٩
- الأمر الخامس : فى استحباب زيارة عاشوراء فى كلّ يوم ٤٣١
- اشاره ٤٣١
- ما هو المراد بالثواب المذكور فى الروايات ؟ ٤٣٢
- الأمر السادس : فى بعض ما يتعلّق بسند الروايات ٤٣٣
- اشاره ٤٣٣
- سند روايه كامل الزيارة ٤٣٤
- روايه كامل الزيارة فى غايه الإعتبار ٤٣٨
- سند روايه المصباح والمزار الكبير ٤٣٩
- أنه لا حاجه فى المقام إلى إعتبار السند ٤٤٠
- بيان اختلال ما فى زاد المعاد وتحفه الزائر فى سند الروايه ٤٤٠
- يظهر من الشيخ الطوسى رحمه الله خلط فى الجملة فى ذكر السند ٤٤٧

- الأمر السابع : فى تغيير بعض كلمات الزيارة على تقدير إتيانها فى غير يوم عاشورا ٤٤٩
- ختام فى بيان أمور ٤٥١
- الأمر الأول : فى أنّ الصلاة ليست جزءاً للزيارة المطلقة ٤٥١
- الأمر الثانى : [سقط من نسخه الأصل مع الأسف] ٤٥٦
- الأمر الثالث : فى أنّ هذه الزيارة تختصّ بالبعيد أو تعمّ القريب ؟ ٤٥٦
- الأمر الرابع : فى أنّ الإيماء فى الزيارة ما المراد منه ؟ ٤٥٧
- الأمر الخامس : فى أنّه هل يشترط فى الزيارة الصعود على السطح المرتفع أو البروز إلى الصحراء، أم لا ؟ ٤٥٩
- الأمر السادس : فى بيان إختلاف روايه كامل الزيارة والمصباح ٤٦٠
- اشاره ٤٦٠
- فيما قاله والده السيد حجّه الإسلام قدس سره والكلام فيه ٤٦١
- الأمر السابع : فى أنّه قد ورد فى بعض الروايات زيارته عليه السلام ممّا يناسب روايه عُقبه بن قيس ومالك الجُهني ٤٦٤
- رساله شريفهفى تحديد الحائر الحسينى عليه السلام ٤٦٧
- اشاره ٤٦٧
- مقدمه التحقيق ٤٦٩
- المبحث الثالث فى بيان المراد من الحائر ورحم الحسين عليه السلام ٤٧١
- اشاره ٤٧١
- المقام الأول : فى معنى الحائر ٤٧١
- اشاره ٤٧١
- بيان كلمات أهل اللغة ٤٧١
- بيان كلمات الأصحاب فى معنى الحائر ٤٧٣
- المطلب الأول ٤٧٦
- أنّ المستفاد من كلام جملة من أهل اللغة وكلام جملة من الأصحاب: أنّ الحائر اسمٌ للموضع المنخفض ٤٧٦
- المطلب الثانى ٤٧٧
- أنّ الظاهر من كلمات جملة من هؤلاء الأصحاب، اتفاقهم على أنّ الحائر ما دار عليه سور المشهد والمسجد دون سور البلد ٤٧٧
- توضيح الحال فيه يقتضى أن يقال : أنّ هنا أمورًا : ٤٨٣
- اشاره ٤٨٣

٤٨٤	الأمر الأول
٤٨٤	الأمر الثاني
٤٨٤	الأمر الثالث
٤٨٤	اشاره
٤٨٤	ذكر بعض الأخبار الواردة في الحائر
٤٨٧	المطلب الثالث
٤٨٧	فيما يستفاد من كلام الشيخ المفيد رحمه الله في الارشاد
٤٨٩	المطلب الرابع
٤٨٩	فيما يستفاد من كلام الحلّي والعلامة في المنتهى
٤٨٩	المطلب الخامس
٤٨٩	في تحقيق الحال في تحديد الحائر
٤٨٩	اشاره
٤٩٠	رأى والده السيد حجّه الإسلام قدس سره
٤٩٢	الإشارة إلى بعض فوائد والده حجّه الإسلام قدس سره
٤٩٢	الأقول في المسألة :
٤٩٢	القول الأول: أنّ الحائر اسم للصحن مع ما فيه
٤٩٤	القول الثاني: أنّه اسم للروضه نفسها أو ما يتبعها من العمارات
٥١٠	تنبيه نبیه : في أنّ الحائر والحير اسمان للبناء من الجدار و نحوه
٥١٠	اشاره
٥١٢	رأى المؤلف قدس سره
٥١٣	الفهارس العامه
٥١٣	اشاره
٥١٥	فهرس الآيات الكريمه
٥١٨	فهرس الأحاديث الشريفه
٥٢٤	فهرس مصادر التحقيق
٥٣٤	فهرست مطالب

فقه نینوا: پرسش و پاسخ پیرامون زیارت عاشورا و کیفیت آن...

مشخصات کتاب

سرشناسه: شفتی، سیدمحمدباقر

عنوان و نام پدیدآور: فقه نینوا: پرسش و پاسخ پیرامون زیارت عاشورا و کیفیت آن... / تالیف سیدمحمدباقر شفتی؛ تحقیق مرکز تحقیقات کتابخانه مسجد سید.

مشخصات نشر: اصفهان: بامداد امید، ۱۳۹۴.

مشخصات ظاهری: ۵۲۸ص.

فروست: منشورات کتابخانه مسجد سید؛ ۲۲

شابک: ۹۷۸-۶۰۰-۹۴۵۰۴-۶-۶

وضعیت فهرست نویسی: فایا

یادداشت: در پایان کتاب دو رساله به زبان عربی از آثار ارزشمند علامه حاج سیداسدالله شفتی اصفهانی فرزند محمدباقر شفتی ضمیمه گردیده یکی پیرامون زیارت عاشورا و کیفیت آن، و دیگری درباره محدوده حائر حسینی علیه السلام.

یادداشت: کتابنامه: ص. [۵۰۳]-۵۱۴؛ همچنین به صورت زیرنویس.

موضوع: زیارتنامه عاشورا -- نقد و تفسیر

موضوع: حسین بن علی (ع)، امام سوم، ۴ - ۶۱ق -- سوگواری ها -- پرسش ها و پاسخ ها

موضوع: آستان مقدس امام حسین (ع)

موضوع: زیارت و زائران مسلمان

شناسه افزوده: موسوی شفتی، اسدالله بن محمدباقر، ۱۲۲۷؟-۱۲۹۰ق.

شناسه افزوده: مسجد سید اصفهان. کتابخانه

رده بندی کنگره: ۶۰۸/۲۷۱/۶۰۸/۷/۱۳۹۴

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۷۷۷

شماره کتابشناسی ملی: ۴۰۱۰۷۶۲

ص: ۱

اشاره

فصل اول: زیارت راه رستگاری

اشاره

بسم الله الرحمن الرحيم

شکر پروردگاری را که در آن روز، بهترین و بزرگترین نعمت خود را بر ما تمام کرد «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» (۱)، بی آن که در مقابلش چیزی جز شکر آن نعمت از ما بخواهد «قُلْ لَّا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» (۲).

آن چنان شکری که سودش تنها و تنها نصیب خود ما می گردد؛ چرا که اوست ذات بی نیاز یکتا، و به جز او همه محتاج به درگاه آن بی همتا «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ» (۳).

ص: ۹

۱- ۱. مائده: ۳.

۲- ۲. شوری: ۲۳.

۳- ۳. فاطر: ۱۵.

و درود و سلام بی پایان بر آن فرستاده ای که از ابتدای رسالت خود تا آخرین لحظات عمر پر برکتش، همواره به حفظ و نگهداری از آن نعمتِ بزرگ - یعنی اهل بیت طاهرین که درود و سلام بی نهایت الهی بر آنان باد - سفارش می نمود.

پیامبر رحمت صلی الله علیه و آله همیشه توصیه می فرمود به این که : مبادا کفران این نعمت کنید و در حقّ اهل بیت من جفا نمایید و گرنه از این دنیا نخواهید رفت جز با حسرت و پشیمانی و مصداق این آیه شریفه می شوید :

« خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكُمْ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ » (۱).

اما چه گوئیم از امتی که پس از عروج ملکوتی پیغمبر خود به عالم بقا، شروع به مخالفت با آن حضرت نموده و تا توانستند در حقّ اهل بیت پاک او ظلم و ستم روا داشتند !

آری، آنها عزیزترین فرزندان پیامبرشان، فرزند خیر النساء و بنت النبی و سیده نساء العالمین فاطمه الزهراء علیها السلام را مظلومانه و با لب تشنه در صحرای کربلا شهید نمودند ؛ شخصیتی که نبی اعظم صلی الله علیه و آله در حقش فرمود :

« حسین منی و أنا من حسین » (۲).

ولعنه الله على القوم الظالمين، و سيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون.

ص : ۱۰

۱- ۴. حجّ : ۱۱ .

۲- ۵. کامل الزیارة : ص ۱۱۶ ب ۱۴ ح ۱۱ ؛ و صحیح ترمذی : ۳۰۷ / ۲ .

یکی از وظایفی که در راستای انجام فرامین الهی، بر دوشِ بندگان سنگینی می کند، زنده نگاه داشتن نام و یادِ اهل بیت عصمت و طهارت علیهم السلام و موَدّت نسبت به آنها است.

امّا اینکه چگونه این وظیفه محقق شده و جامه عمل به خود می پوشد، پرسشی است که پاسخ آن را باید در کلامِ گهر بارِ خودِ اهل بیت جستجو نمود.

هشتمین ستاره آسمان ولایت و امامت حضرت علی بن موسی الرضا - علیهما آلاف التحیه والثناء - تعلیم و تعلّم آموزه های اهل بیت علیهم السلام را، یکی از شیوه های زنده نمودن یاد آنها معرّفی نموده، می فرماید :

« خداوند رحمت کند بنده ای که امرِ ما را زنده کند . راوی در این باره سؤال می کند: چگونه امر شما زنده می شود؟ حضرت می فرماید: علوم ما را فرا گیرید و به مردم تعلیم دهید، چرا که اگر مردم بدانند نیکویی کلام ما را، به تحقیق از آن پیروی می کنند » (۱).

پس فراگرفتن علوم ائمه اطهار علیهم السلام و تعلیم آن به مردم، یکی از وظایف خطیر و مهمّی است که بر دوشِ مؤمنان نهاده شده ؛ پس زمانی که مردم نیکویی کلام آنها را دریابند و به آن عمل کنند، به تحقیق به عالی ترین هدفِ خلقتِ خود که رستگاری و رحمت بی کران الهی است، خواهند رسید ؛ چنانچه خداوند متعال در قرآن کریم فرموده :

ص: ۱۱

« إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ » (۱).

از برای آنان که ایمان آوردند و عمل شایسته انجام دادند، بهشت هایی است که از پایینش نهرها جاری بوده و آن رستگاری بزرگ است .

برپایی مجالس برای اهل بیت

یکی دیگر از راه هایی که موجب زنده شدن یاد اهل بیت علیهم السلام در قلوب مؤمنین و باعث کسب معرفت و خلوص دل و صفای قلب و در نتیجه نیل به سعادت ابدی و اخروی و جلب رضایت پروردگار عالمیان می شود، ذکر مصیبت ها و ظلم هایی است که بر آن وجودهای نورانی وارد شده است.

چنانچه کسی مصائب اهل بیت علیهم السلام را به مردم یادآوری کند و مردم هم از سوز دل در سوگ آن مظلومان بگریند، تمام گناهان گویندگان و شنوندگان آمرزیده و به بالاترین درجه و مقام - که هم جواری با پیغمبر خاتم صلی الله علیه و آله و اهل بیتش علیهم السلام می باشد - فائز می گردند.

در این باره ششمین اختر تابناک ولایت و امامت، به یکی از یاران خود به نام فضیل می فرماید:

« آیا در مجالس، یاد و ذکر سخنان ما را می کنید؟ فضیل عرض می کند: بله فدایت گردم.

ص: ۱۲

حضرت صادق علیه السلام خطاب به او می فرمایند:

من آن مجالس را دوست می دارم، پس زنده کنید امر و یاد ما را ای فضیل، چرا که خداوند رحمت می کند کسی را که یاد ما را زنده گرداند.

ای فضیل! هر کس ذکر ما را کند (از مصائب و ظلم هایی که به ما شده) و یا ذکر و یاد ما برای او شود و اشکی به اندازه بال مگسی از چشمش خارج شود، خداوند گناهان او را می آمرزد، اگر چه بیشتر از کف دریا باشد» (۱).

زیارتِ ائمه معصومین علیهم السلام

« فِی بُیُوتِ أَدْنِ اللَّهِ أَنْ تُزَفَعَ وَ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ » (۲).

در خانه هایی خدا رخصت داده که آنجا رفعت یابد و در آن ذکر نام خداوند شود و صبح و شام تسبیح و تنزیه ذات پاک او کنند .

یکی دیگر از مهمترین راه های زنده نگه داشتن نام اهل بیت طاهرین علیهم السلام، زیارتِ قبور آنها است، که در روایات ثواب های بسیاری برای زیارت کننده هر کدام از آن انوار الهی، برشمرده اند .

زیارتِ قبور اهل بیت علیهم السلام در واقع وفا به عهدی است که بر گردن دوستان و شیعیان آنها نهاده شده ؛ حسن بن علی و شاء، یکی از اصحاب امام رئوف علی بن موسی الرضا - علیه آلاف التحیه والثناء - می گوید:

ص: ۱۳

۱- ۸. بحار الأنوار: ۷۱ / ۳۵۱ ح ۱۸ .

۲- ۹. نور: ۳۶ .

« شنیدم از آن حضرت که می فرمود:

انَّ لِكُلِّ إِمَامٍ عَهْدًا فِي عِنَقِ أَوْلِيَائِهِ وَشِيعَتِهِ، وَأَنَّ مِنْ تَمَامِ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَحَسَنِ الْأَدَاءِ زِيَارَةَ قُبُورِهِمْ، فَمَنْ زَارَهُمْ رَغْبَةً فِي زِيَارَتِهِمْ وَتَصَدِيقًا بِمَا رَغِبُوا فِيهِ، كَانَ أَثْمَتَهُمْ شَفَعَاءَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (۱).

همانا برای هر امامی عهدی بر گردن دوستان و شیعیانش است، و همانا از کاملترین مصادیق وفای به عهد و بهترین شیوه ادای آن، زیارت قبرهای ائمه علیهم السلام است؛ پس هر کس با علاقه آنان را زیارت کند و بپذیرد آنچه را که آنان بدان رغبت داشتند، امامان وی در روز رستاخیز شفیع او می باشند.

در احادیث ما فرقی بین زیارت ائمه علیهم السلام در حال حیات و پس از مرگ آنها گذاشته نشده؛ امام صادق علیه السلام در این باره می فرماید:

مَنْ زَارَنَا بَعْدَ مَمَاتِنَا فَكَأَنَّما زَارَنَا فِي حَيَاتِنَا (۲).

کسی که زیارت کند ما را پس از مرگ، مانند این است که ما را در حال حیات زیارت نموده باشد.

همچنین فرقی بین زیارت آن انوار مقدّسه از نزدیک و راه دور نمی باشد؛ به این معنی که: تمام ثواب هایی که برای زیارت کننده از نزدیک شمرده شده، برای زیارت کننده از دور نیز ثابت است؛ چنانچه از مالک جُهَنی نقل شده که گفت:

ص: ۱۴

۱- ۱۰. کافی: ۴ / ۵۶۷ ح ۲؛ و کامل الزیارة: ۲۳۶ ب ۴۳ ح ۲.

۲- ۱۱. بحار الأنوار: ۹۷ / ۱۲۴ ح ۳۴.

« امام باقر علیه السلام فرمودند: هر که زیارت کند حضرت امام حسین علیه السلام را در روز دهم محرم یا نزد قبر آن حضرت گریان شود، ملاقات کند خدا را در روز قیامت با ثواب دو هزار هزار حج، و دو هزار هزار عمره، و دو هزار هزار جهاد، که هر یک را در رکاب رسول خدا صلی الله علیه و آله و آئمه طاهرین علیهم السلام بوده باشد.

سپس مالک می گوید: فدای تو شوم، چه ثواب است برای کسی که در شهرهای دور باشد و ممکن نباشد او را رفتن به سوی قبر امام حسین علیه السلام؟

آن امام همام در جواب می فرمایند: ... پس من ضامنم بر خدا که هرگاه این کارها را بکند، حقّ تعالی جمیع این ثواب ها را به ایشان عطا فرماید « (۱)».

همچنین بر اساس بعضی روایات، فرقی از جهت ثواب، بین زیارت هر یک از ائمه اطهار علیهم السلام نسبت به هم نیست؛ یعنی همان اجر و ثوابی که مثلاً برای زیارت مولی الموحّیدین علی بن ابی طالب علیه السلام هست، برای زیارت سایر ائمه علیهم السلام نیز ثابت و برقرار است.

چنانچه می توان از بعضی احادیث نیز چنین استفاده کرد که: تفاوتی میان زیارت پیغمبر صلی الله علیه و آله با زیارت دیگر معصومین علیهم السلام نیست؛ در اینجا تیمناً و تبرکاً بعضی از آن احادیث را نقل می کنیم:

۱ - علامه مجلسی رحمه الله در « بحار الأنوار » از کتاب « کامل الزیاره » ابن

ص: ۱۵

۱- ۱۲. زاد المعاد: ۳۷۳، باب ششم در اعمال ماه محرم، فصل دوم.

قولویه قمی رحمه الله چنین نقل می کنند: « عبدالرحمن بن مسلم می گوید: رفتم به خدمت حضرت موسی بن جعفر علیهما السلام و عرض کردم: زیارت کدام یک از امامان - امام علی علیه السلام و یا امام حسین علیه السلام و یا دیگر امامان - با فضیلت تر است؟ و یک یک ائمه علیهم السلام را نام بردم.

آن نشانه عظیم الهی، این چنین در جواب من فرمودند:

ای عبدالرحمن بن مسلم! کسی که زیارت کند نخستین ما را، پس زیارت نموده آخرین از ما اهل بیت را، و کسی که زیارت کند آخرین فرد ما را، زیارت کرده نخستین از خاندان ما را» (۱)

۲- و شاء که یکی از اصحاب امام هشتم - علیه آلاف التحیه والسلام - است می گوید:

« عرض کردم به حضرت رضا علیه السلام که: چه ثوابی از برای زائر قبر یکی از ائمه علیهم السلام می باشد؟ حضرت رضا علیه السلام فرمودند:

همان ثوابی که برای زائر اَبی عبدالله علیه السلام است، برای آن شخصی که قبر یکی از ائمه علیهم السلام را زیارت کند، می باشد.

و شاء گوید: به آن حضرت عرض کردم: چه ثواب و اجر و مقامی برای زائر اَبا عبدالله علیه السلام می باشد؟

حضرت فرمودند: به خدا قسم بهشت از برای اوست» (۲).

ص: ۱۶

۱-۱۳. بحار الأنوار: ۹۷ / ۱۲۱ ح ۲۶.

۲-۱۴. بحار الأنوار: ۹۷ / ۱۲۴ ح ۳۳.

۳- در کتاب «کامل الزیاره» روایت شده که رسول خدا صلی الله علیه و آله فرمودند :

« کسی که زیارت کند مرا یا زیارت کند یکی از فرزندان مرا، من او را در روز قیامت زیارت کرده و از ترس و ناراحتی های آن روز او را نجاتش خواهم داد » (۱).

۴- مرحوم کلینی در کتاب «کافی» آورده که :

« پیغمبر صلی الله علیه و آله خطاب به امیرالمؤمنین علیه السلام می فرمایند :

ای علی! کسی که من را در حیات من یا بعد از مرگ من زیارت کند، یا تو را در حال حیات تو یا بعد از مرگ تو زیارت کند، و یا دو فرزند تو را در حال حیاتشان و یا بعد از مرگشان زیارت کند، من ضمانت می کنم که او را از ترس و ناراحتی های وسختی های روز قیامت نجات و خلاصی بخشم، تا این که او را در درجه و مقام خود قرار دهم» (۲).

۵- حضرت صادق علیه السلام از پدران خود علیهم السلام چنین نقل فرموده اند که :

« حضرت امیرالمؤمنین علی علیه السلام فرمودند: به پیامبر اکرم صلی الله علیه و آله عرض کردم: ای رسول خدا، چه اجر و پاداشی دارد کسی که قبور ما را زیارت کند و آنها را تعمیر و حفظ و نگهداری نماید؟

پیغمبر صلی الله علیه و آله فرمودند: ای اباالحسن! همانا خداوند تعالی قبر تو و قبر فرزندان تو را زمینی از زمین های بهشت و عرصه ای از عرصه های آن قرار داده، و همانا خداوند قلب های مخلوقات برگزیده خود را

ص: ۱۷

۱- ۱۵. کامل الزیاره : ص ۱۱ ب ۲ ح ۴؛ وبحار الأنوار: ۹۷ / ۱۲۳ ح ۳۱.

۲- ۱۶. کافی: ۴ / ۵۷۹؛ بحار الأنوار: ۹۷ / ۱۲۳ ح ۳۰.

معطوف به سوی شما قرار داده، در حالی که آنها (در این راه) هر اذیت و سختی و ذلتی را تحمل می کنند؛ آنها قبور شما را باز سازی می کنند و بسیار به زیارت شما می آیند در حالی که نیتشان از زیارت شما نزدیکی به خداوند و دوستی فرستاده اوست.

ای علی! آنها کسانی هستند که شفاعت من مخصوص و شامل حال آنهاست و آنها کسانیند که بر حوض من وارد شده و من را فردا در بهشت ملاقات می کنند.

ای علی! کسی که قبور شما را تعمیر و حفظ نماید، پس مانند این است که سلیمان بن داود را در ساختن بیت المقدس یاری رسانده باشد، و کسی که قبور شما را زیارت کند، ثواب آن برابر است با ثواب هفتاد حج بعد از حج الاسلام، و هنگامی که از زیارت شما باز می گردد، از گناهانش خارج می شود مانند روزی که مادر او را به دنیا آورده است؛ پس من به تو بشارت می دهم و تو هم دوستداران را به بهشت و نعمت های آن خوشحال گردان « (۱)».

۶- و از امام صادق علیه السلام منقول است که :

« هر که یکی از ما را زیارت کند، چنان است که امام حسین علیه السلام را زیارت کرده باشد » (۲).

۷- و به چند سند معتبر منقول است که :

ص: ۱۸

۱- ۱۷. بحار الأنوار: ۹۷ / ۱۲۰ ح ۲۲.

۲- ۱۸. ثواب الأعمال: ۱۲۳ ذیل ح ۳؛ بحار الأنوار: ۱۰۰ / ۱۱۸ ح ۱۰.

« از امام جعفر صادق علیه السلام پرسیدند: چه ثوابی دارد کسی که قبر امام حسین - صلوات الله علیه - را زیارت کند؟

فرمود: هر که برود نزد قبر آن حضرت و دو رکعت نماز یا چهار رکعت نماز نزد او بکند، از برای او ثواب حجّی و عمره ای نوشته شود. سپس فرمود: همین ثواب است برای کسی که برود به زیارت هر امامی که حقّ تعالی فرمان برداری او را بر خلق واجب گردانیده است « (۱).

البته بر اساس بسیاری از روایات وارده درباره فضیلت و ثواب زیارت سالار شهیدان علیه السلام - که زبان از گفتن آن و قلم از نوشتنش عاجز است - شاید بتوان گفت: ثواب زیارت آن حضرت از سایر معصومین علیهم السلام، حتی زیارت پدر و جدّ بزرگوارشان، بیشتر است؛ البته در صورتی که به زیارت آن امام مظلوم از این جهت بنگریم که زیارت ابا عبدالله و سید الشهداء است.

و اگر به زیارت امام حسین علیه السلام با ملاحظه مقام و منزلت ایشان نسبت به سایر ائمه علیهم السلام نگاه کنیم، بی تردید زیارت پدر و برادر و جدّ بزرگوارشان با فضیلت تر است؛ زیرا از برخی اخبار چنین استفاده می شود که پیغمبر صلی الله علیه وآله و امیرالمؤمنین و امام حسن علیهما السلام از امام حسین علیه السلام افضلند (۲)؛ مانند روایت معتبری که از حضرت رضا علیه السلام نقل شده که فرمودند:

« هر که پدرم را در بغداد زیارت کند، مثل این است که رسول خدا

ص: ۱۹

۱- ۱۹. کامل الزیارة: ص ۱۶۰ ب ۶۵ ح ۱۴؛ و ص ۵۱ ب ۸۳ ح ۳ و ۴.

۲- ۲۰. در روایت معروفی آمده که حضرت امام حسین علیه السلام برای آرام کردن، به علیا مکّرمه حضرت زینب علیها السلام فرمودند: «برادرم حسن مجتبی علیه السلام از دنیا رفت و حال آنکه او از من بهتر بود»؛ ارشاد: ۲/ ۹۴ و بحار الأنوار: ۴۵ / ۳.

وامیرالمؤمنین را زیارت کرده باشد؛ ولی از برای رسول خدا و امیرالمؤمنین فضل ایشان از سایر ائمه ثابت است» (۱).

و یا در روایت دیگر رسول خدا صلی الله علیه و آله می فرماید :

« الحسن والحسین سیدا شباب أهل الجنه وأبوهما خیر منهما » (۲).

ناگفته نماند: در مورد حضرت صدیقه زکیه - علیها آلاف السلام والتحیه - اگر مانند بعضی از بزرگان، آن خاتون دو سرا و امّ آبها را از نبی اکرم و ائمه طاهرین علیهم السلام برتر بدانیم (۳)، دور نیست که زیارت سیده نساء العالمین نسبت به زیارت ائمه هدی از فضیلت بیشتری برخوردار باشد .

ولی اگر بگوییم: پیامبر اکرم و اهل بیت علیهم السلام از صدیقه طاهره علیها السلام افضل اند - چنانچه بعضی دیگر از علما براین باورند - در این صورت ثواب زیارت آنها از ثواب زیارت آن بانوی شهیده بیشتر خواهد بود، والله العالم (۴).

و اگر به لحاظ حال زائر و مقام و مرتبه او، به زیارت امام حسین علیه السلام نظر افکنیم، به یقین ثواب و فضیلت زیارت حضرت رضا - علیه آلاف التحیه والثناء - از زیارت جدّ شهیدشان بیشتر خواهد بود؛ چنانچه روایات بسیاری بر

ص: ۲۰

۱- ۲۱. کافی: ۴ / ۵۸۳ ح ۱؛ و کامل الزیاره: ب ۵۹ ح ۷.

۲- ۲۲. مناقب: ۳ / ۳۹۴؛ و بحار الأنوار: ۳۹ / ۹۰.

۳- ۲۳. این مطلب را از بعضی روایات استفاده کرده اند، مثل این روایت: « عن الإمام الباقر علیه السلام: ... ولقد كانت مفروضه الطاعه علی جمیع من خلق الله من الجنّ والإنس والطیر والوحش والأنبیاء والملائکه»، دلائل الإمامه: ۲۸. و یا روایتی که از امام عصر - عجل الله تعالی فرجه الشریف - نقل شده که فرمودند: « وفي ابنه رسول الله صلى الله عليه وآله لي أسوه حسنه»، احتجاج: ۲ / ۴۶۷؛ و بحار الأنوار: ۵۳ / ۱۸۰.

۴- ۲۴. نك: اللؤلؤة الغالية في أسرار الشهادة: ۲۲۹؛ وإكسير العبادات في أسرار الشهادة: ۴۴۶.

این مطلب شهادت می دهند، مانند روایت علی بن مهزیار که می گوید:

« به امام جواد علیه السلام عرض کردم: فدایت شوم، زیارت امام رضا علیه السلام افضل است یا زیارت امام حسین علیه السلام؟ آن حضرت فرمودند:

زیارت پدرم افضل است، زیرا ابا عبدالله علیه السلام را تمام مردم زیارت می کنند، ولی پدرم را فقط خواص از شیعه زیارت می کنند» (۱).

مروج مذهب جعفری علامه مجلسی - قدس سره القدوسی - بعد از نقل این روایت شریف در کتاب نفیس «تحفه الزائر»، می فرماید:

« گویا مراد این باشد که: چون فضیلت زیارت امام حسین علیه السلام مشهور گردیده است، اکثر شیعه رغبت به زیارت آن حضرت می کنند و فضیلت زیارت امام رضا علیه السلام را کمتر شنیده اند و کمتر رغبت می کنند، پس این حکم مخصوص آن زمان خواهد بود .

و ممکن است که مراد این باشد که: حضرت امام حسین علیه السلام را شیعه و سنی زیارت می کنند و آن حضرت را به غیر شیعه زیارت نمی کنند .

یا آن که: هر که زیارت آن حضرت می کند با اعتقاد به امامت آن حضرت، مخصوصان شیعه اند - یعنی اثنی عشری - زیرا که هر که اعتقاد به زیارت آن حضرت دارد، به همه ائمه اعتقاد دارد، به خلاف حضرت امام حسین علیه السلام که همه فرق شیعه اعتقاد به امامت او دارند» (۲).

ص: ۲۱

۱- ۲۵. کافی: ۴ / ۵۸۴ ح ۱؛ و کامل الزیاره: ص ۳۰۶ ب ۱۰۱ ح ۱۱ .

۲- ۲۶. تحفه الزائر: ۵۱۲ و ۵۱۳ .

یا روایت حضرت عبدالعظیم حسنی - مَكْنَه اللّٰه تَعَالَى الْمَكَان الْعَالَى - که می گوید:

« به امام جواد علیه السلام عرض کردم : من میان زیارت ابا عبد الله الحسین علیه السلام و زیارت قبر پدر شما متحیر و سرگردانم، نظر شما در این باره چیست؟

حضرت فرمود : در جای خود باش ؛ سپس داخل خانه شد و بعد از مدتی بیرون آمد در حالی که اشک های او بر گونه های مبارکش جاری بود، پس فرمود : زیارت کنندگان قبر امام حسین بسیارند و زیارت کنندگان قبر پدرم در طوس اندک هستند «
(۱).

و نیز روایت معتبری که از باب الحوائج موسی بن جعفر علیهما السلام نقل شده که فرمود:

« هر که قبر فرزندم علی را زیارت کند، او را نزد خدا ثواب هفتاد حجّ مقبول بوده باشد. راوی با تعجب عرض کرد: ثواب هفتاد حجّ؟! حضرت فرمود: بلی، بلکه ثواب هفتصد حجّ. باز راوی گفت: هفتصد حجّ؟! پس حضرت فرمود: بلی، بلکه ثواب هفتاد هزار حجّ .

باز راوی گفت : هفتاد هزار حجّ؟! پس حضرت فرمود: بلی از این گذشته بسا حجّ مقبول واقع نمی شود ؛ هر که آن حضرت را زیارت کند یا یک شب نزد آن حضرت بماند، چنان باشد که خدا را در عرش زیارت کرده است .

ص: ۲۲

دو مرتبه راوی با تعجب گفت : خدا را در عرش زیارت کرده باشد؟! حضرت فرمود :

بله، چون روز قیامت می شود، بر عرش الهی چهار نفر از پیشینیان و چهار نفر از پسینیان خواهند بود، اما پیشینیان: نوح و ابراهیم و موسی و عیسی ؛ و پسینیان: محمد و علی و حسن و حسین می باشند .

سپس مجلس گسترده شده و زائران قبر ائمه در کنار ما می نشینند ؛ به درستی که زیارت کنندگان قبر فرزندان علی، درجه ایشان از همه بلندتر و عطایشان از همه بیشتر خواهد بود « (۱) .

همچنین در روایتی معتبر به عظمت ثواب زیارت دو امام همام حضرت موسی بن جعفر و حضرت جواد الائمه - علیهما آلاف السلام والتحیه - نسبت به زیارت امام حسین علیه السلام تصریح شده ؛ مرحوم کلینی در کافی شریف آورده که:

« ابراهیم بن عقبه به حضرت امام علی نقی علیه السلام نامه ای نوشت و در آن سؤال نمود از زیارت امام حسین و امام موسی و امام محمد تقی، که کدام یک بهتر است ؟

حضرت در جواب چنین نوشتند : زیارت ابا عبدالله مقدم است، ولی زیارت این دو معصوم جامع تر و ثوابش عظیم تر است « (۲) .

محدث خبیر علامه مجلسی - رضوان الله تعالی علیه - بعد از نقل این حدیث

ص: ۲۳

۱- ۲۸. کامل الزیارة : ص ۳۰۸ ب ۱۰۱ ح ۱۳ ؛ کافی: ۴ / ۵۸۵ ح ۴ ؛ أمالی شیخ صدوق : ۱۰۵ ؛ بحار الأنوار: ۱۰۲ / ۳۵ ح ۱۶

۲- ۲۹. کافی: ۴ / ۵۸۳ ح ۳ ؛ کامل الزیارة : ص ۳۰۰ ب ۹۹ ح ۱۱ .

شریف در کتاب «تحفه الزائر»، می فرماید :

« گویا مراد این است که: زیارت امام حسین افضل است از زیارت هر یک از معصومین، اما زیارت این هر دو معصوم جامع تر و بهتر است از زیارت آن حضرت.

و محتمل است که مراد این باشد که: زیارت امام حسین را باید مقدم داشت و این زیارت ها را که به آن ضم کنند، جامع تر و ثوابش بیشتر می شود « (۱).

در این جا احتمال دیگری نیز وجود دارد و آن اینکه: چون زیارت سید و سالار شهیدان علیه السلام در آن زمان - یعنی زمان امام هادی علیه السلام - از اهمیت به سزایی برخوردار بوده، امام علیه السلام آن را مقدم بر زیارت کاظمین - صلوات الله علیهما - دانسته اند؛ با این حال باز بر این مطلب تصریح می فرمایند که: زیارت آن دو امام معصوم جامع تر و ثوابش عظیم تر است، والله العالم.

آثار قلمی پیرامون زیارت

از آنجا که زیارت، تجدید میثاق با رهبران الهی و پیروی از راه و روش و آرمان های آنهاست، و از مصادیق آیه شریفه « ذَلِكُمْ وَ مَنْ يُعْظَمُ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ » (۲) شمرده می شود، علمای شیعه - شکر الله مساعیهم الجمیله - کتاب های بسیاری در موضوع زیارت و دعا به رشته تحریر در آورده اند.

ص: ۲۴

۱- ۳۰. تحفه الزائر : ۴۹۰ و ۴۹۱ .

۲- ۳۱. حج : ۳۲ .

از مهمترین این کتاب ها، کتاب «مصباح المتهجد و سلاح المتعبد»، تألیف شیخ الطائفه طوسی - قدس الله سره القدوسی - است که مورد قبول و اطمینان بسیاری از علمای عصر مؤلف تا این زمان قرار گرفته ؛ تا جایی که شمار زیادی از دانشمندان معروف شیعه در آثار خود از این کتاب اقتباس نموده اند که تعدادی از آنها عبارتند از :

۱ - « إختيار المصباح »، اثر ابن باقی . ۲ - « تتمات المصباح » در ده جلد، تألیف عالم وارسته و فرزانه سید بن طاوس رحمه الله . ۳ - « مختصر المصباح »، از عالم برجسته و مفسر بزرگ سید عبدالله شبر . ۴ - « منهاج الصلاح »، اثر آیه الله ذو فنون علامه حلی قدس سره .

از دیگر آثار علمای شیعه در زمینه زیارت، کتاب هایی است که با عنوان: «مزار» به رشته تحریر درآمده، که به بیش از پنجاه کتاب می رسد (۱)؛ از آن جمله می توان به : مزار شیخ مفید، مزار شهید اول، مزار شیخ محمد بن المشهدی، و مزار سید بن طاوس اشاره کرد .

قدیمی ترین و معروفترین اثری که درباره زیارت خلق شده، کتاب «کامل الزیاره»، نوشته عالم جلیل القدر و فاضل متبحر شیخ ابوالقاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسی بن قولویه قمی (۲)، معروف به «مسلمه» است .

کتابی که شأن و جلالت قدر مصنفش بر هیچ یک از اهل علم پوشیده نیست ؛ همین قدر بس که یکی از شاگردان مکتب وی، محمد بن محمد بن نعمان معروف

ص: ۲۵

۱- ۳۲. نک : الذریعه : ۲۰ / ۳۱۶ - ۳۲۵ .

۲- ۳۳. متوفای ۳۶۸ هجری، یعنی ۱۷ سال قبل از تولد شیخ طوسی قدس سره .

به شیخ مفید، از بزرگترین عالمان شیعه است.

مؤلف در مقدمه کتاب، در اهمیت موضوع زیارت و دعا در مشاهد مشرفه اهل بیت علیهم السلام می نویسد:

« فَأَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِحُبِّهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَحَثُّ عَلَى التَّقَرُّبِ إِلَيْهِمْ فِي بَزْمِهِمْ وَزِيَارَتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمْ وَبَعْدَ مَمَاتِهِمْ، وَجَعَلَ لَذَلِكَ ثَوَابًا وَفَضْلًا لَا تَحِيطُ بِهِ الْأَوْهَامُ، وَمَا لَا يَحْصِيهِ الْأَنْوَانُ، وَلَا يَبْلُغُ وَصْفَ وَاصِفٍ مِنْهُ التَّمَامُ (۱). »

پیامبر اکرم صلی الله علیه وآله (مردم را) به دوستی با اهل بیت خود امر فرمود و (آنها را) تشویق و سفارش فرمود به نزدیکی جستن به ایشان به واسطه نیکی به آنها، و نیز سفارش فرمود به رفتن زیارت آنها در زمان حیات و بعد از وفاتشان، و برای زیارت آنها ثواب و پاداشی قرار داد که عقل از درک آن عاجز است و نمی تواند ثواب آن را به شماره درآورد، و نیز کسی از عهده وصف کامل آن برنیاید.»

از دیگر کتاب هایی که در این باره نوشته شده و به زیور طبع آراسته گردیده، «کتاب المزار» تألیف نخستین شهید راه حق و حقیقت شیخ الفقهاء الأئمة محمد بن مکی عاملی جزینی، مشهور به شهید اول است.

تعریف و تمجید از این عالم بزرگ و اثرِ سترگ او، گسترده تر از آن است که در این مختصر بگنجد .

مرحوم شهید در مقدمه این کتاب می گوید:

ص: ۲۶

« اللهم يا من جعل الحضورَ في مشاهد أصفیائه ذریعاً إلى الفوز بدرجات أحيائه، نسألك أن تصلی علی سید أنبیائک محمد وآله أمنائک، وأن توفّقنا لزیاره ضرائحهم المشرّفه کلّها (۱). »

بارها! ای کسی که حضور در زیارتگاه برگزیدگانت را راهی برای رسیدن به درجات دوستانت قرار دادی، از تو می خواهم تا بر سرور پیام آوران محمد واهل بیت راستگوی او درود فرستی، و نیز از تو می خواهم تا اسباب زیارت تمامی آنها را برای ما فراهم آوری.»

یکی دیگر از کتاب هایی که درباره زیارت تألیف شده، کتاب ارزشمند «تحفه الزائر» اثر خامه پر برکت مروّج مذهب جعفری علامه مجلسی - قدس الله سرّه القدوسی - است .

این کتاب جامع و کامل به زبان فارسی نوشته شده و شامل همه زیارت های رسول مختار وائمه ابرار - صلوات الله علیهم أجمعین - بوده که مرحوم مجلسی در کتاب های مزار به آن دست یافته است.

مرحوم شیخ آقا بزرگ تهرانی در «الذریعه» این کتاب را چنین معرّفی می کند:

« علامه مجلسی قدس سره مزار بحار را در سال ۱۰۸۱ به پایان رسانید و همه زیارات را که در کتب مزار به آن دست یافته بود، در آن جمع آوری کرد، سپس در سال ۱۰۸۵ کتاب «تحفه الزائر» را به فارسی تألیف نمود تا عموم از آن استفاده کنند؛ وی در این کتاب تنها به ذکر زیاراتی

ص: ۲۷

که سندش از نظر وی معتبر بوده، اکتفا کرده و مقداری از زیارات مخصوصه و غیر آن را در آن نیاورده است « (۱).

شرایط و آداب زیارت

زیارت حضرت سید المرسلین و آل ایشان علیهم السلام، آداب و شرایطی دارد که شایسته است زائران به آن عمل کنند تا توانسته باشند تنها مقداری اندک از حق بزرگی را که بر گردنشان سنگینی می کند، ادا نمایند.

مرحوم محدث قمی در کتاب « مفاتیح الجنان » (۲)، بیست و هشت مورد از آداب زیارت را برشمرده تا زائر با عمل به آن آداب، ادب حضور در پیشگاه با عظمت رسول اکرم صلی الله علیه و آله و آئمه اطهار علیهم السلام را رعایت کرده باشد و آن گونه زیارتی به جا آورد که خود آن سروران و ولی نعمتان خواستار آن هستند.

تعدادی از آن آداب و شرایط به طور خلاصه از این قرار است :

- ۱ - غسل پیش از سفر زیارت .
- ۲ - غسل برای زیارت هر امامی .
- ۳ - طهارت از پلیدی ها و نجاست ها .
- ۴ - پوشیدن جامه های پاک و نیکو و استفاده از بوی خوش (جز در زیارت امام حسین علیه السلام که آداب آن خواهد آمد).

ص: ۲۸

۱- ۳۶. الذریعه: ۳ / ۴۳۸ ش ۱۵۸۸ .

۲- ۳۷. مفاتیح الجنان: ص ۵۰۵، فصل اول در آداب زیارت .

۱۱ - گفتن تکبیر و خواندن : لا- إله إلا الله وحده لا- شريك له (در پیش روی معصوم علیه السلام) که نوشته شود برابر او رضوان الله اکبر.

۱۲ - خواندن نماز زیارت .

کمترین صورت این نماز، دو رکعت است ؛ و در حال نماز نباید پیشتر از قبر معصوم و مساوی آن ایستاد ؛ همچنین پشت به قبر هم نباید کرد، اگر چه بعضی از علما اجازه داده اند (۱).

نکته دیگر اینکه: بعضی بزرگان - مانند مرحوم شیخ مفید - بر این باورند که نماز خواندن عقب قبر معصوم مکروه است، زیرا در حدیث حسن نقل شده که:

« زراره از امام محمد باقر علیه السلام سؤال کرد از نماز کردن در میان قبرها؟ حضرت در جواب فرمودند : نماز کن در میان قبرها و هیچ یک از آنها را قبله خود مگردان ؛ به درستی که رسول خدا صلی الله علیه وآله از آن نهی فرموده است و چنین فرموده :

اخذ مکنید قبر مرا قبله و نه موضع سجود، به درستی که خدای عزیز جلیل لعنت کرده است آنها را که قبرهای پیغمبران خود را مسجدها گردانیدند « (۲).

ولی برخی از علما و مفاخر - مانند علامه مجلسی قدس سره القدوسی - نماز خواندن رو به قبور معصومین علیهم السلام را جایز و مستحب دانسته اند، نظر به احادیث بسیاری که در این باره وارد شده است .

ص: ۳۰

۱- ۴۰. دروس : ۲ / ۲۳ .

۲- ۴۱. علل الشرایع : ۳۵۸ ب ۷۵ ح ۱ ؛ بحار الأنوار : ۱۰۰ / ۱۲۸ ح ۷ .

این دسته از علما، حدیث سابق را یا حمل بر تقیّه کرده اند و یا چنین توجیه نموده اند که: قبله قرار دادن قبور، یعنی از همه طرف رو به قبر نماز خواندن، مثل کعبه (۱).

حجّه الإسلام علی الإطلاق، علامه محقق حاج سید محمد باقر شفتی قدس سره در کتاب ارزشمند «تحفه الأبرار» در این باره می نویسد:

« نماز در عقب قبور ائمه علیهم السلام مستحب است، بلکه می توانم گفت: نماز در عقب قبور ائمه علیهم السلام أفضل از نماز در مساجد است؛ چنانچه وجه این را به تفصیل تمام در «مطالع الأنوار» بیان نموده ام « (۲).

و در کتاب «مطالع الأنوار» می فرماید:

« أنه قد روی فی الکافی، و باب فضل المساجد من الزیادات، فی الصحیح، عن ابن ابي عمیر، عن بعض أصحابه قال: قلت لأبی عبد الله علیه السلام: انی لأکره الصلاه فی مساجدهم .

فقال [علیه السلام]: لا تکره، فما من مسجد بنی إلّا علی قبر نبیّ أو وصیّ نبیّ قتل، فأصاب تلك البقعه رشّه من دمه، فأحبّ الله أن یدکر فیها، فأدّ فیها الفرائض والنوافل، واقض ما فاتک (۳).

حيث أنّ المستفاد منه أنّ فضیله الصلاه فی المساجد للرشّ فیها من دم النبىّ أو وصیّه، فیکون الصلاه فی مشاهدہم أفضل من الصلاه فیها، بل کلّما یکون أقرب إلى قبورهم الشریفه كانت أفضل، فالصلاه إلى خلف

ص: ۳۱

۱- ۴۲. تحفه الزائر: ۳۸ و ۳۹.

۲- ۴۳. تحفه الأبرار: ۱ / ۳۹۶ و ۳۹۷.

۳- ۴۴. کافی: ۳ / ۳۷۰ ح ۱۴؛ وتهذيب الأحكام: ۳ / ۲۵۸ ح ۴۳.

قبورهم فی غایه الفضیله ؛ وهکذا إلى الیمین والیسار عملاً بالإطلاق»، إلى آخر کلامه رفع فی الخلد مقامه (۱).

ولی علامه حاج سید اسدالله موسوی نجفی - أعلى الله مقامه - أعلم فرزندان حجّه الإسلام شفقتی قدس سره، بر خلاف عقیده پدر در «حاشیه تحفه الأبرار» چنین مرقوم فرموده :

« حکم به استحبابِ صلاه فرایض در عقب قبور ائمه علیهم السلام یا نوافل یومیّه ما عدای نماز زیارت و نوافل مبتدئه، مشکل است، بلکه مطلقاً مشکل است، چه جای اینکه نماز آنجا افضل از مساجد باشد، بلکه قول به کراهت خالی از اعتبار نیست » (۲).

۱۳ - بدون عجله بیرون رفتن از حرم پس از درک بهره زیارت (برای احترام و ادب بیشتر و زیاد شدن شوق زیارت دوباره).

۱۴ - گذاشتن پهلوهای رو بر قبر و دعا و تضرع نمودن .

علامه مجلسی رحمه الله در «تحفه الزائر» می فرماید:

« احوط آن است که سجده بر قبر نکنند، اما پهلوهای رو را بر قبر گذاشتن و دعا و تضرع نمودن سنت است .

چنانچه در حدیث معتبر (۳) مروی است که عبدالله بن جعفر حمیری عریضه نوشت به خدمت حضرت صاحب الأمر - صلوات الله علیه - که :

ص: ۳۲

۱- ۴۵. مطالع الأنوار: ۱ / ۲۰۴ .

۲- ۴۶. حاشیه تحفه الأبرار: مخطوط .

۳- ۴۷. احتجاج: ۴۹۰؛ بحار الأنوار: ۱۰۰ / ۱۲۸ ح ۸ .

مردی که زیارت قبور ائمه علیهم السلام کند، آیا جایز است که سجده کند بر قبر یا نه؟

جواب رسید که :

سجده بر قبر جایز نیست، نه در نافله، نه در فریضه، و نه در زیارت، و آنچه می باید کرد آن است که پهلوی راست رو را بر قبر گذارند « (۱) .

آداب ملاقات با زائر ائمه اطهار علیهم السلام

در اهمیت زیارت همین بس که : کسی که به دیدن زائر اهل بیت علیهم السلام می رود نیز از همان اجر و ثواب او بهره مند می گردد .

مرحوم علامه مجلسی در کتاب شریف «تحفه الزائر» می نویسد :

« در بعضی کتب از معلی بن خنیس روایت کرده اند که حضرت صادق علیه السلام فرمود:

هرگاه شخصی از برادران مؤمن شما بر گردد از زیارت ما، یا از زیارت قبرهای ما، پس او را استقبال نمایید و بر او سلام کنید و او را تهنیت و مبارک باد بگویید به آن کرامتی که یافته و ثواب هایی که خدا به او عطا فرموده است .

که اگر چنین کنید، شما را ثوابی مثل ثواب او خواهد بود، و فرو می گیرد شما را رحمت الهی چنان چه او را فرا گرفته است .

ص: ۳۳

به درستی که هر که زیارت کند ما را یا قبرهای ما را، البته رحمت الهی او را فرامی گیرد و گناهانش آمرزیده شود» (۱).

ص: ۳۴

۱- ۴۹. تحفه الزائر: ۶۸۰؛ بحار الأنوار: ۱۰۲ / ۳۰۲ ح ۱.

فصل دوم: زیارت سید الشهداء علیه السلام و شرافت آن

اشاره

آنچه با نگاهی کوتاه به کتاب های مزار، بر صفحه دل نقش می بندد، فضائل شگفت زیارت امام حسین علیه السلام و پاداش و ثواب دنیوی و اخروی بی شماری است که برای آن بیان شده ؛ در روایتی امام باقر علیه السلام می فرمایند:

« تمام پاداش و فضیلتش به زبان نیامده، زیرا اگر مردم همه پاداش و اجر آن زیارت را می دانستند، به درستی از شوق زیارت هلاک می شدند » (۱).

و در روایتی امام صادق علیه السلام در جواب یکی از یاران خود که از فضیلت زیارت امام حسین علیه السلام پرسید، فرمودند :

نعم والله لو أتی حدّثکم بفضل الزیارة و بفضل قبره لترکتکم الحجّ رأساً و ما حجّ منکم أحد (۲).

ص: ۳۵

۱- ۵۰. کامل الزیارة : ص ۲۷۰ ب ۵۶ ح ۳: « عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام : لو يعلم الناس ما فی زیارة الحسين عليه السلام من الفضل لماتوا شوقاً، و تقطعت أنفسهم عليه حسرات ... ».

۲- ۵۱. کامل الزیارة : ب ۸۸ ح ۱ .

آری به خدا سوگند اگر از فضیلت قبر او به شما گفته بودم، به کلی حج را ترک کرده بودید و هیچ یک از شما حج انجام نمی داد .

این فرمایش حضرت می تواند بدین جهت باشد که ثواب زیارت سید الشهداء - علیه آلاف التحیه والثناء - گاه با پاداش هزار حج و هزار عمره مقبول برابری می کند (۱).

همچنین امام صادق علیه السلام درباره ارزش والای زیارت جدّ شهیدشان سید و سالار شهیدان حضرت ابا عبدالله علیه السلام، می فرمایند:

« اگر می دانستند خیری را که در زیارت اوست و اگر (مردم) از آن آگاه بودند، بر سر زیارت او با شمشیر به جان هم می افتادند و اموال خود را در راه آمدن به سوی او می فروختند » (۲).

مرحوم شیخ جعفر شوشتری در کتاب ارزشمند «الخصائص الحسیّیه» می نویسد:

« و از غرائب فضائلش آن است که: از اخبار بسیار ظاهر می شود که هنوز تمام فضائل زیارت امام حسین علیه السلام از برای مردم بیان نشده است؛ چنانچه در خبر صحیح است که: اگر مردم بدانند فضل زیارت حسین علیه السلام را تماماً، هر آینه خواهند مُرد از شوق » (۳).

و خلاصه، زیارت قبر مطهر امام حسین علیه السلام، سخت مورد تأکید امامان معصوم علیهم السلام بوده و برای آن فضائل بی شماری بیان فرموده اند .

ص: ۳۶

۱- ۵۲. کامل الزیاره: ب ۵۶ ح ۱۰ .

۲- ۵۳. کامل الزیاره: ب ۲۷ ح ۱۹ .

۳- ۵۴. ترجمه الخصائص الحسیّیه: ۲۸۴ .

در واقع امام باقر و امام صادق علیهما السلام با رواج سنت زیارت، نهضت حسینی را جاودانه کردند؛ آنها سنتی را در لزوم زیارت امام حسین علیه السلام و رفتن به سوی قبر منور آن حضرت و گریه کردن و ضجّه زدن در مصیبت سرور آزادگان استوار کردند، که نهضت حسینی جاودانه و همیشگی گشت و نورش فروزان شد (۱).

امام صادق علیه السلام فرمودند :

من بات عند قبر الحسين عليه السلام ليله عاشوراء لقي الله ملطخًا بدمه يوم القيامة كأنما قتل معه في عرسته (۲).

کسی که شب عاشورا را کنار قبر امام حسین علیه السلام بگذراند، روز قیامت چونان خون آلود می آید که گویی با حسین بن علی علیهما السلام در میدان حاضر بوده است .

از سوی دیگر، در روایات بسیاری تصریح شده بر اینکه : ترک زیارت سالار شهیدان علیه السلام موجب نقصان دین و ایمان، و ترک حقّ بزرگی از حقوق پیغمبر اکرم صلی الله علیه و آله است (۳).

آن چه زیارتی است که مساوی با زیارت خداوند در عرش می باشد (۴)؟! او چه کسی است که روز قیامت همه آرزو می کنند ای کاش از زوّار قبر او بودیم (۵)؟!

ص: ۳۷

۱- ۵۵. تأملی در نهضت عاشورا: ۲۵۷ .

۲- ۵۶. کامل الزیارة: ص ۱۹۱ ب ۷۱ ح ۱ .

۳- ۵۷. کامل الزیارة: ص ۱۹۳ ب ۷۸ ح ۴؛ و ص ۱۲۲ ب ۴۳ ح ۴ .

۴- ۵۸. کامل الزیارة: ص ۱۵۹ ب ۵۹ ح ۱ .

۵- ۵۹. کامل الزیارة: ب ۵۶ ح ۳؛ «... فلا یبقی أحد یوم القیامة إلاّ تمنّی یومئذ أنّه کان من زوّار الحسین علیه السلام» .

آری! او سید جوانان اهل بهشت و فرزندِ یگانه دخت پیامبر صلی الله علیه و آله است؛ اوست که پیامبر عظیم الشان صلی الله علیه و آله در حَقِّش فرمود:

« حُسَيْنٌ مِنِّي وَاَنَا مِنْ حُسَيْنٍ » (۱).

بله، او ابا عبدالله الحسین علیه السلام است که تمام عالم به یک نگاه او امید دارند؛ اوست که به نام اسلام، به دست مسلمانان و به جرم خروج از دین کشته شد!!

وا مصیبتاه، وا محمّده!! چه کسی را به خروج از دین متّهم می کنند؟! کسی که در دامان نبی مکرم صلی الله علیه و آله پرورش یافت و پیامبر بارها در حقّ او و برادرش فرموده بود:

« حسن و حسین دو گل بوستان منند » (۲).

هم چنان که درباره وی فرمود:

« حسین از من است و من از حسینم، خدا دوست دارد کسی را که حسین را دوست دارد، حسین سبطی است از اسباط پیغمبران » (۳).

بسیار شگفت است! کسانی ادّعیای مسلمانی می کنند که فرزندِ عزیز پیامبر خود را مظلومانه و با لب تشنه در دشت کربلا شهید کردند!! در زمینی که پیامبر اعظم صلی الله علیه و آله درباره آن از قول جبرئیل امین چنین نقل فرمود:

« کربلا پاک ترین بقعه های زمین و حرمتش عظیم تر از همه آنهاست و به یقین از دشت های بهشت است » (۴).

ص: ۳۸

۱- ۶۰. کامل الزیارة: ص ۱۱۶ ب ۱۴ ح ۱۱؛ و صحیح ترمذی: ۳۰۷/۲.

۲- ۶۱. جلاء العیون: ۴۸۷.

۳- ۶۲. جلاء العیون: ۴۸۷.

۴- ۶۳. بحار الأنوار: ۱۷۹ / ۴۵ ح ۳۰: «... وهی أطهر بقاع الأرض وأعظمها حرمة وأنها لمن بطحاء الجنة».

آن ظالمانی که خون خداوند متعال را بر زمین ریختند؛ کسانی که حضرت ختم المرسلین صلی الله علیه وآله در حق آنها نفرین کرد و دوری از رحمت الهی را برای آنها خواستار شد و فرمود:

« لعن الله قاتلیک، ولعن الله سالیبک، وأهلك الله المتوازرین علیک » (۱).

و خطاب به امام حسین علیه السلام فرمود:

« انّ الویل (۲) لمن یقتلک » (۳).

و شگفت تر اینکه آن نامسلمانان کسی را متهم به خروج از دین کردند که از ابتدای حرکت و نهضت آگاهانه خود از مدینه، تا پایان راه در صحرای کربلا، همواره حقیقت دین داری و ایمان به پروردگار متعال و پیروی از فرمان های فرستاده اش را با قلب و زبان و عمل خود نشان داد و در پایان چنین اتمام حجت کرد:

« هرکس با من همراه شود، شهید می گردد و هر که از من تخلف نماید، رستگار نخواهد شد » (۴).

شخصیتی که حقیقت توحید و خداشناسی به بهترین شکل، در کلماتش هویدا است؛ در مناجاتش با پروردگار عالم، چه آن مناجاتی که در ابتدای راه در مکه مکرمه در نهایت تذلل و خشوع قلب در مقابل خداوند متعال زمزمه نمود،

ص: ۳۹

۱- ۶۴. کامل الزیارة : ص ۶۷ ب ۷۲ ح ۲ .

۲- ۶۵. ویل» در لغت به معنی ناراحتی هلاک و سختی از عذاب می باشد (النهایه). و در بعضی از کتب تفسیر آمده که : نام چاهی در جهنم است .

۳- ۶۶. کامل الزیارة : ص ۶۹ ب ۷۲ ح ۵ .

۴- ۶۷. بصائر الدرجات : ۴۸۱؛ جلاء العیون : ۵۹۹ .

دعایی که : « ذلت العقول عن ادراك معانيه »، آری دعای شریف عرفه که دوازده مرتبه ذکر سبحانی او در آن دعای شریف، تنها قطره ای از دریای بی کران معرفت الهی اوست، آنجا که می فرماید:

« لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من المستغفرين، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الموحدين، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الخائفين، لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الوجيلين » (۱).

و چه آن دعایی که در روز عاشورا در آخرین لحظات، پروردگارش را چنین خواند:

« اللهم متعالی المکان، عظیم الجبروت، شدید المحال، غنی عن الخلاق، عریض الکبریا، قادرٌ علی ما یشاء، قریب الرحمه ...، أدعوك محتاجًا، وأرغب إليك فقيرًا، وأفزع إليك خائفًا، وأبکی إليك مكروبًا، وأستعين بك ضعيفًا، وأتوكل عليك كافيًا » (۲).

در کلمات کدام مسلمان با ایمانی بجز او و سایر معصومین علیهم السلام، این معانی زیبا و پر مفهوم در توحید و خداشناسی، یافت می شود؟!

« اللهم ربّ الحسين! اشف صدر الحسين، اللهم ربّ الحسين! اطلب بدم الحسين، اللهم ربّ الحسين! انتقم ممّن رضی بقتل الحسين، اللهم ربّ الحسين! انتقم ممّن خالف الحسين، اللهم ربّ الحسين! انتقم ممّن فرح بقتل الحسين ».

ص: ۴۰

۱- ۶۸. فرازی از دعای عرفه .

۲- ۶۹. صحیفه الحسین، شیخ جواد قیومی : ۹۷ .

در اینجا از باب:

آب دریا را اگر نتوان کشید

هم به قدر تشنگی باید چشید

به نقل بعضی از روایات پیرامون پاداش و ثواب زیارت حضرت ابا عبدالله الحسین علیه السلام وجایگاه زائران آن حضرت، می پردازیم .

۱ - در کتاب «کامل الزیاره» آمده که زید شحام می گوید :

« به امام جعفر صادق علیه السلام عرض کردم : چه پاداشی از برای کسی است که قبر حسین علیه السلام را زیارت کند ؟ حضرت فرمودند : او مانند کسی است که خدا را در عرش زیارت کرده باشد » (۱).

۲ - در روایتی امام صادق علیه السلام به یکی از یاران خویش می فرمایند:

« ای مفضل ! میان تو و قبر امام حسین چقدر راه است ؟

مفضل عرض می کند :

- پدر و مادرم به فدایت ! یک روز و بخشی از روز دیگر.

- آیا [در این صورت] ایشان را زیارت می کنی ؟

ص: ۴۱

۱ - ۷۰. کامل الزیاره : ص ۱۵۹ ب ۵۹ ح ۱ ؛ ادامه روایت چنین است : « قال: قلت: ما لمن زار أحدًا منكم، قال: كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله ». چنانچه در همان کتاب کامل الزیاره: ب ۲ ح ۲۱ ، از زید شحام روایت شده که: « قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: ما لمن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: كمن زار الله في عرشه ». البته در حدیثی دیگر امام رضا علیه السلام می فرمایند : « من زار قبر أبي عبدالله عليه السلام بشطّ الفرات كان كمن زار الله فوق عرشه » ؛ (کامل الزیاره: ب ۵۹ ح ۲). و در روایت دیگر تعبیر به «فوق کرسیه» شده است (کامل الزیاره: ب ۵۹ ح ۷).

- آری .

- آیا مژده ات ندهم ؟ آیا با ذکر بخشی از ثواب زیارت ایشان شادمانت نکنم؟

- آری فدایت شوم.

- [هرگاه] فردی از شما شروع به فراهم کردن لوازم سفرش می کند و برای زیارتش آماده می شود، آسمانیان یکدیگر را به او بشارت می دهند. هنگامی که از درب منزلش بیرون رفت، چه سواره باشد چه پیاده، خداوند چهار هزار فرشته از فرشتگان را می گمارد که بر او درود فرستند تا آنکه به قبر حسین [علیه السلام] برسد.

ای مفضل! وقتی به قبر حسین بن علی رسیدی، بر در بایست و این کلمات را بگو، که برای تو به ازای هر کلمه ای بهره و نصیبی [مضاعف] از رحمت خداست

سپس گام برمی داری، به هر قدمی که بر می داری و می گذاری همانند ثواب کسی را داری که در راه خدا در خون خود می غلتد ... ، سپس به سوی نماز [زیارت] خود برو، به ازای هر رکعتی که نزد ایشان بجا می آوری، همچون ثواب کسی را داری که هزار بار حج رفته و عمره بجا آورده، هزار بنده آزاد کرده و گویی هزار بار با پیامبر فرستاده شده [از جانب خدا] در راه خدا ایستاده و پایداری کرده است.

سپس وقتی از نزد قبر امام حسین علیه السلام باز گشتی، منادی تو را ندا می دهد، که اگر گفتار او را می شنیدی، همه عمرت را نزد قبر آن

ص: ۴۲

حضرت می ماندی، در آن حال او می گوید: بشارت باد تو را ای بنده خدا، تو بهره ور شدی و سلامت ماندی. آنچه [از گناهات] که گذشت، از برای تو بخشودند، پس عمل [صالح] را از سر گیر.

پس اگر در همان سال [زیارت] اش یا در همان شب و روزش بمیرد، جز خداوند کسی متولّی قبض روحش نمی شود و فرشتگان با او بسوی [خانواده اش] روی می آورند و برایش استغفار می کنند و بر او درود می فرستند تا آنکه به خانه اش می رسد.

[در این هنگام] فرشتگان عرضه می دارند: پروردگارا! این بنده توست که به زیارت قبر فرزند پیامبرت آمد و هم اکنون به خانه اش رسیده است، اکنون ما کجا برویم؟!

ندایی از آسمان به آنان خطاب می کند: ای فرشتگان من! بر در خانه بنده من بایستید و مرا تسبیح کنید و تقدیس نمایید و آن [تسبیح و تقدیس] را در حسنات او بنگارید، تا روزی که بمیرد.

پس تا روزی که بمیرد همواره بر در خانه اویند در حالی که مشغول تسبیح و تقدیس خداوند هستند و آن را جزء حسنات وی می نگارند.

پس هنگامی که بمیرد بر جنازه او و کفن و غسلش می آیند و در نماز بر جنازه او حاضر می شوند و می گویند: پروردگار ما! ما را بر در خانه بنده ات گماردی و او هم اکنون مرده است، پس ما کجا برویم؟

خداوند خطاب به ایشان می کند: ای فرشتگان من! بر قبر بنده من بایستید و مرا تسبیح و تقدیس نمایید و تا روز قیامت این [عبادت]

خود] را جزء حسنات او بنویسد» (۱).

۳ - مرحوم حاج شیخ عباس قمی قدس سره در کتاب «مفاتیح الجنان» می فرماید:

« ابن قولویه و کلینی و سید بن طاوس و دیگران روایت کرده اند (۲) به سندهای معتبره از ثقه جلیل القدر معاویه بن وهب بجلی کوفی که گفت :

یک وقت به خدمت حضرت امام جعفر صادق علیه السلام رفتم، دیدم آن حضرت را که در مصلاّی خویش مشغول نماز است، نشستم تا نمازش تمام شد، پس شنیدم که مناجات می کرد با پروردگار خود و می گفت:

ای خداوندی که مخصوص گردانیده و ختم کرده ای به ما ائمت های گذشته را، و ما را مخصوص به وصیت پیغمبر گردانیده ای، و علم گذشته و آینده را به ما عطا کرده ای، و دل های مردم را به سوی ما مایل گردانیده ای :

« اِغْفِرْ لِي وَإِخْوَانِي وَزُورِ قَبْرِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا ».

بیامرز مرا و برادران مرا و زیارت کنندگان قبر اَبی عبدالله الحسین علیه السلام را، آنان که خرج کرده اند مال های خود را، و بیرون آورده اند از شهرها بدن های خود را برای رغبت در نیکی ما و امید ثواب های تو در صله ما، و برای شاد گردانیدن پیغمبر تو و اجابت نمودن ایشان امر ما را،

ص: ۴۴

۱- ۷۱. کامل الزیارة : ب ۷۹ ح ۵ .

۲- ۷۲. کافی: ۴ / ۵۸۲ ح ۱۱ ؛ کامل الزیارة : ص ۱۲۵ ب ۴۰ ح ۲ ؛ ثواب الأعمال: ۹۴ .

و برای خشمی که بر دشمنان داخل کرده اند، و مراد ایشان خوشنودی توست.

پس مکافات ده ایشان را از جانب ما به خوشنودی، و حفظ کن ایشان را در شب و روز، و خلیفه ایشان باش در اهل و اولاد ایشان که در وطن خود گذاشته اند به خلافت نیکو، و رفیق ایشان باش، و دفع کن از ایشان شرّ هر جَبّار معاندی را و هر ضعیف و شدید از خلقت را و شرّ شیاطین جنّ و انس را، و بده به ایشان زیاده از آنچه امید دارند از تو در دور شدن از وطن های خود و در اختیار کردن ایشان ما را بر فرزندان و اهالی و خویشان خود .

خداوندا! دشمنان ما عیب کردند بر ایشان بیرون آمدن ایشان را به زیارت ما، پس این مانع نشد ایشان را از عزم کردن و بیرون آمدن به سوی ما از روی مخالفت ایشان.

« فَارْحَمِ تِلْكَ الْوُجُوهُ الَّتِي غَيَّرْتَهَا الشَّمْسُ، وَارْحَمِ تِلْكَ الْخُدُودَ الَّتِي ثَقَلَتْ عَلَى قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. »

پس رحم کن آن صورت هایی که آفتاب متغیر گردانیده است، و رحم کن گونه های روی ایشان را که می گردانند و می مالند بر قبر حسین علیه السلام و رحم کن آن دیده ها را که گریه شان جاری شد از ترحم بر ما، و رحم کن آن دل هایی را که جزع کرده اند و سوخته اند از برای مصیبت ما، و رحم کن آن فغان ها را که در مصیبت ما بلند کرده اند .

خداوندا! آن جان ها و آن بدن ها را به تو می سپارم تا سیراب گردانی

ایشان را از حوض کوثر در روز تشنگی .

وپیوسته آن حضرت به این نحو دعا می کرد در سجده، پس چون فارغ شد گفتم: آن دعا که من از شما شنیدم، اگر در حق کسی می کردید که خدا را نمی شناخت، گمان داشتم که آتش جهنم به او نرسد هرگز، واللّٰه که آرزو کردم که زیارت آن حضرت کرده بودم و حجّ نکرده بودم.

حضرت فرمود که چه بسیار نزدیکی تو به آن حضرت، چه مانع است تو را از زیارت، ای معاویه؟! آنها که برای زیارت کنندگان آن حضرت دعا می کنند در آسمان، زیاده از آنهایند که دعا می کنند برای ایشان در زمین .

ترک مکن زیارت آن حضرت را از برای خوف از احدی، که هر که از برای خوف و ترس ترک زیارت کند، آن قدر حسرت برد که آرزو کند: ای کاش آن قدر می ماندم نزد قبر آن حضرت تا در آنجا مدفون می شدم .

آیا دوست نمی داری که خدا ببیند تو را در میان آنها که دعا می کنند برای ایشان رسول خدا و علی و فاطمه و ائمه معصومین علیهم السلام؟! آیا نمی خواهی از آنها باشی که ملائکه در قیامت با ایشان مصافحه می کنند؟! «(۱)».

۴ - مرحوم شیخ جعفر شوشتری در کتاب «الخصائص الحسیّیه»، شانزده فضیلت از برای زائر آن حضرت می شمارد، که تعدادی از آنها به این قرار است:

ص: ۴۶

« یکی : در حالت نیت رفتن به زیارت، چنان که از حضرت صادق علیه السلام روایت شده که : خداوند را ملائکه ای است که موکلند به قبر حسین علیه السلام، پس چون کسی قصد زیارت آن مظلوم نماید، خداوند گناهان او را به ایشان می دهد.

پس چون یک گام برداشت، همه آن گناهان را محو کنند، پس به گام دوم حسنات را مضاعف نمایند، و همچنین در گام سوم و چهارم، و همچنین تا اینکه بهشت او را واجب شود

نهم : چون به راه افتد بعد از غسل، بنویسد خدا از برایش به هر قدمی که بردارد یا بگذارد، صد حج مقبول و صد عمره مقبوله و صد جهاد که در پیش پیغمبر خدا کرده باشد با بدترین دشمنان او .

دهم : چون نزدیک کربلا رسد، چند صنف از ملائکه به استقبال او آیند، که از جمله چهار هزار ملکند که به یاری آن سرور آمدند در روز عاشورا و مأمور شدند که در همان زمین بمانند و از آن جمله هفتاد هزار ملک « (۱) .

و دیگر فضائل و بهره های دنیوی و اخروی که برای زائر آن حضرت شمرده شده، از جمله :

طول عمر، رزق و روزی فراوان، برآورده شدن حاجات، بخشایش گناهان، قبول شدن دعای پیامبر و امیرالمؤمنین و حضرت زهرا علیهم السلام در حق آنها، آسان جان دادن، آمدن ملائکه در تشییع جنازه، نجات از دوزخ، شفیع شدن در روز

ص: ۴۷

قیامت، مورد نظر رحمت الهی واقع شدن و بالأخره جای گرفتن در بهشت .

و موارد فراوان دیگر که همه از روایات استفاده می شود (۱)؛ تو خود حدیث مفصل بخوان از این مجمل !

زیارت کربلا واجب یا مستحب ؟

مشهور علما بر این باورند که زیارت ابا عبدالله الحسین علیه السلام مستحب مؤکد است (۲)؛ البته عدّه ای از بزرگان - مانند: صاحب حدائق، شیخ حرّ عاملی و علامه مجلسی رضوان الله تعالی علیهم - ظاهراً قائل به وجوب عینی آن شده اند .

مرحوم مجلسی در کتاب «تحفه الزائر» بعد از ذکر اخباری درباره زیارت سید الشهداء علیه السلام، می نویسد :

« از اکثر احادیث سابقه ظاهر می شود که زیارت حضرت امام حسین - صلوات الله علیه - واجب باشد و معارض ظاهری ندارد، ولیکن مشهور میان علما آن است که سنت مؤکد است .

و به حسب احادیث، وجوب زیارت آن حضرت در عمری یک مرتبه نهایت قوت را دارد و شیعه ای که بر این تأکیدات و تهدیدات مطلع شود و با قدرت ترک کند، در غایت ضعف ایمان است « (۳).

ص: ۴۸

۱- ۷۵. کامل الزیاره : صص ۱۲۵ - ۲۱۰ .

۲- ۷۶. مرحوم صاحب جواهر می نویسد: يستحبّ زیاره الإمام الشّهِید أبی عبدالله الحسین علیه السلام ... ؛ بل تأکّد إستحبابها من ضروریات المذهب أو الدین (جواهر الکلام : ۲۰ / ۹۵).

۳- ۷۷. تحفه الزائر : ص ۲۲۱ ، باب ۵.

در این میان بزرگانی هم مثل محدّث نوری قدس سره، قائل به وجوب کفایی آن شده اند (۱).

چنان که مرحوم شیخ حرّ عاملی نیز در کتاب «وسائل الشیعه» بابی را با عنوان: «وجوب زیاره الحسین علیه السلام والأئمّه علی شیعتهم کفایه» اختصاص داده و بدون اظهار نظر در این باره، تنها به ذکر اخبار و روایات در این زمینه اکتفا نموده است (۲).

مرحوم فاضل دربندی در کتاب «أسرار الشهاده» بعد از نقل چند روایت که در آن تصریح به وجوب زیارت سید الشهداء علیه السلام شده، می نویسد:

«وبالجملة إنّ الأقوی عندی هو الحكم بحرمة الترك الكلی لزیاره سید الشهداء لمن استطاع إليه سبیلاً» (۳).

منشأ این اختلاف نظر، اخباری است که در این باره وارد شده؛ زیرا دسته ای از روایات دالّ بر وجوبند و دسته دیگر دلالت بر استحباب دارند.

آراء در جمع بین این دو دسته از اخبار نیز مختلف است؛ مرحوم آخوند خراسانی اخبار دالّه بر وجوب را حمل نموده بر وجوب اقتضائی و قائل شده بر اینکه:

غیبت حضرت ولیّ عصر - عجل الله تعالی فرجه الشریف - مانع شده از فعلیت این وجوب، ولی پس از طلوع شمس ولایت از افق غیبت واجب شود به وجوب فعلی، مانند کثیری از واجبات که غیبت مانع از

ص: ۴۹

۱- ۷۸. کنز مخفی: ۱۶.

۲- ۷۹. وسائل الشیعه: ۱۴ / ۴۴۳ باب ۱۴.

۳- ۸۰. إکسیر العبادات فی أسرار الشهادات: ۳۲۹.

فعلیت آنها شده، ولی استحباب آنها مانع ندارد (۱).

ولی این وجه جمع مورد نقد مرحوم آیه الله شیخ عبدالنبی اراکی (متوفای ۱۳۸۵ هـ) قرار گرفته؛ ایشان در کتاب «کنز مخفی» بعد از بیان نظر مرحوم آخوند می نویسد:

«حقیر ندانستم که داعی بر این جمع چه چیزی است؟ و شاهد بر آن کدام است؟ زیرا نه جمع سندی است و نه دلایلی و نه تبرّعی!»

ولی اخبار دالّه بر وجوب، وقتی بر ظواهر خود باید باشد که قرینه بر خلاف وی نباشد؛ و با بودن قرینه شکی نیست که باید رفع ید از ظاهر آن نمود و در این مقام اخبار زیاد دالّه بر استحباب موجود است و ناچار قرینه می شود بر عدم دلالت اخبار طایفه اول بر وجوب و باید رفع ید از آن ظواهر نمود.

و همچنین جمع عرفی باعث شده که مشهور فتوی داده اند به استحباب، چنانچه اقوی در نظر ما همان بود و البته مراعات احتیاط در این زیارت خاصّه هر مؤمنی است « (۲).

نظر حجّه الاسلام شفتی قدس سره درباره زیارت سیدالشهداء علیه السلام

این عالم ربّانی و فقیه صمدانی در پاسخ به سؤالی که درباره زیارت سالار شهیدان حضرت ابا عبدالله الحسین علیه السلام از محضرش استفتا شده، می فرماید:

ص: ۵۰

۱- ۸۱. کنز مخفی: ۱۷.

۲- ۸۲. کنز مخفی: ۱۷.

« اگر چه حکم به وجوب مشکل است، لکن احتیاط مقتضی این است که ترک نشود » (۱).

برتری کربلا بر مکه با وجود واجب بودن حج

اکنون ممکن است سؤالی به ذهن خطور کند، و آن اینکه با وجود روایات فراوان در مورد برتر بودن زیارت سید الشهداء - علیه آلاف التحیه والثناء - از حج و نیز شرافت و برتری کربلای معلی بر مکه مکرمه، چرا خداوند متعال انجام حجّه الاسلام در مکه مکرمه را واجب فرموده، ولی زیارت کربلا - البته بنا بر نظر مشهور علما - مستحب است؟

و این پرسش در واقع همان پرسشی است که ابن ابی یعفر از امام به حقّ ناطق جعفر بن محمد الصادق - علیهما صلوات الله و سلامه - می پرسد و آن حضرت در پاسخ وی می فرماید:

« اگر چه چنین است، اما این چیزی است که خداوند این گونه قرارش داده است، آیا سخن جدم امیرالمؤمنین را نشنیده ای که می فرماید: همانا مسح کف پا از مسح روی پا سزاوارتر است، ولی خداوند مسح روی پا را بر بندگانش واجب کرده است.

آیا نمی دانی که اگر موقف [عرفات] در حرم (۲) قرار می گرفت، به

ص: ۵۱

۱- ۸۳. سؤال و جواب: خاتمه فی المتفرقات .

۲- ۸۴. حدّ حرم مکه عبارت است از: از شمال جایی به نام: «تنعیم»، از طرف شمال غربی: «حدیبیه»، از طرف شمال شرقی جایی به نام: «ثنیه جبل المقطع»، از شرق مرز مقابل عرفه از دشت «نمره»، از جنوب شرقی مکانی به نام: «جعرانه»، و از جنوب غربی جایی به نام: «اضائه لبن»؛ بنابراین هرچند منطقه منا داخل حرم قرار می گیرد، اما عرفات از حدّ حرم بیرون است (شش گوشه بهشت: ص ۲۵).

خاطر حرم فضیلت بیشتری داشت؟! ولی خداوند آن را در خارج حرم قرار داد» (۱).

خلاصه: با وجود آن که حرم مکه از عرفات شریف تر است، خداوند وقوف در عرفات را واجب کرده نه وقوف در حرم را؛ همچنین با وجود برتری زیارت امام حسین علیه السلام بر حج و نیز شریف تر بودن زمین کربلا از خانه خدا، انجام حج در مکه مکرمه واجب شده، در حالی که زیارت کربلا مستحب است.

بنابراین علت تشریح احکام الهی تنها برتر بودن انجام عبادت یا مکان آن نیست، بلکه وابسته به اراده پروردگار و فرمان اوست و عقل محدود ما نمی تواند ملاکات احکام شرعی را درک کند.

این نکته نیز لازم به تذکر است که با زیارت حضرت ابا عبدالله الحسین علیه السلام، حج واجب از انسان برداشته نمی شود؛ چنانچه امام رئوف علی بن موسی الرضا - علیه آلاف التحية والثناء - می فرمایند:

«هر کس قبر حسین علیه السلام را زیارت کند، حج و عمره انجام داده است.

راوی از ایشان می پرسد:

یعنی به واسطه زیارت، تکلیف حجّه الإسلام از او برداشته می شود؟

حضرت در پاسخ می فرمایند:

ص: ۵۲

۱- ۸۵. کامل الزیارة: ب ۸۸ ح ۱.

خیر، آن [زیارت]، حجّ [فرد] ضعیف [از جهت مالی] است تا آنکه قوی شود و به سوی خانه خدا حجّ کند « (۱)».

زیارت سالار شهیدان علیه السلام از شعائر الله

بی تردید یکی از مصادیق شعائر الله، زیارت سید الشهداء علیه السلام است، چنانچه شکی نیست که همه شعائر حسینی، از شعائر الله به شمار می آید؛ « وَ مَنْ يُعْظِمُ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ » (۲).

و به همین سبب است که امامان معصوم علیهم السلام بسیار سفارش و تأکید فرموده اند به رفتن به زیارت سید الشهداء علیه السلام و نهی کرده اند از ترک آن؛ تا جایی که بعضی از بزرگان شیعه به وجوب زیارت حکم داده اند.

ائمه اطهار علیهم السلام با آن همه تأکید و سفارش، در واقع نهضت حسینی را جاودانه کردند؛ و این وظیفه پیروان راستین آنها است که از این نشانه الهی و دیگر شعائر حسینیّه با جان و دل محافظت کنند، زیرا اگر شعائر حسینی به دست فراموشی سپرده شود، اسلام نیز به دنبال آن از بین خواهد رفت.

و چه درست و نیکوست گفته یکی از بزرگان که: «الإسلام محمّدي الوجود وحسيني البقاء». و به همین معناست، برداشت بعضی علما از فرمایش خاتم الأنبياء والمرسلین علیه السلام که فرمود: «أنا من حسين» (۳)؛ یعنی بقای دین من از

ص: ۵۳

۱- ۸۶. کامل الزیاره: ب ۶۵ ح ۶.

۲- ۸۷. حجّ: ۳۲.

۳- ۸۸. کامل الزیاره: ص ۱۱۶ ب ۱۴ ح ۱۱؛ و صحیح ترمذی: ۳۰۷ / ۲.

حسین علیه السلام است (۱).

وباز به همین جهت است که بعضی از علما و فقهای بزرگ، به وجوب حفظ شعائر حسینی فتوا داده اند (۲).

وجوب حفظ شعائر حسینی علیه السلام

بسیار روشن است که یکی از علّت های وجوب حفظ شعائر حسینی، تلاش و کوششی بوده که مخالفان و دشمنان کینه توز خاندان عصمت و طهارت علیهم السلام در از بین بردن آثار وجودی و معنوی اهل بیت مظلوم پیامبر صلی الله علیه و آله به کار بسته و می بندند .

بر صفحات تاریخ هنوز ثبت است اعمال انسان های پستی مانند معاویه - علیه الهاویه - که امیرالمؤمنین علی علیه السلام را لعنت کرد و به فرمانداران و عمال خود نیز دستور داد تا در همه شهرها آن حضرت را لعنت کنند .

خطبای معاویه در هر شهری بالای منبر رفته و علی علیه السلام را لعنت نموده و از آن حضرت بیزاری می جستند و نسبت به او و خاندانش بد می گفتند (۳).

ص: ۵۴

۱ - ۸۹. مرحوم فاضل دربندی در کتاب «أسرار الشهاده» بعد از نقل این روایت شریف می نویسد: «انّ الوجوه المحتمله المتصوره فی ذلك خمس، الأول [كذا]: انّ المقام المذی أعطاه الله عزّوجلّ رسوله، أى مقام الشفاعة الكبرى، أنّما هو بسبب رضاه بشهادة فرخه وریحانته، وقد تقدّمت جمله من الأخبار الدالّه على هذا المطلب ... والثانى: انّ معنى «وأنا من حسین» انّ بقاء دینی و آثار شریعتی إلى يوم القيامة، أنّما هو بسبب الحسين عليه السلام، وقد عرفت فی تضاعیف کلماتنا فی بعض المقدمات أنّه لو لا- شهادته لما بقى من الدين المحمّدى أثر. والثالث: ...»، إلى آخر كلامه رفع مقامه (إكسیر العبادات فی أسرار الشهادات: ۳۰۹ و ۳۱۰).

۲ - ۹۰. شعائر حسینی، آیه الله مامقانی: ۹۸ .

۳ - ۹۱. شرح نهج البلاغه، ابن أبی الحدید: ۴ / ۵۶ .

تمامی سعی معاویه در از بین بردن نام علی علیه السلام و فرزندان او بود، به گونه ای که در این راستا دست به هر عملی می زد .

او زیاد بن سمیه را فرماندار عراق نمود و زیاد چون قبلاً شیعه بود، همه شیعیان را می شناخت، برای همین جستجو می کرد و از مخفیگاه ها آنها را به چنگ آورده و دست و پای آنها را قطع می کرد، چشم ها را کور می نمود و آنها را به شاخه خرما آویزان می ساخت، و یا تبعید می کرد و می کشت، تا آنجا که شیعیان معروف عراق همه از بین رفتند (۱).

معاویه بهترین یاران با وفای امیرالمؤمنین علیه السلام را به بدترین صورت شهید نمود، یارانی همانند: حجر بن عدی و یارانش، عمرو بن حمق، و رشید هجری و...؛ و هزاران جنایت دیگر که در مورد خاندان وحی مرتکب شد تا به خیال خود نور این امامان حق را برای همیشه خاموش کند، ولی غافل از این که: «والله متم نوره ولو كره الكافرون» (۲).

حتی جورج جرداق مسیحی، در مورد شخصیت معاویه می گوید: «کسی که در سیاست معاویه دقت کند و ایجاد شر و حيله و زندان کردن، غارت نمودن، شکنجه دادن و کشتن، که فقط مخصوص شخص معاویه و فرزندان تربیت شده اوست ببیند، وحشت می کند» (۳).

یزید - علیه اللعنه - نیز پس از پدرش معاویه - علیه الهاویه - همان رفتار و کارهای ظالمانه را ادامه داد .

ص: ۵۵

۱- ۹۲. ترجمه الشیعه والحاکمون، محمّد جواد مغنیه : ۱۶۱.

۲- ۹۳. سوره صفّ : آیه ۸.

۳- ۹۴. الإمام علی صوت العدالة الإنسانیة : ۴ / ۷۷۹.

در سال اوّل خلافت، امام حسین علیه السلام و یاوران و فرزندان و کودکانش را به شهادت رساند و اهل بیت ایشان را اسیر نمود .

در سال دوّم، غارتِ مدینه الرسول صلی الله علیه وآله را بر لشکریانش مباح گردانید و هزاران نفر را به خاک و خون کشید، که در میان آنها می توان به هفتصد نفر از مهاجرین و انصار اشاره نمود که از یاران نزدیک پیغمبر صلی الله علیه وآله به شمار می رفتند.

و بالأخره در سال سوّم دست به لشکر کشی به مکه زد تا جایی که منجنیق به کعبه بست و سربازان او بودند که به فرمانش حجر الأسود را تکه تکه نمودند (۱).

این تنها گوشه ای از ظلم های یزید بود !! باری او هم گوی ننگین و سیاه خلافتِ خاندان خود را از دست داد تا اینکه نوبت به فرزندان مروان رسید و دوباره صفحات تاریخ تکرار شد ؛ لعن علی علیه السلام و کشتار شیعیان و از بین بردن ذکر و یاد خاندان رسالت توسط خون خوارانی چون: عبیدالله بن زیاد و حصین بن نمیر و شرحبیل بن ذی الکلاع، دوباره رنگ تازه ای به خود گرفت .

همچنین کسانی مثل: حجاج بن یوسف ثقفی، که از جانب عبدالملک بن مروان دستور داشت تا هر کجا شیعه ای پیدا نماید از کودک و جوان، سر همه را از زیر تیغ خود بگذرانند.

بهتر است اوضاع آن روز را از زبان گهربار امام محمّد باقر علیه السلام بشنویم، ایشان می فرمایند :

« شیعیان ما را در هر شهری به دست می آوردند، می کشتند و دست

ص: ۵۶

ویای آنها را به جرم شیعه بودن قطع می کردند؛ کسی که نامش به دوستی ما آشکار می گشت، زندانی می شد و یا این که مالش غارت می گردید و یا این که خاندانش خراب می گردید ...

پس از آن حجاج آمد و شیعیان را می کشت و به گمان و تهمت شیعه بودن زندانی می کرد، آن قدر وضع شیعه خطرناک بود که اگر به کسی می گفتند: تو کافر هستی، بهتر دوست می داشت تا بگویند شیعه علی علیه السلام هستی « (۱)».

مسعودی تاریخ نویس مشهور می نویسد:

« آنچه حجاج بدون جنگ کشت، صد و بیست هزار نفر بود؛ هنگامی که حجاج از دنیا رفت، در زندان های او پنجاه هزار مرد و سی هزار زن موجود بود که شانزده هزار آنان برهنه بودند « (۲)».

در اینجا شنیدنی است سخن عمر بن عبدالعزیز درباره حجاج، که می گوید:

لو جئت کلّ أمة بخبثها و جئنا بالحجاج لغلبناهم (۳)».

اگر هر جمعیتی خبث خود را برای مسابقه در تعیین قهرمان خباثت بیرون آورد و ما از آن طرف حجاج را بیاوریم، در این مسابقه ما پیروز خواهیم شد.

پایه های خلافت بنی امیه - لعنهم الله - همچنان استوار بود تا اینکه پس از

ص: ۵۷

۱- ۹۶. بحار الأنوار: ۴۴ / ۶۹؛ الشیعه و الحاکمون: ۱۹۱.

۲- ۹۷. مروج الذهب: ۳ / ۱۷۵ و ۱۷۶.

۳- ۹۸. الشیعه و الحاکمون: ۲۰۲.

گذشت هزار ماه - یعنی ۹۰ سال و ۱۱ ماه و ۱۳ روز (۱) - متزلزل شد و سرانجام فرو ریخت.

در این زمان دستان سیاه و خون ریز فرزندان عباس گوی خلافت را ربودند؛ نخستین خلیفه عباسیان، عبدالله بود که به سفاح (خون ریز) لقب گرفت؛ ولی او به خاطر اینکه تنها به فکر نابودی خاندان بنی امیه و تحکیم پایه های سلطنت خود بود، نتوانست دست به کشتار و اذیت و آزار شیعیان علی علیه السلام بزند.

از طرفی هم انتقال قدرت از یک سلطنت و قدرت، به سلطنت و قدرتی دیگر، موجب باز شدن راه تنفسی برای قشر ضعیف و مظلوم جامعه می شود، به همین جهت بود که فرصت خوبی در اواخر سلطنت بنی امیه و اوایل حکومت بنی عباس، به دست امام محمد باقر علیه السلام و امام جعفر صادق علیه السلام افتاد، تا با تربیت بیش از چهار هزار شاگرد، بتوانند نهضت علمی، فرهنگی و مذهبی بسیار ارزشمندی را به وجود بیاورند.

امّا بعد از سفاح، منصور دوباره اعمال پست گذشتگان را تکرار نمود؛ در شرح اعمال او و جنایاتش همین بس که در کتاب «شرح شافیه ابي فراس» آمده:

«محمد اسقنطوری می گوید: وارد بر منصور شدم، دیدم در فکر عمیقی فرو رفته است، گفتم: چرا فکر می کنید؟»

منصور گفت: از اولاد دختر محمد [صلی الله علیه و آله] بیش از هزار نفر را کشته ام، ولی رهبر و بزرگ آنان حضرت صادق [علیه السلام] را هنوز نکشته ام « (۲).

ص: ۵۸

۱- ۹۹. مروج الذهب: ۳ / ۲۴۹.

۲- ۱۰۰. شرح شافیه در مناقب آل رسول علیهم السلام و مفاصد بنی عباس: ۱۷۱؛ و الشیعه والحاکمون: ۲۷۹.

و شیخ صدوق رحمه الله می نویسد :

« موقعی که منصور بناهای بغداد را می ساخت، اولاد علی علیه السلام را می گرفت و در میان دیوارهایی که از آجر و گچ بنا می شد، می گذاشت » (۱).

این رویه نیز چندین سال ادامه داشت تا در زمان متوکل عباسی به اوج خود رسید، او حملات سختی به فرزندان آل ابی طالب علیه السلام نمود .

خشم و کینه زیادی که وی نسبت به آنان داشت، موجب شد دست به کارهای ظالمانه ای مانند: کشت و کشتار کسانی که به نوعی با آل علی علیه السلام در ارتباط بودند ؛ اسیر و زندانی نمودن عدّه زیادی از این خاندان و شکنجه و آزار آنان ؛ تحت فشار قرار دادن خانواده های سادات از نظر اقتصادی، به طوری که یک پیراهن میان چندین زن سیده مشترک بود و یک یک نماز خود را در آن لباس می خواندند (۲).

متوکل یکی از کسانی بود که سعی فراوان کرد تا آثار و اهداف نهضت حسینی همچون: آزادی خواهی، مبارزه با ظلم و بیدادگری، حفظ ارزش های اسلامی، و تمسک به قرآن و عترت علیه السلام را به کلی از بین برده و از یادها و خاطره ها محو سازد.

مرحوم شیخ جعفر شوشتری در این باره می نویسد :

« و بعد از آن از هر جانب شیعیان در زمان بنی امیه به زیارت امام

ص: ۵۹

۱- ۱۰۱. عیون أخبار الرضا علیه السلام : ۱ / ۱۱۱ و ۱۱۲ ح ۲ .

۲- ۱۰۲. مقاتل الطالبیین : ۳۹۶ .

حسین علیه السلام می آمدند، ولی بنی امیّه از آمدن آنها جلوگیری می کردند، دست و پا می بریدند فائده نمی کرد .

تا این که نوبت به متوکل عباسی رسید و آن ملعون ناصبی بود و عداوت و دشمنی زیادی با حضرت زهرا علیها السلام داشت.

او امر کرد که هیچ کس حقّ ندارد به زیارت حسین علیه السلام برود و چون دید ثمره ای ندارد، امر کرد که قبر مبارک را خراب کنند و اثرش را محو نمایند و شخم کنند و آب بر آن بندند .

او امر کرد که: هر کس که بیاید به قصد زیارت، او را بکشند تا اینکه نور خدا را مگر خاموش نماید.

این خبر رسید به شخصی از اهل خیر و صلاح که او را «زید مجنون» می گفتند و لکن مردی بود با عقل و زیرک و دانا؛ او را مجنون می خواندند، زیرا در مقام محاجّه بر همه کس غالب می شد و همیشه مخالفین را الزام می کرد و از جواب عاجز نمی شد، از این جهت او را مجنون می خواندند .

چون شنید که قبر آن حضرت را شخم کردند، بسیار بر او گران آمد و مصیبتش تازه شد، او در آن وقت در مصر سکونت داشت، پس متحیرانه از مصر به سوی کوفه روانه شد .

در آن وقت بهلول در کوفه بود، روزی مجنون او را ملاقات کرد و بر او سلام کرد، بهلول پرسید که : از کجا مرا شناختی و حال این که مرا ندیده بودی ؟ گفت: عالم ارواح را ارتباطی است .

بهلول گفت: ای زید! به چه خیال از وطن حرکت کرده ای و به این دیار آمده ای؟ گفت: شنیدم این ملعون امر کرده است به شخم کردن قبر حسین علیه السلام و قتل زوّارش؛ پس عیش من مکدر شد و از شدت حزن و آلم بی اختیار بیرون آمدم. بهلول گفت: من نیز به این احوالم، پس بیا برویم به کربلا تا ببینیم چه می کنند.

پس دست یکدیگر را گرفتند و روانه شدند، چون به قبر حضرت رسیدند، دیدند به حال خود باقی است، هر چند بنیان آن را خراب کرده اند ولیکن هر چه می خواهند آب بر او جاری کنند، آب متحیر می شود به دور قبر به قدرت خدا و یک قطره به قبر شریف نمی رسد و چون آب به نزدیک قبر می رسد، زمین قبر بلند می شود به اذن خدا.

پس تعجب نمود زید و گفت: ای بهلول! بین که می خواهند نور خدا را خاموش کنند و خدا البته نور خود را تمام خواهد نمود، هر چند مشرکین کراهت داشته باشند.

باری متوکل بیست سال اصرار داشت به محو و از بین بردن قبر آن حضرت و از برایش ممکن نشد «(۱)».

آنچه در اینجا گفته شد، تنها گوشه ای از تاریخِ مظلومیت اهل بیت پیامبر صلی الله علیه و آله بود؛ تو خود حدیث مفصّل بخوان از این مجمل! «و سیعلم الذین ظلموا أیّ منقلب ینقلبون» (۲).

حال با توجه به اینکه دشمنان قسم خورده اهل بیت علیهم السلام و محبان آنها، این

ص: ۶۱

۱- ۱۰۳. به نقل از الخصائص الحسیّیه: ۳۲۷.

۲- ۱۰۴. شعراء: ۲۲۷.

گونه سعی و تلاش در از بین بردن نام و آثار آن چهارده نور پاک و یگانه مظلومان عالم می کنند، آیا بر پیروان مکتبِ اهل بیت واجب نیست که نام و یاد آنها را در دل ها زنده نگاه دارند و در حفظ آثارشان کوشا باشند؟!

اللهم ارزقنا الشهاده في طريق زيارتهم، وأدخلنا في الشفاعة الكبرى بحقهم.

آداب مخصوص زیارت ابا عبدالله علیه السلام

همان گونه که در گذشته گفتیم، درباره زیارت امام حسین علیه السلام و زائران آن حضرت، در احادیث به گونه ای خاص و استثنایی صحبت شده و به زبان ساده: حساب دیگری برای آن باز گردیده است .

آنچه در روایات از ثواب ها و پاداش های دنیوی و اخروی که برای زیارت سالار شهیدان علیه السلام و زائر کربلای معلی بیان شده، تنها گوشه ای از آن دریای بی کرانه است ؛ و به تصریح معصوم : « اگر تمام آن برای ما بیان می شد، همانا از شوق زیارت هلاک می شدیم !! » (۱).

از همین روست که آداب زیارت ابا عبدالله الحسین علیه السلام نیز خاصّ به خود ایشان بوده و در کتاب های مزار و ادعیه، فصلی جداگانه را به خود اختصاص داده است .

مرحوم محدّث قمی نیز به نوبه خود، مقصد دوم کتاب «مفاتیح الجنان» را به ذکر آداب مخصوصه زیارت سید الشهداء علیه السلام اختصاص داده و بیست مورد از

ص: ۶۲

۱- ۱۰۵. کامل الزیارة : ص ۲۷۰ ب ۵۶ ح ۳: « عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام : لو يعلم الناس ما في زیارة الحسين عليه السلام من الفضل لماتوا شوقاً، وتقطعت أنفسهم عليه حسرات ... ».

آداب و شرایط زیارت آن حضرت را بیان کرده، که در اینجا به تعدادی از آنها اشاره می‌کنیم:

۱ - سه روز روزه دارد پیش از آنکه از خانه بیرون رود و در روز سوم غسل کند و بخواند دعای: «اللهم انی أستودعک ...»، و راه بیفتد به آرامی و وقار.

و روایت شده که:

«حقّ تعالی خلق می‌کند از عرق زوّار قبر امام حسین علیه السلام از هر عرقی هفتاد هزار ملک که تسبیح می‌کنند خدای تعالی را و استغفار می‌کنند برای او و برای زوّار امام حسین علیه السلام تا آن که روز قیامت بر پا شود» (۱).

۲ - زیارت آن حضرت در حال حزن و غم و ژولیده مو و غبار آلود و گرسنه و تشنه، که آن حضرت با این احوال شهید شده است؛ و حاجات خود را طلب نما و برگرد و آن را وطن خود قرار مده.

۳ - توشه خود را از غذاهای لذیذ مانند: بریانی و حلواها، قرار ندهد و خوراک خود را نان و شیر یا ماست قرار دهد.

در این باره امام صادق علیه السلام به یکی از یاران خود می‌فرماید:

«به خدا سوگند یکی از شما به سوی قبر پدرش می‌رود در حالی که گرفته و اندوهگین است؟! در حالی که شما به نزد او [امام حسین علیه السلام] با سفره‌های غذا می‌آید؛ هرگز [این زیارت شما شایسته نیست] تا

ص: ۶۳

این که ژولیده و غبار زده نزد ایشان بیاید» (۱).

۴- تواضع و فروتنی و خشوع و راه یافتن مانند بنده ذلیل ... ؛ و لهذا در آداب زیارت آن جناب از حضرت امام صادق علیه السلام منقول است که :

« هر کس به زیارت قبر امام حسین علیه السلام پیاده برود، حقّ تعالی می نویسد از برای او به عدد هر گامی هزار حسنه، و محو می کند از او هزار گناه، و بلند کند از برای او در بهشت هزار درجه ؛ پس چون به شطّ فرات بررسی غسل کن و پاهای خود را برهنه کن و کفش های خود را دست گیر و راه رو مانند راه رفتن بنده ذلیل ...» (۲).

توضیح

این تواضع و فروتنی که از آداب زیارت سید الشهداء علیه السلام شمرده شده، بی سبب و حکمت نیست ؛ زیرا کسی که به زیارت سرزمین تواضع و شکر می رود، شایسته نیست که اهل کبر و خود بزرگ بینی باشد.

امام صادق علیه السلام در این زمینه می فرمایند:

« خداوند تبارک و تعالی برخی از زمین ها و آب ها را به برخی دیگر برتری داد ؛ پس از میان آنها برخی فخر فروختند و برخی [از حدّ خود] تجاوز کردند.

پس هیچ آبی و زمینی نبود، مگر آن که به خاطر ترک نمودن تواضعش برای خدا عقاب شد ؛ [و مگه نیز چنین شد] تا اینکه خداوند مشرکان

ص: ۶۴

۱- ۱۰۷. کامل الزیارة: ص ۲۵۰ ب ۴۷ ح ۴.

۲- ۱۰۸. کامل الزیارة: ص ۲۵۴ ب ۴۹ ح ۴؛ بحار الأنوار: ۱۰۱ / ۱۴۲ ح ۱۳.

را بر مکه مسلط نمود و آبی شور به سوی زمزم گسیل نمود تا آنکه مزه اش را خراب کرد .

اما زمین کربلا و آب فرات، نخستین زمین و اولین آبی هستند که خداوند تبارک و تعالی آنها را پاک داشت و خداوند آن دو را مبارک گرداند؛ پس به آن [کربلا] گفت: اکنون که زمین ها و آب ها برخی بر برخی دیگر فخر فروختند، سخن بگو به آنچه خداوند متعال تو را برتری بخشیده است.

پس [زمین کربلا] گفت: من زمین مبارک و مقدسِ خدایم، شفا در تربت و آب من است و بر این فخری نیست، بلکه خاضع و خارم در برابر کسی [خدایی] که با من چنین کرد و فخری بر غیر خود ندارم، بلکه خداوند را [به خاطر این نعمت] شکر می کنم.

سپس حضرت می فرمایند: پس [خداوند] به واسطه تواضع و شکرش برای خداوند، او را کرامت بخشید و با [قرار دادنش به عنوان مدفن] امام حسین علیه السلام واصحابش، کرامت را برایش بالا برد.»

امام صادق - علیه الصلاه والسلام - در پایان این حدیث شریف می فرمایند:

مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ، وَ مَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى (۱).

هر کس در برابر خدا تواضع کند، خداوند بلندش می کند و هر کس تکبر ورزد، خداوند متعال خوارش می نماید .

ص: ۶۵

۵- غسل به آب فرات است، که روایات در فضیلت آن بسیار است؛ در روایتی حضرت صادق علیه السلام می فرمایند:

« هر که غسل کند به آب فرات و زیارت کند قبر امام حسین علیه السلام را، از گناهان خالی شود مانند روزی که از مادر متولد شده باشد و اگر چه صاحب گناهان کبیره بوده باشد ... » (۱).

از بعضی روایات چنین استفاده می شود که خوب است زمانی که به فرات می رسد، صد مرتبه «اللَّهُ أَكْبَرُ»، و صد مرتبه «لا إله إلا الله»، و صد مرتبه صلوات بر پیغمبر و آل آن حضرت بفرستد.

۶- خواندن نماز فریضه (واجب) و نافله (مستحب) نزد قبر امام حسین علیه السلام، که نماز واجب نزد آن حضرت برابر با حج، و نماز نافله برابر با عمره است (۲).

ص: ۶۶

۱- ۱۱۰. کامل الزیارة: ص ۱۸۴ ب ۷۵ ح ۱.

۲- ۱۱۱. کامل الزیارة: ص ۲۵۱ ب ۸۳ ح ۱؛ وتهذيب الأحكام: ۶ / ۷۳ ح ۱۴۱.

فصل سوم: زیارت عاشورا

اشاره

به یقین زیارتِ عاشورای ابا عبدالله الحسین - علیه آلاف التحية والسلام - کبریت احمر واکسیر اعظمی است که جبرئیل امین از جانبِ خدای علیم بر رسولِ کریم صلی الله علیه وآله آورد .

این زیارت از اشرفِ احادیثِ قدسیّه، هم سنگِ کتابِ مبین و حلیفِ قرآنِ مجید است ؛ زیارتی که برکاتِ بی شمار دنیوی و اخروی آن و آثار و خواصّ شگفتش، هر گونه شکّ و تردید در درستی سندش را از بین می برد .

زیارت عاشورا که آینه تمام نمای تولّی و تبرّی است، از مبدأ وحی صادر شده و به اصطلاح از احادیثِ قدسیّه به شمار می آید ؛ چنانکه امام صادق علیه السلام پس از آموختن این زیارت به صفوان، فرمودند:

« ای صفوان! بر این زیارت مواظبت نمای، این دعا را بخوان و با آن امام حسین علیه السلام را زیارت کن، من ضمانت می کنم که هر کس آن را بخواند - چه از راه دور و چه از راه نزدیک - زیارتش مقبول، تلاشش ارجمند، سلامش واصل و هر حاجتی که دارد، به هر اندازه که باشد،

روا شود.

ای صفوان! این ضمانت را پدرم از پدرش امام سجّاد علیه السلام و ایشان از پدرشان امام حسین علیه السلام و ایشان از برادرشان امام حسن علیه السلام و او از مولا علی علیه السلام و آن حضرت از پیامبر صلی الله علیه و آله و ایشان از جبرئیل، و این فرشته مقرب از حضرت حقّ، نقل کرده است.

و خداوند پس از ضمانت این فضیلت ها فرموده است :

زیارتش را می پذیرم ؛ حاجتش برآورده می کنم ؛ از در گاهم نومید برنگردد ؛ دلش مسرور و چشمش روشن خواهد شد ؛ رستگاری بهشت و نجات از آتش نصیبش شود ؛ و شفاعتش در حقّ هر کس که بخواهد - بجز ناصبیان - را می پذیرم « (۱).

آثار تألیفی پیرامون زیارت عاشورا

از آنجا که زیارت شریف عاشورا در نظر عالمان و بزرگان دین، از اهمیّت بسزایی برخوردار بوده، تاکنون آثار ارزشمند فراوانی پیرامون آن نگاشته شده، که تعدادی از آنها عبارتند از :

۱ - شرح زیارت عاشورا، تألیف: سید حسین بن میر ابوالقاسم موسوی خوانساری اصفهانی (ت ۱۱۹۱ هـ) جدّ صاحب روضات (۲).

ص: ۶۸

۱- ۱۱۲. مصباح المتّهجد : ۷۷۷ - ۷۸۲.

۲- ۱۱۳. الذریعه: ۱۳ / ۳۰۷ ش ۱۱۲۸ ؛ و مقدّمه مناہج المعارف: ۱۸۰.

۲ - رساله در کیفیت زیارت عاشورا، تألیف: مولی محمد محسن بن محمد سمیع کاشانی (ت ۱۲۲۲ ه) از نوادگان مولی محسن فیض کاشانی (۱).

۳ - رساله درباره کیفیت زیارت عاشورا، از تألیفات: علامه حاج سید محمد باقر حجّه الإسلام شفتی قدس سره (ت ۱۲۶۰ ه) (۲).

۴ - رساله پیرامون زیارت عاشورا، از: مولی محمد جعفر استرآبادی (ت ۱۲۶۳ ه) (۳).

۵ - الدرّه الحمراء فی زیاره العاشوراء، تألیف: میرزا محمد شهدادی مصاحبی نائینی (ت ۱۲۷۸ ه) (۴).

۶ - رساله در کیفیت زیارت عاشورا، تألیف: علم فرزندان حجّه الإسلام شفتی قدس سره: مرحوم حاج سید أسد الله موسوی نجفی اصفهانی (ت ۱۲۹۰ ه) (۵).

۷ - رساله فی زیاره عاشوراء، تألیف: میرزا محمد علی شهرستانی حائری (ت حدود ۱۲۹۰) (۶).

۸ - شرح زیارت عاشورا؛ تألیف: سید حسین بن جعفر موسوی یزدی (ق ۱۳)؛ این کتاب به صورت سؤال و جواب از بعضی جملات زیارت

ص: ۶۹

۱- ۱۱۴. نسخه ای خطی از این رساله به شماره ۱ / ۲۲۱۷ در کتابخانه آیه الله العظمی گلپایگانی در قم موجود است (فهرست کتابخانه: ۳ / ۱۹۷).

۲- ۱۱۵. روضات الجنّات: ۲ / ۱۰۱؛ والذریعه: ۱۲ / ۷۹ ش ۵۴۷.

۳- ۱۱۶. الذریعه: ۱۲ / ۷۹ ش ۵۴۸.

۴- ۱۱۷. این رساله در مجموعه: «میراث حدیث شیعه: دفتر ۲۰ صص ۳۷۳ - ۴۱۶»، با تحقیق حجّه الإسلام آقای شیخ مهدی باقری سیانی - دام عزّه - به چاپ رسیده است.

۵- ۱۱۸. الذریعه: ۱۳ / ۳۰۷ ش ۱۱۲۷.

۶- ۱۱۹. الذریعه: ۱۲ / ۸۰ ش ۵۵۰.

عاشورا است (۱).

۹ - سؤال و جواب در کیفیت زیارت عاشورا، تألیف ملا محمد اشرفی مازندرانی (ت ۱۳۱۵ هـ) از شاگردان زبده حجّه الإسلام شفتی قدس سره (۲).

۱۰ - شرح زیارت عاشورا، تألیف میرزا ابوالمعالی کلباسی (ت ۱۳۱۵ هـ) (۳).

۱۱ - جنّه السرور فی کیفیت زیاره العاشور، تألیف: شیخ علی شریعتمدار استرآبادی طهرانی (ت ۱۳۱۵ هـ) (۴).

۱۲ - شفاء الصدور فی شرح زیاره العاشور، اثر حاج میرزا ابوالفضل کلانتری طهرانی (ت ۱۳۱۶ هـ) (۵).

۱۳ - زیاره عاشوراء و کیفیتها و بیان طریق الإحتیاط و جمع المحتملات فیها، تألیف: شیخ محمد حسین قمشه ای نجفی (ت ۱۳۳۶ هـ) (۶).

۱۴ - شرح زیارت عاشورا (عربی)، تألیف: مرحوم مولی حبیب الله شریف کاشانی (ت ۱۳۴۰ هـ) (۷).

۱۵ - الصرخه المهدویّه الکبری فی زیاره عاشوراء، تألیف: سید مهدی غریفی

ص: ۷۰

۱- ۱۲۰. شفاء الصدور: ۲ / ۴۲۵؛ نسخه ای خطی از این کتاب با تاریخ تحریر ۱۲۹۶، در ۹۴ برگ، در کتابخانه وزیری یزد، به شماره ۱۴۱۹ موجود است (فهرست کتابخانه: ۳ / ۹۵۵).

۲- ۱۲۱. متن این سؤال و جواب مفصّل، در ضمن مجموعه سؤال و جواب مرحوم اشرفی با نام: «شعائر الإسلام من الحلال والحرام» به چاپ رسیده است.

۳- ۱۲۲. الذریعه: ۱۲ / ۷۹ ش ۵۴۶ و ۱۳ / ۳۰۸ ش ۱۱۲۹.

۴- ۱۲۳. الذریعه: ۵ / ۱۵۸ ش ۶۶۸. نسخه اصل این کتاب به خط مؤلف به شماره ۳ / ۳۰۹۰ در کتابخانه آیه الله مرعشی نجفی در قم موجود است (فهرست کتابخانه: ۸ / ۳۱۴).

۵- ۱۲۴. الذریعه: ۱۴ / ۲۰۳ ش ۲۱۹۴.

۶- ۱۲۵. الذریعه: ۱۲ / ۸۰ ش ۵۴۹.

۷- ۱۲۶. این کتاب با تحقیق آقای نزار الحسن (قم، دار الأنصار، ۱۳۸۲ ش) چاپ شده است.

۱۶ - اللؤلؤ النضید فی شرح زیارت مولینا اَبی عبداللّٰه الشّہید علیہ السلام، تألیف: شیخ نصر اللّٰه تبریزی شبستری (ت بعد از ۱۳۵۹ هـ) (۲).

۱۷ - رساله فی کیفیّہ زیارہ العاشوراء، تألیف: شیخ عبدالرحیم بن آقا عبدالرحمن کرمنشاهانی (ت ۱۳۰۵ هـ) (۳).

۱۸ - شرح زیارت عاشورا، تألیف مرحوم مولیٰ عبدالرسول نوری فیروزکوهی (ت بعد از ۱۳۲۰ هـ) (۴).

۱۹ - شرح زیارت عاشورا (فارسی)، تألیف مرحوم میرزا محمّد علی چهاردهی نجفی (ت ۱۳۳۴ هـ) (۵).

۲۰ - شرح زیارہ عاشوراء، از شیخ مفید بن محمّد نبی بحرانی شیرازی (ت بعد از ۱۳۲۰ هـ) (۶).

۲۱ - تذکرہ الزائرین، یا: صدق الحور فی شرح زیارہ العاشور؛ تألیف أبو محمّد حسن بن محمّد طباطبائی ساروی (ت حدود ۱۳۵۱ هـ) (۷).

ص: ۷۱

۱- ۱۲۷. الذریعہ: ۱۵ / ۳۹ ش ۲۳۸ .

۲- ۱۲۸. الذریعہ: ۱۸ / ۳۸۷ ش ۵۶۶ .

۳- ۱۲۹. أعیان الشیعہ: ۷ / ۴۶۶ .

۴- ۱۳۰. الذریعہ: ۱۳ / ۳۰۸ ش ۱۱۳۰؛ این کتاب همراه با چند رساله دیگر از مؤلف در سال ۱۳۲۱ در تهران به چاپ رسیده است .

۵- ۱۳۱. الذریعہ: ۱۳ / ۳۰۸ ش ۱۱۳۱ .

۶- ۱۳۲. الذریعہ: ۱۳ / ۳۰۸ ش ۱۱۳۲؛ نسخه ای خطّی از این کتاب به شماره ۳۷۵ در کتابخانه آیہ اللّٰه مرعشی موجود است (فهرست کتابخانه: ۱ / ۳۹۳).

۷- ۱۳۳. شفاء الصدور: ۲ / ۴۱۹ . نسخه خطّی این رساله به شماره ۴۳۷۳ / ۸ در کتابخانه مجلس شورای اسلامی موجود است (فهرست کتابخانه: ۱۲ / ۸۳).

۲۲ - شرح زیارت عاشورا، تألیف: مرحوم حاج شیخ عباس حائری طهرانی (ت ۱۳۶۰ هـ) (۱).

۲۳ - الدر المنضود فی شرح زیاره العاشور؛ تألیف: میرزا أحمد بن عبدالرحیم، مشهور به میرزا آقا تبریزی باغمیشه ای (۲).

۲۴ - کنز مخفی؛ تألیف: آیه الله شیخ عبدالنبی نجفی اراکی (ت ۱۳۸۵ هـ) (۳).

۲۵ - المصباح والنور در شرح زیارت عاشورا؛ تألیف: میرزا محمد بن حسین تبریزی توتونچی (۴).

سند زیارت عاشورا و منابع حدیثی آن

حدیث شریف زیارت عاشورا را نخست مرحوم ابن قولویه قمی (ت ۳۶۸ هـ) به دو سند، در کتاب ارزشمند «کامل الزیاره» - که یکی از معتبرترین کتاب ها در باب زیارات می باشد - نقل کرده است (۵).

پس از ابن قولویه، مرحوم شیخ طوسی - از فقیهان آغاز غیبت کبری و نزدیک به عصر معصوم علیه السلام - این زیارت را در دو روایت معتبر، در کتاب گران سنگ «مصباح المتهدجد» ذکر کرده است (۶).

ص: ۷۲

۱- ۱۳۴. نک: آثار الحجّه، شیخ محمد رازی: ۱ / ۲۲۵؛ و شفاء الصدور: ۲ / ۴۲۶.

۲- ۱۳۵. شفاء الصدور: ۲ / ۴۲۹؛ این شرح فارسی سال ۱۳۸۰ ش نوشته شده و به چاپ رسیده است.

۳- ۱۳۶. این کتاب با تحقیق آقای ناصر باقری بیدهندی (قم، مسجد مقدّس جمکران، ۱۳۹۲ ش) به زیور طبع آراسته گردیده است.

۴- ۱۳۷. شفاء الصدور: ۲ / ۴۳۳. شرح فارسی مختصری است که در سال ۱۳۹۲ نوشته شده است.

۵- ۱۳۸. کامل الزیاره: ۳۲۵ ب ۷۱ ح ۵۵۶.

۶- ۱۳۹. مصباح المتهدجد: ۷۷۳ و ۷۷۷.

این زیارت شریف به غیر از این دو کتاب، در کتاب های معتبری چون: مزار کبیر شیخ مفید (ت ۴۱۳)، مزار کبیر محمد بن المشهدی (ق ۶)، مصباح سید بن طاوس (ت ۶۶۴) (۱)، مزار شهید اول (ت ۷۸۶)، البلد الامین و مصباح شیخ کفعمی (ت ۹۰۰) ه)، تحفه الزائر وزاد المعاد علامه مجلسی، نقل شده، که حاکی از توجه بزرگان شیعه در تمام قرون و اعصار به این زیارت بوده است (۲).

البته اختلافاتی در نقل این زیارت پدید آمده، مثلاً بین نقل کامل الزیاره و مصباح تفاوت هایی به چشم می خورد؛ صاحب کتاب «شفاء الصدور» در این باره می گوید:

«ومتأمل بصیر و ناقد خبیر شک ندارد که این حدیث منقول در کتابین - کامل الزیاره و مصباح - یک حدیث است، اگر چه مختلف نقل شده و در متن و سند او بحسب اختلاف ناقل یا تعدد نقل یا اشتباه رواه تغییری دست داده، ولی ظن معتبر به اتحاد حدیث هست» (۳).

به هر صورت، زیارت عاشورا از بارزترین و شاخص ترین روایاتی بوده که از وثوق خبری محکمی برخوردار است.

البته اگر چه سند این زیارت به درجه صحت نرسیده، ولی در نهایت اعتبار است و همه شیعه - از علما و اخیار و عوام و خواص - در تمام اعصار و امصار، به این زیارت عمل نموده و بر آن مداومت داشته اند.

ص: ۷۳

۱ - ۱۴۰. البته مرحوم سید بن طاوس در «مصباح الزائر» تصریح کرده که این زیارت را از مصباح شیخ طوسی قدس سره و مختصر آن نقل نموده است.

۲ - ۱۴۱. المزار الکبیر، شیخ مفید: ۲۶۱؛ المزار الکبیر، محمد بن المشهدی: ۲۱۴؛ کتاب المزار، شهید اول: ۱۷۸؛ و المصباح، شیخ کفعمی: ۶۴۰.

۳ - ۱۴۲. شفاء الصدور: ۸۲ / ۱.

آیا اعتبار و اعتمادی بیش از این هم می توان برای عملی مستحبّ تصوّر کرد؟!

مرحوم شیخ نصرالله شبستری در کتاب «اللؤلؤ النضید» می نویسد :

« صار العمل الّلهی تضمّنته هذه الروایه الشریفه - كما قال الفاضل النوری رحمه الله - فی الشیوع والإعتماد ومشاهده الخیرات العاجله فیهِ متفرّدًا فی جمیع الأعمال المستحبّه والسنن الأكیده » (۱).

یا مرحوم علامه حاج سید اسد الله اصفهانی رحمه الله فرزند حجّه الإسلام شفتی قدس سره، در رساله «کیفیت زیارت عاشورا» (۲) می نویسد :

«إذا عرفت ذلك، فالروایه وإن كانت لا تبلغ درجه الصحّه، لكن فی غایه الإعتبار، وعليها عمل الشیعه علمائهم وأخیارهم، عوامّهم وخواصّهم فی جمیع الأعصار والأمصّار، وأیّ إعتبار وإعتماد أزیّد من هذا».

علاوه بر این، شواهد بسیاری هم بر صدق و اعتبار این زیارت دلالت می کند که موجب یقین و قطع به صدور آن می گردد ؛ از جمله دلائل و قرائن می توان به محتوای عالی، تحقّق معجزات و آثار و برکات فراوان، و پایبند بودن و مداومت بزرگان امامیه بر عمل به آن، اشاره کرد (۳).

ص: ۷۴

۱- ۱۴۳. اللؤلؤ النضید: ۸۷.

۲- ۱۴۴. متن کامل این رساله ارزشمند، در پایان همین کتاب می آید .

۳- ۱۴۵. مرحوم وحید بهبهانی در کتاب «الفوائد الرجائیه» به چند مورد از قرائن خارجی اطمینان آور برای حجّیت خیر اشاره نموده، که عبارتند از : ۱. وجود اتّفاق بر عمل یا فتوای به آن ؛ ۲. مشهور روایی یا فتوایی بودن ؛ ۳. مقبول بودن نزد اصحاب ؛ ۴. موافق بودن با کتاب، یا سنّت، یا اجماع، یا حکم عقل، و یا تجربه، مثل آنچه که از خواصّ آیات و اعمال و ادعیه وارد شده است ؛ ۵. متن آن شهادت دهد که کلام معصوم است، مثل: خطب نهج البلاغه، و صحیفه سجّادیه و زیارت جامعه، و مانند آن ؛ ۶. عالی السند بودن خبر ؛ ۷. کثیر مستفیض بودن آن (الفوائد الرجائیه: ص ۵۹، فائده ۳).

همچنین این زیارت شریف عملی مستحب است، که از مصادیق اخبارِ مَنْ بَلَغَ (۱) به شمار آمده و طبق قاعده مشهور «تسامح در ادله سنن» (۲) باید با دیده تسامح به سند آن نگاه شود.

پس اگر در سند زیارت خللی وجود داشته باشد، از اعتبار ساقط نمی شود و انجام این سنت و عمل مستحب به امید ثواب و به احتمال تکلیف، جایز بوده و ثواب هم دارد.

صاحب «کنز مخفی» درباره قطعی بودن صدور زیارت عاشورا، می گوید:

« نور ششم: در بیان این که جهت صدور این زیارت قطعی است از نظر اجماع عملی قدیما و حدیثا، از اکابر مشایخ امامیه به تمام فرق، از فقها و اصولیین و حکما و متکلمین و عرفا و مفسرین و ادبا و غیر اینها از

ص: ۷۵

۱- ۱۴۶. مرحوم شیخ اعظم انصاری در رساله «التسامح فی أدله السنن» تعدادی از این اخبار را ذکر کرده و از آن تعبیر به مستفیضه نموده و می گوید: بعید نیست ادعای تواتر معنوی این اخبار (رسائل فقهیه: ۱۴۲). مثل آنچه که هشام بن سالم از امام صادق علیه السلام روایت کرده: «من سمع شیئا من الثواب علی شیء فسنعه کان له أجره وإن لم یکن علی ما بلغه» (کافی: ۲ / ۸۷ ح ۱). و یا روایتی که از عامه نقل شده که: «روی عبدالرحمن الحلوانی مرفوعاً إلی جابر بن عبدالله الأنصاری، قال: قال رسول الله صلی الله علیه وآله: من بلغه من الله فضیله فأخذ بها وعمل بها إیماناً بالله ورجاء ثوابه أعطاه الله ذلك، وإن لم یکن كذلك» (تاریخ بغداد: ۸ / ۲۹۶؛ عده الداعی: ۱۳).

۲- ۱۴۷. شیخ اعظم انصاری در رساله «التسامح فی أدله السنن» نوشته است که: مشهور میان عالمان ما واهل سنت آن است که در ادله سنن تسامح می کنند، به این معنا که شرایطی را که برای عمل به اخبار واحد ذکر کرده اند - از قبیل اسلام، عدالت و ضبط - در روایات دلالت کننده بر امور مستحب و مکروه لازم نمی دانند (رسائل فقهیه: ۱۳۷).

نه از جهت آن که بعضی از روایت وی موثق بودند، یا اینکه جمعی از فقها دعوی قطع به صدور نمودند، یا در نزد محدثین مسلم بوده و یا آنکه اخبار مستفیضه در این باب وارد شده است؛ زیرا همان طوری که ذکر شد، این مطلب از ضروریات مذهب شیعه شمرده شده و این ادعا هم گزاف نیست، و قطعی الصدور بودن آن مسلم است « (۱)».

ترجمه متن روایت زیارت عاشورا

در کتاب «کامل الزیاره» روایت شده از حکیم بن داود و غیرش، از محمّد بن موسی همدانی، از محمّد بن خالد طیالسی، از سیف بن عمیره و صالح بن عقبه، جملگی از علقمه بن محمّد حضرمی و محمّد بن اسماعیل، از صالح بن عقبه، از مالک جُهَنی، از حضرت امام محمّد باقر علیه السلام که فرمودند:

« کسی که در روز عاشورا - یعنی روز دهم محرم الحرام - حضرت امام حسین علیه السلام را زیارت کند و روز را تا شب با حالتی گریان نزد آن حضرت بماند، روز قیامت خدا را ملاقات کند در حالی که خداوند متعال ثواب دو هزار حجّ و دو هزار هزار عمره و دو هزار هزار مرتبه جهاد را به وی عطا فرماید.

در حالی که ثواب هر حجّ و عمره و جهادی، همچون ثواب کسی است که حجّ و عمره و جهاد را در کنار رسول خدا صلی الله علیه و آله و ائمه راشدین - صلوات الله علیهم

ص: ۷۶

أجمعين - بجا آورده باشد .

علقمه می گوید : محضر مبارک امام پنجم علیه السلام عرضه داشتم : فدایت شوم، اجر و ثواب کسی که در شهرهای دور دست و بلاد غریب و بعید بوده، به طوری که برایش امکان ندارد در چنین روزی (روز عاشورا) به زیارت حضرت بشتابد، چیست ؟

امام علیه السلام فرمودند : وی در چنین روزی به صحرا رفته یا به پشت بام بلندی در خانه اش برآید و با سلام به حضرت اشاره کرده، سپس در نفرین بر قاتلان آن حضرت سعی و کوشش نموده و پس از آن دو رکعت نماز بخواند .

البتّه توجه داشته باشد که این زیارت را در روز، قبل از ظهر انجام دهد، سپس برای امام حسین علیه السلام ندبه و گریه نموده و به کسانی که در خانه می باشند نیز امر نماید که برای آن حضرت بگریند و با اظهار جزع و فزع بر آن جناب در خانه اش اقامه مصیبت نماید .

و مواظب باشند هر گاه اهل خانه یکدیگر را ملاقات کردند، با گریه باشند و لازم است برخی از آنها بعضی دیگر را نسبت به مصیبت حضرت ابا عبد الله الحسین علیه السلام تسلیت دهند و در صورتی که به این دستورهایی که داده شد، عمل کنند، من ضامن می شوم که حقّ تعالی تمام ثواب هایی که ذکر شد را به ایشان عطا فرماید .

محضر مبارکش عرض کردم : فدایت شوم، شما برای ایشان ضامن این ثواب ها می شوید ؟ حضرت فرمودند : در صورتی که به دستورهای داده شده عمل کنند، البتّه من ضامن آن می باشم .

علقمه می گوید: محضر مبارک امام علیه السلام عرض کردم: اگر بعضی خواهند برخی دیگر را تسلیت بدهند، چگونه و چه بگویند؟ حضرت فرمودند: بگویند:

«عَظَّمَ اللَّهُ أَجْرَنَا بِمَصَابِنَا بِالْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَعَلْنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الطَّالِبِينَ بِثَأْرِهِ مَعَ وَلِيِّهِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -».

یعنی: خداوند متعال اجرها و ثواب های عزادار بودن ما را برای امام حسین علیه السلام زیاد گردانده و ما و شما را در رکاب ظفر قرین ولی آن حضرت امام مهدی از خاندان محمد - صلوات الله عليهم اجمعين - از طلب کنندگان خون آن جناب قرار دهد.

و اگر قدرت و توانایی این را داشتی که آن روز (روز عاشورا) را بدنبال نیازمندی هایت نروی، البته مرو؛ چه آنکه این روز، روز نحسی بوده و حاجت در آن روا نمی گردد و اگر هم حاجت برآورده شود، برای شخصِ حاجتمند مبارک نبوده و وی خیر نخواهد دید.

توجه داشته باش! در آن روز در منزلت آذوقه ای را ذخیره نکنی، چه آنکه اگر کسی در آن روز در منزلش چیزی را ذخیره کند، برایش میمون و مبارک نبوده و برای اهلش نیز برکت نخواهد داشت.

بنابراین کسی که به این دستورها عمل کند، ثواب هزار هزار حج و هزار هزار عمره و هزار هزار جهاد که تمامی را در رکاب رسول خدا صلی الله علیه و آله انجام داده باشد، برایش نوشته می شود؛ و همچنین خداوند متعال ثواب هر مصیبتی که به انبیاء و رسل و صدیقین و شهیدانی که فوت کرده یا کشته شده اند، رسیده است را، از بدو خلقت دنیا تا انقراض عالم و قیام قیامت، به او اعطاء می فرماید.

صالح بن عقبه جهنی و سیف بن عمیره می گویند: علقمه بن محمد حصرمی می گوید: محضر مبارک امام باقر علیه السلام عرض کردم: دعایی به من تعلیم فرمایید که در آن روز وقتی از نزدیک به زیارت آن حضرت رفتم، آن را خوانده؛ ودعایی یادم دهید که هر گاه از نزدیک به زیارت آن جناب نرفته، بلکه از شهرهای دور و پشت بام به آن حضرت اشاره سلام دادم، آن را بخوانم.

حضرت فرمودند: ای علقمه! بعد از آنکه با اشاره به آن حضرت سلام دادی و پس از آن دو رکعت نماز خواندی و هنگام اشاره و پس از خواندن دو رکعت، اگر این دعا و زیارت را که شرحش را برایت می گویم خواندی، پس به آنچه فرشتگان زائر آن حضرت دعا کرده اند، تو نیز دعا نموده ای؛ خداوند متعال برای تو هزار هزار حسنه نوشته و هزار هزار گناه محو می فرماید و صد هزار هزار درجه مقام و مرتبه تو را بالا برده و تو را از کسانی قرار می دهد که با حضرت حسین بن علی علیهما السلام شهید شده اند و بدین ترتیب در درجه ایشان قرار می دهد و شناخته نمی شوی مگر در زمره شهیدانی که با آن حضرت شهید شده اند؛ و ثواب تمام انبیاء و رسولان و کسانی که زیارت امام حسین علیه السلام را از زمان شهادتش تا به الآن نموده اند را برایت می نویسد.

حضرت - سلام الله علیه - به علقمه فرمودند: در زیارت ابا عبدالله الحسین روز عاشورا بگو:

« السلام علیک یا ابا عبدالله، السلام علیک ... ».

سپس صد مرتبه بگو:

« اللهم العن أول ظالم ظلم حق محمد ... ».

پس از آن صد مرتبه بگو :

« السلام عليك يا أبا عبد الله وعلى الأرواح التي ... » .

سپس یک مرتبه بگو :

« اللهم خصّ أنت أول ظالم ... » .

سپس به سجده برو و در آن بگو :

« اللهم لك الحمد حمد الشاكرين ... » .

علقمه می گوید : امام باقر علیه السلام فرمودند : ای علقمه ! اگر بتوانی هر روز با این زیارت امام حسین علیه السلام را زیارت کنی، البته این کار را انجام بده که إن شاء الله تمام ثواب هایی که ذکر شده، برای تو منظور گردد « (۱) » .

کیفیت زیارت عاشورا

اشاره

پیرامون کیفیت زیارت شریف عاشورا، اختلافی پر دامنه ای میان محدثان و فقیهان بزرگ شیعه - قدس الله تعالی أسرارهم - وجود دارد .

اختلاف عمده بر سر جایگاه نماز این زیارت است که عده ای از فحول علمای امامیه آن را قبل از زیارت دانسته اند ؛ و شماری از آنان دستور به خواندن آن بعد از زیارت داده اند ؛ در این میان تعدادی هم بر این باورند که دو نماز، یکی قبل و یکی بعد از زیارت، باید خوانده شود.

در این باره احتمالات دیگری نیز مطرح گردیده، که منشأ تمامی آنها قسمتی

ص: ۸۰

از عبارت حدیث زیارت عاشورا است که در نسخه «کامل الزیاره ص ۳۲۷» این چنین نقل شده :

« یا علقمه إذا أنت صلیت الرکعتین بعد أن تومیَ إلیه بالسلام وقلت عند الإیماء إلیه و من بعد الرکعتین هذا القول ... ».

و در نسخه «مصباح المتهدجد ص ۷۷۳» چنین آمده :

« یا علقمه إذا أنت صلیت الرکعتین بعد أن تومیَ إلیه بالسلام، فقل بعد الإیماء إلیه من بعد التکبیر هذا القول ... ».

و همین عبارت و تفاوت در نقل آن (۱)، موجب شده تا فهم روایت مشکل و دشوار شود و هر یک از صاحب نظران درباره آن احتمالی مطرح کنند؛ تا جایی که محدث خیر علامه مجلسی قدس سره می گوید :

« عبارت حدیث تشویش عظیمی دارد و قابل احتمالات بسیار هست » (۲).

یا علامه حاج میرزا ابوالفضل طهرانی رحمه الله در «شفاء الصدور» می نویسد:

« باید دانست که در فهم این خبر اختلافات فاحشه و مشاجرات فاشیه بین علماء عظام و فقهاء کرام واقع شده، و منشأ خلاف غالباً اختلاف نسخه مصباح و کامل الزیاره است » (۳).

ص: ۸۱

۱- ۱۵۰. در سند و متن زیارت، تفاوت زیادی به چشم می خورد؛ مرحوم علامه شیخ ابوالمعالی کلباسی در شرح گران سنگی که بر زیارت عاشورا نوشته، به سی و سه مورد از اختلاف هایی که در متن زیارت، بین کامل الزیاره و مصباح المتهدجد وجود دارد، اشاره کرده است (شرح زیارت عاشورا: صص ۲۱۰ - ۲۱۷).

۲- ۱۵۱. زاد المعاد: ۳۸۷.

۳- ۱۵۲. شفاء الصدور: ۱ / ۷۹.

چنان که پیش از این نیز گفتیم: احتمالات زیادی از سوی علمای امامیه در مورد محلّ زیارت عاشورا مطرح شده، که هر یک از آنها بر اساس فهم خود از حدیث زیارت عاشورا، احتمالی را پسندیده و بر آن ادله و شواهدی اقامه کرده است؛ بجاست در اینجا به برخی از آراء آنان اشاره کنیم.

البته لازم به تذکر است که: در مورد زیارت از نزدیک، ظاهراً اختلافی در اینکه نماز زیارت را باید بعد از زیارت بخوانند، نیست؛ و اختلاف آراء در واقع در زیارت از دور است (۱).

قائلین به تقدیم نماز بر زیارت

عده ای از علما بر این باورند که: در تمام زیارت هایی که از دور خوانده می شود (یعنی در تحت قبه هیچ معصومی نیست)، چه زیارت عاشورا باشد و چه سایر زیارت ها، نماز زیارت بر زیارت مقدم است (۲).

بزرگانی مانند:

ص: ۸۲

۱- ۱۵۳. اللؤلؤ النضید ص ۱۵۷: «المستفاد من ظواهر الروایات الواردة فی أحكام الزیارات تأخر الصلاة عن الزیارة فی القریب، ولم أر ولم أسمع إلى الآن من يتأمل فيه وإن كنت قصیر الباع وقلیل الإطلاع؛ وأما فی البعید فاختلفت الأخبار فی ذلك حیث أنّ طائفه منها تدلّ علی التأخر أيضاً كالقریب، وطائفه علی تقدّمها، أما الطائفه الأولى فمنها، إلخ».

۲- ۱۵۴. البته مرحوم آیه الله شیخ عبدالنبی اراکی (ت ۱۳۸۵ ه) بر این باور است که: نماز زیارت عاشورا را بر خلاف تمام زیارت های سایر ائمه و انبیا و اولیا، باید قبل از آن بخوانند (کنز مخفی: ۱۲۴).

۱ - سیّد جلیل ابوالمکارم ابن زهره حلبی قدس سره (ت ۵۸۵هـ)

در کتاب «غنیة النزوع» می نویسد :

« وأما صلاة الزيارة للنبي صلى الله عليه وآله أو لأحد الأئمة عليهم السلام فركعتان عند الرأس بعد الفراغ من الزيارة، فإن أراد الإنسان الزيارة لأحدهم وهو مقيم في بلده قدّم الصلاة، ثم زار عقيبتها » (۱).

۲ - شیخ فقیه علی بن حسن حلبی رحمه الله (ق ۶هـ)

در کتاب «إشارة السبق» گوید:

« و صلاة زیاره النبى صلى الله عليه وآله وسلم أو أحد الأئمة عليهم السلام ركعتان يقرأ فيهما ما يقرأ في صلاة الإحرام، ويبدأ بهما قبل الزيارة إذا كانت عن بعد، وإلا بعدها عند رأس المزار لمن حضره » (۲).

۳ - شیخ شهید محمد بن مکی عاملی قدس سره، شهید اول (ت ۷۸۶هـ)

در کتاب «ذکری الشیعه» می فرماید :

« صلاة الزيارة للنبي صلى الله عليه وآله أو أحد الأئمة عليهم السلام، وهي ركعتان بعد الفراغ من الزيارة تصلّى عند الرأس قال ابن زهره رحمه الله: من زار وهو مقيم في بلده قدّم الصلاة، ثم زار عقيبتها »، إنتهى (۳).

ص: ۸۳

۱- ۱۵۵. غنیة النزوع: ۱۰۹ .

۲- ۱۵۶. إشارة السبق إلى معرفه الحقّ: ۱۰۷ . مرحوم صاحب جواهر بعد از نقل عبارت این دو عالم حلبی ۰ در کتاب «جواهر الكلام»: ۱۲ / ۱۸۱ می فرماید: « ولم أعثر لهما على نصّ في ذلك ».

۳- ۱۵۷. ذکری الشیعه: ۴ / ۲۸۷ .

در رساله « اربعه ایام » می نویسد:

« آنچه ذکر کردیم که: زیارت هرگاه از دور باشد و در تحت قبه هیچ معصومی نباشد، نماز زیارت بر زیارت مقدم است، حکمی است مظهر در زیارت رسول صلی الله علیه وآله و زیارت امیرالمؤمنین علیه السلام و زیارت هریک از ائمه معصومین - سلام الله علیهم أجمعین -

قبل از این زمان به سی و شش سال که داعی دوام دولت قاهره از تصنیف کتاب «صراط مستقیم» فارغ شده بود، در دار السلطنه قزوین پادشاه جم جاه مغفور مرحوم شاه عباس را در یکی از ایام اربعه در پشت بام مسجد «پنجه علی»، تعلیم و تلقین زیارت می کرد، بعضی از معاصرین (۱) که کمال شهرت داشت، معارض شده از روی تعجب گفت: نماز زیارت قبل از زیارت چه صورت دارد؟! می باید که بعد از زیارت بوده باشد.

فقیر در جواب گفت که: شما را اشتباهی واقع شده است، اگر زیارت از نزدیک باشد نماز زیارت مؤخر از زیارت می باشد و اگر از دور باشد، زیارت مؤخر است از نماز زیارت .

مناظره و مجادله به طول انجامید، آخر الامر کتاب ها حاضر ساخته

ص: ۸۴

۱- ۱۵۸. به تصریح مرحوم میرزا أبو المعالی کلباسی (۱۳۱۵ هـ) مراد مرحوم میرداماد از بعض معاصرین، مرحوم شیخ بهائی است (شرح زیارت عاشوراء: ۱۱۶؛ والرسائل الرجالیة: ۲ / ۵۲۱).

به عبارات صریحه إلزام و إسكاتِ مُعاصر مناظر حاصل شد « (۱).

۵ - علامه میر سید احمد علوی عاملی قدس سره (۲) (ت ح ۱۰۵۷ هـ)

در رساله مختصری که در این موضوع نگاشته، می نویسد:

« مشهور میان افاحم علماء امامیه واعاظم مجتهدین اثنا عشریه از قدما و متأخرین - قدس الله ارواحهم - ... آن است که زیارت هر گاه از دور باشد و در تحت قبه هیچ معصومی نباشد، نماز زیارت بر زیارت مقدم است.

و این حکمی است مّطرد در زیارت رسول الله صلی الله علیه و آله و سائر ائمه معصومین علیهم السلام و زیارت سیده النساء فاطمه زهراء علیها السلام و حدیثی که مخالف باشد در این باب به نظر نرسیده .

و اما اگر زیارت از نزدیک باشد، زیارت بر نماز مقدم است « (۳).

۶ - علامه آقا محمد علی کرمانشاهی رحمه الله (ت ۱۲۱۶ هـ)

در کتاب نفیس «مقام الفضل» در جواب سؤال از نماز زیارت از راه دور

ص: ۸۵

۱- ۱۵۹. أربعة ایام، چاپ شده در: « میراث اسلامی ایران: ۲ / ۶۷۴ و ۶۷۵ »؛ نیز بنگرید: شرح زیارت عاشوراء، أبوالمعالی

کلباسی: ۱۱۱؛ و الرسائل الرجالیة (رساله در شرح حال شیخ بهائی) همو: ۲ / ۵۲۵؛ واللؤلؤ النضید: ۱۶۶ .

۲- ۱۶۰. سید احمد بن زین العابدین علوی عاملی، سبط محقق کرکی قدس سره، از شاگردان میرداماد و شیخ بهایی بوده که از آن دو اجازه داشته است . وی پسر خاله و داماد مرحوم میرداماد نیز بوده است ؛ این حکیم عالم و متکلم فاضل دارای تألیفات بسیاری بوده، که از آن جمله است : لطائف غیبی، ریاض القدس، لوامع ربّانی در ردّ شبه نصرانی، مصقل صفاء، المعارف الإلهیه، و مناهج الأخیار فی شرح الإستبصار .

۳- ۱۶۱. رساله تقدّم نماز زیارت در زیارت از بعید، میر سید احمد علوی (چاپ شده در مجموعه : «میراث حوزه اصفهان:

دفتر پنجم، ص ۳۳۹).

- که آیا باید قبل از زیارت خوانده شود یا بعد از آن؟ - می فرماید :

« قبل است علی الأظهر؛ و اگر بعد از زیارت اعاده نماز شود، بهتر است » (۱).

البته ایشان در پاسخ به سؤالی دیگر در خصوص نماز زیارت عاشورا، می نویسد:

« دو رکعت قبل از زیارت و دو رکعت بعد از سجده، هر دو از برای امام حسین علیه السلام، و اگر زیارت حضرت امیر علیه السلام ضمّ شود از برای آن حضرت نیز نماز زیارت می کنم » (۲).

۷ - مرحوم شیخ نصرالله شبستری (ت بعد از ۱۳۵۹ هـ)

در کتاب «اللؤلؤ النضید» می نویسد :

« أقول: وقد عرفت أنّ الروایات الدالّة علی التقديم کثیره العدد وبعضها صحیح السند و واضحه الدلاله، فما ذهب إلیه صاحب الجواهر وشفاء الصدور (ره) من أفضلیه التقديم و جواز التأخیر لایخلو عن وجه وجیه، واللّه أعلم » (۳).

یاد آوری یک نکته

در اینجا باید به این نکته مهمّ توجه داشت که : نظر این دسته از قائلین به

ص: ۸۶

۱- ۱۶۲. مقام الفضل: ۱ / ۵۷۲.

۲- ۱۶۳. مقام الفضل: ۱ / ۵۷۳.

۳- ۱۶۴. اللؤلؤ النضید: ۱۶۸ و ۱۶۹.

تقدیم نماز بر زیارت، عامّ بوده و شامل همه زیارت‌هایی است که از دور برای ائمه اطهار علیهم السلام خوانده می‌شود.

واین احتمال هم هست که شاید بعضی از آنها نسبت به خصوص زیارت عاشورا رأی دیگری داشته و به اصطلاح حکم این زیارت شریفه را از آن حکم عامّ خارج کرده باشند؛ «و ما من عامّ إلّا وقد خصّ».

چنانچه مرحوم ملا احمد نراقی (ت ۱۲۴۵ ه) در پاسخ به سؤالی که در خصوص نماز زیارت عاشورا از محضرش شده، می‌نویسد:

«پس اظهر آن است که هر گاه همین زیارت مخصوصه باشد، نماز را مؤخر بیندازد، و در غیر آن نماز را مقدم دارد، مگر هر گاه به نحو مخصوص در موضعی خاصّ تأخیر رسیده باشد، هم چنان که ظاهر در زیارت عاشورا که از برای بعید رسیده، این است.»

پس در زیارت بعید سزاوار آن است که زائر آن زیارتی را که می‌کند حدیث آن را ملاحظه کند، اگر نماز بعد از زیارت در آن مذکور است، بعد بکند، و الاّ اگر خواهد نماز زیارت کند، مقدم دارد» (۱).

فائلین به تأخیر نماز از زیارت

شمار بسیاری از علما - بلکه مشهور آنها - بر این عقیده اند که: نماز زیارت عاشورا بعد از زیارت است؛ چه زیارت از دور باشد و چه از نزدیک.

ص: ۸۷

فقیهانی همچون :

۱ - شیخ اجل مفید قدس سره (ت ۴۱۳ هـ)

ایشان در کتاب «مزار»، نماز زیارت عاشورا را بعد از زیارت دانسته است (۱).

البته در کتاب دیگر خود «الإشراف» می فرماید:

« و صلاه یوم عاشوراء رکعتان، ومن لم یحضر مشهد الحسین علیه السلام فلیصلهما، ثم یومئ إلیه بالسلام » (۲).

۲ - علامه شیخ بهاء الدین محمد عاملی رحمه الله (ت ۱۰۳۱ هـ)

در کتاب «جامع عباسی» می نویسد:

« نماز زیارت حضرت رسالت پناه صلی الله علیه وآله وسلم وباقی ائمه معصومین علیهم السلام، وآن دو رکعت است بعد از زیارت کردن ... ؛ و بعضی از مجتهدین برآند که اگر شخصی از دور زیارت کند - یعنی در شهر دیگر باشد - اول دو رکعت نماز زیارت را بجا آورد و بعد از آن زیارت کند » (۳).

۳ - مرحوم محقق سبزواری (ت ۱۰۹۰ هـ)

در کتاب «مفاتیح النجاه» گوید:

ص: ۸۸

۱- ۱۶۶. عبارته فی المزار هکذا: « ومنها زیاره یوم عاشوراء، قبل أن تزول الشمس من قرب أو بعد، إذا أردت زیارته علیه السلام فی هذا الیوم فقل: السلام علیک یا أبا عبدالله ... ». إلی أن قال بعد أن ذکر کلاً من اللعن والسلام مائه مرّه والدعاء قبل السجود ودعاء السجود، ما هذا لفظه: «ثم صلّ رکعتین وودّع فی دبرهما أميرالمؤمنین علیه السلام وأومّ إلی الحسین منصرفاً وجهک نحوه فقل: یا الله یا الله یا الله » إلی آخره؛ المزار الکبیر للشیخ المفید قدس سره: ۲۶۱؛ وعنه فی البحار: ۳۱۷ / ۹۸.

۲- ۱۶۷. الإشراف: ۳۰، باب صلاه یوم عاشوراء .

۳- ۱۶۸. جامع عباسی: ۱۹۹ .

« صحیح و مشهور میان علما آن است که : نمازِ زیارت مطلقاً بعد از زیارت است » (۱).

۴ - مرحوم علامه شیخ احمد نراقی (ت ۱۲۴۵ هـ)

وی در ضمن پاسخ به سؤالی در این باره می گوید:

« پس اظهر آن است که هر گاه همین زیارت مخصوصه باشد، نماز را مؤخر بیندازد، و در غیر آن نماز را مقدم دارد، مگر هر گاه به نحو مخصوص در موضعی خاص تأخیر رسیده باشد، هم چنان که ظاهر در زیارت عاشورا که از برای بعید رسیده، این است » (۲).

۵ - سید حجه الإسلام شفتی قدس سره (ت ۱۲۶۰ هـ)

این فقیه متتبع در پاسخ به پرسشی که در این باره از محضرش شده (۳)، پس از ردّ و تضعیف دیگر احتمالات مسأله، می نویسد:

« فالتحقیق المدلول علیه بالحديث الّذی هو الأصل فی شرعیّه تلك الزیارة الجلیّه، هو ما تبّهنا علیه، وهو الّذی آورده شیخنا المفید فی مزاره عند بیان کیفیتہ تلك الزیارة الشریف - رفع اللّٰه مقامه فی الجنّٰه العالیه ».

۶ - شیخ الفقهاء شیخ محمّد حسن نجفی اصفهانی قدس سره (ت ۱۲۶۶ هـ)

در کتاب الصلاه جواهر می فرماید:

« ومنها: صلاه الزیارة للنّبیّ والأئمّه علیهم السلام ... والمعروف المعمول علیه تعقیب صلاه الزیارة لفعلاها، لكن فی الغنیه ... ».

ص: ۸۹

۱- ۱۶۹. اللؤلؤ النضید: ۱۵۹، به نقل از «سلامه المرصاد» تألیف محدّث نوری قدس سره.

۲- ۱۷۰. رسائل و مسائل: ۱ / ۶۰.

۳- ۱۷۱. متن کامل این پاسخ مبسوط، در همین کتاب به چاپ می رسد.

وبعد از نقلِ کلام مرحوم ابن زهره و شیخ علی حلبی ۰ - که ما پیش از این عبارت آنها را ضمن قائلین به تقدیم نماز آورديم - می نویسد :

« ولم أعتز لهما على نصّ في ذلك » (۱).

ولی در کتاب الحجّ جواهر، نماز را مقدّم بر زیارت ذکر کرده، البته تصریح می کند که تأخیر نماز نیز جایز بوده ؛ عبارت ایشان چنین است :

« ويستحبّ زیاره النبی وفاطمه والأئمه - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - من بعد، بمعنى الإيماء إلى قبورهم بالسلام ؛ ويستحبّ أن يكون ذلك على سطح الدار أو في فلاة من الأرض بعد الغسل، ولبس أطهر الثياب، و صلاة زیاره الثمانیه أو الستّ أو الأربعة أو الركعتين، موميًا بالسلام إلى قبورهم، وينبغي أن يكون بالمأثور، ويتأكد ذلك في كلّ جمعه ؛ والظاهر جواز تأخير الصلاة بعد الإيماء بالسلام » (۲).

۷ - علامه حاج سید اسدالله موسوی نجفی اصفهانی قدس سره (ت ۱۲۹۰ هـ)

ایشان نیز همچون والدش حجّه الإسلام شفتی - أعلى الله مقامه - در رساله ای که در این زمینه تألیف کرده (۳)، بعد از بیان ادله و شواهد نظر خویش، می نویسد:

« والحاصل: أنّ الاستفادة من جميع ما ذكرناه أنّ محلّ الركعتين بعد الفراغ من زیاره حتّى من السجده ».

وباز در همین رساله می گوید :

ص: ۹۰

۱- ۱۷۲. جواهر الکلام: ۱۲ / ۱۸۱ .

۲- ۱۷۳. جواهر الکلام: ۲۰ / ۱۰۰ .

۳- ۱۷۴. متن کامل این رساله در پایان همین کتاب به چاپ می رسد .

« المشهور في هذه الأعصار أنّ اللازم فيها ركعتان لا يزيد منهما، ومحلّهما بعد الفراغ من الزيارة حتى السجده ؛ وقد ذكرنا ما يدلّ على ذلك في طيّ المطلب الثاني ».

۸ - مرحوم ملاّ محمّد اشرفی مازندرانی (ت ۱۳۱۵ هـ)

وی که از اجلّهای شاگردان حجّه الإسلام شفّتی قدس سره است، در قسمتی از پاسخِ مفسّیلمش به پرسش از کیفیت زیارت عاشورا، می نویسد:

« بعد از دعای سجده دو رکعت نماز زیارت بجا آورد، به این قدر زیارت عاشوراء مخصوصه به عمل می آید ؛ و اگر بخواند بعد از نماز، دعای صفوان مشهور به دعای علقمه را، اکمل خواهد بود » (۱).

۹ - مرحوم حاج میرزا أبوالفضل کلانتری طهرانی (ت ۱۳۱۶ هـ)

وی در کتابِ ارزشمند: «شفاء الصدور» نخست قول به تأخیرِ نماز از زیارت را اختیار کرده (۲)، ولی پس از آن در فائده هفتم می نویسد :

« اگر چه مختار در کیفیت زیارت عاشورا معلوم شد، ولی اگر کسی بخواهد به احتیاط عمل کند، اولی اینکه: اوّلاً سلامی به جانب قبر سیّد الشهداء علیه السلام بکند، ولعن زیاد بر قاتلان آن حضرت کند به هر لفظ که بخواهد، آنگاه دو رکعت نماز کند، پس زیارت عاشورا را بخواند با لعن و سلام و نماز و دعای صفوان ؛ که البته اگر چنین کرد، عمل به مقتضای روایت مذکوره قطعاً کرده و یقین به براءت حاصل نموده » (۳).

ص: ۹۱

۱- ۱۷۵. شعائر الإسلام من الحلال والحرام (سؤال وجواب): مخطوط .

۲- ۱۷۶. شفاء الصدور: ۱ / ۷۹ و ۸۰ .

۳- ۱۷۷. شفاء الصدور: ۱ / ۱۱۹ .

مرحوم شیخ ابراهیم کفعمی (ت ۹۰۰ هـ) در کتاب: «جَنَّةُ الْأَمَانِ الْوَاقِيَةِ وَجَنَّةُ الْإِيمَانِ الْبَاقِيَةِ» مشهور به «مصباح»، بر این باور است که قبل از زیارت دو رکعت نماز خوانده و بعد از زیارت نیز دو رکعت نماز زیارت بخواند؛ و بهتر است زیارتِ ششمِ امیر المؤمنین علیه السلام با شش رکعت نماز آن را بر زیارتِ عاشورا مقدم بدارد (۱).

شماری از فقها نیز همین نظرِ مرحوم کفعمی را پذیرفته اند؛ که عبارتند از:

۱ - علامه محقق میرزا ابوالقاسم قمی قدس سره (ت ۱۲۳۱ هـ)

این دانشمند خبیر در پاسخ به پرسشی پیرامون این مسأله می نویسد:

« حدیثی که در این باب وارد شده است، متشابه است و خالی از اشکال نیست، ولکن نظر به آنچه در نظر حقیر أظهر است و موافق آن چیزی است که کفعمی رحمه الله ذکر کرده است، این است که :

هر گاه کسی خواهد زیارت عاشورا بکند از دور، برود به صحرائی یا پشت بام بلندی و اشاره کند به جانب قبر سید الشهداء علیه السلام و به آن حضرت سلام کند به هر نحو که خواهد، و همین قدر هم کافی است که بگوید: السلام علیک یا ابا عبدالله و رحمه الله وبرکاته، و بعد از آن دو رکعت نماز بکند، و بعد زیارت عاشورا بخواند، و بعد از آن لعن و سلام

ص: ۹۲

که مذکورند در کتب، هر یک را صد مرتبه بگویند، و بعد دعای سجده را به عمل بیاورد، و بعد دو رکعت نماز زیارت آن حضرت را نیز بجا بیاورد، و بعد دعایی که وارد شده است بخواند « (۱) ».

۲ - علامه شریعت آداب حاجی محمد ابراهیم کلباسی قدس سره (ت ۱۲۶۱ هـ)

این فقیه عالی مقام نیز مسلک شیخ کفعمی رحمه الله را انتخاب کرده ؛ البته احتیاط فرموده به اینکه: شش رکعت نماز، دو رکعت بعد از یکصد مرتبه لعن، و دو رکعت بعد از یکصد مرتبه سلام، و دو رکعت قبل از سجده، خوانده شود (۲) .

۳ - آیه الله العظمی حاج میرزا محمد حسن شیرازی (ت ۱۳۱۲ هـ)

ایشان در جواب به مسأله ای در این موضوع، می فرماید :

« اگر بعد از زیارت ششم و نمازهای او، یا زیارت دیگر - اگر چه زیارت ششم بهتر است - یک زیارتی مشتمل بر لعن و سلام بکنند و دو رکعت نماز، و اگر متن خود عاشورا باشد شاید بهتر باشد، و بعد از نماز توجه کرده صد مرتبه تکبیر بگویند و زیارت عاشورا را بخوانند و صد لعن و صد سلام و دعای «اللهم خصّ» و سجده و دعای آن را بخوانند، بعد از آن دو رکعت نماز بجای آورده، دعا می کند و دعای علقمه را بخواند، إن شاء الله تعالی امید هست که موافق باشد با آنچه مآثور است با رعایت احتیاط « (۳) ».

ص: ۹۳

۱- ۱۷۹. جامع الشتات : ۲ / ۷۴۷ ، مسائل متفرقات .

۲- ۱۸۰. شرح زیارت عاشوراء، أبوالمعالی کلباسی : ص ۱۰۷، به نقل از کتاب پدرش: منهاج الهدایه ص ۱۷۱.

۳- ۱۸۱. رساله عملیه متاجر، وحید بهبهانی (با تعلیقات میرزای شیرازی): ۱۶۸ .

ایشان در پاسخ به پرسشی درباره کیفیت زیارت عاشورا تصریح کرده که: یک نماز قبل از زیارت مشهوره عاشورا، و یک نماز بعد از آن خوانده شود؛ البته هر دو نماز را باید به قصد نماز زیارت بجا آورد (۱).

نظر علامه مجلسی قدس سره

علامه مجلسی قدس سره (ت ۱۱۱۰ هـ) در دو کتاب شریف: «زاد المعاد» و «تحفه الزائر» بر این باور است که:

«اول زیارت: السلام علیک یا ابا عبد الله را تا: و آل نبیک علیهم السلام، بخواند و نماز زیارت را بکند و باز همان زیارت را اعاده کند، بهتر است؛ و اگر بعد از صد مرتبه لعنت، بار دیگر نماز بکند و بعد از صد مرتبه سلام بار دیگر نماز کند و متصل به سجده رود و بعد از سجده نیز نماز دیگر بکند، شاید به جمیع احتمالات عمل کرده باشد و اگر اول یکی از زیارات بعیده را به عمل آورد [و نماز بکند و بعد از آن این اعمال را به عمل آورد]، ظاهرًا کافی باشد» (۲).

البته این محدث خبیر در مزار کتاب بحار می گوید: بعید نیست که زائر از دور مخیر باشد میان تقدیم نماز و تأخیر آن، به جهت روایتی که در این زمینه وارد شده است (۳).

ص: ۹۴

۱- ۱۸۲. شفاء الصدور: ۱ / ۸۷ و ۸۸ (پاورقی).

۲- ۱۸۳. زاد المعاد: ۳۸۷؛ و تحفه الزائر: ۴۲۱.

۳- ۱۸۴. بحار الأنوار: ۹۸ / ۱۹۳.

عالم و فقیه محقق، جامع معقول و منقول، مجتهد خبیر و بصیر، مرجع مجاهد و کبیر مرحوم آیه الله العظمی علمامه حاج سید محمد باقر شفتی، معروف به: «حجه الاسلام»، از فحول علمای شیعه و مفاخر فقهای امامیه در سده سیزدهم هجری است.

نسب وی، چنانچه خود آن بزرگوار در مقدمه کتاب «مطالع الأنوار» نوشته، با بیست و سه واسطه به باب الحوائج حضرت موسی بن جعفر علیهما السلام می رسد، که بدین ترتیب است:

سید محمد باقر، فرزند محمد نقی (به نون)، فرزند محمد زکی، فرزند محمد تقی، فرزند شاه قاسم، فرزند میر اشرف، فرزند شاه قاسم، فرزند شاه هدایت، فرزند امیر هاشم، فرزند سلطان سید علی قاضی، فرزند سید علی، فرزند محمد، فرزند علی، فرزند محمد، فرزند موسی، فرزند جعفر، فرزند اسماعیل، فرزند احمد، فرزند

محمّد مجدور، فرزند احمد مجدور، فرزند محمّد اعرابی، فرزند ابوالقاسم اعرابی، فرزند حمزه، فرزند امام کاظم علیه السلام (۱).

سید حجّه الإسلام در حدود سال ۱۱۸۰ هجری در یکی از روستاهای طارم علیا که در حدود شصت کیلومتری شهر شفت واقع است، چشم به جهان گشود.

او در سال ۱۱۸۷ به اتفاق خانواده خود به « شفت »، که در جنوب غربی شهر رشت واقع است، مهاجرت می کند و در آنجا مقدمات علوم را احتمالاً نزد پدر و دیگر اساتید فرا می گیرد.

سپس جهت تکمیل معلومات خود در سال ۱۱۹۷ به سنّ هفده سالگی به عتبات مشرف می گردد و چند سالی در کربلا به درس وحید بهبهانی قدس سره و مرحوم آقا سید علی طباطبائی (صاحب ریاض) حاضر می شود.

وی پس از آن در نجف اشرف از محضر اساتیدی چون: مرحوم شیخ جعفر کاشف الغطاء و سید بحر العلوم رحمه الله، استفاده می برد؛ سپس مدّتی در کاظمین به مجلس درس آقا سید محسن اعرجی کاظمینی قدس سره وارد شده و از محضرش کسب فیض می کند.

او بالأخره پس از هشت سال تلاش و کوشش علمی در کربلا و نجف و کاظمین، در سال ۱۲۰۵ (۲) به ایران باز گشته و شهر اصفهان را برای سکونت

ص: ۹۶

۱- ۱۸۵. مطالع الأنوار: ۱ / ۱.

۲- ۱۸۶. این تاریخ بنا به گفته خود مرحوم حجّه الإسلام است که در حاشیه بعضی از اجازاتش می نویسد: «قد حُرِّمنا من مجاوره العتبات العالیات - علی مشرفها آلاف التحیّه والصلوات - وانتقلنا منها إلی دیار العجم فی خمس ومائتین بعد الألف من الهجره المبارکه»؛ (کتاب اجازات: نسخه خطّی).

بر می‌گزیند (۱).

سید حجه الإسلام در سال ۱۲۱۵ (۲) به شهر قم مشرف می‌گردد و در آن دیار مقدّس به مدّت تقریباً شش ماه، از محضّر عالم محقق میرزای قمی قدس سره کسب فیض می‌نماید، آنگاه دوباره به اصفهان بازمی‌گردد.

این فقیه طراز اول عصر قاجار، در اصفهان علاوه بر امامت و ارشاد و تدریس دروس عالی و نوشتن کتاب‌های بسیار در فقه و اصول و رجال - که از امور متداول بین مراجع عصر بوده - دو کار را نیز فراتر از دیگران انجام می‌دهد، یکی: اجرای احکام و حدود شرعی، و دیگر: ساخت مسجدی بزرگ و بی‌همتا در محله بیدآباد اصفهان به سال ۱۲۴۵ هـ.

از دیگر آثار مهمّ او، حدودی است که در سفر حجّ به سال ۱۲۳۱ هـ برای طواف و عرفات معین می‌نماید؛ چنانچه در همین سفر تاریخی و مهمّ، باغ فدک را از محمّد علی پاشاه مصری گرفته و به سادات مدینه واگذار می‌کند (۳).

آثار علمی ارزشمندی از حجه الإسلام شفقتی قدس سره به یادگار مانده، که به بیش از هشتاد عنوان کتاب و رساله در موضوعات مختلف می‌رسد؛ معروفترین آنها عبارتند از:

ص: ۹۷

۱- ۱۸۷. سید حجه الإسلام در حاشیه بعضی از اجازاتش می‌نویسد: «انتقل المرحوم میر عبدالباقی فی أوائل ورودی فی اصبهان فی سنه سبع و مائتین بعد الألف من الهجرة»؛ (کتاب اجازات: نسخه خطّی).

۲- ۱۸۸. این تاریخ بر اساس نوشته خود مرحوم حجه الاسلام است که در حاشیه «مطالع الأنوار» چنین مرقوم فرموده: «اعلم أنّه اتّفق لی فی سنه مائتین و خمس عشر بعد الألف الإرتحال من اصبهان إلى بلده قم، ومکثت فیها أربعة أشهر أو أكثر، وکنت مشغلاً بکتابه هذا المجلّد من الشرح، إلخ»؛ (مطالع الأنوار: ج ۱، نسخه خطّی).

۳- ۱۸۹. قصص العلماء: ۱۴۵.

۱ - مطالع الأنوار فی شرح شرائع الإسلام (كتاب الصلاة)

۲ - تحفه الأبرار الملتقط من آثار الأئمة الأطهار (احكام نماز)

۳ - المصباح الشارقه (درباره نماز)

۴ - سؤال و جواب فقهی

۵ - رساله ای در اقامه حدود در زمان غیبت

۶ - رساله فی الاجتهاد والتقلید

۷ - قضاء و شهادات

۸ - رساله در نمازِ جمعه

۹ - الزهره البارقه لمعرفة أحوال المجاز والحقیقه

۱۰ - الرسائل الرجائیه

۱۱ - اصول دین

۱۲ - سؤال و جواب پیرامون عقائد شیخیه

۱۳ - الحلیه اللامعه (شرح البهجه المرضیه)

۱۴ - رساله فی الإستصحاب

۱۵ - رساله در احكام غسله

۱۶ - رساله در وقف

۱۷ - الرسائله القدریه

۱۸ - مناسک حجّ

از آن بزرگ مرجع جهان تشیع، فرزندان باقی ماندند که همه از دانشمندان بزرگ و رجال سرشناس عصر خود بودند؛ اسامی آنان بدین قرار است: ۱ - آقا سید ابوالقاسم ۲ - حاج سید اسد الله ۳ - حاج سید جعفر ۴ - آقا سید زین العابدین ۵ - حاج سید محمد علی ۷ - آقا سید مؤمن ۸ - آقا میر محمد مهدی .

سرانجام حجّه الإسلام پس از هشتاد و اندی سال عمر پر خیر و برکت، بعد از ظهر روز یکشنبه، دوّم یا سوّم ربیع الثانی (۱) سال ۱۲۶۰ هجری، در اصفهان دیده از جهان فرو بست؛ پیکر پاکش را در مقبره ای که خود قبلاً در کنار مسجد با شکوه خویش مهیا ساخته بود، به خاک سپردند (۲).

ص: ۹۹

۱ - ۱۹۰. در بیشتر نوشته ها ربیع الأوّل ثبت شده، و این اشتباه ناشی از نوشته مرحوم چهارسوقی در کتاب «روضات الجنّات» است. فوت حجّه الإسلام یقیناً در دوّم ماه ربیع الأوّل نبوده، زیرا اجازه ای به دستخط مبارک مرحوم سید وجود دارد که تاریخ آن: ۲۳ ربیع الأوّل ۱۲۶۰ است (بیان المفاخر: ۲ / ۱۲۸).

۲ - ۱۹۱. شرح حال مرحوم حجّه الإسلام در این منابع آمده است: بیان المفاخر (شرح زندگانی مرحوم حجّه الإسلام شفتی) دو جلد، نوشته مرحوم سید مصلح الدین مهدوی؛ روضات الجنّات: ۲ / ۱۰۰؛ الفوائد الرضویّه: ۲ / ۴۲۶؛ تاریخ اصفهان: ۹۷؛ طبقات اعلام الشیعه (ق ۱۳): ۲ / ۱۹۳؛ قصص العلماء: ۱۳۵؛ الروضه البهیّه: ۱۹؛ مستدرک الوسائل: ۳ / ۳۹۹؛ أعیان الشیعه: ۹ / ۱۸۸؛ ریحانه الأدب: ۱ / ۳۱۲؛ الکنی والألقاب: ۲ / ۱۵۵؛ لباب الألقاب: ۷۰؛ الکرام البرره: ۱ / ۱۹۳؛ معارف الرجال: ۲ / ۱۹۶؛ مکارم الآثار: ۵ / ۱۶۱۴؛ نجوم السماء: ۶۳؛ بغیه الراغبین (چاپ شده در موسوعه الإمام شرف الدین): ۷ / ۲۹۴۹؛ تکمله أمل الآمل: ۵ / ۲۳۸؛ موسوعه طبقات الفقهاء: ۱۳ / ۵۳۳؛ دانشمندان و بزرگان اصفهان: ۱ / ۳۷۳؛ تذکره القبور: ۱۴۹؛ رجال و مشاهیر اصفهان: ۲۵۵؛ وفيات العلماء: ۱۶۲؛ غرقاب: ۲۱۰؛ بغیه الطالب: ۱۷۱؛ هدیه الأحباب: ۱۴۰؛ مزارات اصفهان: ۱۶۳؛ تذکره العلماء: ۲۱۳؛ اعلام اصفهان: ۲ / ۱۴۱.

آنچه در این کتاب تقدیم می گردد، نخست: شانزده پرسش که از محضر فقیه متبحر و محقق منتبج علامه حاج سید محمد باقر شفتی اصفهانی، معروف به «حجّه الإسلام» - أعلى الله مقامه فی دار السلام - استفتا شده، وایشان به آنها به طور مختصر و گاه مفصل پاسخ گفته است .

و در پایان: دو رساله ارزشمند از علامه محقق حاج سید أسد الله موسوی نجفی اصفهانی قدس سره (ت ۱۲۹۰ هـ) فرزند حجّه الإسلام شفتی قدس سره، معروف به «حجّه الإسلام ثانی» ؛ یکی: پیرامون زیارت عاشورا و کیفیت آن، و دیگری: درباره محدوده حائر حسینی علیه السلام ؛ که در جای خود به معرفی این دو رساله خواهیم پرداخت .

پرسش و پاسخ

اما در مورد پرسش ها و پاسخ ها، باید بگوییم که: تمام این شانزده پرسش و پاسخ از مجموعه بسیار نفیس: «سؤال و جواب» سید حجّه الإسلام قدس سره انتخاب شده است

(۱).

ص: ۱۰۰

۱ - ۱۹۲. کتاب «سؤال و جواب» مجموعه ای است از سؤال ها و نامه هایی که از اطراف به سید حجّه الإسلام نوشته شده و احکام و جواب های مفصل و مختصری که سید به آنها داده است ؛ این مجموعه در زمان حیات مرحوم سید، به کوشش عمو زاده وی: مرحوم سید محمد ابراهیم بن ابوالحسن موسوی معروف به کابلی، جمع آوری گردیده و جلد نخست آن در سال ۱۲۴۷ هـ به چاپ رسیده است.

پرسش‌ها پیرامون مسائل مختلفی است از قبیل :

زیارتِ عاشورا و کیفیت آن ؛

تربتِ حسینیّه و محدوده حائر ؛

سنّ شریف سید الشهداء علیه السلام در وقت شهادت ؛

سنّ شریف امام سجّاد و امام باقر علیهما السلام در واقعه کربلا ؛

نذر روزه تاسوعا و عاشورا ؛

برهنه سینه زدن ؛

تعزیه داری و شبیه خوانی ؛

و دهل زدن و غنا نمودن در مرثیه ابا عبدالله علیه السلام .

از میان این پرسش‌ها، سید حجّه الإسلام قدس سره به دو پرسش چنان به تفصیل پاسخ گفته که به صورت رساله ای درآمده ؛ پرسشِ اوّل: راجع به کیفیت زیارتِ عاشورا ؛ و پرسشِ دوّم: درباره محدوده حائر حسینی - علی مشرفها آلاف التحیه والسلام - است .

رساله کیفیت زیارت عاشورا

مرحوم حجّه الإسلام در پاسخ به پرسشِ اوّل، نخست اجمالاً - کیفیتِ این زیارت شریفه را بر اساس نظرِ خویش بیان فرموده، سپس مفصّلاً به طرح مسأله و بیانِ آراء مختلف درباره آن پرداخته است .

وی در پایان این رساله پس از نقد آراء و ادلّه دیگران و استناد به دلائلی،

چنین نتیجه گرفته که:

« نمازِ زیارتِ عاشورا دو رکعت است و آن را باید بعد از دعای سجده: (اللهم لك الحمد حمد الشاکرین، إلخ) بخوانند » (۱).

تاریخ تألیف این رساله - چنانچه خود مؤلف در آغاز بدان تصریح فرموده: - عشرِ اوّل محرم الحرام ۱۲۳۶ ه است .

صاحب روضات - أسکنه الله تعالی فی روضات الجنّات - از شاگردان زبده حجّه الإسلام قدس سره، این رساله را چنین معرّفی می کند:

« رساله فی حکم زیاره عاشورا، وأنّ صلاتها رکعتان لا أكثر تفعلهما بعد الفراغ من اللعن والسلام والدعاء والسجده » (۲).

شایسته توجه است: بیشتر دانشمندانی که درباره کیفیت زیارتِ عاشورا اظهار نظر کرده و دست به تألیف زده اند، به نوعی از تحقیقات و فوائد حجّه الإسلام قدس سره در رساله یاد شده، بهره برده اند؛ چنان که خود آنها نیز منصفانه به این مطلب اذعان و اعتراف نموده اند.

مثلاً مرحوم میرزا محمد شهدادی نائینی (ت ۱۲۷۸ ه) در رساله خود «الدرّه الحمراء فی زیاره العاشوراء» می نویسد:

« ثم بعد ذلك وقفْتُ علی کتاب السؤال والجواب لسید المجتهدین وعمده المحققین الملقّب بحجّه الإسلام - نور الله مضجعه - فإذا هو فتواه قد اتفق موافقاً لما وصل إليه فکری الفاتر .

۱۰۲:

۱- ۱۹۳. بنگرید: روضات الجنّات: ۲ / ۱۰۱؛ والذریعه: ۱۲ / ۷۹ ش ۵۴۷.

۲- ۱۹۴. روضات الجنّات: ۲ / ۱۰۱.

وَأَنِّي وَإِنْ انتَفَعْتُ مِنْ كِتَابِهِ بَعْدَ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ وَاسْتَفَدْتُ مِنْهُ فَوَائِدٌ، إِلَّا أَنَّ الَّذِي أَدْرَكْتَهُ مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ لَمْ أَكُنْ أَدْرِكْتَهُ مِنْ كَلَامِهِ وَفَتِيَاهُ، بَلْ قَدْ يَتَّفَقُ الْإِتِّفَاقُ بَيْنَهُمَا مِنْ بَابِ الْبِخْتِ وَالْإِتِّفَاقِ « (۱).

یا مرحوم حاج میرزا ابوالفضل طهرانی، در اثر ارزشمند خود: «شفاء الصدور فی شرح زیاره العاشور» می گوید :

« و جمله از این مناقشات اولاً به نظر این بی بضاعت رسیده، من بعد در کلام سید اجلّ اعظم حجّه الفرقه سید الطائفه الحاجّ سید محمّد باقر الرشتی الاصفهانی قدس سره دیده شد و نعم الوفاق، وپاره ای از کلام آن علامه بزرگوار استفاده شد، واللّه الموفق « (۲).

رساله بیان حدّ حائر حسینی

سید حجّه الإسلام رحمه الله در پاسخ به پرسش دوم که : « آیا تربت حسینیّه - علی مشرفها آلاف السلام والتحيه - مختصّ است به تربت قبر مطهر آن سرور، یا خیر ؛ و در صورت عدم اختصاص، تحدید آن به چه حدّ است ؟ » ؛ به بیان اقوال، عبارات و مستندات فقها در این باره پرداخته است .

متأسفانه پاسخ تحقیقی و مبسوط حجّه الإسلام قدس سره به این سؤال - که رساله مفصّلی شده - ناتمام مانده است .

ص: ۱۰۳

۱- ۱۹۵. الدرّه الحمراء، چاپ شده در «میراث حدیث شیعه: دفتر ۲۰ ص ۴۰۶».

۲- ۱۹۶. شفاء الصدور: ۱ / ۷۳.

چنانچه در گذشته نیز گفتیم، تمام شانزده پرسش و پاسخی که در این کتاب به چاپ می رسد، از مجموعه «سؤال و جواب» سید حجّه الاسلام قدس سره گزینش شده است.

دست نوشته های فراوانی از کتاب «سؤال و جواب» در کتابخانه های ایران و حتی خارج از آن یافت می شود.

تحقیق کتاب حاضر، بر اساس تعدادی از آن دست نویس ها انجام گرفته که عبارتند از:

۱ - نسخه «سؤال و جواب» کتابخانه مسجد سید حجّه الاسلام قدس سره در اصفهان، به شماره ۱۴ (۱)، به خط نستعلیق، نوشته شده در زمان حیات مؤلف؛ علامت نسخه: «م ۱».

۲ - نسخه «سؤال و جواب» کتابخانه مسجد سید حجّه الاسلام قدس سره در اصفهان، به شماره ۱۵ (۲)، به خط نستعلیق، نوشته شده در زمان حیات مؤلف؛ علامت نسخه: «م ۲».

۳ - نسخه «سؤال و جواب» کتابخانه آیه الله حکیم قدس سره در نجف اشرف، به شماره ۱۲۴۲، خط نسخ؛ علامت نسخه: «ح».

ص: ۱۰۴

۱- ۱۹۷. فهرست نسخه های خطی سه کتابخانه اصفهان (ابوالبرکات، علامه فانی، سید شفتی): ۱۶۸.

۲- ۱۹۸. همان: ۱۶۸.

۴ - نسخه «سؤال و جواب» کتابخانه مرحوم کاشف الغطاء در نجف اشرف، به شماره ۱۱۷۷ (۱)، به خط نسخ؛ علامت نسخه: «ک».

۵ - نسخه «سؤال و جواب» کتابخانه مجلس شورای اسلامی در تهران، به شماره ۴۹۲۴، به خط نسخ، نوشته شده در زمان حیات مؤلف؛ علامت نسخه: «م ۳».

۶ - نسخه «سؤال و جواب» کتابخانه آیه الله حاج سید محمد علی روضاتی قدس سره، به شماره ۴۶۴ (۲)، به خط یکی دو تن از کاتبان محضر سید حجه الاسلام قدس سره؛ علامت نسخه: «ض».

در تحقیق و تصحیح این کتاب، به همان روش و شیوه تحقیقی که مرسوم در بین محققان است، عمل شد؛ تا چه قبول افتد و چه در نظر آید.

ص: ۱۰۵

۱- ۱۹۹. فهرست نسخه های خطی کتابخانه کاشف الغطاء: ۴۴.

۲- ۲۰۰. فهرست کتب خطی اصفهان: ۱۲ / ۲.

سخن پایانی

در پایان از همه بزرگوارانی که به نوعی در به ثمر رسیدن این کتاب با کمال خلوص همکاری نمودند، صمیمانه تشکر و قدردانی می‌کنم و از خداوند متعال برای همه آنها توفیقات روز افزون مسئلت می‌نمایم.

الحمد لله أولًا وآخرًا، وله الشكر على ما وفقني لإتمام هذه المقدمه، وأسأله أن يتقبل مني هذا اليسير، ويتجاوز عما زل فيه قدمي، فإنه خير غافر ومجيب.

وآني أتمس من إخواني الأعزاء أن لا تنسوني من الدعاء ولا سيما في مجالس عزاء خامس أهل الكساء روجي وأرواح العالمين له الفداء.

سید محمد رضا شفتی

مرکز تحقیقات کتابخانه مسجد سید اصفهان

۱۲ شوال المکرم ۱۴۳۶ هـ

ص: ۱۰۶

تصوير

□

ص: ١٠٨

تصوير

□

ص: ١٠٩

تصوير

□

ص: ١١٠

تصوير

□

ص: ۱۱۱

تصوير

□

ص: ۱۱۲

تصوير

□

ص: ۱۱۳

تصوير

□

ص: ١١٤

فقه نینوا

پرسش و پاسخ

پیرامون :

زیارت عاشورا و کیفیت آن ؛ محدوده حائر حسینی

انواع عزاداری بر سالار شهیدان علیه السلام ؛ نذر روزه عاشورا و ...

تالیف

علامه محقق حاج سید محمد باقر شفتی قدس سره

معروف به : حجه الاسلام

(۱۱۸۰ - ۱۲۶۰ هـ)

تحقیق

مرکز تحقیقات کتابخانه مسجد سید

ص: ۱۱۵

[۱] سؤال و جواب

[۱] سؤال : التماس این است که کیفیت زیارت عاشوراء (۱) را به نحوی که آن امید گاهی به عمل می آورند، بیان فرمایند .

و ثانیاً فرموده هر گاه کسی اولاً دو رکعت نماز کند و بعد زیارت طویله را مع صد مرتبه لعن و صد مرتبه سلام و دعاهاى دیگر مع دعای علقمه بخواند، زیارت عاشورا محسوب خواهد بود یا نه ؟

جواب : کیفیت زیارت عاشورا به نحوی که - حال که عبارت از عشر اول محرم الحرام سنه یک هزار و دویست و سی و شش بوده باشد - اعتقاد حقیر است، آن است :

ص: ۱۱۷

۱- ۲۰۱. مرحوم علامه حاج میرزا ابوالفضل نوری طهرانی در «شفاء الصدور فی شرح زیاره العاشور: ۱ / ۱۲۳» می فرماید: «در لفظ عاشوراء چند لغت ثابت است: عاشورا وعاشوراء به مدّ و قصر، وعشوراء و عاشور، چنانچه از قاموس وغیر او استفاده می شود.»

اول چند مرتبه تکبیر بگویند و کفعمی ضبط عدد تکبیر فرموده به صد مرتبه (۱)، رعایت آن بی عیب است؛ و بعد از آن متوجه سمت ارض اقدس کربلای معلّی شود، هرگاه زیارت از بعید بوده باشد اگر در صحرا یا بر بام مرتفعی برود، افضل است

و توجه به سمت ارض اقدس کربلای معلّی در اصفهان و مثل آن از بلاد ایران متحقق می شود به اینکه میل نماید از سمت قبله به جانب مغرب و مقدار میل مختلف می شود به زیادتی طول و عرض بلد و نقصان آن (۲).

و اگر تکبیر را هم بعد از توجه به سمت کربلای معلّی بگویند، شاید اقرب به نیل مقصود باشد.

و بعد از آن، زیارت مشهور - که اولش: السلام علیک یا ابا عبدالله می باشد - بخواند، بعد از آن اتیان به صد مرتبه لعن معهود و بعد از آن به صد مرتبه سلام نماید، بعد از آن بخواند: اللهم خصّ أنت اول ظالم باللّعن منی، إلی آخره، بعد از آن به سجده رفته در سجود بخواند: اللهم لك الحمد حمد الشاکرین، إلی آخره؛ و بعد از آن دو رکعت نماز زیارت به عمل آورد، هرگاه چنین نماید اتیان به زیارت عاشورای معهود کرده خواهد بود إن شاء الله تعالی و از برای آن

ص: ۱۱۸

۱- ۲۰۲. المصباح (جنّه الأمان الواقیه وجنّه الإیمان الباقیه): ۶۴۱.

۲- ۲۰۳. توجه به سمت کربلای معلّی در شهر اصفهان با طول ۵۱ درجه و ۴۱ دقیقه و ۳۰ ثانیه، و عرض ۳۲ درجه و ۴۰ دقیقه جغرافیایی (بنا بر جدول عبدالرزاق بغائری؛ دروس معرفه الوقت والقبله: ۵۵۹) از سمت قبله به طرف مغرب متمایل است به ۵۳ درجه و در شهرهای دیگر که طول و عرض آنها کمتر یا زیادتر از طول و عرض اصفهان است، مقدار این درجه نیز متفاوت می شود؛ مثلاً در شهر شیراز مقدار میل از جانب راست قبله به ۶۵ درجه و در مشهد مقدّس به ۶۷ درجه و در قزوین به ۳۲ درجه می باشد، ولی در شهر تبریز مقدار میل و انحراف از جانب چپ قبله است به ۱ درجه (مقامع الفضل: ۱۷۷).

ثواب های بسیار خواهد بود (۱).

و اما آنچه در سؤال مذکور شده که اول دو رکعت نماز کند الی آخره، راهی ندارد، پس اتیان به زیارت عاشورای معهود کرده نخواهد بود.

و هم چنین نسبت دعا به علقمه صحیح نیست، نظر به اینکه حدیث صریح است که این دعا را علقمه ذکر ننموده، بلکه دعا را صفوان روایت نموده از حضرت امام جعفر صادق علیه السلام، چنانچه مفصلاً بیان خواهد شد.

کلام علامه مجلسی قدس سره در زاد المعاد

اشاره

و اما آنچه علامه مجلسی - نور الله تعالی مرقده - ذکر فرموده، آن نیز به اعتقاد حقیر محتاج الیه، بلکه مطابق واقع نیست.

توضیح مطلب مقتضی این است اولاً ذکر عبارت آن مرحوم شود، بعد از آن اشاره بشود به حقیقت حال، پس می گوئیم: عبارت آن مرحوم در « زاد المعاد » این است که فرموده:

« واما زیارت مشهور آن حضرت، شیخ طوسی و ابن قولویه و غیر ایشان رحمهم الله روایت کرده اند از سیف بن عمیره و صالح بن عقیبه، و هر دو

ص: ۱۱۹

۱- ۲۰۴. مرحوم آقا نجفی در نسخه ای از «سؤال و جواب» اینجا در حاشیه به خط خود نوشته: زیارت عاشوراء را به نحوی که مسطور فرموده اند، در مقام احتیاط است و اظهر آن است که هرگاه بعد از ایماء به سلام، دو رکعت نماز زیارت به عمل آورد و بعد به نوعی که در کتاب زاد المعاد مسطور است، زیارت را به عمل آورد، کفایت می کند، و تتمه آداب آن سنت است و شرط در صحت زیارت نیست؛ محمد تقی [بن محمد باقر بن محمد تقی نجفی، معروف به « آقا نجفی رحمه الله »].

از محمد بن اسماعیل و علقمه بن محمد حصرمی، و هر دو از مالک جُهَنی (۱) که حضرت امام محمد باقر علیه السلام فرمود که :

هر که زیارت کند حضرت امام حسین علیه السلام را در روز دهم محرم یا نزد قبر آن حضرت گریان شود، ملاقات کند خدا را در روز قیامت با ثواب دو هزار هزار حج و دو هزار هزار عمره و دو هزار هزار جهاد که هر یک را با رسول خدا صلی الله علیه و آله و آئمه طاهرین علیهم السلام کرده باشد .

مالک گفت : فدای تو شوم، چه ثواب است برای کسی که در شهرهای دور باشد و ممکن نباشد او را رفتن به سوی قبر آن حضرت ؟

فرمود که : چون روز عاشورا شود، بیرون رود به سوی صحرا یا بالا رود بر بام بلندتر در خانه خود و اشاره کند به سوی آن حضرت به سلام و جهد کند در نفرین کردن بر قاتلان آن حضرت و بعد از آن دو رکعت نماز کند [و بکند این کار را] در اوّل روز پیش از پیشین.

پس ندبه و نوحه و گریه کند بر حسین علیه السلام و امر کند هر که را که در خانه او است و از او تقیه نکند به گریه کردن [بر آن حضرت] او در خانه خود مصیبتی بر پا دارد به اظهار جزع بر آن حضرت و ملاقات کنند بعضی از ایشان بعضی را در خانه های خود به گریه کردن و تعزیت گویند بعضی از ایشان بعضی را به مصیبت آن حضرت، پس من ضامنم

ص: ۱۲۰

۱- ۲۰۵. در حاشیه نسخه « ک » آمده : مخفی نماند نسبت این حدیث و این قول را به مالک، بنا بر نسخه کامل الزیارات است و اما بنا بر مصباح، راوی وقائل این قول عقبه بن قیس والد صالح بن عقبه است، منه دام ظلّه.

بر خدا که هر گاه این کارها را بکند، حق تعالی جمیع این ثواب ها را به ایشان عطا فرماید» (۱).

تا آنکه فرمود :

« علقمه بن محمد گفت که: من گفتم به حضرت امام محمد باقر علیه السلام که: تعلیم نما به من دعائی که بخوانم در این روز هر گاه که خواهم آن حضرت را زیارت کنم از نزدیک، و دعائی که هر گاه در شهرهای دور باشم خواهم که اشاره کنم و آن حضرت را زیارت کنم، بخوانم .

فرمود : ای علقمه، هر گاه بکنی آن دو رکعت نماز را بعد از آن که اشاره کرده باشی به جانب آن حضرت به سلام و گفته باشی بعد از اشاره و نماز آن قول را که مذکور خواهد شد، پس دعا کرده خواهی بود به دعایی که ملائکه می خوانند در وقتی که آن حضرت را زیارت می کنند و می نویسد خدا برای تو به آن زیارت هزار هزار حسنه و محو می کند از تو هزار هزار گناه و بلند می کند از برای تو در بهشت هزار هزار درجه.

و خواهی بود از آنها که با حسین بن علی - صلوات الله علیه - شهید شده اند تا آنکه شریک شوی با ایشان در درجات ایشان و شناسند تو را مگر از آنها که با آن حضرت شهید شده باشند و نوشته شود برای تو ثواب هر پیغمبر و رسولی و ثواب زیارت هر که آن حضرت را زیارت کرده است از روزی که شهید شده است .

ص: ۱۲۱

می گویی: السلام علیک یا ابا عبدالله، «إلی آخره (۱).

بعد از آن فرموده :

« علقمه گفت که : حضرت امام محمد باقر علیه السلام فرمود که : اگر توانی هر روز آن حضرت را به این کیفیت زیارت کنی بکن که جمیع این ثواب ها از برای تو خواهد بود .

و روایت کرد محمد بن خالد طیالسی از سیف بن عمیره که گفت : من با صفوان جمال و جماعتی از اصحاب خود رفتیم به سوی نجف بعد از آنکه حضرت صادق علیه السلام بیرون رفته بودند از حیره (۲) به مدینه پیش از ما.

پس چون از زیارت حضرت امیر المؤمنین علیه السلام فارغ شدیم، صفوان روی خود را گردانید به سوی قبر حضرت امام حسین علیه السلام و گفت: زیارت کنید حضرت امام حسین علیه السلام را از این مکان از بالای سر حضرت امیر المؤمنین علیه السلام که حضرت امام جعفر صادق علیه السلام چنین کرد در وقتی که من در خدمت آن حضرت به این مکان شریف آمده بودم.

پس خواند صفوان آن زیارت را که علقمه از حضرت امام محمد باقر علیه السلام برای روز عاشورا روایت کرده است، پس دو رکعت نماز کرد نزد سر مبارک امیر المؤمنین علیه السلام و وداع کرد بعد از نماز امیر المؤمنین علیه السلام را و رو به جانب قبر حضرت امام حسین علیه السلام کرد و آن حضرت را نیز وداع کرد . و از جمله دعاهایی که بعد از آن دو

ص: ۱۲۲

۱- ۲۰۷. زاد المعاد : ۳۷۴ .

۲- ۲۰۸. حیره شهری نزدیک کوفه است .

رکعت خواند این دعا بود : یا الله یا الله یا الله ،، إلی آخره (۱).

بعد از آن فرموده :

« سیف بن عمیره گفت : من به صفوان گفتم که : علقمه که این زیارت را از امام محمّد باقر علیه السلام از برای ما روایت کرد، این دعا را نقل نکرد! صفوان گفت که :

من وارد شدم با سید خود امام جعفر صادق علیه السلام به این مکان، پس کرد مثل آنچه ما کردیم در زیارت و این دعا را خواند در هنگام وداع، بعد از آنکه آن دو رکعت نماز را کرد و آن وداع را به جا آورد » (۲).

و در آخر فرموده به این عبارت که :

« چون عبارت حدیث تشویش عظیمی دارد و قابل احتمال بسیار هست، اگر اوّل زیارت : «السلام علیک یا ابا عبدالله» را تا : «وآل نبیک علیهم السلام» بخواند و نماز زیارت را بکند و باز همان زیارت را اعاده کند، بهتر است و اگر بعد از صد مرتبه لعنت بار دیگر نماز بکند و بعد از صد مرتبه سلام بار دیگر نماز کند و متصل به سجده رود و بعد از سجده نیز نماز دیگر بکند، شاید به جمیع احتمالات عمل کرده باشد و اگر اوّل یکی از زیارات بعیده را به عمل آورد [و نماز بکند و بعد از آن این اعمال را به عمل آورد] ظاهرًا کافی باشد (۳) ؛ ؛ إنتهی کلامه أعلی الله تعالی مقامه.

ص: ۱۲۳

۱- ۲۰۹. زاد المعاد : ۳۸۰.

۲- ۲۱۰. زاد المعاد : ۳۸۱.

۳- ۲۱۱. زاد المعاد : ۳۸۷.

مناسب در این مقام این است : اوّل بیان مراد آن مرحوم شود با مبنای فرموده ایشان، بعد از آن تنبیه شود بر صحّت و سقم آن ؛ پس می گوئیم : تنقیح مقام محتاج است به نقل کلام در سه مقام :

مقام اوّل : در بیان مراد آن مرحوم است

بدان که از فرموده ایشان در آن کتاب ظاهر می شود: مختار آن مرحوم در زیارت عاشورا آن است که اوّل زیارت را تا : «وآل نبیک علیهم السلام»، بخواند و اتیان به دو رکعت نماز نماید، بعد از آن زیارت را اعاده نموده زیارت را تمام نماید، یا آنکه اوّل یک زیارت از زیارات بعیده را بخواند، بعد از آن دو رکعت نماز کند، بعد از دو رکعت نماز این زیارت : «السلام علیک یا ابا عبدالله» تا آخر بخواند و بعد صد مرتبه لعن و هکذا تا آخر بخواند، به این نحو نیز اتیان به زیارت عاشورا نموده خواهد بود .

مخفی نماند اتیان به زیارت مطلقه، اولی از زیارت بعیده است و لکن هرگاه هشت رکعت نماز دیگر به عمل آورد، دو رکعت بعد از فراغ از صد مرتبه لعن و دو رکعت بعد از فراغ از صد مرتبه سلام و دو رکعت دیگر بعد از فراغ از دعای: « اللهم خصّ »، قبل از دخول در سجده و دو رکعت آخر را بعد از سجود، این اُتقن خواهد بود، نظر به اینکه در این صورت عمل به جمیع احتمالات حدیث کرده خواهد بود .

ظاهر این است وجه فرموده ایشان کلامی است که سابق ذکر فرموده از جناب حضرت امام محمد باقر علیه السلام که فرموده :
«ای علقمه هرگاه بکنی این دو رکعت نماز را بعد از آنکه اشاره کنی به جانب آن حضرت به سلام و گفته باشی بعد از اشاره و نماز این قول را که مذکور خواهد شد».

نظر به اینکه مقتضای کلام این است: قولی که بعد مذکور می شود، می باید بعد از نماز بوده باشد و ممکن است این قول که بعد از نماز خوانده شود، مجموع: «السلام علیک یا ابا عبدالله» «إلی آخره و صد مرتبه لعن و صد مرتبه سلام و دعای قبل از سجده و دعای سجده بوده باشد، چنانچه ممکن است که صد مرتبه لعن بوده باشد تا آخر .

بنابراین هرگاه زیارت: «السلام علیک» تا: «و آل نبیک» را اول خواند و دو رکعت نماز به عمل آورد و بعد از آن اعاده آن زیارت نموده و بعد از آن اتیان به لعن و سلام و غیرهما نموده، عمل به هر دو احتمال کرده خواهد بود .

و چون که احتمال دارد قول مذکور صد مرتبه سلام بوده باشد، پس لعن باید مقدم بر نماز بوده باشد، هرگاه اتیان به دو رکعت نماز بعد از لعن و قبل از سلام نماید، عمل به این احتمال نیز کرده خواهد بود؛ و هم چنین نسبت به سلام و دعای قبل از سجده و دعای سجده .

پس در صورت اتیان به دو رکعت نماز بعد از هر یک از زیارت و صد مرتبه لعن و صد مرتبه سلام و دعای : « اللهم خصّ أنت أول ظالم » و دعای سجده، عمل به جمیع احتمالات حدیث کرده خواهد بود .

این است مبنای فرموده آن مرحوم چنانچه در بادی امر به نظر می رسد .

مقام ثالث : در صحت و سقم آن است

پس می گوئیم: این مطلب به نحوی که فرموده اند، صحیح نیست، نظر به آنچه ظاهر شد که مبنای فرموده آن مرحوم مغفور - قدس الله تعالی روحه الشریف - کلامی است که نسبت داده اند به جناب مخزن علوم اوایل و اواخر جناب حضرت امام محمد باقر علیه السلام.

مشخص است که آنچه را نسبت به آن سرور داده اند، عین کلام صادر از آن مقتدای کافه انام نیست، بلکه نقل به معنی است، لکن در این نقل تغییر مُخَلّ اتفاق افتاده و آن باعث این شده که به نحو مسطور استفاده فرموده اند .

حقیقت حال موقوف است به ذکر عین عبارت حدیث، پس می گوئیم :

روایه الشیخ فی مصباح المتبجد

قال شیخ الطائفة فی مصباحه (۱)

ص: ۱۲۶

۱- ۲۱۲. حکى أنّ بعض المعاندين من المخالفين عرضوا على الخليفة العباسي أنّ الشيخ الطوسي قدس سره سب الصحابه في كتابه الموسوم بالمصباح في دعاء يوم عاشوراء. فأمر الخليفة باحضاره مع الكتاب المذكور، فلما حضر استفسر منه الأمر فأنكر الشيخ. ففتح بعض كتّاب الخليفة الكتاب وأراه العبارة: «اللهم خصّ أنت أول ظالم باللعن مني، وإيّدأ به أولًا، ثمّ العن الثاني والثالث والرابع...» فقال الشيخ بديهه: يا أمير المؤمنين ليس المراد ما عرض به المعاندون، بل المراد بأول ظالم قابيل قاتل هابيل، وهو المذنب بدأ بالقتل في بني آدم، المراد بالثاني عاقر ناقه صالح النبيّ واسمه قي دار بن سالف، وبالثلث قاتل يحيى بن زكريّا، وبالرابع عبدالرحمن بن ملجم قاتل عليّ بن أبي طالب عليه السلام. فلما سمع الخليفة بيانه رفع شأنه وأكرمه وزاد في اعظامه وانتقم ممن سعى فيه (لوامع صاحبقراني: ۶ / ۵۸۸؛ شرح زیاره عاشوراء، للشريف الكاشاني قدس سره: ۱۰۵ و ۱۰۶، وشرح الزیاره لأبي المعالي الكلّباسي رحمه الله: ۲۴۰).

« روى محمد بن اسماعيل بن بزيع (١) عن صالح بن عقيبته (٢) عن أبيه (٣) عن أبي جعفر عليه السلام قال : من زار الحسين بن عليّ عليهما السلام في يوم عاشوراء من المحرم حتى يظلّ عنده باكيًا، لقي الله عزّ وجلّ يوم يلقاه بثواب ألفي حجّه و ألفي عمره و ألفي غزوه، ثواب كلّ غزوه و حجّه و عمره كثواب

ص: ١٢٧

١- ٢١٣. قال النجاشي في رجاله ص ٣٣٠ ترجمه ٨٩٣: «محمّد بن اسماعيل بن بزيع كما يظهر ممّا تقدّم أبو جعفر، مولى المنصور أبي جعفر، وولد بزيع بيت منهم حمزه بن بزيع، كان من صالحى هذه الطائفة وثقاتهم كثير العمل له كتب...». وقد وثّقه الشيخ في الرجال: ص ٣٦٤ في أصحاب الإمام الرضا عليه السلام، ترجمه ٥٣٩٣ - ٦، حيث قال: «محمّد بن اسماعيل بن بزيع، ثقة، صحيح، كوفى، مولى المنصور». وقال العلّامة قدس سره في الخلاصه ص ٢٣٨ ذيل ترجمته: « وقال عليّ بن الحسن: أنه ثقة ثقة عين».

٢- ٢١٤. راجع ترجمته مفضلاً فى: منهج المقال: ١٩٥ / ٦؛ وتنقيح المقال: ٢٧١ / ٣٥. قال العلّامة أبوالمعالى الكلباسى قدس سره فى رسالته الشريفه المعموله فى بيان كيفيه زياره عاشوراء: ص ٢٥١، عند تحريره حال سند روايه الزياره الشريفه ما لفظه: «وأما صالح بن عقبه فهو مشترك بين صالح بن عقبه بن خالد الأسدى وصالح ابن عقبه بن قيس بن سيمعان بن أبى ربيح. أمّا الأوّل: فقد ذكره النجاشى والشيخ فى الفهرست والرجال والعلّامة فى الخلاصه، لكن لم يأت أحد من هؤلاء بتوثيق ولا مدح له، بل حكى فى الخلاصه (: ٣٦٠ / ٥) عن ابن الغضائرى أنّه كذاب غال. إلى أن قال: لكن الظاهر أنّ الراوى عن علقمه هو سبط قيس، إذ الراوى عن مالك هو سبط قيس بشهاده روايه محمّد بن اسماعيل المقصود به محمّد بن اسماعيل بن بزيع، كما يظهر ممّا تقدّم لأنّه يروى عن سبط قيس، والظاهر اتّحاد صالحين»، إنتهى موضع الحاجه من كلامه رحمه الله.

٣- ٢١٥. هو عقبه بن قيس الذى عدّه الشيخ فى رجاله ص ١٤٢ ترجمه ١٥٣٩ - ٧٤ من أصحاب الإمام الباقر عليه السلام، وصرّح بكونه مجهول الحال، وأخرى من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام قائلاً: عقبه بن قيس، والد صالح بن عقبه، كوفى (رجال الطوسى: ص ٢٦١ ترجمه ٣٧١٥ - ٦٢٤).

مَنْ حَجَّ وَعَاطَمَ وَغَزَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَعَ الْأَثَمَةِ الرَّاشِدِينَ .

قال : قلت : جُعِلت فداك، فما لِمَنْ كان في بعيد البلاد و أقاصيه ولم يمكنه المصير إليه في ذلك اليوم ؟

قال : إذا كان كذلك برز إلى الصحراء، أو صعد سطحًا مرتفعًا في داره وأومأ إليه بالسلام، واجتهد في الدعاء على قاتله، وصلى من بعد ركعتين، وليكن ذلك في صدر النهار قبل أن تزول الشمس، ثم ليندب الحسين ويكيه ويأمر مَنْ في داره مِمَّن لا يتقيه بالبكاء عليه، ويقيم في داره المصيبة بإظهار الجزع عليه، وليعزَّ فيها بعضهم بعضًا بمصائبهم بالحسين عليه السلام، وأنا الضامن لهم إذا فعلوا ذلك على الله تعالى جميع ذلك.

قلت : جعلت فداك، أنت الضامن ذلك لهم والزعيم ؟

قال : أنا الضامن وأنا الزعيم لمن فعل ذلك .

قلت : فكيف يعزّي بعضنا بعضًا ؟

قال : تقولون : أعظم الله أجورنا وأجوركم بمصائبنا بالحسين عليه السلام، وجعلنا وإيّاكم من الطالبين بشأره مع وليه الإمام المهدى من آل محمّد عليهم السلام.

وإن استطعت أن لا- تنتشر يومك في حابه فافعل، فأنه يوم نحس لا يقضى فيه حابه مؤمن، فإن قضيت لم يبارك ولم ير فيها رشدًا، ولا يدخرن أحدكم لمنزله فيه شيئًا، فمن ادّخر في ذلك اليوم شيئًا لم يبارك له فيما ادّخره ولم يبارك له في أهله .

فإذا فعلوا ذلك، كتب الله تعالى لهم أجر ثواب ألف حجّ وألف عمره وألف غزوه كلّها مع رسول الله صلى الله عليه وآله، و كان لهم أجر و ثواب مصيبه كل نبي و رسول و وصي و صديق و شهيد مات أو قتل منذ خلق الله الدنيا إلى أن تقوم الساعة.

قال صالح بن عقيب و سيف بن عميرة (١): قال علقمه بن محمد الحضرمي (٢): قلت لأبي جعفر عليه السلام: علمني دعاء أدعو به ذلك اليوم إذا أنا زرته من

قرب، ودعاء أدعو به إذا لم أزره من قرب، و أوامات من بعد البلاد و من دارى بالسلام إليه .

قال: فقال لي: يا علقمه، إذا أنت صليت الركعتين بعد أن توميء إليه بالسلام، فقل بعد الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به زواره من الملائكة، و كتب الله لك مائة ألف ألف درجة، و كنت كمن استشهد مع الحسين عليه السلام حتى تشاركهم في

ص: ١٢٩

١- ٢١٦. قال النجاشي في رجاله ١٨٩ ترجمه ٥٠٤: «سيف بن عميره النخعي، عربي كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، له كتاب، إلخ». وقد وثقه في الفهرست: ١٠٤ ترجمه ٣٣٥، والخلاصه: ١٦٠، وغايه المراد للشهيد قدس سره: ٣ / ٥٥، وشرح الاستبصار لسبط الشهيد الثاني رحمه الله: ٥ / ١٣٤، وتنقيح المقال: ٣٤ / ٢٨٥. ثم إن ابن شهر آشوب قال: أنه واقفي، ولكنّه مع حكمه بوقفه قد وثقه صريحاً في معالمه: ٥٦ برقم ٣٧٧؛ لكن ذكر الفاضل المجلسي الأول قدس سره في شرح مشيخه الفقيه: «لم نر من أصحاب الرجال وغيرهم ما يدلّ على وقفه، وكأنه وقع عنه سهواً»، إنتهى (روضه المتقين: ١٤ / ١٤٧).

٢- ٢١٧. عدّه الشيخ في رجاله: ١٤٠ ترجمه ١٥٠٣ - ٣٩ من أصحاب الإمام الباقر عليه السلام قائلاً: «علقمه بن محمد الحضرمي، أخو أبي بكر الحضرمي». وأخرى من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام بقوله: «علقمه بن محمد الحضرمي أسند عنه» (رجال الطوسي: ص ٢٦٢ ترجمه ٣٧٣٢ - ٦٤١). وقال الوحيد البهبهاني قدس سره في تعليقه على منهج المقال ص ٢٤٣: «قوله: علقمه بن محمد: روى الصدوق في أماليه عن صالح بن علقمه عن أبيه روايه يظهر منها حسن حاله وكونه شيعياً».

درجاتهم ولا تعرف إلما في الشهداء الذين استشهدوا معه، وكتب لك ثواب زياره كل نبى و كل رسول و زياره كل من زار الحسين عليه السلام منذ يوم قتل عليه السلام وعلى أهل بيته ؛ تقول : السلام عليك يا أبا عبد الله»، إلى آخره (١).

سند روايه مصباح المتهجد

أقول : ينبغى أولاً التعرّض إلى بعض ما يتعلّق بسنده، ثمّ العود إلى المطلوب، فنقول : الذى يظهر من سنده المذكور فى المصباح أنّ محمّد بن اسماعيل بن بزيع روى (٢) صدر الحديث إلى قوله عليه السلام : «منذ خلق الله الدنيا إلى أن تقوم الساعة» عن صالح بن عُقْبَه، عن أبيه - وهو عُقْبَه بن قيس - عن مولانا الباقر عليه السلام.

و ذيل الحديث - أى قوله : « قلت لأبى جعفر عليه السلام : علّمنى دعاء أدعو به ذلك اليوم » إلى آخره - رواه عن صالح بن عُقْبَه و سيف بن عمير، عن علقمه، وكأنّه كان حاضرًا فى مجلسه عليه السلام (٣)، و سمع ما رواه عُقْبَه بن قيس منه (٤) عليه السلام، واستدعى منه عليه السلام بيان الزيارة التى يزار بها مولانا الحسين عليه السلام فى ذلك اليوم من قرب أو بعد .

إذا سمعت ذلك نقول : أنّ الظاهر من أوّل الحديث الذى يكون الراوى فيه على

ص: ١٣٠

١- ٢١٨. مصباح المتهجد وسلاح المتعبد : ٧٧٢ .

٢- ٢١٩. فى « ح » : يروى .

٣- ٢٢٠. قال الميرزا محمّد الشهدادى النائينى قدس سره فى الدرّه الحمراء فى زياره العاشوراء (المطبوع ضمن ميراث حديث شيعه: دفتر ٢٠ ص ٣٩١) : «والذى يدلّ على كون علقمه حاضرًا فى مجلسه عليه السلام حين سأله عُقْبَه، وضع الضمير موضع الظاهر فى قوله: «أنا زرت» دون: «زرت الحسين عليه السلام» إنتهى .

٤- ٢٢١. فى هامش « ك » : متعلّق بسمع، لا بروى، منه دام ظلّه العالى .

ما فى المصباح أبا صالح بن عَقْبِه، أنّ من زاره عليه السلام يوم عاشوراء (١) ويظلّ عند قبره - صلوات الله عليه - باكيًا، يكون له ذلك الثواب الجزيل المذكور، سواء زار بالزياره المعهوده أم لا .

هذا فى حقّ القريب، و أمّا البعيد الغير المتمكّن من المصير إليه عليه السلام فى ذلك اليوم، فإنّه إذا برز (٢) إلى الصحراء، أو صعد سطحًا مرتفعًا، و أمّا إليه عليه السلام بالسلام، وبالغ فى اللعن على قاتله، و صلّى بعد السلام واللعن ركعتين قبل الزوال، ثمّ اشتغل بالندبه والبكاء على الحسين عليه السلام، و يأمر من فى داره بذلك، و يقيم المصيبه فى داره، و عزّى من فى الدار بعضهم بعضًا بمصائبهم بالحسين عليه السلام، يكون له ذلك الثواب والأجر الجزيل .

و مقتضاه كفايه الإيماء بمطلق السلام، والمبالغه بمطلق اللعن على قاتله عليه السلام فى ذلك ولو لم يكن بالزياره المعهوده واللعن المعهود ؛ واستفاده ما ذكر من أوّل الحديث ممّا لا خفاء فيه .

ثمّ الظاهر من كلامه علقمه أنّه لمّا سمع منه عليه السلام ما ذكر، لم يكتف بالإطلاق العدى يستفاد من كلامه عليه السلام، بل استدعى منه - صلوات الله عليه - الدعاء والزياره المخصوصه الّتى يكون من تعليمه عليه السلام ليزور به فى القرب والبعد ؛ أشار إليه بقوله:

« قلت لأبى جعفر عليه السلام : علّمنى دعاء أدعو به ذلك اليوم إذا أنا زرتّه من

ص: ١٣١

١- ٢٢٢. قال فى الصحاح: ٣ / ٧٤٧: « ويوم عاشوراء وعشوراء ممدودان». وفى القاموس المحيط: ٢ / ١٢٧: «والعاشور عاشر المحرّم أو تاسعه». وفى المصباح المنير: ٧٥: «وقوله عليه الصلاة والسلام: لأصومنّ التاسع، مذهب ابن عباس، وأخذ به بعض العلماء أنّ المراد بالتاسع يوم عاشوراء، فعاشوراء عنده تاسع المحرّم، والمشهور من أقاويل العلماء سلفهم وخلفهم أنّ عاشوراء عاشر المحرّم، وتاسوعاء تاسع المحرّم».

٢- ٢٢٣. فى « ك و م »: ابرز .

قرب، ودعاء أدعوه به إذا لم أزره من قرب، و أومات من بُعد البلاد ومن داری بالسلام إليه».

واستجاب عليه السلام حاجته، فأجاب بقوله :

« يا علقمه إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول»، إلى آخره.

ولا يخفى أنّ المناسب لهذا السؤال والجواب أن يكون قوله عليه السلام: «هذا القول»، بياناً للإيماء المدلول عليه بقوله : «تومئ إليه بالسلام» الذي يكون الركعتان بعده، فيكون المراد : إذا صليت الركعتين بعد أن أوجدت الإيماء بالسلام إليه عليه السلام في ضمن هذا القول، يكون لك ذلك الثواب الجزيل، كما هو الظاهر من قوله عليه السلام: «فقل عند (١) الإيماء إليه - أي قل عند إرادته الإيماء إليه - هذا القول».

ولمّا لم يبيّن عليه السلام محلّ الركعتين في أثناء القول الذي بيّنه - صلوات الله عليه - يكون مقتضاه أن يكون محلّهما بعد الجميع كما لا يخفى على المتأمل، فعلى هذا يكون محلّهما بعد دعاء السجده أيضاً، وهو ظاهر (٢).

ص : ١٣٢

١- ٢٢٤. كذا في المخطوطات، وفي المصدر: بعد .

٢- ٢٢٥. قال الشيخ نصرالله الشبستري قدس سره في «اللؤلؤ النضيد: ٢٠٧» بعد نقل هذا الكلام من السيد حجّه الإسلام قدس سره ما هذا لفظه: «أقول: إنّ الجرى على هذا المجرى في تفسير العبارة ونظمها كما قال قدوه المحققين أبوالمعالى رحمه الله في ص ٢١ من رسالته فيه من مخالفه الظاهر غايه المخالفه وركاكه المعنى كمال الركاهه بعد صحّه عطف الإنشاء على الاخبار، إنتهى».

و ممّا يؤيّد ذلك - بل يدلّ عليه - ما أورده شيخ الطائفه في المصباح بعد أن أورد الحديث على النحو الذي رواه علقمه عن مولانا الباقر عليه السلام، فقال:

« روى محمّد بن خالد الطيالسي (١)، عن سيف بن عمير، قال: خرجت مع صفوان بن مهران الجيّال (٢) و (٣) جماعه من أصحابنا إلى العرّي بعد ما خرج أبو عبدالله عليه السلام [فسرنا] (٤) من الحيره (٥)

ص: ١٣٣

١- ٢٢٦. محمّد بن خالد بن عمر الطيالسي التميمي، أبو عبدالله، كان يسكن بالكوفه، له كتاب نوادر (رجال النجاشي): ٣٤٠ / (٩١٠). وقد عدّه الشيخ في الرجال: ٣٤٣ ترجمه ٥١٢٥ - ٢٦ من أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام، وذكره في باب من لم يرو عن واحد من الأئمه عليهم السلام مرّتين، قائلاً في الأولى: روى عنه علي بن الحسن بن فضال وسعد بن عبدالله (رجال الطوسي): ٤٣٨ ترجمه ٦٢٦١ - ١١). وفي الثانيه: يكتنّى أبا عبدالله. روى عنه حميد أصولاً كثيره، ومات سنه تسع وخمسين ومأتين، وله سبع وتسعون سنه (رجال الطوسي): ٤٤١ ترجمه ٦٣٠٤ - ٥٤). وذكر العلامه قدس سره في الخلاصه في ترجمه صائد الهندي: أنّه لم يحضره حال محمّد بن خالد الطيالسي (خلاصه الأقوال - القسم الثاني: ٣٦٠، ترجمه ١٤٢١ - ١). وقال الوحيد البهبهاني قدس سره في تعليقه على منهج المقال ص ٣٠٦: «روايه الأجلّه عنه تشير إلى الإعتماد عليه، ويؤيّد قولة: روى عنه حميد أصولاً كثيره».

٢- ٢٢٧. قال النجاشي في رجاله: ١٩٨ ترجمه ٥٢٥: «صفوان بن مهران بن المغيره الأسدي مولاهم، ثمّ مولى بني كاهل منهم، كوفي، ثقة، يكتنّى أبا محمّد، كان يسكن بني حرام بالكوفه وأخواه حسين ومسكين. روى عن أبي عبد الله عليه السلام، وكان صفوان جمّالاً». وقد عدّد الشيخ الرجل في رجاله: ٢٢٠ برقم ٤١ من أصحاب الصادق عليه السلام قائلاً: «صفوان بن مهران الجمال أبو محمّد الأسدي الكاهلي، مولاهم كوفي». وقال في الفهرست: ١١٠ برقم ٣٥٩: «صفوان بن مهران الجمال، له كتاب». وعدّه في ترتيب اختيار الكشي من أصحاب أبي الحسن موسى عليه السلام، وروى عنه ما يدلّ على شدّه قبوله من أبي الحسن عليه السلام وصلاحه دينه (أنظر اختيار معرفه الرجال: ٢ / ٧٤٠ ح ٨٢٨). ووثقّه في الخلاصه: ١٧١ ترجمه ٥٠١ - ٢، والوجيزه: ١٥٤، وبلغه المحدّثين: ٣٧٠ برقم ٦ وغيرها. وراجع ترجمته مفصّلاً في تنقيح المقال: ٣٦ / ٥٠.

٣- ٢٢٨. في المصدر: و عندنا .

٤- ٢٢٩. أثبتناه من المصدر .

٥- ٢٣٠. في معجم البلدان ٢ / ٣٢٨: «الحيره، بالكسر ثمّ السكون، وراء: مدينه كانت على ثلاثه أميال من الكوفه على موضع يقال له النجف». قال في اللؤلؤ النضيد ص ٣١٤: «أقول: الحيره بالكسر يطلق على أربعه مواضع كما في شفاء الصدور ص ١١ ط ٣١٠. نقلًا عن كتاب اخبار الدول، منها: مدينه كانت بأرض الكوفه على ساحل البحر، فان بحر فارس في قديم الزمان كان ممتدًا إلى أرض الكوفه، والآمن لا- أثر للمدينه ولا- للبحر، وهذا هو المراد من الحيره هيهنا، والمراد من المدينه في قوله: (إلى المدينه) مدينه النبي صلى الله عليه وآله».

إلى المدينة، فلما فرغنا من الزيارة، صرف صفوان وجهه إلى ناحية أبي عبدالله عليه السلام فقال لنا: تزورون الحسين عليه السلام من هذا المكان من عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام من هاهنا أوماً إليه أبو عبدالله الصادق عليه السلام وأنا معه .

قال : فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقمه بن محمد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء، ثم صلى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام، فودّع (١) في دبرهما أمير المؤمنين عليه السلام، و أوماً إلى الحسين عليه السلام بالسلام منصرفاً وجهه نحوه، و ودّع، و كان فيما دعا في دبرهما : يا الله يا الله يا الله، يا مجيب دعوه المضطرين، إلى آخر الدعاء « (٢).

ثم قال :

« قال سيف بن عميرة : فسألت صفوان فقلت له : إن علقمه بن محمد الحضرمي لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السلام، إنما أتانا بدعاء الزيارة.

فقال صفوان : وردت مع سيدي أبي عبدالله عليه السلام إلى هذا المكان، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلى كما صلينا، وودّع كما ودّعنا»، إلى آخره (٣).

ص: ١٣٤

١- ٢٣١. في المصدر : و ودّع .

٢- ٢٣٢. مصباح المتهجد : ٧٧٧ - ٧٨١ .

٣- ٢٣٣. مصباح المتهجد : ٧٨١ .

وجه التأييد - بل الدلالة - هو أن قوله : « ثم صلّى ركعتين » صريح في أن تلك الصلاة كانت بعد الزيارة التي رواها علقمه عن مولانا الباقر عليه السلام، وقد عرفت أن الزيارة التي رواها علقمه عنه عليه السلام هو : «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره، ليس إلّا فيكون الركعتان بعد تلك الزيارة .

والحاصل: أنّ الظاهر من هذه الحكاية أنّ الصلاة التي صدرت من صفوان كانت بعد كلّما رواه علقمه، و كان فعل صفوان مطابقاً لما فهمه سيف عن علقمه إلّا الدعاء التي دعا بها صفوان بعد الصلاة، وهو المطلوب (1).

نعم، الظاهر من ذلك أنّ الدعاء المذكور لم يكن من جزء تلك الزيارة، وهو غير مضرّ بما نحن بصدده بيانه .

ما يتوجّه على كلام العلّامة المجلسي قدس سره في زاد المعاد

إذا تحقّق ذلك، فلنعد إلى ما يتوجّه على كلام العلّامة السميّ المجلسي - قدس الله تعالى روحه الزكيّ - فنقول : هو أمور، منها: ما يتعلّق بسند الحديث، ومنها: ما يتعلّق بمتنه.

وأما ما يتعلّق بالسند، فنقول : أنّه قال في تحفه الزائر:

ص: ١٣٥

١- ٢٣٤. قال في «اللؤلؤ النضيد: ٢٠٩» بعد نقل هذه العبارة من حجّة الإسلام قدس سره ما هذا نصّه: «أقول: سيأتى في محلّه إن شاء الله أنّ المحتمل بل الظاهر أن تكون هاتان الركعتان لوداع أمير المؤمنين عليه السلام كما يشهد له قوله: (عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام فودّع في دبرهما أمير المؤمنين عليه السلام) بمعونه ما سنذكر إن شاء الله من الرواية الدالّة بظاهرها على أنّ صلوه الزيارة في زيارة الحسين عليه السلام عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام بزياره عاشوراء الغير المعروفه تكون مقدّمه على الزيارة، إلى غير ذلك ممّا يوهن الاستشهاد به، فانتظر تمام الكلام».

« اما زیارات منقوله این روز، پس چند زیارت است، اول : به سند معتبر منقول است از سیف بن عمیره و صالح بن عقبه، هر دو از محمد بن اسماعیل و علقمه بن محمد حضرمی، و هر دو از مالک جهنی که حضرت امام محمد باقر علیه السلام فرمود، «إلی آخره (۱)».

و قد سمعت کلامه فی زاد المعاد، قال :

« أمّا زیارت مشهور شیخ طوسی و ابن قولویه و غیر ایشان روایت کرده اند از سیف بن عمیره و صالح بن عقبه، و هر دو از محمد بن اسماعیل و علقمه بن محمد حضرمی، و هر دو از مالک جهنی که حضرت امام محمد باقر علیه السلام [...] » (۲).

و هو غیر صحیح، أمّا أوّلاً : فلأنّ سیف بن عمیره و صالح بن عقبه أقدم طبقه من (۳) محمد بن اسماعیل بن بزیع، لأنّ شیخ الطائفة عدّهما من أصحاب مولانا الصادق والکاظم علیهما السلام (۴)، و عدّ محمد بن اسماعیل بن بزیع من أصحاب مولانا الکاظم والرضا والجواد علیهم السلام (۵)، فلا یلیق الحکم بروایتها عنه، بل اللایق روایته عنهما.

وأما ثانیاً : فلأنّ مخالفّ للواقع، إذ المذكور فی المصباح: «روی محمد بن اسماعیل بن بزیع عن صالح بن عقبه»، وقال فیما بعد : «قال صالح بن عقبه و سیف بن عمیره» إلی آخر ما تقدّم، فمقتضی ما فی المصباح و غیره روایته عنهما هذا الحدیث، فالحکم بالعکس غیر صحیح .

ص: ۱۳۶

۱- ۲۳۵. تحفه الزائر : ۴۲۱ .

۲- ۲۳۶. زاد المعاد : ۳۷۳ .

۳- ۲۳۷. فی « م » : عن .

۴- ۲۳۸. أنظر رجال الطوسی : ۳۳۷ و ۳۳۸ .

۵- ۲۳۹. أنظر إختیار معرفه الرجال : ۲ / ۸۳۶ .

وأما ثالثًا: فلأنَّ قوله: «وهر دو از مالک جهنی»، غير صحيح أيضًا، لأنَّ روايه محمّد بن اسماعيل عن مالك غير ثابت أصلًا، لما عرفت من أنه من أصحاب مولانا الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، و مالك الجهني من أصحاب مولانا الباقر والصادق عليهما السلام، وقد ذكر شيخ الطائفة أنه مات في حيات أبي عبدالله عليه السلام (١)، فكيف يمكن روايه محمّد بن اسماعيل بن بزيع عنه؟!

مضافًا إلى أنه لم يوجد في شيء من الكتب ما يوهم روايته عنه هذه الزيارة، فهو مخالفٌ للواقع من هذه الجهة أيضًا.

و أما رابعًا: فلأنَّ مقتضى ما ذكره أنّ شيخ الطائفة رواه عن مالك عن مولانا الباقر عليه السلام وهو غير صحيح أيضًا، لما عرفت أنه رواه عن والد صالح بن عُقْبَه عنه عليه السلام.

وأما خامسًا: فلأنَّ علقمه قد عرفت أنه روى هذه الزيارة عن مولانا الباقر عليه السلام، وأما روايته تلك الزيارة عن مالك فغير ثابتة أصلًا.

ولعلّ الموقع له - نور الله تعالى مرقده - في ذلك ملاحظه السند في كامل الزيارة (٢)، والسند فيه على ما أورده في البحار هكذا:

«حكيم بن داود (٣) وغيره، عن محمّد بن موسى الهمداني (٤)، عن محمّد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة وصالح بن عُقْبَه معًا، عن علقمه بن محمّد الحضرمي، ومحمّد بن اسماعيل، عن صالح بن عُقْبَه، عن مالك الجهنّي (٥)، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام» (٦).

ص: ١٣٧

١- ٢٤٠. رجال الطوسي: ٣٠٢.

٢- ٢٤١. قال الشريف الكاشاني قدس سره في شرحه على زیاره عاشوراء: ص ٢٨، بعد أن أورد الحديث عن كامل الزيارة، ما هذا لفظه: وبالجملة سند هذه الرواية ضعيف، ولكن ضعفه بالشهره منجبر، مع أنّ شيخنا الطوسي رواه أيضًا في مصباحه، على أنّ قاعده التسامح في أدلّه السنن كفتنا مؤونه الاهتمام بتحقيق السند، إنتهى.

٣- ٢٤٢. هو حكيم بن داود بن حكيم السراج من مشايخ ابن قولويه، وقد صرح قدس سره في أوّل كامل الزيارة بوثاقه مشايخه. وجاء في رجال النجاشي: ٣٠١ برقم ٨٢٠ في ترجمه: عاصم الكوزي، بسنده: ... حدّثنا حكيم بن داود بن حكيم، قال: حدّثنا سلمه بن الخطّاب... قال المحقّق الكلباسي قدس سره في شرحه على الزيارة الشريفه: «أمّا حكيم بن داود، فهو غير مذكور في الرجال، لكن لا ضير فيه بواسطة مشاركه غيره معه في الروايه...».

٤- ٢٤٣. هو محمّد بن موسى بن عيسى أبو جعفر الهمداني السمان؛ قد حكى النجاشي في رجاله: ٣٣٨ ترجمه ٩٠٤: أنه ضعفه القميون بالغلو، وكان ابن الوليد يقول: إنه كان يضع الحديث، والله أعلم. وقال ابن الغضائري: «إنه ضعيف يروى عن الضعفاء، ويجوز أن يخرج شاهدًا، تكلم القميون فيه فأكثروا واستثنوا من كتاب نوادر الحكمه ما رواه» (رجال ابن الغضائري: ٩٥، برقم ١٣٦ - ٢١). وفي الخلاصه ص ٤٠١ برقم ١٦١٨: «يروى عن الضعفاء، ضعفه القميون بالغلو، وكان ابن الوليد يقول: إنه كان يضع

الحديث، واللّه أعلم». قال المحقق الكلباسي رحمه الله: «إنّ تضعيف القميين غير موجب لضعف الخبر، ولا سيّما بالغلوّ؛ لأنّه لا ينافي اعتبار الخبر خصوصاً مع ما ذكره النجاشي من أنّ محمّد بن موسى الهمداني له كتاب في الردّ على الغلاة، لكن نسبه وضع الحديث يوجب ضعفه بنفسه، بل عدم ثبوت اعتباره يكفي في عدم اعتبار خبره».

٥- ٢٤٤. هو مالك بن أعين الجهني الكوفي؛ قد عدّه الشيخ في الرجال من أصحاب مولانا الباقر والصادق عليهما السلام، وذكر أنّه مات في حياة الصادق عليه السلام (أنظر رجال الطوسي: ص ١٤٥، ترجمه ١٥٨٩ - ١١؛ و ص ٣٠٢، ترجمه ٤٤٣٣ - ٤٥٨). وحكى في الخلاصه: ٤١١، ترجمه ١٦٦٥ - ٧، عن العقيقي عن أبيه عن أحمد بن الحسن عن أشياخه أنّه كان مخالفاً. وفي تعليقه الوحيد البهبهاني قدس سره على منهج المقال ص ٢٨٩: «للصديق طريق إليه وقال: عربي كوفي، وليس هو من آل سنسن، وحسنه لذلك خالي، ويروي عنه ابن أبي عمير وابن مسكان ويونس». وقال المحقق الخوئي قدس سره في ذيل ترجمته: أقول: المتخلص ممّا ذكرنا، أنّ مالك بن أعين الجهني لا ينبغي الشكّ في كونه شيعياً، امامياً، حسن العقيدة، ومع ذلك لا يحكم بوثاقته لعدم الشهاده على ذلك (معجم رجال الحديث: ١٥ / ١٦٤).

٦- ٢٤٥. بحار الأنوار: ٩٨ / ٢٩٠، كتاب المزار، ب ٢٤ في كيفيّة زيارته عليه السلام يوم عاشوراء.

بناءً على أنّ محمّد بن اسماعيل فيه معطوفٌ على علقمه، و مقتضاه أن يكون كلّ واحد من سيف بن عميره و صالح بن عقيبته
راوياً عن محمّد بن اسماعيل أيضاً،

ص: ١٣٨

لكنه غير صحيح كما عرفت، بل الظاهر أنه عطف على محمّد بن خالد، ومقصود صاحب الكتاب أنه مروى بطريقين، أحدهما :
محمّد بن خالد عن سيف بن عميرة وصالح بن عقيب معاً عن علقمه، والآخر : محمّد بن اسماعيل عن صالح بن عقيب عن مالك .

والعجب مع تصريح السند بروايه محمّد بن اسماعيل عن صالح بن عقيب - كما في سند الكامل و سند المصباح - كيف ذهل عن ذلك فجعل صالح بن عقيب راوياً عن محمّد بن اسماعيل، كما جعل سيف بن عميرة راوياً عنه، وكلاهما غير صحيح كما تبيننا عليه .

وقد تبيننا فيما سلف أنّ الظاهر من المصباح روايه محمّد بن اسماعيل ذيل الحديث عن كلّ من صالح بن عقيب و سيف بن عميرة، فما ذكره - رفع الله تعالى قدره - في تحفه الزائر و زاد المعاد غير صحيح .

و أعجب منه جعل محمّد بن اسماعيل راوياً عن مالك مع التصريح في السند بالواسطة، مضافاً إلى ما عرفت .

كما أنّ من الغرائب حكمه بكون علقمه راوياً هذا الحديث عن مالك مع تصريح سيف بن عميرة بأنّ علقمه رواها عن مولانا الباقر عليه السلام، حيث قال :

«فدعا صفوان بالزياره التي رواها علقمه بن محمّد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء» .

مضافاً إلى تصريح علقمه بقوله: «قلت لأبي جعفر عليه السلام : علّمني دعاء»، إلى آخر ما سلف .

وكأنّه - قدّس الله تعالى روحه السعيد - جعل علقمه في السند المذكور عن

الكامل فى طبقه صالح بن عُقبه الراوى عنه، بأن روى صالح بن عُقبه هذا الحديث عن مالك تاره من واسطه و آخرى بتوسيط
علقمه، لكنّه ليس كذلك لما عرفت.

مضافاً إلى أنّه مع ثبوت الروايه من غير واسطه لا إفتقار إلى ذكر الواسطه، فتأمل.

و ممّا ذكر تبيين أنّ الراوى لصدر الحديث عن مولانا الباقر عليه السلام هو: عُقبه بن قيس والد صالح بن عُقبه على ما فى
المصباح، وعلقمه بن محمّد ومالك على ما فى كامل الزياره .

و أمّا ذيل الحديث - أى الزياره المعروفه ليوم عاشوراء - فلا يكون الراوى فيه عن مولانا الباقر عليه السلام إلّا علقمه، فلاحظ
حتى يتضح لديك الحال ؛ نعم، رواها صفوان أيضاً لكن عن مولانا الصادق عليه السلام كما علمت .

وأمّا ما يتعلّق بمتن الحديث، فنقول : قد عرفت أنّه قال فى زاد المعاد:

« و أمّا زيارت مشهور شيخ طوسى و ابن قولويه و غير ايشان روايت کرده اند .»

إلى أن قال حاكياً عن مولانا الباقر عليه السلام أنّه قال :

« اى علقمه، هر گاه بکنى اين دو رکعت نماز را بعد از آنکه اشاره کنى به جانب آن حضرت به سلام و گفته باشى بعد از
اشاره و نماز، آن قول را که مذکور خواهد شد ،، إلى آخر ما تقدّم نقله عنه (١).

و أنت تعلم الخلل فى ذلك بعد ملاحظه ما بيناه و فصلناه فى معنى الحديث بعد

ص: ١٤٠

أن حكيمه عن مصباح شيخ الطائفة بأوضح بيان، فدقق النظر في ذلك حتى يتضح لك الحال .

المحاكمه بين مصباح المتهجد وكامل الزياره

ثم أقول : بعد أن تأملنا في الحديث على ما في المصباح و وجدنا عبارته زاد المعاد وتحفه الزائر غير مطابق لما هو المقصود منه، مع أنه في زاد المعاد عزاه أولًا إلى شيخ الطائفة ثم إلى غيره، تفحصنا الحديث في غير المصباح ليتضح أنه مطابق لما في المصباح أو مخالف، فوجدنا الحديث على ما حكاه في مزار البحار عن كامل الزياره مخالفًا لما رواه شيخ الطائفة في المصباح، فإنه مطابق لما ترجم به الحديث في زاد المعاد والتحفه، فتبين أنه راعى في الترجمة عين ما في كامل الزياره، ولم يعط التأمل حقه حتى ينكشف الواقع .

فها أنا أورد عبارته الحديث على ما حكاه عن كامل الزياره، ثم نحاكم بينهما حتى يتبين أيهما أقرب بالصواب و أخرى بالإختيار، فنقول : روى في كامل الزياره (١) - على ما حكاه في مزار البحار - بالسند السالف عن مالك الجهني عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنه قال :

« من زار الحسين عليه السلام يوم عاشوراء حتى يظلّ عنده باكيًا »؛

إلى أن قال : « قال صالح بن عُقبه الجهني (٢) و سيف بن عميرَه : قال علقمه

ص: ١٤١

١- ٢٤٧. كامل الزياره : ٣٢٥ ب ٧١ ثواب من زار الحسين عليه السلام يوم عاشوراء، ح ٩ .

٢- ٢٤٨. هكذا في كامل الزياره، وفيما نقله عنه في بحار الأنوار كذلك، لكن الظاهر أنّ «الجهني» زائد وقع سهوًا من النسخ، كما لا يخفى على المطلع المتأمل .

بن محمّد الحضرمى : فقلت لأبى جعفر عليه السلام : علّمنى دعاء أدعوه به فى ذلك اليوم إذا أنا زرتّه من قريب، و دعاء [أدعو به] (١) إذا لم أزره من قريب، وأومات إليه من بعد البلاد ومن دارى .

قال : فقال : يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسّلام وقلت عند الإيماء إليه و بعد الركعتين هذا القول، فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعوه به من زاره من الملائكة « (٢) ، إلى آخر ما سلف من ذيل الحديث.

كذا فى متن البحار، و جعل كلمه « من » بدل الواو بين السطور، و جعل لها علامه النسخه، و على هذا يكون متن الحديث هكذا : و قلت عند الإيماء إليه من بعد الركعتين هذا القول، إلى آخره .

فعلى هذا وقع الاختلاف فى متن الحديث، إذ على ما ذكره شيخ الطائفة فى المصباح يكون عباره الحديث هكذا : إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسّلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول ؛ و قد علمت معنى الحديث بناء عليه وأنّه لا إجمال فيه كما أوضحنا الحال فى ذلك .

و أمّا بناء على ما حكاه فى البحار عن كامل الزياره، فنقول : أنّه لمّا كان حديثًا واحدًا لا محاله يكون المراد منه شيئًا واحدًا، ولمّا تبين الحال فيه على ما فى المصباح، فلا بدّ من أن يكون المراد منه ذلك .

و مقتضاه أن يقال: أنّ قوله: «وقلت»، عطف على: «تومئ»، و يقال: أنّ الركعتين إمّا يكون المراد منه التكبير إطلاقًا لاسم الكلّ على الجزء والقرينه ما فى

ص: ١٤٢

١- ٢٤٩. أثبتناه من المصدر .

٢- ٢٥٠. بحار الأنوار : ٩٨ / ٢٩٠ .

المصباح، أو وقع سهوًا من قلم الناسخ، والأصل: بعد التكبير، سواء كان مع ذكر الواو أو مع من؛ والمعنى على الثاني: إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام بإتيان الإيماء في ضمن هذا القول من بعد التكبير؛ وعلى الأول: إذا أنت صليت الركعتين بعد هذا القول وبعد التكبير يكون لك ذلك الثواب الجزيل.

إن قيل: إنَّ وحده المراد وإن كانت مسلمه، لكنّها كما يتحقّق بإرجاع ما في الكامل إلى ما في المصباح، كذا يتحقّق بالعكس بأن يكون المراد من التكبير على ما في المصباح: الركعتين، تسميه للكُلِّ بإسم الجزء.

قلنا: حمل التكبير في المصباح على الركعتين غير صحيح لوجوه (١):

منها: ما نبهنا عليه فيما سلف من أنّ صدر الحديث نصّ على أنّ الركعتين بعد الإيماء إليه عليه السلام بالسلام وبعد المبالغة في اللعن على قاتله، وإنّ الظاهر من صدره أنّ مطلق الإيماء إليه عليه السلام بالسلام بأيّ لفظ كان، وكذا الحال في المبالغة في اللعن على قاتله - صلوات الله عليه - يتأتى به الإمثال وأنه كاف في ترتّب الأجر والثواب.

وأنّ الظاهر من سياقه أنّ علقمه لما سمع ذلك منه عليه السلام، استدعى منه قولاً مخصوصاً يأتي به في مقام ذلك الإيماء واللعن على قاتله اللّذين (٢) دلّ صدره على كونهما مقدّمين على الركعتين، لوضوح أنّ ما بينه عليه السلام كان أكمل وأفضل، وذلك يقتضى أن يكون ما علّمه عليه السلام إياه قبل الركعتين لا بعدهما، وحمل التكبير

ص: ١٤٣

١- ٢٥١. قد أورد الشيخ أبوالمعالى بن محمّد إبراهيم الخراسانى الكلباسى قدس سره (المتوفى ١٣١٥ هـ) على هذه الوجوه جملة من المناقشات؛ راجع رسالته المعموله في بيان كيفيته زياره عاشوراء: ٦٣ - ٨٥.

٢- ٢٥٢. في «م و ح»: اللّذين؛ وهو خطأ.

فى كلامه عليه السلام على الركعتين مناف لذلك كما لا يخفى .

فعلى هذا يكون ما علمه عليه السلام من قول : «السلام عليك يا أبا عبدالله» إلى آخره، وكذا التسليم مائة مرّة، مقام مطلق الإيماء المذكور فى صدره، لكنّه فردٌ كامل؛ ويكون اللعن مائة مرّة، وكذا ما اشتمل عليه الصدر المذكور بقول : «السلام عليك يا أبا عبدالله» من اللعن على قاتله ومؤيّدسه، وكذا قول : «اللهم خصّ أنت أوّل ظالم باللعن منى» إلى آخره، مقام مطلق اللعن المدلول عليه بذلك، و هو أيضًا فردٌ كامل منه.

ومنها : أنّ المدلول عليه بصدر الحديث أنّ المعتبر فى تلك الزيارة هو الإيماء إليه - صلوات الله عليه - بالسلام والمبالغة فى اللعن على قاتله عليه السلام، ثمّ الركعتان، فلو حملنا التكبير فى كلامه عليه السلام على الركعتين، يكون المدلول عليه بذلك أنّ القول الّذى علمه عليه السلام أنّما يكون بعدهما، وأمّا ما قبلهما فلا يكون إلّا مطلق الإيماء بالسلام، وأمّا اللعن على قاتله عليه السلام فلا مطلقًا، فلاحظ الحديث مع دقّة النظر حتّى يتّضح لك الحال و ينكشف عليك سرّ المقال .

و منها : أنّ مقتضى هذا الحمل أن يكون المعتبر فى تلك الزيارة الإيماء إليه عليه السلام بالسلام قبل الركعتين و بعدهما، مع أنّ المدلول عليه بصدره هو أنّ المعتبر فى ذلك هو الإيماء إليه عليه السلام بالسلام قبلهما .

و منها : أنّه لو حمل التكبير على ما فى المصباح على الركعتين يكون مدلول الحديث حينئذ أن يكون القول الّذى علمه عليه السلام بأسره بعدهما، كما مرّ مرارًا، واللازم باطل.

أمّا الملازمه فظاهره، إذ القول فى قوله عليه السلام : «هذا القول»، إشارة إلى ما

عَلَّمَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلٍ : «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ» إِلَى آخِرِهِ، وَاللَّعْنُ مَائَةٌ مَرَّةً، وَالتَّسْلِيمُ كَذَلِكَ ؛ فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ حِينَئِذٍ هَكَذَا : إِذَا صَلَّيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ أَنْ تَوَمَّيْتَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالسَّلَامِ، فَقُلْ عِنْدَ الْإِيْمَاءِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ بَعْدِ الرَّكَعَتَيْنِ هَذَا الْقَوْلَ.

وَأَمَّا بَطْلَانُ اللَّزْمِ فَلَمَّا تَبَهَّنَا عَلَيْهِ فِيمَا سَلَفَ مِنْ حِكَايَةِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ مَعَ صَفْوَانَ، فَلَا حِظَّهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الْحَالُ .

هَذَا كُلُّهُ فِي بَيَانِ الْمَرْجِّحَاتِ لِحَمْلِ التَّكْبِيرِ فِي عِبَارَةِ الْمَصْبَاحِ عَلَى ظَاهِرِهِ وَعَدَمِ صَحِّحَةِ حَمَلِهِ عَلَى الرَّكَعَتَيْنِ، فَلَا بَدَّ مِنْ حَمْلِ الرَّكَعَتَيْنِ فِي عِبَارَةِ الْكَامِلِ عَلَى التَّكْبِيرِ، لَمَّا عَلِمْتَ مِنْ وَجْهِ الْحَدِيثِ الْمُسْتَلْزِمِ لَوْحَدِهِ الْمُرَادُ ؛ مُضَافًا إِلَى مَا فِي حَمْلِ الرَّكَعَتَيْنِ عَلَى ظَاهِرِهِمَا فِي عِبَارَةِ الْكَامِلِ مِنَ الْفَسَادِ، فَضْلًا عَمَّا عَرَفْتَهُ مِنَ الْأَوْجِهِ السَّالِفَةِ .

وَذَلِكَ لِأَنَّ « قُلْتَ » فِي قَوْلِهِ : « وَقُلْتَ عِنْدَ الْإِيْمَاءِ إِلَيْهِ »، عَطَفَ عَلَى « تَوَمَّيْتَ » فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « بَعْدَ أَنْ تَوَمَّيْتَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ »، وَحِينَئِذٍ مَعَ ذِكْرِ الْوَاوِ يَكُونُ مَدْلُولُ الْكَلَامِ الْإِْتْيَانُ بِذَلِكَ الْقَوْلِ قَبْلَ الرَّكَعَتَيْنِ وَبَعْدَهُمَا ؛ إِذِ التَّقْدِيرُ حِينَئِذٍ يَكُونُ هَكَذَا : إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ أَنْ تَوَمَّيْتَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ وَقُلْتَ عِنْدَ الْإِيْمَاءِ إِلَيْهِ هَذَا الْقَوْلَ وَكَذَا قُلْتَهُ بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ، يَكُونُ لَكَ كَذَا ؛ وَهُوَ مِمَّا لَا يَلْتَزِمُ بِهِ، لِكَوْنِهِ مُخَالَفًا لِمَصْدَرِ الْحَدِيثِ وَذِيْلِهِ، أَيِ حِكَايَةِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ مَعَ صَفْوَانَ، كَمَا لَا يَخْفَى .

وَ هَكَذَا الْحَالُ فِيمَا إِذَا كَانَ « قُلْتَ » عَطْفًا عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ أَيِ : « صَلَّيْتَ » ؛ هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ ذِكْرِ الْوَاوِ، وَأَمَّا عَلَى تَقْدِيرِ ذِكْرِ كَلِمَةِ « مِنْ » فَكَذَلِكَ لَمَّا بَيَّنَّاهُ فِيمَا سَلَفَ، فَقَدْ اتَّضَحَ مِنْ جَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْعَمَلَ عَلَى مَا فِي الْمَصْبَاحِ، وَ مَقْتَضَاهُ مَا تَبَهَّنَا عَلَيْهِ .

ثم أقول: قال العلامة السمي المجلسي - قدس الله تعالى روحه - في البحار بعد أن أورد الحديث عن كامل الزيارة والمصباح وغيرهما، ما هذا لفظه:

« بيان: قوله عليه السلام: « إذا أنت صليت الركعتين »، أقول: في العبارة إشكال وإجمال و تحتمل وجوهاً؛ الأول: أن يكون المراد فعل تلك الأعمال والأدعية قبل الصلاة و بعدها مكرراً .

الثاني: أن يكون المراد الإيماء بسلام آخر بأي لفظ أراد، ثم الصلاة، ثم قراءة هذه الأدعية المخصوصه.

الثالث: أن يكون المراد بالسalam قوله: « السلام عليك » إلى أن ينتهي إلى الأذكار المكرره، ثم يصلي ويكرر كلاً من الدعائين مائه بعد الصلاة ويأتي بما بعدهما.

الرابع: أن يكون الصلاة بعد تكرار الذكرين مائه مائه، ثم يقول بعد الصلاة: « اللهم خص أنت أول ظالم »، إلى آخر الأدعية.

الخامس: أن يكون الصلاة متوسطه بين هذين الذكرين لقوله عليه السلام: واجتهد على قاتله بالدعاء و صلى بعده.

السادس: أن يكون الصلاة متصلة بالسجود، ولعل هذا أظهر لمناسبه السجود بالصلاه، ولأن ظاهر الخبر كون الصلاة بعد كل سلام ولعن، واحتمال كون الصلاة بعد الأذكار من غير تكرير بعدها بعيداً ^(١).

وجوه التأمل في كلام العلامة المجلسي قدس سره في البحار

وفي هذه الوجوه تأمّل، أمّا في الأوّل: فلما علم ممّا سلف، وإن أردت توضيح الحال في ذلك فاعلم: إنّ ما ذكره من كون تلك الأعمال والأدعية قبل الصلاة وبعدها غير صحيح، لأنّ صدر الحديث صريح في أنّ الصلاة - أي الركعتين - إنّما هي بعد الإيماء بالسّلام إليه عليه السّلام والمبالغة في اللعن على قاتله صلوات الله عليه.

وكذا ذيل الحديث - أي حكاية سيف بن عميرة مع صفوان - فأنّه أيضًا صريح في أنّ الصلاة بعد الزيارة التي رواها علقمه، وقد علمت أنّ الزيارة التي رواها هو: «السّلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره.

ويظهر من تلك الرواية أنّ مراده من الزيارة التي نسبها إلى علقمه، هو مجموع المصدّر بالسّلام عليك يا أبا عبد الله مع اللعن مائة مرّة والسّلام كذلك وقول: «اللهم خصّ أنت أوّل ظالم» مع دعاء السجده، فلاحظ ما حكيناه عن سيف بن عميرة ممّا قاله لصفوان وما أجابه صفوان به .

و ممّا يؤيد ذلك أيضًا ما ذكره سيف بن عميرة بعد الفراغ من دعاء الوداع، وهو ما ذكره سيف بقوله :

« فسألت صفوان فقلت له : أنّ علقمه بن محمّد لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السّلام، إنّما أتانا بدعاء الزيارة، فقال صفوان : وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السّلام إلى هذا المكان، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلينا، وودّع كما ودّعنا.

ثمّ قال لي صفوان : قال لي أبو عبد الله عليه السّلام: تعاهد هذه الزيارة وادع بهذا

الدعاء و زر به، فأني ضامن على الله تعالى لكل من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قرب أو بعد، أن زيارته مقبولة وسعيه مشكور» (١).

إلى قوله عليه السلام :

« وقد آلى الله [على نفسه] [٢] عزّوجلّ أنّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قرب أو بعد ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته » (٣).

إلى أن قال صفوان :

« قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا صفوان إذا حدث لك إلى الله حاجه، فزر بهذه الزيارة [من حيث كنت] [٤] وادع بهذا الدعاء [... (٥)] » [٦].

وجه التأيد هو أنّ الظاهر أنّ المراد من الزيارة في هذه الموارد، هو مجموع «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخر دعاء السجده، والمراد من الدعاء هو

ص: ١٤٨

١- ٢٥٤. بعده هكذا: «وسلامه واصل غير محجوب، وحاجته مقضيه من الله بالغاً ما بلغت ولا يخيبه. يا صفوان! وجدت هذه الزيارة مضمونه بهذا الضمان عن أبي، وأبي عن أبيه عليّ بن الحسين عليهم السلام، مضموناً بهذا الضمان، وعليّ بن الحسين عن أبيه الحسين مضموناً بهذا الضمان، والحسين عن أخيه الحسن مضموناً بهذا الضمان، والحسن عن أبيه أمير المؤمنين مضموناً بهذا الضمان، وأمير المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه وآله مضموناً بهذا الضمان، ورسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل مضموناً بهذا الضمان، وجبرئيل عن الله عزّوجلّ مضموناً بهذا الضمان».

٢- ٢٥٥. أثبتناه من المصدر .

٣- ٢٥٦. بعده هكذا: «وشفّعت في مسألته بالغاً ما بلغ، وأعطيته سؤاله، ثم لا ينقلب عني خائباً، وأقلبه مسروراً قريباً عينه بقضاء حاجته، والفوز بالجَنَّة والعق من النار، وشفّعت في كلّ من شفّع خلا ناصب لنا أهل البيت، آلى الله تعالى بذلك على نفسه، وأشهدنا بما شهدت به ملائكة ملكوته على ذلك . ثم قال جبرئيل : يا رسول الله! إنّ الله أرسلني إليك سروراً وبشرى لك، وسروراً وبشرى لعليّ وفاطمة والحسن والحسين وإلى الأئمة من ولدك إلى يوم القيامة، فدام يا محمّد! سرورك وسرور عليّ وفاطمة والحسن والحسين والأئمة وشيعتكم إلى يوم البعث».

٤- ٢٥٧. أثبتناه من المصدر .

٥- ٢٥٨. بعده هكذا: «وسل ربك حاجتك تأتتك من الله، والله غير مخلّف وعده ورسوله صلى الله عليه وآله بمنه والحمد لله».

٦- ٢٥٩. مصباح المتهدّد : ٧٨١ .

الدعاء الذى رواه صفوان عن مولانا الصادق عليه السلام.

و منه يستفاد أنّ المراد بالزيارة فى كلامه : «فدعا صفوان بالزيارة التى رواها علقمه بن محمّد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام فى يوم عاشوراء» هو هذا المعنى، فىكون المراد من قوله : «ثم صلّى ركعتين»، أنّ تلك الصلاة بعد مجموع ذلك، ورواه صفوان كذلك عن مولانا الصادق عليه السلام أنّه فعل كذلك .

ثمّ لا يخفى أنّ الظاهر منه أنّ الصلاة كانت بعد مجموع ما ذكر من غير إعادته ذلك بعد الصلاة كما لا يخفى .

و منه يتّضح فساد الإحتمال المذكور، ويدلّ عليه أيضًا قوله عليه السلام لعلقمه :

« يا علقمه إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت » إلى آخره.

بناء على ما عرفت ممّا سلف، حاصله: أنّ قوله عليه السلام: «فقل»، ليس جزءا للشرط المذكور، بل هو فى الحقيقة تفسيرٌ للإيماء الذى يكون الركعتان بعده، و يرشدك إليه ما فى كامل الزيارة : «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه» إلى آخره .

فعلى هذا يكون مدلوله الإتيان بالركعتين بعد ذلك القول الذى هو عبارته عن مجموع: «السلام عليك يا أبا عبد الله» و ما بعده إلى آخر دعاء السجده الذى صار فى هذه الأعصار «زيارة العاشوراء» إسماً لذلك، و مقتضاه ليس إلّا أن يكون الركعتان بعد تلك الزيارة، وأمّا إعادته الزيارة بعدهما، فلا أصلًا كما لا يخفى.

فالإحتمال المذكور فى كلامه - قدّس الله تعالى روحه - ممّا لا وجه له، نعم

له وجه بعد ملاحظه ما حكاه عن كامل الزياره فى بعض نسخ الحديث فى بادي النظر، لقوله عليه السلام: «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه و بعد الركعتين»، لكنك قد عرفت ممّا فضلناه أنّه ممّا لا تعويل عليه.

تنبيه :

لا يخفى عليك أنّ قوله - نور الله تعالى مرقده - : «والأدعيه»، ينبغي أن يكون تفسيرًا للأعمال فى قوله : «الأول: أن يكون المراد فعل تلك الأعمال والأدعيه قبل الصلاه و بعدها»، كما يظهر وجهه بأدنى التفات .

وأما فى الثانى : وهو أنّ المراد: الإيماء بسلام آخر بأى لفظ أراد، ثمّ الصلاه، ثمّ قراءه هذه الأدعيه المخصوصه، فإنّه وإن ظهر الحال فيه ممّا أسلفناه لا- سيّما بعد ملاحظه ما بيناه فى هذا المقام فى وجه النظر فى احتمال الأول، لكننا لانكتفى (1) بذلك مبالغه فى المقصد و تنبيهًا على بعض الزوايد، فنقول : أنّ الإحتمال المذكور أيضًا غير صحيح، لأنّ حكايه سيف مع صفوان الجمال المنتهيه إلى حكايه فعل مولانا الصادق عليه السلام صريحه فى خلافه، وأنّ تلك الأدعيه المخصوصه كانت مقدّمه على الصلاه.

و يظهر من سيف بن عميره أنّه إستفاده كذلك من علقمه الراوى عن مولانا الباقر عليه السلام، لوضوح أنّ الظاهر منه أنّ ما صدر من صفوان كان مطابقًا لما استفاده

ص: ١٥٠

١- ٢٦٠. فى « ح » : يكتفى ؛ وهو خطأ .

عن علقمه إلّا في الإتيان بدعاء الوداع الطويل .

و منه ينكشف أنّ المراد بالإيماء في ضمن : «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره؛ نعم قد بينا مرارًا أنّ الظاهر من صدر الحديث كفايه الإتيان بالإيماء في ضمن أى لفظ كان في الإتيان بالسنة، لكن مقتضاه أيضًا كون الإيماء إليه عليه السلام بالسلام متقدّمًا على الصلاة وانتفاؤه بعدها كما لا يخفى ؛ فهذا الإحتمال أيضًا غير مقرون بالإعتبار .

وأما في الثالث : فقد اتّضح الحال فيه ممّا بيناه في الوجهين، وهو أيضًا ممّا ليس في ضعفه ريب و مین .

وأيضًا نقول : إنّ إرادته ذلك من الحديث المذكور من باب الإلغاز والتعمية، فلا يناسب مقام البيان والحاجة، فلاحظ قوله عليه السلام: « يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول » إلى آخره.

وقد نبهنا مرارًا أنّ الظاهر أنّ قوله عليه السلام: «فقل عند الإيماء هذا القول» أنّه بيانٌ للإيماء الذي يكون الركعتان بعده المدلول عليه بقوله عليه السلام: «بعد أن تومئ إليه بالسلام»، فعلى هذا ينبغي الإتيان بالركعتين بعد ذلك القول، وقد بينه عليه السلام فيما بعد ذلك فقال :

« تقول: «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره، ثمّ قال عليه السلام: «ثمّ تقول: اللهمّ العن أوّل ظالم» إلى آخره، ثمّ تقول : «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره، ثمّ تقول: «اللهمّ خصّ أنت أوّل ظالم باللعن منى» إلى آخره، ثمّ تسجد وتقول «، إلى آخره.

ولا شبهه أنّ مقتضاه أن يكون الركعتان بعد الإتيان بجميع هذه الأدعية المعبر عنها في كلامه عليه السلام بهذا القول، والظاهر أنّه ممّا لا ينبغي الريب فيه ؛ فلو كان المراد الإتيان بالركعتين بعد الفراغ من «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره، وقبل الإتيان باللحن مائه مرّه، كان المناسب أن يقال بعد الفراغ من الزيارة: «ثمّ تصلّى ركعتين ثمّ تقول: اللهم العن أول ظالم» إلى آخره، وعدم الإتيان بذلك دليل على إنتفائه، وهو ظاهر للمتأمل غايه الظهور .

بخلاف ما لو كان المراد هو الإتيان بالركعتين في آخر الجميع، فلا حاجة إلى بيانه بعد ذكر الجميع، لاستفادته من قوله عليه السلام: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه» إلى آخره، كما لا يخفى .

إن قيل: إنّ غايه ما يستفاد منه كون الركعتين بعد ما يصدق عليه أنّه إيماء إليه بالسلام، وهو غير صادق على اللحن مائه مرّه، فينبغي أن يكونا قبله .

قلنا: قد استفدنا من كلام علقمه: «قلت لأبي جعفر عليه السلام: علّمني دعاء أدعوه به» إلى آخره، أنّ مقصوده تعلم ما يأتي به في مقام الإيماء إليه عليه السلام بالسلام، وقد أجابه عليه السلام فقال: «قل عند الإيماء هذا القول»، فلا يلزم منه أن يكون كلّ كلماته مشتمله على الإيماء كما لا يخفى .

و كيف مع أنّ كلّ كلمات الزيارة المقدّمه (1) على اللحن لا يصدق عليه أنّه إيماء إليه بالسلام كما لا يخفى، فمنه يظهر أنّ مراده عليه السلام تعليم القول الذي يؤتى به عند الإيماء إليه بالسلام، وهو صادق على جميع ذلك، مضافاً إلى أنّ التسليم الذي بعد اللحن يصدق عليه أنّه إيماء إليه عليه السلام بالسلام .

ص: ١٥٢

فقد اتضح من جميع ما ذكر ظهورًا بيّنًا أنّ الإحتمال المذكور أيضًا غير مراد من الحديث، فهو أيضًا مثل سابقه في الضعف .

وأما في الرابع : فقد اتضح ممّا أبرزناه في الأوجه الثلاثة، كما لا يخفى على ذى مُسكّه و درّايه، فلا إفتقار إلى الإعادة .

وأما في الخامس : فهو أيضًا ظاهر ممّا بيّناه، سيّما بعد ملاحظه ما لعلاوه المذكوره (1) في تضعيف الإحتمال الثالث من قولنا : «و أيضًا نقول أنّ إرادته ذلك» إلى آخره.

و ما تمسّك به - رفع الله تعالى مقامه - في اثباته حيث قال: «لقوله عليه السلام: واجتهد على قاتله بالدعاء و صلّ بعده»، غير واف بما رامه، لوضوح إشتمال أصل الزياره على المبالغه في اللعن، فينبغي الحكم بكون الصلاه بعده . و لو فرض لزوم كون الصلاه بعد كلّ ما اشتمل على اللعن، ينبغى الحكم بتأخيرها عن : «اللهم خصّ أنت أوّل ظالم باللعن منى» إلى آخره .

نعم يمكن تأييد هذا الإحتمال بما رواه صفوان حيث قال :

« وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام إلى هذا المكان، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، و دعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلينا و ودّع كما ودّعنا».

بناء على أنّ الظاهر منه كون هذا الدعاء بعد الصلاه والوداع، و تقديم الصلاه يومئى إلى كونها مقدّمه على الوداع المسبوق بذلك الدعاء .

ص: ١٥٣

١- ٢٦٢. في « ك » : المذكور ؛ وهو خطأ .

ولا يعد أن يكون المراد من الوداع هو التسليم مائه مرّه، لإشتماله على الوداع، فيكون الصلاه متوسّطه بين اللعن مائه مرّه والسلام كذلك .

ويمكن الجواب عنه بعد تسليم كون المراد من الوداع المدلول عليه بقوله: «وودّع كما ودعنا» ما يكون في ضمن ذلك التسليم، نقول (١): أنّ ذلك أنّما يصحّ التمسك به فيما إذا سلّم إفاده الواو الترتيب، و هي غير مسلّمه .

غايه ما هناك أنّ الترتيب المذكور يومئ إلى الترتيب في الواقع، لكنّه ليس على حدّ يمكن التعويل عليه في إثبات الحكم، سيّما بعد المعارضه بما هو أصرح منه، وهو ما صدر من سيف بن عميره حاكياً عن فعل صفوان حيث قال :

« فدعا صفوان بالزياره التي رواها علقمه بن محمّد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء، ثمّ صلّى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام، و ودّع في دبرهما أمير المؤمنين عليه السلام».

فهذا الإحتمال أيضاً غير صحيح .

و أمّا الإحتمال السادس : فهو صحيح، لكن فيما إذا كان المراد منه فعل الصلاه بعد الفراغ من دعاء السجده وإن كانت العبارة تشمل (٢) قبل السجده أيضاً.

وقد اتّضح الوجه في ذلك ممّا فصّلناه، وأنت إذا أحطت خُبراً بما فصلنا تبين لك عدم الإفتقار إلى تكزّر الصلاه حسب ما ذكره - رفع الله تعالى قدره - في زاد المعاد و تحفه الزائر، و قد سمعت عبارته في زاد المعاد، و يقرب منه كلامه في تحفه الزائر، و أنت قد عرفت ممّا بيناه عدم الإفتقار إلى ذلك، بل الإنصاف أنّ

ص: ١٥٤

١- ٢٦٣. كذا في المخطوطات، والصواب أن يقال : بأنّ ذلك، إلخ .

٢- ٢٦٤. في « م و ح » : تشتمل .

الحكم في شرعيته لا يخلو من إشكال .

مسلك الشيخ الكفعمي رحمه الله في بيان كيفية الزيارة

ثم اعلم : أنّ شيخنا الكفعمي سلك هنا مسلكاً آخر فقال :

«وأما زياره عاشوراء من قرب أو بعد، فمن أراد ذلك وكان بعيداً عنه عليه السلام فليبرز إلى الصحراء، أو يصعد سطحاً مرتفعاً في داره، ويومئ إليه عليه السلام بالسلام، و يجتهد في الدعاء (١) على قاتله، ثم يصلّي ركعتين، وليكن ذلك في صدر النهار قبل أن تزول الشمس، ثم ليندب الحسين عليه السلام ويبيّنه، ويأمر من في داره بذلك ممن لا يتقيه و يقيم في داره مع من حضره المصيبة بإظهار الجزع عليه، وليكن يعزّ (٢) بعضهم بعضاً بمصائبهم بالحسين عليه السلام، فيقولون (٣) :

عظم (٤) الله أجورنا بمصائبنا بالحسين عليه السلام وجعلنا [الله] (٥) وإياكم من الطالبين بتأره مع وليه الإمام المهديّ من آل محمّد عليهم السلام.

فإذا أنت صلّيت الركعتين المذكورتين آنفاً، فكبر الله مائه مرّه، ثم أوم إليه عليه السلام وقل: السلام عليك يا أبا عبد الله [السلام عليك يا ابن رسول الله] (٦) السلام عليك يا ابن أمير المؤمنين ... « (٧).

ص: ١٥٥

١- ٢٦٥. في المصدر : بالدعاء .

٢- ٢٦٦. في المصدر بدل قوله « وليكن يعزّ » : « وليعزّ » .

٣- ٢٦٧. في المصدر : فيقول .

٤- ٢٦٨. في المصدر : أعظم .

٥- ٢٦٩. أثبتناه من المصدر .

٦- ٢٧٠. أثبتناه من المصدر .

٧- ٢٧١. المصباح : ٦٤٠ و ٦٤١ .

إلى أن قال بعد أن ذكر كلاً من اللعن والسلام مائه مرّه والدعاء قبل السجود ودعاء السجود، ما هذا لفظه :

« ثم صلّ ركعتي الزيارة بمهما شئت و قل بعدهما : اللهم إني لك صليت ... ؛ إلى قوله : ثم ادع بعد هذه الزيارة بهذا الدعاء المروي عن الصادق عليه السلام وهو : يا الله يا الله يا الله ، إلى آخره (١).

فعلى ما ذكره يكون زيارة عاشوراء مركّبة من أمور، منها : الإيماء إليه بالسلام والإجتهد في الدعاء على قاتله .
ومنها : الصلاة ركعتين بعد ما ذكر .

و منها : الندبه و البكاء على الحسين عليه السلام مع الأمر بذلك لمن كان في داره بعد ذلك.

و منها : تعزیه بعضهم بعضاً بمصابهم بالحسين عليه السلام، يقول : عظم الله أجورنا بمصابنا بالحسين عليه السلام، إلى آخر ما ذكر .

ومنها : التكبير مائه مرّه بعد الركعتين المذكورتين .

و منها : الإيماء إليه عليه السلام بعد ما ذكر بأن يقول : «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخر الزيارة، ثم اللعن مائه مرّه، ثم السلام مائه مرّه، ثم «اللهم خصّ أنت أول ظالم باللعن مني» إلى آخره، ثم الدعاء في السجده، ثم الصلاة ركعتين علاوه ممّا ذكر إلى آخره.

ص: ١٥٦

١- ٢٧٢. المصباح : ٦٤٤ و ٦٤٥ ؛ وبمثله قال في كتابه الآخر : البلد الأمين والدرع الحصين : ص ٣٨٢، لكن مع اختلاف يسير في الألفاظ.

و هو غير صحيح، لأنه مبنی على الجمع بين صدر الحديث و ذيله، وجعل المتحصّل منهما زیاره واحده .

والحاصل : أنه لا- یبعد أن يكون مستنده في ذلك الحديث المذكور بحمل قول علقمه: «علمنی دعاء أدعو به ذلك اليوم إذا زرته» إلى آخره، على طلب الدعاء بعد زیاره في القرب وبعد الإيماء إليه عليه السلام بالسلام في البلاد البعيده، وجعل قوله عليه السلام: «فقل عند الإيماء إليه» جوابًا عن ذلك .

فعلى هذا يكون معنى قوله عليه السلام: «إذا أنت صليت الركعتين المذكورتين» هو أنّك بعد إتيانك الركعتين المسبوقتين بالإيماء إليه عليه السلام بالسلام وبالجهد على اللعن على قاتله، قل بعد التكمير القول الآتي الّمدى هو عبارته عن قول : «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره .

والظاهر أنّ ما ذكره رحمه الله مبنی على ذلك، لكنّه غير صحيح، بل المراد من الحديث ما تّبهنّا عليه فيما سلف، حاصله : أنّ زیاره عاشوراء في البلاد البعيده تكون على وجهين، أحدهما : ما دلّ عليه صدر الحديث، و هو الإيماء إليه عليه السلام بالسلام والجهد في اللعن على قاتله - صلوات الله عليه - بعد أن برز في الصحراء أو صعد إلى سطح مرتفع، ثمّ صلى ركعتين .

والظاهر منه تأديده السنّه بالإيماء إليه عليه السلام بالسلام والجهد في اللعن على قاتله بأيّ نحو و أيّ لسان كان، كلّ ذلك قبل أن تزول الشمس، ثمّ الندبه والبكاء عليه عليه السلام، واقامه مصيبته - صلوات الله عليه - في داره، و تعزیه بعضهم بعضًا بما

تقدّم؛ والزيارة إمّا عبارته عن مجموع ذلك أو يكون الندبه والبكاء بعد الصلاه وإقامه المصبيه والتعزیه ممّا توقّف عليه إستحقاق ذلك الثواب.

والثانى : ما رواه علقمه بعد أن سمع الكيفيه المذكوره منه عليه السلام وسأل حيث قال:

«قلت لأبى جعفر عليه السلام : علّمنى دعاء أدعو به ذلك اليوم إذا أنا زرته من قرب وأومأت من بعد البلاد و من دارى بالسلام عليه».

بناء على أنه عليه السلام لمّا بيّن ثواب زيارته - صلوات الله عليه - من قرب و ثواب زيارته من البعد، استدعى منه عليه السلام بيان عين ما يقوله عند إرادته الزياره فى القرب والبعد .

و قوله : «إذا أنا زرته من قرب»، فيه احتمالان، أحدهما : طلب الدعاء الذى يدعوه به بعد أن زاره، والثانى : طلب ما يقوله حال إرادته الزياره .

والظاهر أنّ مراده الثانى، لوجوه :

منها : أنّ المناسب فى أمثال المقام طلب ما يقوله حين إرادته الزياره، لا طلب ما يقوله بعد الزياره، لوضوح أنّ المناسب فيما إذا صدر من المطاع أنّ من زاره فله كذا، السؤال عن أصل الزياره، لا ما يدعوه به بعدها (1)، وهو ظاهر.

و هكذا الحال فى قوله : «و أومأت من بعد البلاد»، إذ تقديره: علّمنى دعاء أدعو به ذلك اليوم إذا أنا أومأت من بعد البلاد بالسلام إليه، فيكون السؤال عن ما يقوله حين إرادته الإيماء إليه عليه السلام بالسلام، لا ما يدعوه به بعد أن أوماً إليه عليه السلام بالسلام، وهو أيضاً ظاهر لا خفاء فيه .

ص: ١٥٨

١- ٢٧٣. فى « م » : بعدهما ؛ وهو خطأ .

و منها : انّ ما ذكره عليه السلام فى مقام جواب هذا السؤال هو المصداق لما أجمله عليه السلام فى الأوّل وهو قوله : «و أوّماً إليه عليه السلام بالسلام، واجتهد فى الدعاء على قاتله»، لوضوح أنّ ما ذكره عليه السلام فى مقام الجواب و هو : «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره، إمّا أن يكون إيماء إليه عليه السلام بالسلام أو لعنًا على قاتله بأنواع العذاب.

و منها : أنّه المتبادر من سوق الكلام، كما لا يخفى على أولى التأمل والاحلام.

و منها - و هو أظهر الجميع - و هو حكاية سيف بن عميرة مع صفوان، حيث أتى صفوان حال الإيماء إليه عليه السلام بما رواه علقمه عنه عليه السلام، ثمّ صلّى بعده، لقوله:

«فدعا صفوان بالزياره التى رواها علقمه بن محمّد الحضرمي عن أبى جعفر عليه السلام فى يوم عاشوراء، ثمّ صلّى ركعتين» إلى آخر ما سلف .

والحاصل : أنّ ما ذكره شيخنا الكفعمي مبني على الإحتمال الأوّل، لكن الظاهر الذى لا ينبغى التأمل فيه أنّما هو الثانى، فما ذكره - قدس الله تعالى روحه - فليس بصحيح أيضًا .

مضافًا إلى أنّا نقول على فرض تسليمه : ليس المدلول عليه بالحديث المذكور إلّا الركعتين، فعلى فرض تسليم أن يكون المراد من قوله عليه السلام: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه عليه السلام بالسلام، فقل عند الإيماء» إلى آخره، القول المذكور بأسره، ينبغى الإتيان به بعد الركعتين .

فمن أين يحكم بالركعتين الأخيرتين اللتين ذكرهما بعد الإتيان بدعاء السجده؟!

رأى المصنّف قدس سره فى بيان كىفئته الزىاره

فالتحقيق المدلول عليه بالحديث الذى هو الأصل فى شرعيته تلك الزىاره الجليّه، هو ما تبهنا عليه، وهو الذى أوردته شيخنا المفيد فى مزاره (١) عند بيان كىفئته تلك الزىاره الشريف - رفع الله مقامه فى الجنّه العالیه .

وله الحمد والشكر والمِنَّه، و صلواته على أكمل من ختمت به الرساله

وأفضل من فوّضت إليه الوصايه، وأولاده الأطايب الأماجد الزاكيه .

ص: ١٦٠

١- ٢٧٤. المزار الكبير للشيخ المفيد قدس سره : ٢٦١ ؛ وفيه: « ومنها: زياره يوم عاشوراء، قبل أن تزول الشمس من قرب أو بعد، إذا أردت زيارته عليه السلام فى هذا اليوم فقل: السلام عليك يا أبا عبدالله ... ؛ إلى أن قال بعد أن ذكر كلاً من اللعن والسلام مائه مرّه والدعاء قبل السجود ودعاء السجود، ما هذا لفظه : ثم صلّ ركعتين وودّع فى دبرهما أمير المؤمنين عليه السلام وأوم إلى الحسين منصرفاً وجهك نحوه فقل: يا الله يا الله يا الله، إلى آخره». وعنه فى البحار: ٩٨ / ٣١٧. وفى كتاب المزار للشهيد الأوّل رحمه الله: ١٧٨: «ومنها زياره يوم عاشورا قبل أن تزول الشمس من قرب أو بعد إذا أردت ذلك أومأت إليه بالسلام واجتهدت فى الدعاء على قاتليه، فقل عند الإيماء: السلام عليك يا أبا عبدالله ...، ثم تسجد وتقول: اللهم لك الحمد ... ؛ فإن كنت فى المشهد المقدّس الغروى وزرت الحسين عليه السلام بهذه الزياره من عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام فصلّ ركعتين وودّع أمير المؤمنين عليه السلام وأومى إلى الحسين عليه السلام منصرفاً وجهك نحوه فقل: يا الله يا الله يا الله، إلى آخره». و حكى المحدّث النورى قدس سره فى « سلامه المرصاد » عن المحقّق السيزوارى رحمه الله فى كتاب « مفاتيح النجاه » ما هذا لفظه : « صحيح و مشهور میان علما آن است كه نماز زيارت مطلقا بعد از زيارت است » ؛ اللؤلؤ النضيد : ص ١٥٩.

رساله بیان حدّ حائز حسینی علیه السلام

[۲] سؤال و جواب

[۲] سؤال : تربت حسینیّه - علی مشرفها آلاف السلام والتحيه - که خوردن آن به جهت استشفاء امراض جایز است، مختصّ است به تربت قبر مطهر آن سرور، یا خیر؟ و در صورت عدم اختصاص، تحدید آن به چه حدّ است؟

جواب : کلمات فقها - أعلى الله تعالى مقامهم في الجنة العليا - در ظاهر در این باب مختلف است؛

جواز اكل تربه الحسين عليه السلام مختصّ بطين قبره

جمله ای از کلمات، موهم اختصاص است به تربت قبر مطهر، منها: کلام شیخنا جعفر بن محمد بن قولویه، قال فی کامل الزیاره:

ص: ۱۶۱

أن الطين كله حرام إلا طين قبر الحسين عليه السلام، فإنه شفاء (١).

ومنها: كلام شيخ الطائفة في النهايه، قال:

ولا يجوز أكل شىء من الطين على اختلاف أجناسه إلا طين قبر الحسين [بن علي] (٢) عليهما السلام، فإنه يجوز أن يؤكل منه اليسير للإستشفاء [به] (٣)، ولا يجوز الإكثار منه على حال (٤).

لوضوح أن المدلول عليه بهذا الكلام، أن جواز الأكل للإستشفاء مختص بطين قبره عليه السلام كما لا يخفى .

ومنها: كلام ابن ادريس، قال في السرائر :

ولا يجوز أكل شىء من الطين على اختلاف أجناسه، سواء كان أرميتًا، أو من طين البحيره، أو غير ذلك، إلا طين قبر الحسين عليه السلام، فإنه يجوز أن يؤكل منه اليسير، للإستشفاء فحسب، دون غيره، ولا يجوز الإكثار منه، ولا الإفطار عليه يوم عيد الفطر (٥).

ومنها: كلام صاحب الجامع، قال :

ولا يحل (٦) أكل الطين، إلا اليسير من طين قبر أبي عبدالله الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام للإستشفاء [به] (٧)، فهو الدواء الأكبر، ويدعو عند أخذه، ويضعه على عينه (٨)، ويدعو عند تناوله، ويدعو ويقرأ من

ص: ١٦٢

١- ٢٧٥. كامل الزياره: ٤٧٨ ب ٩٥ .

٢- ٢٧٦. أثبتناه من المصدر .

٣- ٢٧٧. أثبتناه من المصدر .

٤- ٢٧٨. النهايه: ٥٩٠ .

٥- ٢٧٩. السرائر: ٣ / ١٢٤ .

٦- ٢٨٠. فى المصدر: ولا تحلّ .

٧- ٢٨١. أثبتناه من المصدر .

٨- ٢٨٢. فى المصدر: عينه .

القرآن بالمأثور (١).

ومنها: كلام النافع، قال:

الطين [وهو] (٢) حرام إلا طين قبر الحسين عليه السلام للإستشفاء، ولا يتجاوز قدر الحِمَصِه (٣).

ومنها: كلام المختلف، قال:

أكل الطين حرام إلا اليسير من طين قبر الحسين عليه السلام للإستشفاء به (٤).

ظاهر الأكثر أن جواز الأكل غير مختص بطين قبره عليه السلام

والظاهر من أكثر الأصحاب عدم الإختصاص، وهو الظاهر من الوسيله والغنيه والشرائع والتحرير والقواعد والإرشاد والتلخيص والتبصره وغيرهم .

قال فى الوسيله:

وغير الحيوان أيضًا ثلاثة أخرى (٥): حرام وحلال ومكروه؛ فالحرام أصله خمسة أشياء: السموم القاتل قليلها وكثيرها، وجميع أنواع الطين، إلا يسيرًا من ترابه الحسين عليه السلام (٦).

وفى الغنيه :

ويحرم أكل الكلب والخنزير .

ص: ١٦٣

١- ٢٨٣. الجامع للشرائع: ٣٩١ .

٢- ٢٨٤. أثبتناه من المصدر .

٣- ٢٨٥. المختصر النافع: ٢٤٥ .

٤- ٢٨٦. مختلف الشيعة: ٨ / ٣٣٥ .

٥- ٢٨٧. فى المصدر بدل «أخرى»: أضرب .

٦- ٢٨٨. الوسيله: ٣٦٣ .

إلى أن قال :

والطين، إلّا اليسير من تربه الحسين عليه السلام (١).

وفى الشرائع :

الطين فلا يحلّ شىء منه، عدا تربه الحسين عليه السلام، فأنّه يجوز للإستشفاء [ولا يتجاوز قدر الحمّصه] (٢)، وفى الأرمنى روايه بالجواز، وهى حسنه لما فيها من المنفعه للمضطرّ إليها (٣).

وفى التحرير:

الرابع: الطين، وكلّه حرام، طاهرًا كان أو نجسًا، ويجوز [أكل الطين] (٤) الأرمنى للمنفعه، وكذا [يجوز] (٥) تناول قدر الحمّصه من تربه الحسين عليه السلام للإستشفاء (٦).

وفى القواعد :

الرابع: الطين، ويحرم قليله وكثيره، عدا تربه الحسين عليه السلام، فأنّه يجوز الإستشفاء باليسير منه ؛ ولا يتجاوز قدر الحمّصه من (٧) تربه الحسين عليه السلام للإستشفاء (٨).

وفى التبصره :

ص: ١٦٤

١- ٢٨٩. غنيه النزوع: ٣٩٨.

٢- ٢٩٠. أثبتناه من المصدر.

٣- ٢٩١. شرائع الإسلام: ٤ / ٧٥٣.

٤- ٢٩٢. أثبتناه من المصدر.

٥- ٢٩٣. أثبتناه من المصدر.

٦- ٢٩٤. تحرير الأحكام: ٤ / ٦٤٠.

٧- ٢٩٥. من تربه الحسين عليه السلام للإستشفاء « لم يرد فى المصدر.

٨- ٢٩٦. قواعد الاحكام: ٣ / ٣٢٩.

والطين عدا اليسير من تربه الحسين عليه السلام للإستشفاء (١).

وفى التلخيص :

والطين إلّا القليل من تربه الحسين عليه السلام (٢).

وفى الإرشاد فى مقام تعداد المحرّمات :

والطين إلّا قدر الحمّصه (٣).

وفى خلاصه التنقيح لشرح الإرشاد لشيخنا ابن الفهد (٤) :

واعلم: أنّه يحرم جميع الطين، قليله وكثيره، عدا تربه الحسين عليه السلام، فإنّه يجوز الإستشفاء باليسير منه، ولا- يتجاوز قدر الحمّصه (٥).

وذلك لوضوح أنّ تربه الحسين عليه السلام فى العبارات المذكوره يعمّ ما كان مأخوذاً من قبره عليه السلام وما فى حوالبه ونواحيه ؛ وهو المصرّح به فى كلام شيخنا الشهيدين وشيخنا ابن فهد وغيرهم، قال فى الدروس :

ويستشفى بتربته من حريم قبره، وحده: خمسة فراسخ من أربعه (٦) جوانبه، وروى (٧) : فرسخ من كلّ جانب (٨).

ص: ١٦٥

١- ٢٩٧. تبصره المتعلّمين: ٢١٤ .

٢- ٢٩٨. تلخيص المرام: ٢٧٣ .

٣- ٢٩٩. إرشاد الأذهان: ١١١ / ٢ .

٤- ٣٠٠. خلاصه التنقيح فى المذهب الحقّ الصحيح، شرح لإرشاد العلّامة الحلّى، فى مجلدين كبيرين من أوّل الفقه إلى آخره، وهو تأليف الشيخ الفقيه شهاب الدين أحمد بن محمّد بن فهد بن الحسن بن محمّد بن إدريس الأحسائى، معاصر سمّيّه الشيخ أحمد بن فهد الحلّى ؛ الذى توفّى ٨٤١، وقد فرغ من الشرح ٨٠٦، أنظر الذريعة: ٧ / ٢٢٣ الرقم ١٠٧٢ .

٥- ٣٠١. خلاصه التنقيح: مخطوط، لم نعثر عليه .

٦- ٣٠٢. فى المصدر: أربع .

٧- ٣٠٣. أنظر مستدرک الوسائل: ١٠ / ٣٢٠ ب ٥٠ من أبواب المزارح ٢ و ٥ .

٨- ٣٠٤. الدروس: ١١ / ٢ .

وقال أيضًا:

أجمع الأصحاب على الإستشفاء بالتربه الحسينيّه - صلوات الله على مشرفها - وعلى أفضله التسييح بها، وبذلك أخبار متواتره، ويجوز أخذها من حرمه عليه السلام وإن بعد [كما سبق] (١)، وكلّما قرب من الضريح كان أفضل، ولو جىء بتربه ثم وضعت على الضريح كان حسنًا، وليقل عند قبضها واستعمالها ما هو مشهور.

ولا يتجاوز المستشفى قدر الحمّصه، ويجوز لمن حازها بيعها كيلاً ووزناً ومشاهده، سواء كانت تربه مجرّده أو مشتمله على هيئات الإنتفاع (٢).

وفى المهذب البارع :

التربه التي يجوز تناولها لا يشترط أخذها من الضريح المقدّس - سلام الله وصلواته على ساكنه - بل يكفي أخذها من حرمه عليه السلام، ويمتدّ على ما ورد في الحديث إلى أربعه فراسخ، وروى: ثمانيه، لكنّها مترتبه في الفضل.

وأفضلها ما أخذ من الضريح بالدعاء المرسوم لذلك، وختمها تحت القبه المقدّسه بقرائه سورته القدر، ويستحبّ الدعاء عند أكلها بالمرسوم (٣).

وفى الروضه في شرح عبارته اللمعه: « يحرم الطين إلّا طين قبر الحسين عليه السلام، فيجوز الإستشفاء منه (٤) بقدر الحمّصه فما دون » (٥)، ما هذا لفظه :

ص: ١٦٦

١- ٣٠٥. أثبتناه من المصدر .

٢- ٣٠٦. الدروس: ٢ / ٢٥ .

٣- ٣٠٧. المهذب البارع: ٤ / ٢٢٠ .

٤- ٣٠٨. منه « لم يرد في المصدر .

٥- ٣٠٩. اللمعه الدمشقيّه: ٢٢٠ .

والمراد بطين القبر الشريف [تربه] (١) ما جاوره من الأرض عرفاً، و روى [إلى] (٢) أربعة فراسخ، و روى : ثمانيه، و كلما قرب منه كان أفضل (٣).

وفى المسالك:

وقد استثنى الأصحاب من ذلك تربه الحسين عليه السلام، وهى تراب ما جاور قبره الشريف عرفاً، أو ما حوله إلى سبعين ذراعاً، و روى إلى أربعة فراسخ. وطريق الجمع ترتبها فى الفضل ؛ وأفضلها ما أخذ بالدعاء المرسوم وختمها تحت القبّه المقدّسه بقرائه سورة القدر .

وروى أنّها شفاء من كلّ داء، وأمن من كلّ خوف.

واحترز المصنّف بقوله: « للإستشفاء [منها] (٤)»، عن أكلها لمجرّد التبرّك، فأنّه غير جائز على الأصحّ. وأنّما يجوز تناولها للإستشفاء من المرض الحاصل، وليكن قدر الحمّصه المعهوده فما دون، وينبغى الدعاء عند تناولها بالمرسوم (٥).

وفى المصباح للكفعمى :

يستحبّ حمل سبحة من طين الحسين عليه السلام ثلاث و ثلاثون حبّه، ويستشفى بتربته من حريم قبره عليه السلام، وحدّه: خمسّه فراسخ من أربعة (٦)

ص: ١٦٧

١- ٣١٠. أثبتناه من المصدر .

٢- ٣١١. أثبتناه من المصدر .

٣- ٣١٢. الروضه البهيه: ٧ / ٣٢٧ .

٤- ٣١٣. أثبتناه من المصدر .

٥- ٣١٤. مسالك الأفهام: ١٢ / ٦٨ و ٦٩ .

٦- ٣١٥. فى المصدر: أربع .

جوانبه، أو فرسخ، أو خمسة وعشرين (١) ذراعًا، أو عشرين (٢)، وكله على الترتب (٣) في الفضل، فليؤخذ من قبره إلى سبعين ذراعًا على الأفضل (٤).

وفى غايه المرام :

المشهور بين الأصحاب جواز استعمال الطين الأرمني إذا دعت الضروره إليه؛ وقيل: أنه من طين قبر الاسكندر.

ويحصل الفرق بينه وبين تربه الحسين عليه السلام بأمور:

أحدها: أن التربه يجوز تناولها للإستشفاء وإن لم يصفها الطيب، بل ولو حذر منها، والأرمني لايجوز تناوله إلا إذا كان موصوفًا.

الثاني: أن التربه لايجوز أن يتناول منها أكثر من الحمصه، والأرمني لايتقدّر بقدر، بل هو راجع إلى تقدير الطيب وإن زاد عن (٥) قدر الحمصه.

الثالث: أن التربه محترمه لايجوز تقريبها من النجاسه، والأرمني ليس بمحترم. والمحترم من التربه التي (٦) لايجوز تقريب النجاسه [منه] (٧)، هو ما أخذ من الضريح أو من خارج و وضع على الضريح المقدّس؛ أمّا ما أخذ من خارج ولم يوضع على الضريح فإنه لم يثبت له الحرمه، إلا

ص: ١٤٨

١- ٣١٦. في المصدر: أو خمس وعشرون .

٢- ٣١٧. في المصدر: وعشرون .

٣- ٣١٨. في المصدر: الترتيب .

٤- ٣١٩. المصباح: ٥٠٨ .

٥- ٣٢٠. في المصدر: على .

٦- ٣٢١. في المصدر: الذي.

٧- ٣٢٢. أثبتناه من المصدر .

أن يأخذه بالدعاء المرسوم ويختم عليه، فيثبت له الحرمه حينئذ (١).

وفى مجمع الفائده فى شرح: «والطين إلّا قدر الحّمصه من تربه الحسين عليه السلام للإستشفاء» ما هذا لفظه :

الظاهر أنّه لا خلاف فى تحريم المستثنى منه وتحليل المستثنى .

إلى أن قال :

أمّا المستثنى، فالمشهور أنّه تربه الحسين عليه السلام، فكلّ ما يصدق (٢) عليه التربه يكون مباحًا ومستثنى ؛ وفى بعض الروايات: طين قبر الحسين عليه السلام. فالظاهر [أنّ] (٣) الّذى يؤخذ من القبر الشريف حلال ؛ ولما كان الظاهر عدم امكان ذلك دائميًا، فيمكن دخول ما قرب منه وحواليه فيه أيضًا

ويؤيده ما ورد فى بعض الأخبار: «طين الحائر»، وفى بعضها: «عن أبى عبد الله عليه السلام قال: يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام من عند القبر على سبعين ذراعًا». وفى بعضها عنه عليه السلام قال: التربه من قبر الحسين بن عليّ عليهما السلام عشره أميال. والأخبار فى جواز أكلها للإستشفاء كثيره، والأصحاب مطبقون عليه (٤).

وفى الكفايه :

ويستثنى من الطين المحرّم التربه الحسينيّة [عليه السلام للإستشفاء] (٥)،

ص: ١٦٩

١- ٣٢٣. غايه المرام: ٤ / ٦٥ .

٢- ٣٢٤. فى المصدر: تصدق .

٣- ٣٢٥. أثبتناه من المصدر.

٤- ٣٢٦. مجمع الفائده والبرهان: ١١ / ٢٣٤ و ٢٣٥ .

٥- ٣٢٧. أثبتناه من المصدر.

وهي ما جاور قبره الشريف [عرفاً] (١).

وفي شرح النافع الصغير لسيدنا الأستاذ - نور الله تعالى مرقدته - :

والمراد بطين القبر الشريف ما أخذ منه، أو ممّا جاوره عرفاً، ويحتمل إلى سبعين ذراعاً، وأمّا ما جاوز السبعين فمشكل، إلّا أن يؤخذ (٢) ويوضع على القبر الشريف أو الضريح، فيقوى احتمال جوازه (٣).

إيراد ألفاظ النصوص الواردة في الباب

تحقيق المقام يستدعى أن يقال: إنّ الداعى لاختلاف الأصحاب، إختلاف ألفاظ النصوص الواردة في الباب، فالمناسب إيرادها في المقام، ثمّ ابراز الحقّ في المرام.

الأخبار التي توهم الإختصاص

فنعول: [١ -] منها: ما رواه ثقه الإسلام في باب: «أكل الطين» من مطاعم الكافي، عن أبي يحيى الواسطي، عن رجل قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: الطين حرام كلّه كالحم الخنزير، فمن (٤) أكله ثمّ مات منه (٥) لم أصلّ عليه، إلّا طين القبر، فإنّ فيه شفاء من كلّ داء، ومن أكله لشهوه لم يكن [له] (٦) فيه شفاء (٧).

ص: ١٧٠

- ١- ٣٢٨. كفايه الأحكام: ٢ / ٦١١ .
- ٢- ٣٢٩. في المصدر: يؤخذ منه .
- ٣- ٣٣٠. الشرح الصغير: ٣ / ١٠٩ .
- ٤- ٣٣١. في المصدر: ومن .
- ٥- ٣٣٢. في المصدر: فيه .
- ٦- ٣٣٣. أثبتناه من المصدر .
- ٧- ٣٣٤. الكافي: ٦ / ٢٦٥ ح ١ .

ورواه شيخنا جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارة عن محمد بن يعقوب وجماعه من مشايخه، عن محمد بن يحيى، إلى آخر سند الكافي (١).

[٢ -] ومنها: ما رواه في الباب أيضاً، عن علي بن محمد، عن بعض أصحابنا، عن جعفر بن إبراهيم الحضرمي، عن سعد بن سعد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الطين، فقال: أكل الطين حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير، إلا طين قبر الحسين عليه السلام، فإن فيه شفاء من كل داء، وأمناً من كل خوف (٢).

وهو وإن كان مرسلًا، لكن رواه شيخنا جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزيارة عن محمد بن الحسن الصفار، عن عباد بن سليمان، عن سعد بن سعد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام، إلى آخره (٣).

وليس في السند من يتأمل فيه عدا عباد بن سليمان، وكونه ذا كتاب يعتنى بالرواية عنه محمد بن الحسن الصفار - كما في هذا السند وغيره - ومحمد بن خالد البرقي - كما في طريق النجاشي (٤) - يرشد إلى حسن حاله .

[٣ -] ومنها: الموثق - كالصحيح - المروي في باب النوادر من أواخر كتاب حج الكافي، وباب: «ما يستحب من طين قبر الحسين عليه السلام وأنه شفاء» من كامل الزيارة، عن الحسن بن علي بن فضال، عن كرام، عن ابن أبي يعفور قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يأخذ الإنسان من طين قبر الحسين عليه السلام فينتفع به ويأخذ غيره ولا ينتفع به؛ فقال: لا والله الذي لا إله إلا هو، ما يأخذه أحد وهو يرى أن الله ينفعه به إلا نفعه به (٥).

ص: ١٧١

١- ٣٣٥. كامل الزيارة: ٤٧٨ ح ٧٢٨ .

٢- ٣٣٦. الكافي: ٢٦٦ / ٦ ح ٩ .

٣- ٣٣٧. كامل الزيارة: ٤٧٨ ح ٧٢٩ .

٤- ٣٣٨. أنظر رجال النجاشي: ص ٢٩٣ الرقم ٧٩٢ .

٥- ٣٣٩. الكافي: ٥٨٨ / ٤ ح ٣؛ وكامل الزيارة: ٤٦٠ ح ٦٩٩ .

[٤ -] ومنها: ما رواه فى الباب المذكور من كامل الزيارة، عن محمد بن إسماعيل البصرى - ولقبه فهد - عن بعض رجاله، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء (١).

وفيه مضافاً إلى الإرسال، أنّ المرسل - أى محمد بن إسماعيل البصرى - مجهول الحال، مهمل فى كتب الرجال .

[٥ -] ومنها: ما رواه فى الباب المذكور من كامل الزيارة، عن محمد بن سليمان البصرى، عن أبيه، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: فى طين قبر الحسين عليه السلام الشفاء من كل داء، وهو الدواء الأكبر (٢).

هذه و مثلها هى الأخبار التى توهم الإختصاص .

الأخبار التى تفيد التعميم

إشاره

وأما الأخبار التى تفيد التعميم فهى أيضاً كثيره ؛

الخبر الأول

منها: الصحيح المروى فى باب النوادر من كتاب حج الكافى، عن الحسن بن محبوب، عن إسحاق بن عمار قال: سمعته يقول: لموضع قبر الحسين عليه السلام حرمه معلومه من عرفها واستجار بها أجير.

قلت: صف لى موضعها؟ قال: امسح من موضع قبره اليوم خمسه وعشرين ذراعاً من قدامه، وخمسه وعشرين ذراعاً عند رأسه، وخمسه وعشرين ذراعاً من

ص: ١٧٢

١ - ٣٤٠. كامل الزيارة: ٤٦١ ح ٧٠١ .

٢ - ٣٤١. كامل الزيارة: ٤٦٢ ح ٧٠٢ .

ناحيه رجليه، وخمسه وعشرين ذراعًا من خلفه (١).

وجه الدلالة هو أنّ المدلول عليه بهذا الحديث مع صحّحه سنده هو: أنّ موضع قبره عليه السلام هو الإمتداد المذكوره، فالطين المأخوذ من هذا الإمتداد يصدق عليه أنّه مأخوذ من قبره عليه السلام .

وهو مروىّ في كامل الزياره ومصباح شيخ الطائفة، قال في كامل الزياره:

حدّثني محمّد بن جعفر الرزاز، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن إسحاق بن عمّار قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إنّ لموضع قبر الحسين بن عليّ عليهما السلام حرمه معلومه من عرفها واستجار بها أجير.

قلت: صف (٢) لي موضعها جعلت فداك ؟

قال: امسح من موضع قبره اليوم، فامسح خمسه وعشرين ذراعًا من ناحيه رجليه، وخمسه وعشرين ذراعًا فيما (٣) يلي وجهه، وخمسه وعشرين ذراعًا من خلفه، وخمسه وعشرين ذراعًا من ناحيه رأسه (٤).

وفي المصباح مثله (٥).

ص: ١٧٣

١- ٣٤٢. الكافي: ٤ / ٥٨٨ ح ٦؛ وللحديث تتّمه لفظها: « وموضع قبره من يوم دفن روضه من رياض الجنّه، ومنه معراج يعرج منه بأعمال زوّاره إلى السماء، وليس من ملك ولا نبىّ في السماوات إلّا وهم يسألون الله أن يأذن لهم في زياره قبر الحسين عليه السلام، ففوج ينزل وفوج يعرج ».

٢- ٣٤٣. في المصدر: فصف .

٣- ٣٤٤. في المصدر: ممّا .

٤- ٣٤٥. كامل الزياره: ٤٥٧ ح ٦٩٤ .

٥- ٣٤٦. مصباح المتهدّد: ٧٣١ .

الخبر الثاني

ومنها: ما رواه في الباب المذكور عن عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن رزق الله بن أبي العلاء (١)، عن سليمان بن عمر (٢) السراج، عن بعض أصحابنا قال: يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام من عند القبر على قدر (٣) سبعين ذراعًا (٤).

وهو وإن كان مقطوعًا غير مسند إلى المعصوم عليه السلام، لكن الظاهر أنّ مثل ذلك لا يثبت في كتب الأخبار إلّا إذا كان مأخوذًا عن المعصوم عليه السلام؛ مضافًا إلى أنّه مروى في كامل الزيارة أيضًا مسندًا إلى أبي عبد الله عليه السلام (٥).

الخبر الثالث

إشاره

ومنها: ما رواه في كامل الزيارة، قال: حدّثني محمّد بن جعفر، عن محمد بن الحسين، عن شيخ من أصحابنا، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: طين قبر الحسين عليه السلام فيه شفاء وإن أخذ على رأس ميل (٦).

ولا يخفى أنّه صريح في جواز أكل تربته عليه السلام للإستشفاء فيما إذا أخذت على رأس ميل، أي يكون المسافه بين قبره عليه السلام والمحلّ الذي أخذت التربه منه قدر ميل؛ والميل هو ثلث الفرسخ، أي أربعه آلاف ذراع؛ وأنّه يطلق عليها طين قبر

ص: ١٧٤

١- ٣٤٧. في المصدر: رزق الله بن العلاء .

٢- ٣٤٨. في كامل الزيارة: عمرو .

٣- ٣٤٩. قدر» لم يرد في المصدر .

٤- ٣٥٠. الكافي: ٤ / ٥٨٨ ح ٥ .

٥- ٣٥١. كامل الزيارة: ٤٦٨ ح ٧١٤ .

٦- ٣٥٢. كامل الزيارة: ٤٦٢ ح ٧٠٣؛ ورواه الشيخ أيضًا في مصباحه: ٦٧٤ .

الحسين عليه السلام، فلا يكون قبره (١) مختصًا بما أخذ من قبره الشريف . و دلالته على هذين المطلبين مما لا خفاء فيه .

الكلام في سند الخبر

وإنما الكلام في سنده فنقول: محمّد بن جعفر فيه هو محمّد بن جعفر الرزاز، على ما يظهر من كامل الزيارة، وإنه ابن أخت محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، و يظهر من كثره روايته عنه تعويله عليه و أنه من مشايخ إجازته، و كفاك هذا مدحًا له.

ويروى عنه ثقة الإسلام، كما في باب: «زياره قبر أبي عبدالله عليه السلام»، قال:

محمّد بن جعفر الرزاز الكوفي عن محمّد بن عيسى بن عبيد (٢).

ومثله في الباب المذكور بعد الباب (٣)؛ وهو أماره أخرى لجلاله قدر الرجل .

وأما محمّد بن الحسين، فقد علمت أنه محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، و جلالة قدره أظهر من أن تبيّن.

وكذا الحال في أبي الصباح الراوى، فإنّه إبراهيم بن نعيم العبديّ الهمداني روى شيخ الطائفة في رجاله عن مولانا الصادق عليه السلام في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام أنّه قال له: أنت ميزان لا عين فيه (٤).

ص: ١٧٥

١- ٣٥٣. كذا في المخطوطه، والصواب: طينه .

٢- ٣٥٤. الكافي: ٤ / ٥٧٨ .

٣- ٣٥٥. الكافي: ٤ / ٥٧٨ ح ١ باب القول عند قبر أبي الحسن موسى عليه السلام وأبي جعفر الثاني عليه السلام وما يجرى من القول عند كلّهم عليهم السلام.

٤- ٣٥٦. رجال الطوسي: ١٢٣ الرقم ١٢٣٠؛ وفيه: «إبراهيم بن نعيم العبدي الكناني، يكنى أبا الصباح، كان يسمّى الميزان من ثقته، له أصل» إلخ. وقال في إختيار معرفه الرجال: ٢ / ٦٣٩ ح ٦٥٤، ما هذا كلامه: محمّد بن مسعود قال: حدّثني عليّ بن محمّد قال: حدّثني أحمد بن محمّد، عن الوشاء، عن بعض أصحابنا قال: قال أبو عبدالله عليه السلام لأبي الصباح الكناني: أنت ميزان. فقال له: جعلت فداك إنّ الميزان ربما كان فيه عين! قال: أنت ميزان ليس فيه عين.»

وكفاك هذا في مدحه وجلالته، قال في الصحاح :

في الميزان عين: إذا لم يكن مستويًا (١).

قال شيخ الطائفة:

كان يسمّى الميزان من ثقته، له أصل (٢).

وقال النجاشي:

إبراهيم بن نعيم العبيدي (٣)، أبو الصباح الكناني، نزل فيهم فنسب إليهم، كان أبو عبد الله عليه السلام يسميه الميزان، لثقته ؛ ذكره أبو العباس في الرجال، رأى أبا جعفر وروى عن أبي إبراهيم عليهما السلام (٤).

وفي الخلاصه :

إبراهيم بن نعيم - بضمّ النون وفتح العين غير المعجمه، وإسكان الياء المنقطه تحتها نقطتين - العبيدي الكناني، ثقه، اعلم على قوله، سمّاه الصادق عليه السلام: الميزان، قال له: « أنت ميزان لا عين فيه ».

يكنى أبا الصباح - بفتح الصاد غير المعجمه وتشديدها، وتشديد الباء المنقطه تحتها نقطه - كان كوفيًا ومنزله في كنانه، يعرف (٥) به، وكان

ص: ١٧٤

١- ٣٥٧. الصحاح: ٦ / ٢١٧١ .

٢- ٣٥٨. رجال الطوسي: ١٢٣ الرقم ١٢٣٠ .

٣- ٣٥٩. في المصدر: العبيدي.

٤- ٣٦٠. رجال النجاشي: ١٩ الرقم ٢٤ .

٥- ٣٦١. في المصدر: فعرف.

عبدًا، رأى أبا جعفر الجواد عليه السلام (١)، وروى عن أبي إبراهيم موسى عليه السلام، إنتهى (٢).

ولا يخفى أنّ التقييد بالجواد من طغيان القلم، وأنّ المراد من أبي جعفر في كلام النجاشي هو مولانا الباقر عليه السلام، وقد علمت أنّ شيخ الطائفة أوردته في أصحاب مولانا الباقر عليه السلام والصادق عليه السلام.

فليس في المقام إلاّ الجهل في شيخ من أصحابنا، لكنّه غير مضرّ، إذ التعبير من محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، فقوله: «شيخ من أصحابنا» يرشد إلى أنّه من الأجلّه، فالحديث لو لم يكن صحيحًا يكون من الحسان .

وقد علمت أنّ المفهوم منه جواز أكل التربه فيما إذا أخذت من المحلّ الذي يكون المسافه بينه وبين قبره عليه السلام ثلث فرسخ .

الخبر الرابع

إشاره

و مثله : ما رواه في الكتاب المذكور عن محمّد بن جعفر، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل، عن الخبيريّ، عن أبي ولّاد، عن أبي بكر الحضرميّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لو أنّ مريضًا من المؤمنين يعرف حقّ أبي عبد الله الحسين بن عليّ عليهما السلام وحرمة وولايته، أخذ [له] (٣) من طين قبره على رأس ميل، كان له دواء وشفاء (٤).

ص : ١٧٧

١- ٣٦٢. الجواد» لم يرد في المصدر .

٢- ٣٦٣. خلاصه الأقوال : ٤٧ الرقم ١.

٣- ٣٦٤. أثبتناه من المصدر .

٤- ٣٦٥. كامل الزيارة: ٤٦٧ ب ٩٢ ح ٧١٢ .

وقد علمت الحال فى محمّد بن جعفر ومحمّد بن الحسين، وأمّا محمّد بن إسماعيل فهو ابن بزيع، وجلالته لا يخفى.

وأمّا أبو ولاد فهو حفص بن سالم، وثقه النجاشى وشيخ الطائفة والعلامة (١).

وأمّا أبوبكر الحضرمى، فقد وثقه ابن داود فى رجاله فى باب الكنى (٢)، ويرشد إليه كلام الكششى فى ترجمه براء بن عازب، حيث قدّمه على أبان بن تغلب وغيره، قال:

روى جماعه من أصحابنا منهم: أبوبكر الحضرمى، وأبان بن تغلب، والحسين بن أبى العلاء، وصباح المزنى، عن أبى جعفر وأبى عبدالله عليهما السلام (٣).

ويظهر بما رواه ثقه الإسلام فى باب «تلقين الميت» من طهاره الكافى (٤) بسند صحيح عنه، صحه اعتقاده وجلاله قدره؛ فحديثه عندى لا يقصر عن الصحيح.

فليس فى السند من يتأمل فيه إلّا الخبيرى، وعن ابن الغضائرى أنه ضعيف الحديث، غالى المذهب (٥).

ص: ١٧٨

١- ٣٦٦. أنظر رجال النجاشى: ١٣٥ الرقم ٣٤٧؛ والفهرست: ١١٧ الرقم ٢٤٥؛ والخلاصه: ١٢٧ الرقم ١.

٢- ٣٦٧. رجال ابن داود: ٢١٥ الرقم ١٢.

٣- ٣٦٨. إختيار معرفه الرجال: ١ / ٢٤٢ ح ٩٤.

٤- ٣٦٩. أنظر الكافى: ٣ / ١٢٢ ح ٤.

٥- ٣٧٠. الرجال لابن الغضائرى: ٥٦ الرقم ٤٣؛ وفيه: «خيرى بن على، الطحان، كوفى، ضعيف الحديث، غالى المذهب، كان يصحب يونس بن ظبيان، ويكثر الروايه عنه. وله كتاب عن أبى عبدالله عليه السلام. لا يلتفت إلى حديثه». ونقله العلامة رحمه الله من دون نسبه فى الخلاصه: ٢٢٠ الرقم ١، لكنّه عنوانه: خيرى، مضبوطاً بالياء المنقطه تحتها نقطتين، بعد الخاء.

والظاهر من شيخ الطائفة فى الفهرست، عدم تسليم فساد عقيدته، قال:

الخبيرى، له كتاب، روى عنه محمد بن إسماعيل بن بزيع (١).

قال المحقق الأستاد:

وكثره الروايه عن مثل يونس، و روايه مثل محمد بن إسماعيل بن بزيع وسعد بن عبدالله القمى والحميرى وابن الوليد وغيرهم، تشير إلى جلالته [بل] (٢) و وثاقته، سيما ابن الوليد (٣).

الخبير الخامس

إشاره

و منها: ما رواه فى كامل الزياره أيضًا عن أبيه، عن سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن العباس بن موسى الوراق، عن يونس، عن عيسى بن سليمان، عن محمد بن زياد، عن عمته قالت: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: انّ فى طين الخير (٤) الذى فيه الحسين عليه السلام شفاء من كلّ داء وأماناً من كلّ خوف (٥).

الكلام فى سند الخبر

تنقيح الإستدلال من هذا الحديث يستدعى التكلّم فى سنده ودلالته، فنقول:

ص: ١٧٩

١- ٣٧١. الفهرست: ٢٨١ الرقم ٩٠٣.

٢- ٣٧٢. أثبتناه من المصدر.

٣- ٣٧٣. تعليقه الوحيد (المطبوعه مع منهج المقال): ٥ / ٦٩.

٤- ٣٧٤. فى المصدر: الحائر.

٥- ٣٧٥. كامل الزياره: ٤٦٦ ح ٧١٠.

أما الأول: فقد اشتمل على ثمانية أشخاص، منهم: محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه، وهو الذي أشير إليه بقول: «عن أبيه»، وذكره شيخ الطائفة في الرجال في باب «لم» من غير تعرض بمدح ولا قدح فقال:

محمد بن قولويه الجمال، والد أبي القاسم جعفر بن محمد، يروى عن سعد بن عبدالله وغيره (١).

والنجاشي وإن لم يعنونه، لكن ذكر في ترجمه ابنه ما يرشد إلى توثيقه، فقال:

جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه أبو القاسم، وكان أبوه يلقب مَسْلَمَه، من خيار أصحاب سعد، وكان أبو القاسم من ثقات أصحابنا وأجلّائهم في الحديث (٢).

ومثله ذكره العلامة في الخلاصه (٣).

وأصحاب سعد أكثرهم ثقات، كعلي بن الحسين بن بابويه، ومحمد بن يحيى العطار، ومحمد بن الحسن بن الوليد، وحمزه بن القاسم؛ فالحكم بأنه من خيار أصحاب سعد يقتضى توثيقه.

والظاهر على ما حكى من السيد بن طاوس رحمه الله من أنه قال - مشيرًا إلى ما ذكره الكشي في ترجمه الحسن بن علي بن فضال حيث قال: «حدّثني محمد بن قولويه قال: حدّثنا سعد بن عبدالله القمي، عن علي بن الريان، عن محمد بن عبدالله [بن] (٤) زراره بن أعين قال: كُنّا في جنازه الحسن بن علي بن فضال» (٥)،

ص: ١٨٠

١- ٣٧٦. رجال الطوسي: ٤٣٩ الرقم ٦٢٧٢.

٢- ٣٧٧. رجال النجاشي: ١٢٣ الرقم ٣١٨.

٣- ٣٧٨. خلاصه الأقوال: ٨٨ الرقم ٦.

٤- ٣٧٩. أثبتناه من المصدر.

٥- ٣٨٠. إختيار معرفه الرجال: ٢ / ٨٣٦ ح ١٠٦٧.

إلى آخر ما ذكره - ما هذا لفظه:

أقول: أتى لم أستثبت حال محمّد بن عبد الله بن زراره، وباقي الرجال موثّقون (١).

وقال العلّامة السميّ المجلسي في الوجيزه :

أنّه ثقّه على الأظهر (٢).

ومنهم: سعد بن عبد الله وأحمد بن محمّد بن عيسى، وظهور الحال فيهما يغني عن التكلّم في إظهارها .

ومنهم: عبّاس ابن موسى الوراق، فقد وثّقه النجاشي فقال:

العبّاس بن موسى أبو الفضل الوراق ثقّه، نزل بغداد ومات بها، وكان من أصحاب يونس (٣).

ومنهم: يونس، وهو يونس بن عبد الرحمن، وجلاله قدره أظهر من أن تبين، وهو من الطبقة الثالثة من أصحاب الإجماع، فلا يضرّ ضعف من قبله، فالحديث في قوّه الصحيح .

الكلام في دلاله الخبر

جملة من العبارات في تفسير الحَيْر والحَائِر

وأما الدلالة، فنقول: قال في الصحاح:

ص: ١٨١

١- ٣٨١. التحرير الطاوسي: ١٣٤ ذيل الرقم ٩٨ .

٢- ٣٨٢. الوجيزه في الرجال: ١٧٠ الرقم ١٧٨٠ .

٣- ٣٨٣. رجال النجاشي: ٢٨٠ الرقم ٧٤٢ .

الْحَيْرُ بِالْفَتْحِ: شبه الحظيره أو الحمى، ومنه الحير بكربلاد (١).

وفيه:

والحظار: الحظيره تعمل للإبل من شجر لتقيها الريح والبرد. والمحتظر: الذي يعمل الحظيره. وقرئ: « كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ » (٢)، فمن كسره جعله الفاعل، ومن فتحه جعله المفعول به (٣).

وفى القاموس:

الحائِرُ: المَهْزُولُ، والوَدَكُ (٤)، وموضع فيه مَشْهَدُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومنه: نَصْرُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ فَخَّارِ الْحَائِرِيَّانِ (٥).

وفيه:

وَالْحَائِرُ: مُجْتَمِعُ الْمَاءِ، وَحَوْضٌ يُسَيَّبُ إِلَيْهِ مَسِيلُ مَاءِ الْأَمْطَارِ، وَالْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ، وَالْبُسْتَانُ؛ كَالْحَيْرِ جَمْعُهُ: حُورَانٌ وَحِيرَانٌ، وَالوَدَكُ، وَكَرْبَلَاءُ، كَالْحَيْرَاءِ، وموضع بها (٦).

وفى النهايه لابن الأثير:

والحائر: الموضع الذي يجتمع فيه الماء (٧).

وفى الأساس للزمخشري:

ص: ١٨٢

١- ٣٨٤. الصحاح: ٢ / ٦٤١.

٢- ٣٨٥. القمر: ٣١.

٣- ٣٨٦. الصحاح: ٢ / ٦٣٤.

٤- ٣٨٧. فى الصحاح [٤ / ١٦١٣]: الودك: دسم اللحم. ودجاجه وديكه، أى ثمينه؛ منه.

٥- ٣٨٨. القاموس المحيط: ٢ / ١٥.

٦- ٣٨٩. القاموس المحيط: ٢ / ١٦.

٧- ٣٩٠. النهايه فى غريب الحديث: ١ / ٤٦٧.

ومن المجاز: حار الماء في المكان وتحير واستحار إذا اجتمع ووقف، كأنه لا يدري كيف يجرى. واسقينا (١) من الحائر والجيران، وهو شبه حوض يتحير فيه ماء المطر (٢).

وفي المصباح المنير:

والحائر معروف، قيل: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْمَاءَ يَحَارُ فِيهِ، أَيْ يَتَرَدَّدُ (٣).

عبارات الفقهاء في تفسير الحائر

وهذه جملة من العبارات في تفسير الحائر والحائر، لكنّها لا- تغنى عن جوع، فينبغي الرجوع في ذلك إلى غيرهم، فنقول: قال شيخنا المفيد في إرشاده:

فصل في أسماء من قتل مع الحسين عليه السلام من أهل بيته بطفّ كربلاء، وهم ثمانية (٤) عشر نفساً: الحسين بن عليّ عليهما السلام تاسع (٥) عشر لهم (٦) منهم: العباس وعبدالله وجعفر وعثمان بنو أمير المؤمنين - عليه وعليهم السلام - أمّ البنين؛ وعبيدالله وأبو بكر ابنا أمير المؤمنين عليهم السلام، أمهما ليلي بنت مسعود الثقفيّة؛ وعليّ وعبدالله ابنا الحسين بن عليّ عليهم السلام؛ والقاسم وأبو بكر وعبدالله بنو الحسن بن عليّ عليهم السلام.

ومحمّد وعون ابنا عبدالله بن جعفر بن أبي طالب - رضی

ص: ١٨٣

١- ٣٩١. في المصدر: واستقينا .

٢- ٣٩٢. أساس البلاغة: ١٧٢ .

٣- ٣٩٣. المصباح المنير: ١ / ١٥٩ .

٤- ٣٩٤. في المصدر: سبعة .

٥- ٣٩٥. في المصدر: ثامن .

٦- ٣٩٦. لهم» لم يرد في المصدر .

اللّٰه عنهم أجمعين - وعبدالله وجعفر وعبدالرحمن بنو عقيل بن أبي طالب - رضی اللّٰه عنهم - وعبدالله بن مسلم بن عقيل (١)،
ومحمد بن أبي سعد (٢) بن عقيل بن أبي طالب - رحمه اللّٰه عليهم أجمعين.

فهؤلاء ثمانيه (٣) عشر نفسًا من بنى هاشم - رضوان اللّٰه عليهم أجمعين - إخوه الحسين وبنو أخيه وبنو عمّيه جعفر وعقيل ؛ وهم
كلّهم مدفونون ممّا يلي رجلى الحسين عليه السلام فى مشهده، حفر لهم حفيره وألقوا فيها جميعًا وسوى عليهم التراب، إلّا
العبّاس بن عليّ - رحمه اللّٰه عليه - فأنّه دفن فى موضع مقتله على المسناه بطريق الغاصريّه، وقبره ظاهر.

وليس لقبور إخوته وأهله الذين سمّيناهم أثر وأنما يزورهم الزائر من عند قبر الحسين - عليه وعليهم السلام - ويؤمى إلى الأرض
التي نحو رجليه بالسلام، وعليّ بن الحسين عليهما السلام فى جملتهم ويقال: إنّه أقربهم دفنًا إلى الحسين عليه السلام.

فأمّا أصحاب الحسين - رحمه اللّٰه عليهم - الذين قتلوا معه، فأنّهم دفنوا حوله ولسنا نحصل لهم أجدًا على التحقيق والتفصيل،
إلّا أنّا لا نشكّ أنّ الحائر محيط بهم - رضی اللّٰه عنهم وأرضاهم وأسكنهم جنّات النعيم، إنتهى كلامه رفع مقامه (٤).

هكذا وجدنا عباره الإرشاد ؛ والأولى أن يقول فى الإجمال بعد التفصيل: إخوه الحسين وابناه وبنو أخيه وبنو عمّيه جعفر وعقيل،
كما لا يخفى بعد أدنى التأمل.

ص: ١٨٤

١- ٣٩٧. وعبدالله بن مسلم بن عقيل» لم يرد فى المصدر .

٢- ٣٩٨. فى المصدر: سعيد .

٣- ٣٩٩. فى المصدر: سبعه .

٤- ٤٠٠. الإرشاد: ١٢٥ و ١٢٦ .

ثم إنَّ المراد من أصحاب الحسين عليه السلام هم الذين قتلوا معه عليه السلام غير من سمَّاهم من أهل بيته عليهم السلام.

ثم نقول: يظهر من قوله - نور الله مرقدہ - : «إلما أنا لا- نشك» إلى آخره، أنَّ الرواق أيضًا على اعتقاده داخل في الحائر، لعدم معلوميته عدم دفن واحد منهم في الرواق، بل معلوم دفن بعض منهم كحبيب بن مظاهر فيه .

وفي السرائر:

والمراد بالحائر ما دار سور المشهد، والمسجد عليه، دون ما دار سور البلد، لأنَّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنَّ الحائر في لسان العرب: الموطن المطمئن الذي يحار الماء فيه (١).

وفي الجامع:

ويستحب الإتمام في الفرض والنفل بمكَّه والمدينه والكوفه وحرَم الحسين عليه السلام، فإن نوى المقام عشرًا وجب، ولا يختص الإتمام (٢) بنفس المسجد (٣).

وفي المعتبر:

اختلف الأصحاب في أربعة مواطن: مكَّه والمدينه وجامع الكوفه والحائر، فقال الثلاثة وأتباعهم: يتخير المسافر في الصلاه بين الإتمام والتقصير، والإتمام أفضل. وقال (٤) ابن بابويه: يقصر ما لو ينو المقام

ص: ١٨٥

١- ٤٠١. السرائر: ١ / ٣٤٢ .

٢- ٤٠٢. في المصدر: ولا يختص التمام .

٣- ٤٠٣. الجامع للشرائع: ٩٣ .

٤- ٤٠٤. في المصدر: فقال .

عشره، والأفضل أن ينوى المقام بها ليوقع صلاته تمامًا، إنتهى (١).

والظاهر منه أنّ المراد من الحائر هو حرم الحسين عليه السلام، لأنّه عبّر كما ترى بالحائر، واستدلّ عليه بما ستقف عليه ممّا اشتمل على لفظ حرم الحسين عليه السلام.

ومنه يظهر الحال في عبارته في الشرائع والنافع، قال في الأوّل :

وأما القصر فإنّه عزيزه، إلّا أن تكون المسافه أربعًا، ولم يرد الرجوع ليومه على قول، أو في أحد المواطن الأربعة: مكّه والمدينه والمسجد الجامع بالكوفه والحائر (٢).

وفي الثاني:

وأما القصر فهو عزيزه، إلّا في أحد المواطن الأربعة: مكّه والمدينه وجامع الكوفه والحائر، فإنّه مخيّر في قصر الصلاه، والإتمام أفضل (٣).

وفي التذكرة :

القصر إنّما هو في عدد الركعات لا في غيره، وهو واجب على ما بيناه، إلّا في أربعة مواطن: مسجد مكّه ومسجد النبي صلى الله عليه وآله [بالمدينه] (٤) وجامع الكوفه والحائر - على ساكنه السلام - عند أكثر علمائنا، فإنّهم قالوا: الإتمام في هذه المواضع أفضل وإن جاز القصر، لقول الصادق عليه السلام: تتمّ الصلاه في المسجد الحرام و مسجد الرسول صلى الله عليه وآله ومسجد الكوفه وحرم الحسين عليه السلام (٥).

ص: ١٨٤

١- ٤٠٥. المعتبر: ٢ / ٤٧٦ .

٢- ٤٠٦. شرائع الإسلام: ١ / ١٠٣ .

٣- ٤٠٧. المختصر النافع: ٥١ .

٤- ٤٠٨. أثبتناه من المصدر .

٥- ٤٠٩. تذكرة الفقهاء: ٤ / ٣٦٥ .

وفى التحرير :

يجب فى السفر التقصير فى الصلاه والصوم معًا بشروط تأتي، إلّا فى أربعه مواطن: مكّه والمدينه وجامع الكوفه والحائر، فإنّ الإتمام فيها فى الصلاه أفضل (١).

وفى المنتهى :

يستحبّ الإتمام فى أربعه مواطن للمسافر: مكّه والمدينه وجامع الكوفه والحائر - على ساكنه السلام - ذهب إليه الشيخان والسيد المرتضى وأتباعهم. وقال ابن بابويه: يقصر ما لم ينو المقام عشره أيام، والأفضل أن ينوى ذلك ليتمّ .

إلى أن قال:

المراد بالحائر: ما دار عليه حائط المشهد الشريف، لا ما دار عليه سور البلد، لأنّ الحائر هو الموضع المطمئنّ الذى يحار الماء فيه (٢).

وفى نهايه الاحكام :

وهو - أى القصر - واجب [على ما تقدّم] (٣) فى كلّ سفر جمع الشرائط الآتية، إلّا فى أربعه مواطن: مسجد مكّه، ومسجد النبىّ صلى الله عليه وآله بالمدينه، وجامع الكوفه، والحائر - على ساكنه السلام - على الأقوى، فإنّ الإتمام فى هذه المواضع أفضل وإن جاز القصر، لقول الصادق عليه السلام: تتمّ الصلاه فى المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله (٤) ومسجد الكوفه وحرم

ص: ١٨٧

١- ٤١٠. تحرير الأحكام: ١ / ٣٣٣ .

٢- ٤١١. منتهى المطلب: ٦ / ٣٦٤ و ٣٦٦ .

٣- ٤١٢. أثبتناه من المصدر .

٤- ٤١٣. فى المصدر: رسول الله صلى الله عليه وآله .

الحسين عليه السلام (١).

وهل يستحبّ الإتمام في جميع مكّه والمدينه؟ قال الشيخ: نعم، لدلاله الروايه عليه. ومنع قوم . وعمّم المرتضى استحباب الإتمام عند قبر كلّ إمام. والمراد بالحائر: ما دار سور المشهد عليه، دون سور البلد (٢).

وفي القواعد:

وهو واجب إلّا في مسجد مكّه والمدينه وجامع الكوفه والحائر، فإنّ الإتمام فيها أفضل (٣).

وفي الإرشاد :

ومع الشرائط يجب القصر، إلّا في حرم الله وحرم الرسول (٤) ومسجد الكوفه والحائر، فإنّ الإتمام أفضل (٥).

وفي التبصره:

ومع حصول الشرائط يجب القصر (٦)، إلّا في حرم الله وحرم رسوله صلى الله عليه وآله ومسجد الكوفه والحائر - على ساكنه السلام (٧).

وفي التلخيص :

ويستحبّ الإتمام في حرم الله وحرم رسوله وجامع الكوفه والحائر [خاصّه] (٨) على رأى (٩).

ص: ١٨٨

١- ٤١٤. وسائل الشيعه: ٥ / ٥٤٦ ح ١٤ .

٢- ٤١٥. نهايه الاحكام: ٢ / ١٦٧ .

٣- ٤١٦. قواعد الأحكام: ١ / ٣٢٣ .

٤- ٤١٧. فى المصدر: وحرم رسوله عليه السلام .

٥- ٤١٨. إرشاد الأذهان: ١ / ٢٧٦ .

٦- ٤١٩. فى المصدر: التقصير .

٧- ٤٢٠. تبصره المتعلمين: ٦٤ .

٨- ٤٢١. أثبتناه من المصدر .

٩- ٤٢٢. تلخيص المرام: ٣٨ .

وفي المختلف :

[وقال ابن إدريس:] (١) ويستحبّ الإتمام في أربعة مواطن في السفر: في نفس مسجد الحرام، وفي نفس مسجد المدينة، ومسجد الكوفة، والحائر. والمراد بالحائر: ما دار سور المشهد والمسجد عليه دون ما دار سور البلد عليه، لأنّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنّ الحائر في لسان العرب: الموضع المطمئنّ الذي يحار فيه الماء. ولا يجوز الإتمام إلّا في نفس المسجدين، دون مكّه والمدينة، وهو الأقرب (٢).

وفي الذكرى :

وانفرد الأصحاب بالتخير في الصلاة في أربعة أماكن: مسجد مكّه ومسجد المدينة ومسجد الكوفة والحائر .

إلى أن قال:

فهل الإتمام [مختصّ] (٣) بالمساجد نفسها أو يعمّ البلدان؟ ظاهر أكثر الروايات أنّ مكّه والمدينة محلّ لذلك، فعلى هذا يتمّ في البلدين. أمّا الكوفة ففي مسجدتها خاصّه، قاله في المعتمد . والشيخ ظاهره الإتمام في البلدان الثلاثة.

وأما الحائر، فقال ابن إدريس: هو ما دار سور المشهد والمسجد عليه، دون ما دار سور البلد عليه، لأنّ الحائر لغه: هو المكان المطمئنّ، وذلك أنّما هو فيما ذكرناه، وفيه حار الماء . يعنى به: لَمّا أمر المتوكّل بإطلاق

ص: ١٨٩

١- ٤٢٣. أثبتناه من المصدر .

٢- ٤٢٤. مختلف الشيعة: ٣ / ١٣٧ .

٣- ٤٢٥. أثبتناه من المصدر .

الماء على قبر الحسين عليه السلام ليعفّيه، فكان لا يبلغه (١).

وفى الدروس :

يجب قصر الرباعيه بحذف الأخيرتين، إلّا فى الأماكن الأربعة، وعمّم الصدوق وشرط فيها إقامه عشره، وطرد المرتضى وابن الجنيد الحكم فى مشاهد الأئمه عليهم السلام، وظاهرهما تحتم الإتمام فى هذه المواضع، والأقرب التخصيص بالمساجد وما دارت عليه سور الحضرة الحسينيه عليه السلام، فلا إتمام فى بلدانها (٢).

وفى البيان :

شرط (٣) تحتم القصر أن لا يكون فى مسجد مكّه والمدينه والكوفه والحائر - على ساكنيها الصلاه والسلام - وألحق المرتضى مشاهد الأئمه عليهم السلام، وظاهره منع القصر فيها، وأنكر ابن بابويه خروج هذه المواضع عن التقصير (٤).

وفى اللمعه :

فيتعين القصر إلّا فى مسجدي مكّه والمدينه ومسجد الكوفه والحائر الحسيني (٥) على مشرفه السلام (٦).

وفى الروضه :

ص: ١٩٠

١- ٤٢٦. ذكرى الشيعة: ٤ / ٢٩٠ و ٢٩١.

٢- ٤٢٧. الدروس: ١ / ٢٠٨.

٣- ٤٢٨. فى المصدر: يشترط.

٤- ٤٢٩. البيان (ط.ق): ١٥٩.

٥- ٤٣٠. الحسيني « لم يرد فى المصدر.

٦- ٤٣١. اللمعه الدمشقيه: ٣٩.

وهو ما دار عليه سور حضرته الشريفه (١).

وفى الجعفرية:

وإنما يتحتم القصر فى غير مسجد مكه والمدينه وجامع الكوفه وحائر الحسين عليه السلام، أمّا فيها فإنّ إتمام الصلاه مع سعه الوقت أفضل (٢).

وفى تعليقاته على الشرائع :

والمراد بالحائر حائر الحسين عليه السلام، وهو ما دار عليه سور المشهد والمسجد، دون سور البلد، وفيه حار الماء حين أمر المتوكّل [عليه اللعنه] (٣) باجراء الماء على قبر الحسين عليه السلام ليعقيه وكان لا يبلغه (٤).

وفى المسالك :

والمراد بالحائر: ما دار عليه سور الحضرة الحسينية [- على مشرفها السلام -] (٥) دون سور البلد. والتخير فيها مختص بالصلاه، وأمّا الصوم فيتعين فيه القصر (٦).

وفى الروض :

(والحائر) وهو مشهد الحسين عليه السلام، وحدّه سور الحضرة، (فإنّ الإتمام) فى هذه الأربعة (أفضل) من التقصير (٧). ومستند الحكم أخبار كثيره

ص: ١٩١

١- ٤٣٢. الروضه البهيه: ١ / ٧٨٧.

٢- ٤٣٣. الجعفرية (المطبوعه ضمن حياه المحقق الكركى وآثاره): ٤ / ١٩١.

٣- ٤٣٤. أثبتناه من المصدر.

٤- ٤٣٥. حاشيه الشرائع (المطبوعه ضمن حياه المحقق الكركى وآثاره): ١٠ / ٢٣٥.

٥- ٤٣٦. أثبتناه من المصدر.

٦- ٤٣٧. مسالك الأفهام: ١ / ٣٤٨.

٧- ٤٣٨. فى المصدر: القصر.

وردت عن أئمة الهدى عليهم السلام بذلك، منها: روايه حمّاد بن عيسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من مخزون علم الله الإتمام في أربعه مواطن: حرم الله وحرم رسوله وحرم أمير المؤمنين وحرم الحسين عليهم السلام.

وفى روايه عنه عليه السلام: تتمّ الصلاه فى المسجد الحرام ومسجد الرسول عليه السلام ومسجد الكوفه وحرم الحسين عليه السلام. وألحق المرتضى وابن الجنيد مشاهد باقى الأئمة عليهم السلام، ولم نقف على مأخذه.

وهل الحكم مختصّ بالمساجد والمشهد المقدّس، أو يعمّ بلدانها؟ ظاهر الأخبار: العموم. والأوّل أولى، لعدم التصريح بالزائد، وكونه على خلاف الأصل والخروج بالقصر من العهد إجماعى (١)، إذ غايه الحكم التخيير، فالقصر فى البلدان مخير (٢) على التقديرين، بخلاف الإتمام (٣).

وفى مجمع الفائده :

وأما حرم الحسين عليه السلام، فالظاهر أنّه ليس بمعلوم إطلاقه على غير الحائر، وهو ما دار عليه سور المشهد والحضره، ما (٤) نقل (٥) من معنى اللغه، وهو الموضع الذى يقف فيه (٦) الماء، وأيضاً كان (٧) فى ذلك الموضع - على ما نقل - وقوف الماء الذى أجرى عليه بعض الخوارج للتخريب (٨).

ص: ١٩٢

١- ٤٣٩. فى المصدر: إجمالاً .

٢- ٤٤٠. فى المصدر: مجزئ .

٣- ٤٤١. روض الجنان: ٢ / ١٠٥٥ .

٤- ٤٤٢. فى المصدر: و على ما .

٥- ٤٤٣. قوله: «ما نقل» هكذا كانت العبارة، والظاهر أنّ فيها سقطاً، يمكن أن يكون هكذا: ويدلّ عليه ما نقل من معنى اللغه، منه رحمه الله.

٦- ٤٤٤. فيه « لم يرد فى المصدر .

٧- ٤٤٥. فى المصدر: وكان .

٨- ٤٤٦. مجمع الفائده والبرهان: ٣ / ٤٢٦ .

وفى الموجز :

ولا يجب - أى القصر - فى مسجدى مكّه والمدينه وجامع الكوفه والحائر - وهو ما دار عليه سور الحضره - بل يتخير، والتمام أفضل فى فرض الصلاه ونقلها (١).

وفى التنقيح :

عباره المصنّف تدلّ على أنّها من قبره، وهو على الأفضل، ونقل الشهيد أنّها تؤخذ من قبره إلى سبعين ذراعاً، وقيل: من حرمه وإن بعد، وكلّما قرب من القبر كان أفضل، بل لو جىء بتربته (٢) ثمّ وضعت على الضريح كان حسناً (٣).

وفى المدارك:

قال المصنّف فى المعتبر: «أنّه ينبغى تنزيل حرم أميرالمؤمنين عليه السلام على مسجد الكوفه خاصّه أخذًا بالمتيقّن» (٤). ولم يتعرّض لحرم الحسين عليه السلام، وينبغى إختصاصه بالحائر أيضًا.

إلى أن قال:

وحكى الشهيد فى الذكرى عن المصنّف رحمه الله أنّه حكم فى كتاب له فى السفر بالتخير فى البلدان الأربعة حتّى فى الحائر المقدّس، لورود الحديث بحرم الحسين عليه السلام، وقدّر بخمسه فراسخ أو (٥) بأربعة فراسخ.

ص: ١٩٣

١- ٤٤٧. الموجز الحاوى لتحرير الفتاوى (المطبوع ضمن الرسائل العشر لابن فهد الحلّى): ١٢٢.

٢- ٤٤٨. فى المصدر: بتربه .

٣- ٤٤٩. التنقيح الرائج: ٤ / ٥١.

٤- ٤٥٠. المعتبر: ٢ / ٤٤٧.

٥- ٤٥١. فى المصدر: و .

و هو جيد إن ثبت إطلاق الحرم على ما ذكره حقيقه، والمعتمد ما ذكرناه أولاً.

وذكر ابن إدريس أنّ المراد بالحائر: ما دار سور المشهد والمسجد عليه، قال: لأنّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنّ الحائر فى لسان العرب: الموضع المطمئنّ الذى يحار فيه الماء، إنتهى كلامه رفع مقامه (١).

وما حكاه عن شيخنا الشهيد فى الذكرى من أنّه حكاه عن المصنّف إلى آخره، غير مطابق لما فيه، إذ حكاه ذلك عن شيخنا يحيى بن سعيد، وما أنا أورد عبارته الذكرى لينكشف حقيقه الحال، قال:

والشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد - فى كتاب السفر له - حكم بالتخير فى البلدان الأربعة حتّى فى الحائر المقدّس، لورود الحديث (٢)؛ إلى آخر ما فى المدارك.

والشيخ نجيب الدين يحيى بن سعيد هو صاحب الجامع، [و] هو يحيى بن أحمد بن يحيى بن الحسن بن سعيد، [و] هو ابن عمّ المحقّق العذى أشار بالمصنّف إليه، وهو جعفر بن الحسن بن يحيى بن الحسن بن سعيد، ولقبه: نجم الدين، لا نجيب الدين، فما ذكره ابن داود - حيث قال: جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد (٣) - ليس بجيد، فالمناسب: جعفر بن الحسن بن يحيى بن الحسن بن سعيد، فهما من بنى الأعمام.

ووفات المحقّق - نور الله مرقدّه - قبل وفات يحيى بن سعيد بثلاث عشره سنه،

ص: ١٩٤

١- ٤٥٢. مدارك الأحكام: ٤ / ٤٦٩ و ٤٧٠.

٢- ٤٥٣. ذكرى الشيعة: ٤ / ٢٩١.

٣- ٤٥٤. رجال ابن داود: ٦٢.

قال ابن داود فى تأريخ وفات المحقق أنّه توفّي فى شهر ربيع الآخر من سنه ستّه وسبعين وستّمائه (١)؛ وذكر فى تأريخ وفات يحيى بن سعيد أنّه توفّي فى ليلاه عرفه فى الثلث الأوّل من الليل شهر ذى الحجّه من السنه التاسعه و الثمانين و ستّمائه (٢).

ومّمّا ذكر تبين أنّ يحيى بن سعيد فى كلام شيخنا الشهيد نسبه إلى الجدّ، وأنّ اسمه مأخوذ من اسم جدّه، فما صدر من صاحب المدارك من النسبه إلى شيخنا الشهيد من أنّه حكى عن المحقق ذلك، غير سديد وإن وافقه الفاضل السبزوارى، قال فى الذخيره :

وحكى الشهيد فى الذكرى عن المحقق أنّه ذكر [حكّم] (٣) فى كتاب له فى السفر بالتخيير فى البلدان الأربعة حتّى فى الحائر المقدّس، لورود الحديث بحرم الحسين عليه السلام، وقدّر بخمسه فراسخ وبأربعة فراسخ (٤)، وهو مبنى على إطلاق الحرم على ما ذكره، ولم أطلع على نصّ يدلّ عليه، إنتهى (٥).

وستقف على النصّ الدالّ عليه إن شاء الله تعالى .

وفى الجامع العباسى :

مراد به حائر آن است (٦) كه متوكّل آب فرات را در آن سر داده بود تا

ص: ١٩٥

١- ٤٥٥. أنظر رجال ابن داود: ٦٢ .

٢- ٤٥٦. لم نجده فيه، بل الموجود: « مات فى ذى الحجّه سنه تسعين وستّمائه » (رجال ابن داود: ٢٠٢).

٣- ٤٥٧. أثبتناه من المصدر .

٤- ٤٥٨. وبأربعة فراسخ « لم يرد فى المصدر .

٥- ٤٥٩. ذخيره المعاد (ط.ق): ١ / ٤١٣ .

٦- ٤٦٠. فى المصدر: زمينى است .

مرقد مقدّس حضرت امام حسین علیه السلام را خراب کند، پس آب بر دور آن زمین بر بالای هم ایستاده و یک قطره داخل آن نشد .

و آن را حائر به جهت آن گفتند که: آب حیران وار بر گرد آن ایستاده بود و نتوانست که داخل آن موضع شود ؛ و آن صحن آستانه مقدّسه است با عمارتی (۱) که در آن است (۲).

وفی حدیقه المتّقین :

در کربلای معلی مشهور آن است که مخصوص حائر است و در حائر نیز خلاف است، بعضی گفته اند که صحن روضه مقدّسه که بر آن دیوار کشیده اند کلّ حائر است .

وبعضی گفته اند که قبه منوره با عمارات و مسجد متّصل به آن حائر است و بس، و زیادتی صحن داخل حائر نیست.

وبعضی گفته اند که شهر کربلای معلی تمام موضع تخییر است (۳).

وفی الرساله التولائیة (۴) :

ص: ۱۹۶

۱- ۴۶۱. فی المصدر: عماراتی .

۲- ۴۶۲. جامع عبّاسی: ۲۳۳ .

۳- ۴۶۳. حدیقه المتّقین فی معرفه أحكام الدین، للمولی محمّد تقی المجلسی رحمه الله : لم نعثر علیه.

۴- ۴۶۴. قال شیخنا البّحّاثه الشیخ آقا بزرگ الطهرانی قدس سره فی ذریعته ۴ / ۵۰۱ الرقم ۲۲۵۱ : « التولانیة، رساله فی الصلاه للشیخ علی التولانی، أوّله: [الله] أحمد علی سوابغ النعم وترادف القسم . یوجد فی الخزانة الرضویّه منه بخطّ قاسم بن الحسن فی سنه ۹۱۷، مکتوب علی ظهر الكتاب أنّه للشیخ علی التولانی تلمیذ الشهید المتوفی ۷۸۶.. أقول: الظاهر أنّه الشیخ علی التوائینی النحاریری العاملی صاحب کتاب الکفایه فی الفقه، الّذی ینقل عنه الکفعمی فی مجامیعہ ؛ ترجمه کذلک فی «الریاض» وقال : هو تلمیذ الفاضل المقداد المتوفی ۸۲۶، ویروی عنه الشیخ جمال الدین أحمد بن الحاج علی العینائی، كما فی إجازة الشیخ نعمه الله بن خواتون للسید حسن بن علی بن شدم المدنی المذكور فی ج ۱ ص ۲۵۸ » إنتهى .

والحائر ما دار سور الحضرة الحسينية عليه السلام، لا سور البلد (١).

وفى البحار :

اعلم: أنه اختلف كلام الأصحاب فى حدّ الحائر، فقيل: أنه ما أحاطت به جدران الصحن، فيدخل الصحن من جميع الجوانب والعمارات المتّصلة بالقبّة المنوّره والمسجد الذى خلفها. وقيل: أنه القبّة الشريفه حسب.

وقيل: هى ما اتّصل بها من العمارات كالمسجد والمقتل والخزانة وغيرها. والأوّل أظهر، لاشتهاره بهذا الوصف بين أهل المشهد آخذين عن أسلافهم، ولظاهر كلمات أكثر الأصحاب .

إلى أن قال:

وذكر السيّد الفاضل أمير شرف الدين علىّ المجاور بالمشهد الغرويّ - قدّس الله روحه - وكان من مشايخنا: أتى سمعت من كبار الشائين من البلده المشرفه أنّ الحائر هو السعه الّتى عليها الحصار الرفيع من القبلة واليمين واليسار، وأما الخلف فما ندرى ما حدّه، وقالوا: هذا الذى سمعنا من جماعه من قبلنا، إنتهى.

وفى شموله لحجرات الصحن إشكال، ولا يبعد أن يكون ما خفض من هذا الصحن الشريف يكون داخلًا فى الحائر، دون ما ارتفع منها، وعليه أيضًا شواهد من كلمات الأصحاب ؛ إنتهى كلام البحار (٢).

ص: ١٩٧

١- ٤٦٥. الرسالة التولائيّة، مخطوطه مكتبه مجلس الشورى المرقمه ٨٤٢١. : الورق ١٧٥ .

٢- ٤٦٦. بحار الأنوار: ٩٨ / ١١٧. وقال قدس سره فى موضع آخر منه ما هذا كلامه: أقول : ذهب بعضهم إلى أنّ الحائر مجموع الصحن المقدّس، وبعضهم إلى أنّه القبّة الساميه، وبعضهم إلى أنّه الروضه المقدّسه وما أحاط به من العمارات القديمه من الرواق والمقتل والخزانة وغيرها. والأظهر عندى أنّه مجموع الصحن القديم لا ما تجدد منه فى الدوله العليه الصفويّه - شيد الله أركانهم . والذى ظهر لى من القرائن وسمعت من مشايخ تلك البلاد الشريفه أنّه لم يتغيّر الصحن من جهه القبلة ولا من اليمين ولا من الشمال، بل إنّما زيد من خلاف جهه القبلة، وكلّ ما انخفض من الصحن وما دخل فيه من العمارات فهو الصحن القديم، وما ارتفع منه فهو خارج عنه، ولعلهم إنّما تركوه كذلك ليمتاز القديم عن الجديد، والتعليل المنقول عن ابن إدريس رحمه الله منطبق على هذا، وفى شموله لحجرات الصحن من الجهات الثلاثه إشكال (بحار الأنوار: ٨٦ / ٨٩).

وفى تحفه الزائر :

اما حدّ حائر، پس از کلمات علما مختلف ظاهر می شود، بعضی گفته اند که: آنچه احاطه کرده است به آن دیوارهای صحن .

پس تمام صحن و عمارات متّصله به روضه مقدّسه - از مسجدین و غیر اینها - همه داخل خواهد بود.

وبعضی گفته اند که: اصل ضریح است وبس (۱).

وبعضی گفته اند: ضریح است با عمارات متّصله به آن.

وظاهر کلام اکثر علما ومشهور میان سکنه آن دیار، آن معنی اوّل است (۲).

أقوال الفقهاء فی تحديد الحائر

اشاره

هذه هي العبارات الواصلة إلينا في تحديد الحائر، والمتحصّل منها اختلافهم في ذلك على أقوال ؛

ص: ۱۹۸

۱- ۴۶۷. وبس» لم یرد فی المصدر .

۲- ۴۶۸. تحفه الزائر: ۲۷۳ .

إشاره

الأول: أنّ الحائر هو ما دار عليه سور الصحن الشريف، فيكون عبارته عن الروضه المقدّسه والرواق والمقتل والصحن بتمامه. وهو الظاهر من شيخنا البهائي في الجامع العباسي - وقد سمعت عبارته - واختاره العلّامة السميّ المجلسي في البحار - كما علمت - وقال: أنّه الظاهر من كلمات أكثر الأصحاب كما في البحار (١)، وأكثر العلماء كما في تحفه الزائر (٢).
تنقيح المرام في هذا المقام يستدعي إيراد الكلام في مطلبين، أحدهما: في صحّحه ما ادّعاه العلّامة السميّ المجلسي من كون القول المذكور ظاهرًا من كلام أكثر العلماء و عدمها ؛ والثاني: في مستنده .

المطلب الأول : في صحّحه ما ادّعاه العلّامة المجلسي قدس سره و عدمها

فنقول: أمّا الأول فالظاهر أنّه غير معلوم الصحّحه، بل لم أجد من تصدّى لتحديد الحائر مقدّمًا على ابن إدريس، وأمّا ما يظهر من كلام ابن إدريس من النسبه إلى شيخنا المفيد فستقف على الحال في ذلك .

ص: ١٩٩

١- ٤٦٩. بحار الأنوار: ٩٨ / ١١٧.

٢- ٤٧٠. تحفه الزائر: ٢٧٣ .

وكلمات المتصدّين ليس فيها دلالة على ما ذكره، ونحن أوردنا أكثر كلماتهم في هذا المرام ؛ وأما الثاني فلا بدّ من إيراده تنقيحًا للمرام، فنقول: قال شيخ الطائفة في النهاية:

ويستحبّ الإتمام في أربعة مواطن في السفر: بمكّه، والمدينه، ومسجد الكوفه، والحائر - على ساكنه السلام - وقد رويت روايه بلفظه أخرى، وهو أن يتمّ الصلاه في حرم الله تعالى، وفي حرم رسوله، وفي حرم أمير المؤمنين، وفي حرم الحسين عليهم السلام أجمعين ؛ فعلى هذه الروايه جاز التمام خارج المسجد بالكوفه، وعلى الروايه الأولى لم يجرز إلّا في نفس المسجد (١).

وفي المبسوط :

يستحبّ الإتمام في أربعة مواطن في السفر: بمكّه، والمدينه، ومسجد الكوفه، والحائر - على ساكنه السلام - وقد روى الإتمام في حرم الله، وحرم رسوله، وحرم أمير المؤمنين، وحرم الحسين عليهم السلام. فعلى هذه الروايه يجوز الإتمام خارج المسجد بالكوفه وبالنجف، وعلى الروايه الأولى لا يجوز إلّا في نفس المسجد (٢).

وفي الخلاف :

يستحبّ الإتمام في أربعة مواضع: مكّه، والمدينه، ومسجد الكوفه، والحائر - على ساكنه السلام - ولم يخصّ أحد من الفقهاء موضعًا باستحباب الإتمام فيه. دليلنا: إجماع الفرقه المحقّه، وقد أوردنا من

ص: ٢٠٠

١- ٤٧١. النهاية: ١٢٤ .

٢- ٤٧٢. المبسوط: ١ / ١٤١.

الأخبار ما فيه كفايه في كتاب تهذيب الأحكام.

و روى حمّاد بن عيسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من مخزون علم الله تعالى الإتمام في أربعه مواطن: حرم الله، وحرم رسوله، وحرم أمير المؤمنين، وحرم الحسين بن عليّ عليهم السلام.

و روى زياد القندي قال: قال أبو الحسن عليه السلام: يا زياد أحبّ لك ما أحبّه لنفسى، وأكره لك ما أكره لنفسى، أتمّ الصلاة بالحرمين، وبالكوفة، وعند قبر الحسين عليه السلام (١).

وفي التهذيب :

يستحبّ إتمام الصلاة (٢) في الحرمين، فإنّ فيه فضلاً كثيراً ... ويستحبّ أيضاً الإتمام في حرم الكوفة والحائر - على ساكنيهما السلام - مضافاً إلى هذين الحرمين (٣).

وفي الإستبصار :

باب أنّه يستحبّ إتمام الصلاة في حرم الكوفة والحائر - على ساكنيهما الصلاة والسلام (٤).

وفي المصباح :

فصل في إتمام الصلاة في مسجد الكوفة والحائر - على ساكنيهما السلام - [و طرف من أحكام التربه من طين قبر الحسين عليه السلام] (٥). روى إسماعيل

ص: ٢٠١

١- ٤٧٣. الخلاف: ١ / ٥٧٦.

٢- ٤٧٤. في المصدر: الصلوات .

٣- ٤٧٥. تهذيب الأحكام: ٥ / ٤٢٥ و ٤٣٠ .

٤- ٤٧٦. الإستبصار: ٢ / ٣٣٤ .

٥- ٤٧٧. أثبتناه من المصدر .

بن جابر، عن عبد الحميد، عن خادم إسماعيل بن جعفر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: تتم الصلاة في أربعة مواطن: في المسجد الحرام، وفي مسجد الرسول صلى الله عليه وآله، وفي مسجد الكوفة، وفي حرم الحسين عليه السلام (١).

وقال ابن البراج في المهذب :

وقد روى أنه يستحب له الإتمام في أربعة مواضع، وهي: مكة، والمدينة، ومسجد الكوفة، والحائر؛ ووردت روايه أخرى أنه يستحب الإتمام في حرم الله تعالى، وحرم رسوله صلى الله عليه وآله، وحرم أمير المؤمنين عليه السلام، وحرم الحسين عليه السلام. والتقصير هو الأصل، والعمل به عندى فى هذه المواضع وغيرها أحوط (٢).

وفى شرحه على الجمل :

وأما قوله - رضى الله عنه - : أنه لا تقصير فى مكة ومسجد النبى صلى الله عليه وآله ومشاهد الأئمة القائمين مقامه عليهم السلام، فقد وردت الروايه بذلك وشيخنا أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسى رحمه الله يحمل ذلك على الإستحباب دون الوجوب، والأصل: القصر، فينبغى أن يكون العمل عليه (٣).

وفى الفقيه:

قال الصادق عليه السلام: من الأمر المذخور (٤) إتمام الصلاة فى أربعة مواطن:

ص: ٢٠٢

١- ٤٧٨. مصباح المتهجد: ٧٣١.

٢- ٤٧٩. المهذب: ١ / ١١٠.

٣- ٤٨٠. شرح جمل العلم والعمل: ١٤٠.

٤- ٤٨١. قال الملاء مراد التفرشى رحمه الله فى حاشيته على هذا الموضع من الفقيه: « أى المرغوب فيه، لأن ما يرغب فيه يذخر، ولو كان المراد بيان التخيير فى تلك المواضع - كما هو المشهور - أمكن أن يراى بالمذخور الخفى على العوام.»

بمكّه، والمدينه، ومسجد الكوفه، وحائر الحسين عليه السلام. قال مصنف هذا الكتاب: يعنى بذلك أن يعزم على مقام عشره أيام فى هذه المواطن حتى يتم (١).

هذه هى العبارات المشتمله للفظ الحائر الواصله إلينا من الأصحاب، وفى كثير منها مجرد عن التفسير والتحديد، وفى جمله منها مقرون به، وقد علمت أنّ أول من تصدى له هو ابن إدريس، فها أنا أورد كلامه بالتمام لينكشف حقيقه ما تبهنا عليه فيما سلف، فنقول: قال:

ويستحبّ الإتمام فى أربع مواطن فى السفر: فى نفس المسجد الحرام، وفى نفس مسجد المدينه، وفى مسجد الكوفه، والحائر على متضمنه السلام، والمراد بالحائر: ما دار عليه (٢) سور المشهد، والمسجد عليه، دون ما دار سور البلد عليه، لأنّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنّ الحائر فى لسان العرب: الموضع المطمئنّ الذى يحار الماء فيه.

وقد ذكر ذلك شيخنا المفيد فى الإرشاد فى مقتل الحسين بن علىّ عليهما السلام، لما ذكر من قتل معه من أهله، فقال: والحائر محيط بهم، إلّا العباس - رحمه الله عليه - فإنه قتل على المسناه .

فتحقّق ما قلناه، والإحتياط أيضًا طريقته يقتضى (٣) ما بيناه، لأنّه مجمع عليه، و ما عداه غير مجمع عليه.

وذهب بعض أصحابنا إلى استحباب الإتمام فى مكّه جميعها، وكذلك

ص: ٢٠٣

١- ٤٨٢. كتاب من لا يحضره الفقيه : ١ / ٤٤٢ ح ١٢٨٣ .

٢- ٤٨٣. عليه» لم يرد فى المصدر .

٣- ٤٨٤. فى المصدر: تقتضى.

فى المدینه، وهو مذهب شیخنا أبى جعفر فى نهائته. وذهب السید المرتضى إلى استحباب الإتمام فى السفر عند قبر كل إمام من أئمه الهدى علیهم السلام.

[والذى اخترناه هو الصحیح، وأنه لا يجوز الإتمام إلّا عند قبر الحسین علیه السلام] (١)، دون قبور باقى الأئمة علیهم السلام، وفى نفس المسجدین، دون مكّه والمدینه، لأنّ علیه الإجماع، والأصل التقصیر فى حال السفر، و ما عداه فى الخلاف (٢)؛ إنتهى كلامه رفع فى الفردوس الأعلى مقامه .

وقوله: « ما دار سور المشهد » الظاهر أنّ المراد من المشهد هو القبّه المنوّره، والمراد من المسجد هو الذى فوق رأسه علیه السلام وخلفه، فعلى هذا يكون المراد من الحائر: ما دار علیه سور القبّه المنوّره من قدام مرقده ومن يساره، وما دار علیه سور المسجد من خلفه وفوق رأسه علیه السلام متّصلاً بالصحن المطهّر، فعلى هذا لا يكون الرواق داخلًا فى الحائر .

ويمكن أن يكون المراد بسور المشهد سور الرواق فى القدام واليسار وسور المسجد ما ذكر، وعلى التقديرين يكون الصحن المطهّر خارجًا، لعدم إطلاق سور المشهد على حائط الصحن، وقوله: « سور المسجد » (٣)، لوضوح أنّ الصحن محيطة بالمسجد.

ثمّ إنّ المدلول علیه بظاهر قوله: « وقد ذكر ذلك شيخنا المفيد »، أنّ المذكور فى

ص: ٢٠٤

١- ٤٨٥. أثبتناه من المصدر .

٢- ٤٨٦. السرائر: ١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ .

٣- ٤٨٧. كذا فى المخطوطه، وفى العبارة سقط ولعلّ الأصل: وكذا فى قوله، إلخ .

كلامه تحديد الحائر بما حدّده من كونه ما دار سور المشهد والمسجد عليه ؛ وليس الأمر كذلك، بل غاية ما يدلّ عليه كلامه: «انّ الحائر محيط بهم» انّ ثمانيه عشر نفسًا من بنى هاشم من أصحابه عليه السلام دفنوا فى الحائر، وأمّا كونه محاطًا بسور المسجد فلا ؛ فيمكن أن يكون الحائر عنده هو: ما أحاط به سور القبّه المنوّره فى الجهات الأربع، كما يمكن أن يكون المراد ما ذكره .

ويمكن أن يكون الحائر عنده محاطًا بسور القبّه المنوّره من الخلف واليمين واليسار وبحائط الرواق من القدام، ويؤيّدّه قوله: « فأما أصحاب الحسين عليه السلام الذى قتلوا معه، فإنّهم دفنوا حوله »، حيث حكم أوّلًا بأنّ الثمانيه عشر من بنى هاشم دفنوا ممّا يلى رجليه عليه السلام، وهنا حكم بأنّ أصحابه دفنوا حوله، فكلامه هنا يشمل لحبيب بن مظاهر وهو مدفون فى الرواق، فقوله: «أنا لا نشكّ انّ الحائر محيط بهم» يقتضى انّ الحائر ما يعمّ الرواق أيضًا .

فقد تبين ممّا ذكر انّ تحديد الحائر غير مذكور فى كلامه، فقد اتّضح ممّا ذكر وجه ما تبهنا عليه فيما سلف من انّ أوّل من تصدّى لتحديده هو ابن إدريس، وانّ ما دلّ عليه كلام ابن إدريس من كون التحديد المذكور فى كلامه مذکورًا فى كلام شيخنا المفيد، ليس على ما ينبغى .

ثمّ لا يخفى انّ كلام المتصدّين لتحديد الحائر إمّا مطابق لما فى السرائر، أو أخفى منه (١).

أمّا المطابق فكلام العلّامة فى المختلف والمحقّق الثانى فى تعليقاته على الشرائع ؛ قال فى المختلف :

ص: ٢٠٥

١- ٤٨٨. كذا فى المخطوطه، والصواب: أخصّ منه، كما لا يخفى .

والمراد بالحائر: ما دار سور المشهد والمسجد عليه (١).

ومثله الثاني، فليلاحظ (٢).

وأما الأخص فكلام العلامة في المنتهى ونهايه الاحكام، وكلام شيخنا الشهيد في الدروس، وشيخنا الشهيد الثاني في الروضه والروض والمسالك؛ قال في المنتهى:

المراد بالحائر: ما دار عليه حائط المشهد الشريف (٣).

وفي نهايه الاحكام:

والمراد بالحائر: ما دار سور المشهد عليه دون سور البلد (٤).

وفي الدروس:

والأقرب التخصيص بالمساجد وما دارت عليه سور الحضرة الحسينيه عليه السلام (٥).

فإن المتعارف: إطلاق الحضرة على داخل القبه المطهره .

وفي الروضه مشيراً إلى الحائر:

وهو ما دار عليه سور حضرته الشريفه (٦).

وفي الروض:

ص: ٢٠٦

١- ٤٨٩. مختلف الشيعة: ٣ / ١٣٧ .

٢- ٤٩٠. حاشيه الشرائع (المطبوعه ضمن حياه المحقق الكركي وآثاره): ١٠ / ٢٣٥ .

٣- ٤٩١. منتهى المطلب: ٦ / ٣٦٦ .

٤- ٤٩٢. نهايه الاحكام: ٢ / ١٦٧ .

٥- ٤٩٣. الدروس: ١ / ٢٠٩ .

٦- ٤٩٤. الروضه البهيه: ١ / ٧٨٧ .

الحائر هو مشهد الحسين عليه السلام، وحدّه سور الحضرة (١).

وفى المسالك :

والمراد بالحائر: ما دار عليه سور الحضرة الحسينيّة - على مشرفها السلام - دون سور البلد (٢).

هذه هي الكلمات الواصلة إلينا من المتصدّين لتحديد الحائر، فكّلها ظاهره في أنّه غير الصحن .

و على فرض الإغماض عن دعوى الظهور فلا- يمكن دعوى ظهوره فيه، فما صدر من العلامه السميّ المجلسي من نسبه كون الحائر عبارته عن الصحن الشريف إلى ظاهر كلام أكثر العلماء، غير جيّد .

لا يقال: المذكور في ذيل كلامهم ما يرشد إلى أنّ المراد من سور الحضرة: سور الصحن الشريف، وهو قولهم: «دون سور البلد»؛ إذ لو لم يكن المراد من سور الحضرة سور الصحن، يكون المناسب ذكره أيضًا بأن يقال: دون سور البلد ولا سور الصحن كما لا يخفى .

لأننا نقول: كما أنّ الظاهر من قولهم: «دون سور البلد» هو ما ذكر، يكون [هو] الظاهر من كلام شيخنا الشهيد الثاني: «الحائر هو مشهد الحسين عليه السلام»؛ للقطع بأنّ الظاهر من المشهد غير الصحن، فلا بدّ من إرادته خلاف الظاهر في أحد اللفظين، وهو كما يمكن في لفظ: «المشهد»، يمكن في: «دون سور البلد».

ويؤيد الأخير كلام ابن إدريس في السرائر، وكلام العلامه في المختلف، وكلام

ص: ٢٠٧

١- ٤٩٥. روض الجنان: ٢ / ١٠٥٥ .

٢- ٤٩٦. مسالك الأفهام: ١ / ٣٤٨ .

المحقق الثاني في التعليقات، لكون المذكور فيها: «دون سور البلد»، ولا يمكن حمل المشهد في كلامهم: «سور المشهد» على الصحن، لعطف المسجد في كلامهم على المشهد - كما تبيننا عليه فيما سلف - على أنّ الذيل المذكور غير مذكور في كلام شيخنا الشهيد في الدروس، فلاحظ (١).

فقد استبان ممّا ذكر أنّ نسبه القول المذكور إلى الأ-كثر غير معلوم الصحّ، بل لم نظفر بالقول المذكور إلّا في كلام شيخنا البهائي - مكّنه الله تعالى المكان العالي - ولذا نسبناه إليه .

ص: ٢٠٨

١- ٤٩٧. أنظر الدروس: ١ / ٢٠٩ .

المطلب الثاني : فى مستند القول الأول

إشاره

وأما المطلب الثانى - أى مستند القول بأن الحائر هو ما دار عليه سور الصحن الشريف - فهو على ما ظهر من الكلام السالف لشيخنا البهائى : أنّ التسميه بالحائر إنما هو لحيران الماء وتحيره فى أطراف ذلك المقدّر من الأرض وعدم تمكّنه من الدخول فيها فيما إذا أجرى المتوكّل الماء لتخريب أثر القبر الشريف .

والمهمّ فى هذا المقام نقل الكلام فى ثبوت هذا المطلب، فأنّه ليس كلّ كلام بمسموع ولا كلّ مقال بمقبول ؛ فاللازم إيراد ما وصل إلينا ممّا يدلّ على جور المتوكّل على قبر سيّد الشهداء عليه السلام ليّتضح حقيقة الحال، فنقول:

ما وصل إلينا من جور المتوكّل على قبر الحسين عليه السلام

[١ -] روى الشيخ السعيد أبو علىّ الحسن بن شيخ الطائفة فى الجزء الحادى عشر من أماليه عن والده الجليل، عن محمّد بن علىّ بن خشيش قال:

حدّثنا محمّد بن عبد الله قال: حدّثنا محمّد بن جعفر بن محمّد بن فرج الرخجى قال: حدّثنى أبى، عن عمّه عمر بن فرج قال: أنفذنّى المتوكّل فى تخريب قبر الحسين عليه السلام، فصرت إلى الناحيه، فأمرت بالبقر، فمر بها

على القبور [فمرت عليها] (١) كلها، فلما بلغت قبر الحسين عليه السلام لم تمر عليه.

قال عمى عمر بن الفرج (٢): فأخذت العصا بيدي فما زلت أضربها حتى تكسرت العصا في يدي، فوالله ما جازت على قبره ولا تخطته.

قال لنا محمد بن جعفر: كان عمر بن فرج شديد الإنحراف عن آل محمد صلى الله عليه وآله، فأنا أبرء إلى الله تعالى منه، وكان جدى أخوه محمد بن فرج شديد المودّة لهم رحمه الله ورضى عنه، فأنا أتولاه لذلك وأفرح بولادته (٣).

توضيح

قال العلامة فى إيضاح الإشتباه:

محمد بن على بن خُشَيْش: بالخاء المعجمه المضمومه، والشين المعجمه المفتوحه، والياء الساكنه المنقطه (٤) تحتها نقطتين والشين المعجمه أخيراً (٥).

وفيه :

محمد بن الفرج الرّخجى: بضمّ الراء، ثمّ الخاء المعجمه المفتوحه، والجيم بعدها (٦).

[٢ -] وروى أيضاً فى الجزء المذكور عن والده المعظم، عن محمد بن على ابن

ص: ٢١٠

١- ٤٩٨. أثبتناه من المصدر .

٢- ٤٩٩. فى المصدر: فرج .

٣- ٥٠٠. الأمالى: ٣٢٥ ح ٦٥٢ .

٤- ٥٠١. المنقطه» لم يرد فى المصدر .

٥- ٥٠٢. إيضاح الإشتباه: ٢٦٧ الرقم ٥٦٩ .

٦- ٥٠٣. إيضاح الإشتباه: ٢٨٥ الرقم ٦٥٧ .

خشيش، عن محمد بن عبدالله قال :

حدّثنا أحمد بن عبدالله [بن محمد] (١) ابن عمّار الثقفي الكاتب، قال: حدّثنا عليّ بن محمد بن سليمان النوفلي، عن أبي عليّ الحسين بن محمد بن سلمه (٢) بن أبي عبيده بن محمد بن عمّار ابن ياسر، قال: حدّثني إبراهيم بن (٣) الديزج، قال :

بعثني المتوكّل إلى كربلاء لتغير (٤) قبر الحسين عليه السلام، وكتب معي إلى جعفر بن محمد بن عمّار القاضي: أعلمك أنّي قد بعثت إبراهيم بن (٥) الديزج إلى كربلاء لنش قبر الحسين عليه السلام، فإذا قرأت كتابي تقف (٦) على الأمر حتّى تعرف فعل أو لم يفعل.

قال الديزج: فعرفني جعفر بن محمد بن عمّار ما كتب به إليه، ففعلت ما أمرني به جعفر بن محمد بن عمّار، ثمّ أتيت، فقال لي: ما صنعت؟ فقلت: قد فعلت ما أمرت به، فلم أر شيئاً ولم أجد شيئاً. فقال لي: أفلا عمقته؟ قلت: قد فعلت فما (٧) رأيت، فكتب إلى السلطان: إنّ إبراهيم الديزج قد نبش فلم يجد شيئاً وأمرته فمخره بالماء، وكربه بالبقر.

قال أبو عليّ العمّار: فحدّثني إبراهيم الديزج، وسألته عن صورته الأمر، فقال لي: أتيت في خاصّه غلmani فقط، وإنّي نبشت فوجدت باريه جديده وعليها بدن الحسين بن عليّ [عليهما السلام] ووجدت منه رائحه ص: ٢١١

١- ٥٠٤. أثبتناه من المصدر .

٢- ٥٠٥. في المصدر: مسلمه .

٣- ٥٠٦. بن « لم يرد في المصدر .

٤- ٥٠٧. في المصدر: لتغيير .

٥- ٥٠٨. بن « لم يرد في المصدر .

٦- ٥٠٩. في المصدر: فقف .

٧- ٥١٠. في المصدر: وما .

وبدن الحسين على الباريه، وأمرت بطرح التراب عليه، وأطلقت عليه الماء، وأمرت بالبقر لتمخره وتحرثه، فلم تطأه البقر، وكانت إذا جاءت إلى الموضع رجعت عنه، فحلفت لغلماني بالله وبالأيمان المغلظه لئن ذكر أحد بهذا (٢) لأقتلنه (٣).

[٣ -] وروى في الجزء المذكور عن والده المكرّم، عن محمّد بن عليّ ابن خشيش، عن محمّد بن عبد الله، قال :

حدّثني محمّد ابن إبراهيم بن أبي السلاسل الأنباري الكاتب، قال: حدّثني أبو عبد الله الباقر، قال :

ضمّني عبيد الله بن يحيى بن خاقان إلى هارون المعري، وكان قائداً من قواد السلطان، أكتب له، وكان بدنه [كله] (٤) أبيض [شديد البياض] (٥) حتّى يديه ورجليه كانتا (٦) كذلك، وكان وجهه أسود شديد السواد كأنه القير، وكان يتفقاً مع ذلك مده (٧) منتنه.

قال : فلما آنس بي سألته عن سواد وجهه، فأبى أن يخبرني، ثمّ إنّه مرض مرضه الذي مات فيه، فقعدت فسألته، فرأيت أنه يحبّ أن يكتّم عليه، فضمنت له الكتمان فحدّثني، فقال (٨) : وجّهني المتوكّل أنا والديزج لنبش قبر الحسين عليه السلام وإجراء الماء عليه، فلما عزمت على الخروج والمسير إلى الناحيه رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام فقال:

ص: ٢١٢

١- ٥١١. في المصدر: حالتها .

٢- ٥١٢. في المصدر: هذا .

٣- ٥١٣. الأماي: ٣٢٦ ح ٦٥٣ .

٤- ٥١٤. أثبتناه من المصدر .

٥- ٥١٥. أثبتناه من المصدر .

٦- ٥١٦. في المصدر: كانا .

٧- ٥١٧. المده : القيح .

٨- ٥١٨. في المصدر: قال .

لا تخرج مع الديزج ولا تفعل ما أمرتم به في قبر الحسين عليه السلام.

فلما أصبحنا جاءوا يستحثوني (١) في المسير، فسرت معهم حتى وافينا كربلاء، وفعلنا ما أمرنا به المتوكّل، فرأيت النبي صلى الله عليه وآله في المنام فقال لي (٢): ألم آمرك ألا تخرج معهم ولا تفعل فعلهم، فلم تقبل حتى فعلت ما فعلوا؟! ثم لطمني وتفل في وجهي، فصار وجهي مسوداً كما ترى، وجسمي على حالته الأولى (٣).

توضيح

قوله: «وكان يتفقاً»، تفقاً الدمّل والقرح: تشقق. ولعلّ التقدير فيه: وكان تشقق مع اسوداد وجهه؛ ولعلّ المراد منه أنه يتشقق وجهه ويخرج منه مده منتنه.

[٤ -] وروى أيضاً في ذلك الجزء عن والده المفخّم عن ابن خشيش قال:

حدّثنا محمّد بن عبد الله، [قال: حدّثنا سعيد بن أحمد بن العراد أبو القاسم الفقيه] (٤)، قال: حدّثني أبو برزه الفضل بن محمّد بن عبد الحميد، قال:

دخلت على إبراهيم الديزج، وكنت جاره، أعوده في مرضه المذى مات فيه، فوجدته بحال سوء، وإذا هو كالمدهوش وعنده الطيب، فسألته عن حاله، وكانت بيني وبينه خلطه وأنس يوجب الثقة بي والإنبساط إليّ، فكاتمني حاله، وأشار لي إلى الطيب، فشر الطيب بإشارته، ولم يعرف من حاله ما يصف له من الدواء ما يستعمله؛ فقام فخرج وخلا الموضوع.

ص: ٢١٣

١- ٥١٩. في المصدر: يستحثوني.

٢- ٥٢٠. لي» لم يرد في المصدر.

٣- ٥٢١. الأمالى: ٣٢٦ ح ٦٥٤.

٤- ٥٢٢. أثبتناه من المصدر.

فسألته عن حاله فقال : أخبرك والله واستغفر الله أنّ المتوكّل أمرنى بالخروج إلى نينوى إلى قبر الحسين عليه السلام، فأمرنا أن نكربه ونطمس أثر القبر، فوافيت الناحية مساءً و معنا الفعلة والزوركاريون (١) معهم المساحى والمرور (٢).

فتقدّمت إلى غلمانى وأصحابى أن يأخذوا الفعله بخراب القبر وحرث أرضه، فطرحت نفسى لما نالنى من تعب السفر ونمت، فذهب بى النوم فإذا ضوضاء شديده وأصوات عاليه، وجعل الغلمان يتبهنونى (٣)، فقممت وأنا ذعر، فقلت للغلمان: ما شأنكم؟ قالوا: أعجب شأن .

قلت : وما ذاك ؟ قالوا : إنّ بموضع القبر قومًا قد حالوا بيننا وبين القبر، وهم يرموننا مع ذلك بالنشاب، فقممت معهم لأتبيّن الأمر، فوجدته كما وصفوا، وكان ذلك فى أوّل الليل من لىالى البيض .

فقلت: ارموهم، فرموا فعادت سهامنا إلينا، فما سقط سهم منها إلّا فى صاحبه العدى رمى به فقتله، فاستوحشت لذلك وجزعت وأخذتنى الحمى والقشعريره، ورحلت عن القبر لوقتى ووطنت نفسى على أن يقتلنى المتوكّل لَمّا لم أبلغ فى القبر جميع ما تقدّم إلىّ به .

قال أبو برزه : فقلت له : قد كفيت بالحدز (٤) من المتوكّل، قد قتل بارحه الأولى وأعان عليه فى قتله المنتصر، فقال لى : قد سمعت ذلك (٥) وقد

ص: ٢١٤

١- ٥٢٣. فى المصدر: والروزكاريون .

٢- ٥٢٤. المرور : جمع مرّ، وهو المسحاه أو ما كان نحوها .

٣- ٥٢٥. فى المصدر: يتبهنونى .

٤- ٥٢٦. فى المصدر: ما تحذر .

٥- ٥٢٧. فى المصدر: بذلك .

نالني في جسمي ما لا أرجو معه البقاء . قال أبو برزخ : كان هذا في أول النهار، فما أمسى الديزج حتى مات .

قال ابن خشيش : قال أبو الفضل : إن المنتصر سمع أباه المتوكل (١) يشتم فاطمه عليها السلام، فسأل رجلاً من الناس عن ذلك، فقال له : قد وجب عليه القتل، إلا أنه من قتل أباه لم يطل له عمر . قال : ما أبالي إذا أطعت الله بقتله أن لا يطول لي عمر، فقتله وعاش بعده سبعة أشهر (٢).

توضيح

« نكرهه »، قال في القاموس:

الكرب: إثارة الأرض للزرع (٣).

قوله: « والزور كاريون » لم نجد هذا اللفظ في كتب اللغة، والذي يقتضيه المقام أن المراد معنى الفعله ؛ وزور كاريون أي: القوي الهيكل الذي يعبر عنه بالفارسي: مرد كاري و دلاور.

و « معهم المساحي والمرور »، المساحي جمع: المسحاه، المعبر عنه بالفارسي: بيل ؛ وفي النهاية لابن الأثير:

ومنه حديث خبير: « فخرجوا بمساحيهم ومكاتلهم »، المساحي جمع مسحاه، وهي: المجرفة من الحديد (٤).

ص: ٢١٥

١- ٥٢٨. المتوكل» لم يرد في المصدر .

٢- ٥٢٩. الأماي: ٣٢٧ ح ٦٥٥ .

٣- ٥٣٠. القاموس المحيط: ١ / ١٢٣ .

٤- ٥٣١. النهاية في غريب الحديث: ٢ / ٣٤٩ .

والمروور جمع المر - بفتح الميم - معناه بالفارسيه: كلنگك ؛ وفي الصحاح :

مر بالفتح: رسن و كلند (١).

وفي البرهان :

كلند بفتح اول بر وزن سيمند : دست افزارِ نعبِ كنان و گل كاران و سنگ تراشان باشد كه بدان زمين كنند، و آن را كلنگك نيز گویند (٢).

وفي الصحاح :

مسحاه: بيل آهنين و كلند (٣).

بنابراين «مسحاه» مشترك خواهد بود ما بين: بيل و كلنگك ؛ ومنه يظهر وجه ما في القاموس حيث فسّر المر بالمسحاه فقال :

المر بالفتح: الحبل، والمسحاه (٤).

وفي القاموس:

النشاب: النبل (٥).

وفي مجمع البحرين :

النشاب بالضمّ والتشديد: السهام، والواحدة: نشابه (٦).

ص: ٢١٦

١- ٥٣٢. لم نعثر عليه، ولكن في غياث اللغات ص ٨٠٠: «مر بالفتح: ريسان و كلند».

٢- ٥٣٣. برهان قاطع: ٩٢٨.

٣- ٥٣٤. لم نعثر عليه، ولكن في غياث اللغات ص ٨٢١: «مسحات بالكسر وحاء مهملة: بيلى كه به آن از زمين گل كنند (از منتخب) و در شرح نصاب بمعنى بيلچه».

٤- ٥٣٥. القاموس المحيط: ٢ / ١٣٢.

٥- ٥٣٦. القاموس المحيط: ١ / ١٣٢.

٦- ٥٣٧. مجمع البحرين: ٤ / ٣١٠.

[٥ -] وروى أيضًا في الجزء المذكور عن والده الجليل عن ابن خشيش، عن محمد بن عبد الله، قال :

حدّثني عليّ بن عبد المنعم بن هارون الخديجي الكبير عن (١) شاطي النيل، قال : حدّثني جدّي القاسم ابن أحمد بن معمر الأسدّي الكوفي، وكان له علم بالمسيره (٢) وأيام الناس، قال :

بلغ المتوكّل جعفر بن المعتصم أنّ أهل السواد يجتمعون بأرض نينوى لزياره قبر الحسين عليه السلام، فيصير إلى قبره منهم خلق كثير، فأنفذ قائدًا من قواده، وضمّ إليه كنفًا (٣) من الجند كثيرًا ليشعب (٤) قبر الحسين عليه السلام، ويمنع الناس من زيارته والاجتماع إلى قبره .

فخرج [القائد] (٥) إلى الطّف، وعمل بما أمر، وذلك في سنة سبع وثلاثين ومائتين، فثار أهل السواد به واجتمعوا عليه وقالوا : لو قتلنا عن آخرنا لما أمسك من بقي منا عن زيارته، ورأوا من الدلائل ما حملهم على ما صنعوا، فكتب بالأمر إلى الحضرة، فورد كتاب المتوكّل إلى القائد بالكفّ عنهم والمسير إلى الكوفه مظهرًا أنّ مسيره إليها في مصالح أهلها والإنكفاء إلى المصر .

فمضى الأمر على ذلك حتّى كانت سنة سبع وأربعين، فبلغ المتوكّل أيضًا مصير الناس من أهل السواد والكوفه إلى كربلاء لزياره قبر الحسين عليه السلام،

ص: ٢١٧

١- ٥٣٨. في المصدر: من .

٢- ٥٣٩. في المصدر: بالسيره .

٣- ٥٤٠. في المصدر: كتفا .

٤- ٥٤١. في بعض نسخ المصدر: ليشعث .

٥- ٥٤٢. أثبتناه من المصدر .

وأنه قد كثر جمعهم لذلك (١)، وصار لهم سوق كبير، فأنفذ قائداً في جمع كثير من الجند، وأمر منادياً ينادى ببراءة الذمه ممن زار قبره (٢)، ونبش القبر وحرث أرضه، وانقطع الناس عن الزياره، وعمل على تتبع آل أبي طالب عليهم السلام والشيعة - رضى الله عنهم - فقتل ولم يتم له ما قدر (٣).

توضيح

«أنفذ» بالذال المعجمه ؛ «قائداً من قواده»، أى: أرسل أميراً من أمرائه. «كنفاً من الجند» أى: جانباً وجمله من الجند .

«ليشعب» فى القاموس : الشعب: التفريق والإفساد (٤). والمراد: أرسلهم لإفساد أثر قبره عليه السلام وإبطاله .

«وعمل على تتبع» إلى آخره، والضمير فى «عمل» و «قتل» عائداً إلى المتوكل، أى: سعى بالجند فى التفحص عن شيعة على بن أبى طالب عليه السلام للإضرار بهم إلى أن قتل ولم يبلغ ما كان من انطماس أثر قبره عليه السلام واضمحلاله .

[٦ -] وروى أيضاً فى الجزء المذكور عن والده المعظم عن ابن خشيش، قال:

حدثنى أبو الفضل، قال : حدثنى عبدالرزاق بن سليمان بن غالب الأزدي [بأرتاح] (٥)، قال : حدثنى عبدالله بن رايه (٦) الطورى، قال:

حججت سنه سبع وأربعين ومائتين، فلما صدرت من الحج صرت إلى

ص: ٢١٨

١- ٥٤٣. فى المصدر: كذلك .

٢- ٥٤٤. فى المصدر: قبر الحسين .

٣- ٥٤٥. الأمالى: ٣٢٨ ح ٦٥٦ .

٤- ٥٤٦. القاموس المحيط : ١ / ٨٨ .

٥- ٥٤٧. أثبتناه من المصدر .

٦- ٥٤٨. فى المصدر: دانيه .

العراق، فزرت أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام على حال خيفه من السلطان، وزرته، ثمّ توجّهت إلى زياره الحسين عليه السلام، فإذا هو قد حرثت أرضه ومخر فيها الماء، وأرسلت الثيران العوامل في الأرض، فبعيني وبصرى كنت أرى الثيران تساق في الأرض، فتنساق لهم حتّى إذا حاذت مكان القبر حادت عنه يميناً وشمالاً، فتضرب بالعصى الضرب الشديد فلا ينفع ذلك فيها، ولا تطأ القبر بوجه ولا سبب، فما أمكننى الزيارة، فتوجّهت إلى بغداد، وأنا أقول فى ذلك :

تالله إن كانت أميّه قد أتت

قتل ابن بنت نبيّها مظلوماً

فلقد أتاك بنو أبيه بمثلها

هذا لعمر ك قبره مهذوماً

أسفوا على أن لا يكونوا شايعا (١)

فى قتله فتتبعوه رميماً

فلما قدمت بغداد سمعت الهائعه (٢)، فقلت : ما الخبر ؟ قالوا : سقط الطائر بقتل جعفر المتوكل، فعجبت لذلك وقلت : إلهى ليله بليه (٣).

[٧ -] وفى البحار :

أقول: وجدت فى بعض مؤلفات أصحابنا ... ؛

إلى أن قال :

وروى أنّ المتوكل من خلفاء بنى العباس كان كثير العداوه، شديد البغض لأهل بيت الرسول صلى الله عليه وآله، وهو الذى أمر الحارثين بحرث قبر

ص: ٢١٩

١- ٥٤٩. فى المصدر: شايعوا .

٢- ٥٥٠. الهائعه : الصوت المفزع .

٣- ٥٥١. الأمالى: ٣٢٩ ح ٦٥٧ .

الحسين عليه السلام وأن يخربوا بنيانه ويخفوا (١) آثاره وأن يجروا عليه الماء من النهر العلقمي بحيث

لا يبقى (٢) له أثر ولا- أحد يقف له على خبر، وتوعد الناس بالقتل لمن زار قبره، وجعل رصداً من أجناده وأوصاهم: كل من وجدتموه يريد زياره الحسين عليه السلام فاقتلوه، يريد بذلك إطفاء نور الله وإخفاء آثار ذريته رسول الله.

فبلغ الخبر إلى رجل من أهل الخير يقال له: زيد المجنون، ولكنه ذو عقل سديد، ورأى رشيداً، وإنما لقب بالمجنون لأنه أفحم كل ليب وقطع حجه كل أديب، وكان لا يعي من الجواب، ولا يمل من الخطاب، فسمع بخراب بنيان قبر الحسين عليه السلام وحرث مكانه، فعظم ذلك عليه واشتدّ حزنه وتجدد مصابه بسيدته الحسين عليه السلام، وكان مسكنه يومئذ بمصر.

فلما غلب عليه الوجد والغرام لحرث قبر الإمام عليه السلام، خرج من مصر ماشياً هائماً على وجهه شاكياً وجده إلى ربه، وبقي حزناً كئيباً حتى بلغ الكوفة، وكان البهلول يومئذ بالكوفة، فلقى زيد المجنون وسلم عليه، فردّ عليه السلام، فقال له البهلول: من أين لك معرفتي فلم ترني قطّ؟

فقال زيد: يا هذا اعلم أنّ قلوب المؤمنين جنود مجنّده، ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف.

فقال له البهلول: يا زيد ما الذي أخرجك من بلادك بغير دابة ولا مركوب؟ فقال: والله ما خرجت إلّا من شدة وجدى وحزنى، وقد بلغنى أنّ هذا اللعين أمر بحرث قبر الحسين عليه السلام وخراب بنيانه وقتل زوّاره،

ص: ٢٠٠

١- ٥٥٢. في المصدر: ويخفوا .

٢- ٥٥٣. في المصدر: لا تبقى .

فهذا المذى أخرجنى من موطنى ونقص عيشى وأجرى دموعى وأقل هجوعى . فقال البهلول : وأنا والله كذلك، فقال له : قم بنا نمضى إلى كربلاء لنشاهد قبور أولاد على المرتضى.

قال: فأخذ كل بيد صاحبه حتى وصلا إلى قبر الحسين عليه السلام وإذا هو على حاله لم يتغير، وقد هدموا بنيانه، وكلما أجروا عليه الماء غار وحر واستدار بقدره العزيز الجبار، ولم يصل قطره واحده إلى قبر الحسين عليه السلام، وكان القبر الشريف إذا جاءه الماء يرتفع أرضه بإذن الله تعالى.

فتعجب زيد المجنون ميا شاهده وقال: انظر يا بهلول! يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلما أن يتم نوره ولو كره المشركون (١).

قال : ولم يزل المتوكل يأمر بحرث قبر الحسين عليه السلام مده عشرين سنه والقبر على حاله لم يتغير، ولا يعلوه قطره من الماء، فلمّا نظر الحارث إلى ذلك قال: آمنت بالله وبمحمّد رسول الله، [والله لأهربن على وجهى وأهيم فى البرارى ولاأحرث قبر الحسين ابن بنت رسول الله] (٢)، وإنّى مده عشرين سنه أنظر آيات الله وأشاهد براهين آل بيت رسول الله ولا أتعظ ولا أعتبر.

ثمّ إنّه حلّ النيران وطرح الفدان وأقبل يمشى نحو زيد المجنون وقال له: من أين أقبلت يا شيخ؟ قال : من مصر، فقال له : ولأى شىء جئت إلى

ص: ٢٢١

١- ٥٥٤. مقتبس من الآية ٨ من سورة الصف والآيه ٣٢ من سورة التوبه .

٢- ٥٥٥. أثبتناه من المصدر .

هنا وإني (١) لأخشى عليك من القتل . فبكى زيد وقال : والله قد بلغنى حرث قبر الحسين عليه السلام فأحزنى ذلك وهيج حزنى ووجدى .

فانكب الحارث على أقدام زيد يقبلهما وهو يقول : فداك أبى وأمى، فوالله يا شيخ من حين ما أقبلت إلى أقبلت إلى الرحمه واستنار قلبى بنور الله، وإنى آمنت بالله ورسوله، وإن لى مدّه عشرين سنه وأنا أحرث هذه الأرض، وكلّما أجريت الماء إلى قبر الحسين عليه السلام غار وحرار واستدار، ولم يصل إلى قبر الحسين عليه السلام منه قطره، وكأنى كنت فى سكر وأفقت الآن ببركه قدومك لى (٢).

فبكى زيد وتمثّل بهذه الأبيات:

تالله إن كانت أميه قد أتت

قتل ابن بنت نبيها مظلوماً

فلقد أتاه بنو أبيه بمثله

هذا لعمر ك قبره مهودماً

أسفوا على أن لا يكونوا شاركوا

فى قتله فيتبعوه (٣) رميمًا

فبكى الحارث وقال : يا زيد قد أيقظتنى من رقدتى، وأرشدتنى من غفلتى، وها أنا الآن ماض إلى المتوكّل بسرّ من رأى، أعرفه بصوره الحال إن شاء أن يقتلنى وإن شاء أن يتركنى ؛ فقال له زيد : وأنا أيضًا أسير معك إليه وأساعدك على ذلك.

قال : فلما دخل الحارث إلى المتوكّل وخبره بما شاهده (٤) من برهان قبر الحسين عليه السلام استشاط غيظًا وازداد بغضًا لأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله

ص: ٢٢٢

١- ٥٥٦. فى المصدر: وأنه .

٢- ٥٥٧. فى المصدر: إلى .

٣- ٥٥٨. فى المصدر: فتبعوه .

٤- ٥٥٩. فى المصدر: شاهد .

[وأمر بقتل الحارث] (١) وأمر أن يشدّ في رجله حبل، ويسحب على وجهه في الأسواق، ثمّ يصلب في مجتمع الناس، ليكون عبره لمن اعتبر، ولا يبقى أحد يذكر أهل البيت بخير أبدًا.

وأما زيد المجنون، فإنّه ازداد حزنه واشتدّ عزاؤه وطال بكأؤه وصبر حتّى أنزلوه من الصلب وألقوه على مزبله هناك، فجاء إليه زيد، فاحتمله إلى الدجله، فغسله (٢) وكفنه وصلّى عليه ودفنه، وبقي ثلاثة أيام لا يفارق قبره، وهو يتلو كتاب الله عنده.

فبينما هو ذات يوم جالس إذ سمع صراخًا عاليًا، ونوحًا شجيًا، وبكاءً عظيمًا، ونساءً بكثره منشرات الشعور، مشققات الجيوب، مسوّدات الوجوه، ورجالًا بكثره يندبون بالويل والثبور، والناس كافّة في اضطراب شديد، وإذا بجنازه محموله على أعناق الرجال وقد نشرت لها الأعلام والرايات، والناس من حولها أفواجًا قد انسدت الطرق من الرجال والنساء .

قال زيد : فظننت أنّ المتوكّل قد مات، فتقدّمت إلى رجل منهم وقلت له: من يكون هذا الميّت ؟ فقال : هذه [جنازه] (٣) جاريه المتوكّل، وهي جاريه سوداء حبشيّة وكان اسمها ريحانه، وكان يحبّها حبًّا شديدًا.

ثمّ إنهم عملوا لها شأنًا عظيمًا ودفنوها في قبر جديد، وفرشوا فيه الورد والرياحين والمسك والعنبر، وبنوا عليها قبة عالية .

ص: ٢٢٣

١- ٥٦٠. أثبتناه من المصدر .

٢- ٥٦١. في المصدر: وغسله .

٣- ٥٦٢. أثبتناه من المصدر .

فلَمَّا نظر زبيد إلى ذلك ازدادت أشجانه، وتصاعدت نيرانه، وجعل يلطم وجهه ويمزق أطماره، ويحشى التراب على رأسه، وهو يقول :

واويلاه وا أسفاه عليك يا حسين، أتقتل بالطفّ غريبًا وحيدًا ظمآنًا شهيدًا، وتسبى نساؤك وبناتك وعيالك، وتذبح أطفالك، ولم يبك عليك أحد من الناس، وتدفن بغير غسل ولا كفن، ويحرق بعد ذلك قبرك ليطفئوا نورك وأنت ابن علي المرتضى، وابن فاطمه الزهراء، ويكون هذا الشأن العظيم لموت جاريه سوداء، ولم يكن الحزن والبكاء لابن محمّد المصطفى.

قال : ولم يزل يبكي وينوح حتّى غشى عليه، والناس كافّه ينظرون إليه، فمنهم من رقّ عليه (١)، ومنهم من جنى عليه، فلَمَّا أفاق من غشوته أنشد يقول:

أيحرق بالطفّ قبر الحسين

ويعمر قبر بنى الزانية

لعلّ الزمان بهم قد يعود

ويأتى بدولتهم ثانيه

ألا يلعن (٢) الله أهل الفساد

ومن يأمن الدتية الفانيه

قال : إنّ زبيدًا كتب هذه الأبيات في ورقه وسلّمها لبعض حجاب المتوكّل.

قال: فلَمَّا قرأها اشتدّ غيظه وأمر باحضاره، فأحضر وجرى بينه وبينه من الوعظ والتوبيخ ما أغاظه حتّى أمر بقتله، فلَمَّا مثل بين يديه سأله

ص: ٢٢٤

١- ٥٦٣. في المصدر: له .

٢- ٥٦٤. في المصدر: لعن .

عن أبي تراب من هو ؟ - استحقاقًا له - ؛ فقال : والله إنك عارف به وبفضله وشرفه وحسبه ونسبه، فوالله ما يجحد فضله إلا كل كافر مرتاب، ولا يبغضه إلا كل منافق كذاب ؛ وشرع يعدد فضله ومناقبه حتى ذكر منها ما أغاظ المتوكل فأمر بحبسه، فحبس .

فلما اشتدَّ (١) الظلام وهجع، جاء إلى المتوكل هاتف ورفسه برجله وقال له: قم وأخرج زيدًا من حبسه، وإلا أهلكك الله عاجلاً ؛ فقام هو بنفسه، وأخرج زيدًا من حبسه، وخلعه (٢) خلعه سنيه، وقال له : أطلب ما تريد، قال: أريد عمارة قبر الحسين عليه السلام وأن لا يتعرّض أحد لزواره .

فأمر له بذلك، فخرج من عنده فرحًا مسرورًا وجعل يدور في البلدان وهو يقول: من أراد زياره قبر (٣) الحسين عليه السلام فله الأمان طول الأزمان (٤).

توضيح

قال في القاموس:

النير: الخشبة التي على عنق الثور بأداتها، جمعه: أنيار ونيران (٥).

وفيه :

الفدان كسحاب وشداد: الثوران يقرن بينهما (٦) للحرث (٧).

ص: ٢٢٥

١- ٥٦٥. في المصدر: أسدل .

٢- ٥٦٦. في المصدر بدل «وخلعه»: وخلع عليه.

٣- ٥٦٧. قبر» لم يرد في المصدر .

٤- ٥٦٨. بحار الأنوار: ٤٥ / ٤٠٣ - ٤٠٧ .

٥- ٥٦٩. القاموس المحيط: ٢ / ١٥١ .

٦- ٥٧٠. في المصدر: الثور أو الثوران يقرن للحرث بينهما .

٧- ٥٧١. القاموس المحيط: ٤ / ٢٥٥ .

إذا علمت ذلك فلنعد إلى ما كنا فيه، فنقول: هذا ما وصل إلينا من جفاء المتوكل وجوره على قبره عليه السلام، وليس فيها دلالة على وقوف الماء في محلّ الجدران الذي حدوا الصحن الشريف به الآن، بل الظاهر منها تجاوز الماء عن الحد المذكور ووصوله إلى قرب القبر الشريف، ثم حيرانه ووقوفه؛ فما ذكره شيخنا البهائي - مكنه الله تعالى المكان العالی - في عبارته السالفه غير معلوم الصحه.

ثم إن المصرح به في كلام المسعودي أن انتقال الخلفه إلى المتوكل في سنه اثنتين و ثلاثين و مائتين، و قتل في سنه سبع و أربعين و مائتين؛ قال في مروج الذهب:

بويج جعفر بن محمّد بن هارون، ولقب بالمنتصر بالله؛ فلمّا كان في اليوم الثاني لقبه ابن أبي داود (١): المتوكل على الله، وذلك في اليوم الذي مات فيه أخوه الواثق، وهو يوم الأربعاء لست بقين من ذي الحجه سنه اثنتين و ثلاثين و مائتين؛ ويكنى بأبي الفضل.

وبويج له وهو ابن سبع وعشرين سنه وأشهر، و قتل وهو ابن إحدى وأربعين سنه. [وقيل: أنه قتل وهو ابن أربع وأربعين سنه] (٢)، وكان (٣) خلافته أربع عشره سنه وتسعه أشهر وتسع ليال؛ وأمّه أم ولد خوارزميه يقال لها: شجاع؛ و قتل ليله الأربعاء ثلاث خلون من شوال سنه سبع

ص: ٢٢٤

١- ٥٧٢. في المصدر: دؤاد .

٢- ٥٧٣. ما بين المعقوفين لم يرد في المصدر .

٣- ٥٧٤. في المصدر: فكانت .

وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، إِنَّتَهَى (۱).

وَصَرَّحَ فِي حَبِيبِ السَّيْرِ بِأَنَّ الْمُتَوَكَّلَ فِي سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ أَمَرَ بِتَخْرِيْبِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْعِ النَّاسِ عَنْ زِيَارَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ :

در سنه ستّ و ثلاثین و مائتین فتح بن خاقان نزد متوکل اعتبار تمام یافته، در تمشیت امور ملک و مال به استقلال دخل نمود، و هم در این سال متوکل از غایت شقاوت حکم کرد که فرق انام را از طواف مراقد فیض الأنوار حیدر کزار و اولاد بزرگوارش علیهم السلام منع کنند و فرمود تا روضه امام حسین و شهداء کربلاء را هموار ساخته، جهت زراعت آب در آن بندند .

و در تاریخ گزیده مسطور است که هر چند فرمان بران آن سر خیل اهل عصیان سعی نمودند آب در مواضع قبر معطر آن امام عالی گهر و سایر شهیدان عترت طاهره خیر البشر جریان نیافت، و این معنی سبب حیرت خلائق گشته، إنتهی (۲).

بنا بر آنچه در کلام مسعودی مذکور شد که انتقال خلافت به متوکل در چه سال بوده و مدّت خلافت او چهارده سال و نه ماه و کسری بوده و به مقتضای آنچه در عبارت «حبيب السیر» مذکور شده که در سنه ثلاثین و مائتین امر به تخریب قبر شریف نموده، ده سال و کسری در این عمل قبیح اصرار داشته ؛ الحمد لله رب العالمین در هیچ حال به مطلب نرسید .

و استداره آب و حیران آن به محلّ دیوارِ صحن در هیچ یک از حکایات

ص: ۲۲۷

۱- ۵۷۵. مروج الذهب: ۵ / ۵ .

۲- ۵۷۶. تاریخ حبيب السیر: ۲ / ۲۶۹ .

سابقه مشخص نشده، بلکه ظاهر از آنها خلاف آن است - چنانچه تنبیه به آن شد - پس کلام شیخنا البهائی صحّت آن مشخص نیست .

ومخفی نماند آنچه در این مقام مذکور شد، مخالف است با آنچه در قضیه زید مجنون و حارث - یعنی زارع - مذکور شد که متوکّل بیست سال سعی واهتمام نمود در تخریب قبر شریف کما لا یخفی .

وقد اتّضح من جمیع ما ذکر انّ المطلب المدلول علیه بکلام شیخنا البهائی - نور الله تعالی روحه - غیر تمام کما فضّی لنا، بل الظاهر عدم امکان إثباته، لظهور عدم تحقّق الجدران المحدّد للصحن الشریف فی ذلك الزمان، بل لم یکن هناك إلا الأرض، فمن أين یمكن أن یُدّعی أحد انّ الماء استدار فی ذلك المكان ولم یتجاوز عنه مع ما عرفت من انّ الظاهر من الحکایات السابقه خلافه؟!

اطلاق الحائر علی الموضع الشریف فی الروایات

اشاره

ثمّ علی فرض التسلیم نقول: إنّ ذلك انّما یتّم إذا لم یطلق لفظ الحائر علی ذلك المكان الشریف قبل ذلك الوقت، وهو غیر صحیح لوجود ذلك فی الأخبار المرویّه عن مولانا الصادق علیه السلام؛

الروایه الأولى

اشاره

[۱ -] وفی (۱) الفقیه: قال الصادق علیه السلام: من الأمر المذخور إتمام الصلاه فی أربعة مواطن: بمكّه، والمدینه، ومسجد الكوفه، وحائر الحسين علیه السلام (۲).

وقد علمت انّ انتقال الخلافه إلى المتوکّل فی سنه اثنتین وثلاثین ومائتین،

ص: ۲۲۸

۱- ۵۷۷. کذا، ولعلّ الصواب: ففی .

۲- ۵۷۸. کتاب من لایحضره الفقیه: ۱ / ۴۴۲ ح ۱۲۸۳ .

وذلك وقت إمامه الهادى عليه السلام ؛ واحتمال اطلاق اللفظ من مولانا الصادق عليه السلام للعلّه التي تتحقّق فيما بعد مدّه طويله، ممّا لا يقبله الطباع السليمه.

الكلام فى سند الروايه و دلالتها

ثمّ إنّ الحديث المذكور وإن كان مروياً فى الفقيه من غير سند، لكن رواه فى كامل الزياره بسند صحيح، قال:

حدّثنى محمّد بن عبد الله بن جعفر الحميرى، عن أبيه، عن أحمد بن أبى عبد الله البرقى، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن بعض أصحابنا، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: من الأمر المذخور إتمام الصلاه فى أربعه مواطن: بمكّه، والمدينه، ومسجد الكوفه، والحير (١).

والراوى - وهو المعبّر عنه بقول: بعض أصحابنا - وإن لم يكن معلوماً، لكنّه غير مضرّ، لكون الراوى عنه حمّاد بن عيسى، وهو من أصحاب الإجماع، والطريق إليه صحيح، والمذكور فيه وإن كان لفظ الحير، لكن الحائر والحائر هنا سواء (٢).

الروايه الثانيه

اشاره

[٢ -] و فى باب الثمانين من أبواب كامل الزياره :

حدّثنى محمّد بن جعفر الرزاز الكوفى، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن عبد الرحمن بن أبى نجران، عن يزيد بن إسحاق، عن الحسن بن عطيه، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: إذا دخلت الحائر فقل:

اللهمّ انّ هذا مقام كرمته به وشرفته به، اللهمّ فاعطني فيه رغبتى على حقيقه إيمانى بك وبرسلك، سلام عليك يا بن رسول الله، وسلام

ص: ٢٢٩

١- ٥٧٩. فى المصدر: الحائر؛ كامل الزياره: ٤٣ ح ٦٥٩.

٢- ٥٨٠. قال ابن معصوم المدنى رحمه الله: والحائر والحير: موضع قبر الحسين عليه السلام بكرىلاء؛ لأنّه مطمئن من الأرض، ويُطلق على ما حواه سور مشهده الشريف (الطراز الأوّل: ٧ / ٣٤٨).

على ملائكته فيما تروح به الرائحات الطاهرات لك وعليك، وسلام على ملائكة الله المقربين، وسلام على المسلمين لك بقلوبهم الناطقين لك بفضلك وألسنتهم، أشهد أنك صادق صديق صدقت فيما دعوت إليه وصدقت فيما أتيت به، وأنك ثار الله (١) في الأرض من الدم الالذى لا يدرك ثاره من الأرض إلما بأوليائك. اللهم حبب إلي مشاهدهم وشهادتهم (٢) حتى تلحقني بهم، وتجعلني لهم فرطاً (٣) وتابعاً فى الدنيا والآخرة.

ثم تمشى قليلاً وتكبر سبع تكبيرات، ثم تقوم بحيال القبر وتقول:

سبحان الالذى سبح له الملك والملكوت، وقدست بأسمائه جميع خلقه، وسبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح، اللهم اكتبني فى وفدك إلى خير بقاعك وخير خلقك، اللهم العن الجبت والطاغوت والعن أشياعهم وأتباعهم . اللهم اشهدني مشاهد الخير كلها مع أهل بيت نبيك، اللهم توفنى مسلماً واجعل لى قدماً مع الباقين الوارثين الالذين يرثون الأرض من عبادك الصالحين .

ثم تكبر خمس تكبيرات، ثم تمشى قليلاً وتقول :

اللهم إنى بك مؤمن وبوعدك موقن، اللهم اكتب لى إيماناً وثبتته فى قلبى، اللهم اجعل ما أقول بلسانى حقيقته فى قلبى وشريعته فى عملى.

ص: ٢٣٠

١- ٥٨١. الثأر: الدم وطلب الدم، أى: أنك أهل ثار الله والالذى يطلب الله بدمه من أعدائه، أو هو الطالب بدمه ودماء أهل بيته بأمر الله فى الرجعه .

٢- ٥٨٢. شهادتهم: حضورهم، أو أصير شهيداً كما صاروا .

٣- ٥٨٣. الفرط: من يتقدم القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الأءلاء، أى تجعلنى خادماً لهم ساعياً فى أمورهم.

اللهم اجعلنى ممن له مع الحسين عليه السلام قدمًا ثابتًا، واثبتنى فيمن استشهد معه.

ثم كبر ثلاث تكبيرات وترفع يديك حتى تضعهما معًا على القبر (١)، ثم تقول:

أشهد أنك طهر طاهر من طهر طاهر، طهرت لك البلاد (٢)، وطهرت أرض ائت (٣) بها وطهر حرمك، أشهد أنك أمرت بالقسط ودعوت إليه، وأنتك ثار الله في أرضه حتى يستشير لك من جميع خلقه.

ثم ضع خديك جميعًا على القبر ثم تجلس وتذكر الله بما شئت، وتوجه إلى الله فيما شئت أن تتوجه، ثم تعود وتضع يديك عند رجليه ثم تقول:

صلوات الله على روحك و على بدنك، صدقت و أنت الصادق المصدق، و قتل الله من قتلك بالأيدى والألسن.

ثم تقبل إلى على ابنه فتقول ما أحببت، ثم تقوم قائمًا فتستقبل (٤) القبور قبور الشهداء ؛ إلى آخر ما فيه (٥).

الكلام فى دلاله الروايه

وفيه مع اطلاق الحائر على الموضع الشريف من مولانا الصادق عليه السلام، دلاله على بطلان القول بأن الحائر هو : ما أحاط عليه جدران الصحن الشريف، لوضوح أن الظاهر من قوله عليه السلام: «إذا دخلت الحائر فقل» مع قوله عليه السلام: «ثم تمشى قليلاً وتكبر سبع تكبيرات ثم تقوم بحيال القبر» إلى قوله عليه السلام: «وترفع يديك ثم تضعهما

ص: ٢٣١

١- ٥٨٤. فى المصدر: تضعهما على القبر جميعًا .

٢- ٥٨٥. فى المصدر: طهرت وطهرت بك البلاد .

٣- ٥٨٦. فى المصدر: أنت .

٤- ٥٨٧. فى المصدر: فستقبل .

٥- ٥٨٨. كامل الزيارة: ٣٥٨ ب ٧٩ ح ٦١٧ .

معًا على القبر»، أنّ الدخول في الحائر يتحقق فيما يقرب من القبر الشريف جدًا كباب الرواق مثلًا، فلا يتم القول بأنّ الحائر محاط بالجدران للصحن الشريف.

الكلام في سند الروايه

وليس في سنده من يتأمل فيه، عدا محمّد بن جعفر الرزاز الكوفي و يزيد بن إسحاق والحسن بن عطيه، والكلّ عندي مقبول الروايه ؛ أمّا محمّد بن جعفر فلما تبهنا عليه في أوائل المبحث .

وأما يزيد بن إسحاق، فمقتضى التحقيق أن يعدّ حديثه من الصحاح - كما بيّناه في المجلّد الخامس من مجلّدات مطالع الأنوار (١) - لأنّ شيخنا الشهيد الثانی وثّقه في أواخر شرح الدرايه حيث قال:

إن اتّفتت الأسماء خطأ، واختلفت نطقًا، فهو [النوع] (٢) الذي يقال له: المؤتلف والمختلف .

إلى أن قال:

مثل: بريد ويزيد، الأول: بالباء والراء المهمله (٣)، والثاني: بالياء المثناه والزاي ؛ وكلّ منهما يطلق على جماعه .

إلى أن قال:

ص: ٢٣٢

١- ٥٨٩. مطالع الأنوار: ٥ / ٢٨ ؛ وفيه: «وليس في سنده من ينافى الحكم بصحّحه الحديث إلّا يزيد بن إسحاق، وتصحيح العلامه طريق الصدوق إلى هارون بن حمزه يقتضى توثيقه، لإشتماله عليه».

٢- ٥٩٠. أثبتناه من المصدر .

٣- ٥٩١. المهمله» لم يرد في المصدر .

وهؤلاء كلهم ثقات (١).

والعلامة - أحله الله تعالى محل الكرامة - صحح طريق شيخنا الصدوق إلى هارون بن حمزه، وهو اشتمل عليه، قال في الخلاصه :

وإلى هارون بن حمزه الغنوي صحيح (٢).

قال شيخنا الصدوق في مشيخه الفقيه:

وما كان فيه عن هارون بن حمزه الغنوي، فقد روته عن محمد بن الحسن رضى الله عنه، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن (٣) أبي الخطاب، عن يزيد بن إسحاق شعر، عن هارون بن حمزه الغنوي (٤).

وأورد في القسم الأول المختص بمن كان معتمداً عنده فقال:

يزيد بن إسحاق أنه كان من أرفع الناس لهذا الأمر (٥).

وفيه دلالة على مدح بليغ. وفي بعض النسخ: من أذع الناس، بالدال المهملة، وربما يكون المراد منه أنه كان يدفع حجج الناس لإثبات هذا الأمر.

لكن ثقه الإسلام أورد: «زيد بن إسحاق» مكان: «يزيد بن إسحاق»، قال في الباب السالف:

علی بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن زيد بن إسحاق، عن الحسن بن عطيه، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا فرغت من السلام على

ص: ٢٣٣

١- ٥٩٢. الرعاية في علم الدراية: ٣٧٥ و ٣٧٧.

٢- ٥٩٣. خلاصه الأقوال: ٤٤٠.

٣- ٥٩٤. بن لم يرد في المصدر.

٤- ٥٩٥. كتاب من لا يحضره الفقيه: ٤ / ٤٧٢.

٥- ٥٩٦. خلاصه الأقوال: ٢٩٥ الرقم ٣.

الشهداء فائت قبر أبي عبدالله عليه السلام فاجعله بين يديك، ثم تصلى ما بدا لك (١).

لكن لا يبعد أن يقال: أنه من النسخ، والأصل كان: يزيد بن إسحاق، مضافاً إلى أنه وجد في حديث آخر مشارك في المضمون مع ما وجد في ذيل الحديث على ما وجد في الكامل .

وأما الحسن بن عطيه، فهو ثقة، وثقه النجاشي وغيره (٢)؛ وفيه تحقيق أبرزناه فيما كتبناه في تحقيق الدم الذي يقع في القدر ثم يغلى (٣).

مما يدل على بطلان القول الأول :

الحديث الأول

إشاره

[١ -] و مما يدل على بطلان القول المذكور أيضاً : ما رواه أيضاً في الباب المذكور من الكامل قال:

حدّثني أبي وعليّ بن الحسين ومحمّد بن الحسن رحمهم الله جميعاً، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى، عن الحسن بن راشد، عن الحسين بن ثوير بن أبي فاخته، قال:

ص: ٢٣٤

١- ٥٩٧. الكافي: ٤ / ٥٧٨ ح ٤ .

٢- ٥٩٨. أنظر رجال النجاشي: ٤٦ الرقم ٩٣؛ والخلاصه: ١٠٤ الرقم ٢١؛ ورجال ابن داود: ٧٤ الرقم ٤٣٢، وفيه: «٤٣٢ - الحسن بن عطيه الحنّاط ق (جخ، ست) كوفىّ ثقه . ٤٣٣ - الحسن بن عطيه الدغشى، بالبدال المهمله والغين والشين المعجمتين، أبو ناب الكوفى ق (جخ)، ثقه، وذكر بعض الأصحاب أنه هو الحنّاط الذي قبله؛ وفيه نظر، لأنّ الشيخ ذكرهما في كتاب الرجال مختلفى النسبه، وفصل بينهما وذكر الأوّل في الفهرست دون الثانى، وهذا يدلّ على تغيّرهما».

٣- ٥٩٩. رساله في تحقيق الدم الذي يقع في القدر ثم يغلى: : مخطوطه، لم نجدها .

كنت أنا ويونس بن زيان والمفضل بن عمر وأبو سلمة السراج جلوسًا عند أبي عبد الله عليه السلام، و كان المتكلم منّا (١) يونس، و كان أكبرنا سنًا، فقال له :

جعلت فداك أتى أحضر مجالس هؤلاء القوم - يعنى ولد س ا ب ع (٢) - فما أقول ؟ قال : إذا حضرتهم (٣) وذكرتنا فقل : اللهم أرنا الرخاء والسرور ؛ فإنك تأتي على كل ما تريد.

فقلت : جعلت فداك أتى كثيرًا ما أذكر الحسين عليه السلام فأى شىء أقول ؟ قال : قل : السلام عليك يا أبا عبد الله - تعيد ذلك ثلاثًا - فإن السلام يصل إليه من قريب ومن بعيد .

ثم قال : إن أبا عبد الله عليه السلام لما مضى بكت عليه السماوات السبع والأرضون السبع وما فيهن وما بينهن ومن ينقلب (٤) فى الجنة والنار من خلق ربنا، وما يرى وما لا يرى بكى على أبي عبد الله عليه السلام، إلا ثلاثة أشياء لم تبك عليه . قلت : جعلت فداك ما هذه الثلاثة أشياء ؟ قال : لم تبك [عليه] (٥) البصره ولا دمشق ولا آل عثمان.

قال : قلت : جعلت فداك أتى أريد أن أزوره، فكيف أقول وكيف أصنع ؟ قال : إذا أتيت أبا عبد الله عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات، ثم البس ثيابك الطاهره، ثم امش حافيًا، فإنك فى حرم من حرم الله ورسوله،

ص: ٢٣٥

١- ٦٠٠. منّا» لم يرد فى المصدر .

٢- ٦٠١. هو مقلوب: عباس، هكذا عبر تقيّه .

٣- ٦٠٢. فى المصدر: حضرتهم .

٤- ٦٠٣. فى المصدر: يتقلب .

٥- ٦٠٤. أثبتناه من المصدر .

بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله كثيرًا والصلاة على محمد صلى الله عليه وآله وأهل بيته، حتى تصير إلى باب الحسين عليه السلام، ثم قل:

السلام عليك يا حجة الله وابن حجته، السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله.

ثم أخط عشر خطًا، فكبر ثم قف فكبر ثلاثين تكبيره، ثم امش حتى تأتيه من قبل وجهه، واستقبل وجهك بوجهه، واجعل القبلة بين كتفيك، ثم تقول:

السلام عليك يا حجة الله وابن حجته، السلام عليك يا قتيل الله وابن قتيله (١)، السلام عليك يا ثار الله وابن ثاره؛ إلى آخر ما هناك (٢).

ورواه ثقة الإسلام في الباب السالف عن عمده من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن الحسين بن ثوير قال: كنت أنا ويونس بن ظبيان، إلى آخر ما مرّ عن الكامل (٣).

الكلام في سند الحديث

والحسين بن ثوير بن أبي فاخته ثقة، وثقه النجاشي والعلامة وغيرهما (٤).

ص: ٢٣٦

١- ٦٠٥. أي الذي قتل لله وفي سبيله، أو القتل الذي طلب دمه وثاره إلى الله.

٢- ٦٠٦. كامل الزيارة: ٣٦٢ ب ٧٩ ح ٦١٨.

٣- ٦٠٧. الكافي: ٤ / ٥٧٥ ح ٢.

٤- ٦٠٨. أنظر رجال النجاشي: ٥٥ الرقم ١٢٥؛ والخلاصة: ١١٨ الرقم ١٩، وفيه: «الحسين بن ثوير». وجامع الرواه: ١ / ٢٣٤؛

ورجال ابن داود: ٧٩ الرقم ٤٧٤، وفيه: «الحسين بن أبي ثوير». ونقد الرجال ٢ / ٨٢ الرقم ١٤٢٣.

وباقى رجال السنن ظاهر، عدا القاسم بن يحيى و جدّه الحسن بن راشد، فنقول: أمّا القاسم بن يحيى، فالمدنى يدلّ على مدحه أمور :

منها: كونه ممّن للصدوق إليه طريق.

ومنها: روايه أحمد بن محمّد بن عيسى كما فى سند الحديث، وطريق الصدوق إلى القاسم بن يحيى وغيرهما عنه .

ومنها: كونه ذا كتاب يعتنى بذكر الطريق إليه النجاشى و شيخ الطائفة .

فيمكن عدّ حديثه من الحسان، فما صدر من العلّامة - قدّس الله تعالى روحه - من إيراده فى القسم الثانى و تضعيفه (١)، فليس على ما ينبغى، والظاهر أنّه عدل (٢) فى ذلك على ما صدر من ابن الغضائرى (٣)، لكن لا يخفى ما فيه .

وأما الحسن بن راشد (٤)، فيدلّ على مدحه أيضًا أمور:

منها: روايه ابن أبى عمير عنه كما فى باب: «الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة» من طهاره الكافى (٥)، وكما فى باب: «تأخير صيام الثلاثة الأيام من الشهر إلى الشتاء» من كتاب صومه (٦)، وغيرهما (٧)؛ وقد قال شيخ الطائفة فى

ص: ٢٣٧

١- ٦٠٩. أنظر خلاصه الأقوال: ٣٨٩ الرقم ٦ .

٢- ٦١٠. كذا فى المخطوطه، والصواب: عمل .

٣- ٦١١. قال فى رجاله (ص ٨٦ الرقم ١١٢) : « القاسم بن يحيى بن الحسن بن راشد، مولى المنصور ؛ روى عن جدّه، ضعيف».

٤- ٦١٢. قال المحقق المامقانى فى التنقيح: «وأما الحسن بن راشد، فاثنان: مولى آل المهلب، وهو ثقة، يروى عن الجواد والهادى عليهما السلام، وله عدّه روايات عن العسكرى عليه السلام، والمتبادر عنه أبو محمّد الحسن عليه السلام ؛ ومولى بنى العباس، وهو من أصحاب الصادق عليه السلام، وله عدّه روايات عن الكاظم عليه السلام، وهذا هو الذى ضعفه ابن الغضائرى » ؛ (تنقيح المقال: ١٩ / ١٨٧).

٥- ٦١٣. الكافى: ٣ / ١٠٤ ح ٢ .

٦- ٦١٤. الكافى: ٤ / ١٤٥ .

٧- ٦١٥. كما فى باب: «الطيب والريحان للصائم» من الكافى: ٤ / ١١٣ ح ٥؛ وباب: «حكم الحيض والاستحاضه والنفاس والطمه من ذلك» من التهذيب: ١ / ١٦٠ ح ٤٥٨؛ وباب: «حكم العلاج للصائم» منه أيضًا: ٤ / ٢٦٧ ح ٨٠٧.

العَدَّة: إِنَّهُ (١) لَا يَرُوى إِلَّا عَنْ ثَقَّة (٢).

ومنها: كونه مَمَّن لشيخنا الصدوق إليه طريق .

ومنها: روايته عن جماعه من أعيان الطائفة وعظمائهم، كمحمَّد بن مسلم وأبى بصير - كما فى حديث الأربعمائة المروى فى أواخر الخصال (٣) - والحسين بن ثوير بن أبى فاخته - كما فى هذا الحديث - فحديثه معدود من الحسان.

]

مما يدلّ على بطلان القول الأوّل أيضًا [

الحديث الثانى

[٢ -] و يقرب من ذلك ما رواه شيخ الطائفة فى المصباح عن صفوان بن مهران قال :

استأذنت الصادق عليه السلام لزياره مولانا الحسين عليه السلام فسألته عن أن يعرفنى ما أعمل عليه، فقال : يا صفوان صم ثلاثه أيام قبل خروجك، واغتسل فى اليوم الثالث، ثم أجمع إليك أهلك، ثم قل :

اللهمّ إنى أستودعك اليوم نفسى وأهلى ومالى وولدى ومن كان منى

ص: ٢٣٨

١- ٦١٦. أى ابن أبى عمير .

٢- ٦١٧. أنظر عدّه الأصول: ١ / ١٥٤ .

٣- ٦١٨. الخصال: ٦١٠ ح ١٠ ؛ وفيه: « حدّثنا أبى رضى الله عنه قال : حدّثنا سعد بن عبد الله قال : حدّثنى محمّد ابن عيسى بن عبيد اليقطينى، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبى بصير، ومحمّد بن مسلم، عن أبى عبد الله عليه السلام قال : حدّثنى أبى، عن جدّى، عن آباءه عليهم السلام : أنّ أمير المؤمنين عليه السلام علم أصحابه فى مجلس واحد أربع مائه باب ممّا يصلح للمسلم فى دينه ودينه، قال عليه السلام: إنّ الحجامه تصحّح البدن وتشدّ العقل، » الحديث .

بسيّل الشاهد منهم والغائب، اللهم صلّ على محمّد وآل محمّد، واحفظنا بحفظ الإيمان واحفظ علينا، اللهم اجعلنا في حرزك، ولا تسلبنا نعمتك، ولا تغيّر ما بنا من عافيتك، وزدنا من فضلك، إنّنا إليك راغبون؛ اللهم إنّني أعوذ بك من وعشاء السفر، ومن كآبه المنقلب، ومن سوء المنظر في [النفس] (١) والأهل والمال والولد؛ اللهم ارزقنا حلاوه الإيمان وبرد المغفره، وآمنا من عذابك، إنّنا إليك راغبون، وآتانا من لدنك رحمه، إنّك على كلّ شيء قدير .

فإذا أتيت الفرات - يعني شريعته الصادق عليه السلام بالعلقمي - فقل :

اللهم أنت خير من وفد إليه الرجال، وأنت سيدي أكرم مقصود وأفضل مزور وقد جعلت لكلّ زائر كرامه ولكلّ وافد تحفه، فأسألك أن تجعل تحفتك إياي فكاك رقتي من النار، وقد قصدت ولّيك وابن نبيك و صفتيك وابن صفتيك ونجيك وابن نجيك وحببيك وابن حبيبك، اللهم فاشكر سعيي وارحم مسيري إليك بغير منّ منّي عليك، بل لك المنّ عليّ إذ جعلت لي السبيل إلى زيارته، وعزّفتني فضله وحفظتني في الليل والنهار حتّى بلغتنى هذا المكان، اللهم فلك الحمد على نعمائك كلّها، ولك الشكر على مننك كلّها .

ثمّ اغتسل من الفرات، فإنّ أبي حدّثني عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ ابني هذا الحسين يقتل بعدى على شاطئ الفرات، ومن (٢) زاره واغتسل من الفرات تساقطت خطاياہ كهيته يوم ولدته أمّه.

ص: ٢٣٩

١- ٦١٩. أثبتناه من المصدر .

٢- ٦٢٠. في المصدر: فمن .

فإذا اغتسلت، فقل في غسلك:

بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ نُورًا وَطَهْرًا وَحَرًّا وَشَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسَقَمٍ وَآفَةٍ وَعَاهَةٍ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ بِهِ قَلْبِي وَاشْرَحْ بِهِ صَدْرِي وَسَهِّلْ لِي بِهِ أَمْرِي.

فإذا فرغت من غسلك فالبس ثوبين طاهرين، وصل ركعتين خارج المشرعه (١)، وهو المكان الذي قال الله عز وجل: « وفي الأرض قطع متجاورات وجنات من أعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الأكل » (٢).

فإذا فرغت من صلاتك فتوجه نحو الحائر وعليك السكينة والوقار، وقصر خطاك، فإن الله تعالى يكتب لك بكل خطوه حجه وعمره، وسر خاشعاً قلبك باكيه عينك، وأكثر من التكبير والتهليل والثناء على الله عز وجل والصلاه على النبي صلى الله عليه وآله والصلاه على الحسين خاصه، والعن على من قتله والبراءه ممن أسس ذلك عليه.

فإذا أتيت باب الحائر فقف، وقل :

اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَهُ وَأَصِيلًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رِسْلَ رَبِّنَا بِالْحَقِّ.

إلى أن قال عليه السلام : ثم تأتي باب القبه وقف من حيث يلي الرأس وقل (٣).

ص: ٢٤٠

١- ٦٢١. في المصدر: الشرعه .

٢- ٦٢٢. الرعد: ٤ .

٣- ٦٢٣. مصباح المتهجد : ٧١٧.

وجه استفاده بطلان القول الأوّل من هذين الحديثين

وجه استفاده بطلان القول بأنّ الحائر هو ما دار عليه جدران الصحن، من هذا الحديث والحديث السابق عليه ظاهر، لأنّ قوله عليه السلام: «فإذا أتيت باب الحائر» مع قوله عليه السلام: «ثم تأتي باب القبه» غير ملائم لذلك القول، لكون الظاهر منه أنّ باب الحائر هو الموضع القريب من القبر الشريف أقرب ممّا يحدّ بجدران الصحن كما لا يخفى.

ثمّ لا يخفى أنّه ينبغي أن يراد من الباب في قوله عليه السلام: «إذا أتيت باب الحائر» في هذا الحديث وما قبله: أوّل الحائر، لا الباب المعهود، إذ المخاطب بالقول المذكور هو صفوان بن مهران، وهو من أصحاب مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام؛ والظاهر أنّه ليس في ذلك الزمان هناك باب ولا عماره، كما علمت من الحكايات السابقه المشتمله لجور المتوكّل وظلمه على قبره عليه السلام.

لم يكن لمرقد مولانا الحسين عليه السلام إلى زمن هارون عماره

ويرشدك إليه مضافاً إليها: ما رواه الشيخ السعيد أبو عليّ الحسن بن شيخ الطائفة في الجزء المذكور من أماليه، عن والده المعظم، عن محمّد بن عليّ ابن خشيش، عن محمّد بن عبد الله، قال:

حدّثنا محمّد بن عليّ بن هاشم الأبلي، قال: حدّثنا الحسن بن أحمد بن

النعمان الوجيهي الجوزجاني نزيل قرمس (١) وكان قاضيها، قال : حدّثني يحيى بن المغيرة الرازي، قال:

كنت عند جرير ابن عبد الحميد إذ جاءه رجل من أهل العراق، فسأله جرير عن خبر الناس، فقال: تركت الرشيد وقد كرب قبر الحسين عليه السلام وأمر أن تقطع السدره التي فيه، فقطعت.

قال : فرفع جرير يديه، فقال: الله أكبر، جاءنا فيه حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: لعن الله قاطع السدره - ثلاثاً - فلم نقف على معناه حتّى الآن، لأنّ القصد بقطعه تغيير قبر (٢) الحسين عليه السلام حتّى لا يقف الناس [على قبره] (٣).

والظاهر منه أنّ علامه قبره عليه السلام تلك الشجرة، وأراد بقطعها انطماس العلامه ؛ فلو كانت هناك عماره لم يكن لقطع الشجرة تأثير في ذلك، فتأمل .

والحاصل: أنّ المراد من باب الحائر في قوله عليه السلام: «فإذا أتيت باب الحائر» أوّل الحائر، فالمراد: إذا دخلت الحائر، كما في الزياره الكبيره التي رواها في الكامل أيضاً عن أبي حمزه الثمالي عن مولانا الصادق عليه السلام، قال في جملتها:

ثم ادخل الحَيْر (٤) وقل حين تدخل: السلام على ملائكه الله المقربين (٥).

ومنه يظهر أيضاً أنّ تحديد الحائر بما أحاط عليه جدران الصحن الشريف ليس بصحيح .

ص: ٢٤٢

١- ٦٢٤. في المصدر: قومس .

٢- ٦٢٥. في المصدر: مصرع .

٣- ٦٢٦. الأمل: ٣٢٥ ح ٦٥١ .

٤- ٦٢٧. في المصدر: الحائر .

٥- ٦٢٨. كامل الزياره: ٤٠٢ باب الزيارات ٧٩. ح ٦٣٩ .

والحاصل: أنّ قوله عليه السلام: «إذا أتيت باب الحائر» لا يمكن حمله على ظاهره لما علمت من انتفاء العماره هناك في عصر مولانا الصادق عليه السلام.

لم يكن لمرقد أمير المؤمنين عليه السلام إلى زمن هارون عماره

ويرشدك إليه مضافاً إلى ما ذكر: انتفاء العماره في ذلك الزمان على مدفن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام، كما هو المدلول عليه بما ذكره الديلمي رحمه الله في مناقبه (١)، قال:

وأما كيفيته دفنه - أي أمير المؤمنين عليه السلام - فهو لما قبض عليه السلام وغسل وكفن، أُخرج إلى مسجد الكوفه أربع توابع وصلى عليها، ثم أُدخل تابوت إلى البيت، والثلاثه الباقيه منها ما بُعث إلى جهه بيت الله الحرام، ومنها ما حمل (٢) إلى مدينه الرسول، ومنها ما نقل إلى بيت المقدس، وفعل ذلك لإخفائه عليه السلام، ويأتي سبب ذلك.

وكان عليه السلام قال لولديه الحسن والحسين عليهما السلام عند الوفاه: إذا أنا متّ

ص: ٢٤٣

١- ٦٢٩. قد شكك صاحب الرياض في نسبه المجلد الثاني من الكتاب للديلمي (أنظر رياض العلماء: ١ / ٣٤٠)؛ وكذا السيد الجهارسوقي رحمه الله والسيد الأمين؛ قال الأول في الروضات ٢ / ٢٩١: «انّ في كون المجلد الثاني منه المخصوص بأخبار المناقب تصنيفاً له أو جزءاً من الكتاب نظرًا بينًا، حيث أنّ وضعه - كما استفيد لنا من خطبته - على خمس وخمسين بابًا كلّها في الحكم والمواعظ، فبتمام المجلد الأول تتصرّم عدّه الأبواب» إلخ. وقال الثاني في أعيان الشيعة ٥ / ٢٥٠: «ويرشد إليه ما ستعرف من اسمه الدالّ على أنّه في المواعظ خاصّه»، إنتهى. أقول: إنّ اسمه الكامل: إرشاد القلوب إلى الصواب المنجى من عمل به من أليم العقاب. ومن المحتمل أيضًا أنّ المجلد الثاني منه المخصوص بأخبار المناقب جزءٌ من كتابه الآخر: غرر الأخبار ودرر الآثار في مناقب أبي الأئمة الأطهار، والله العالم (م ر ش عفى عنه).

٢- ٦٣٠. في المصدر: بعث .

فاحملاني على سريري، وانتظرا حتى إذا ارتفع لكما مقدّم السرير فاحملا مؤخره . [قال من حضر من خواصه : (١) فلما مضى الربع (٢) من الليل قام الحسن والحسين عليهما السلام وخواصهما وارتفع مقدّم السرير فاحملا مؤخره .

قال من حضر من خواصهم: كُنّا حال حمل الجنازه نسمع دوى الملائكه بالتسيح والتكبير والتهليل، وناطقًا لنا بالتعزیه يقول: أحسن الله لكم العزاء في سيّدكم وحجّه الله على خلقه .

حتى أتينا الغريين فإذا صخره بيضاء تلمع نورًا، فوضع المقدّم عندها فوضعنا المؤخر، وحفرنا الصخره فإذا ساجه مكتوب عليها: « هذا قبر ادّخره نوح النبي عليه السلام لوصي محمّد صلى الله عليه وآله قبل الطوفان بسبعمائه عامّ ».

فدفناه عليه السلام هناك وأخفى قبره الشريف، وبقي مخفيًا إلى زمان الرشيد، وظهر في زمانه .

وكيفيه ظهوره ما روى عن عبدالله بن حازم قال: خرجنا يومًا مع الرشيد من الكوفه وهو يتصيد، فصرنا إلى ناحيه الغرى (٣) فرأينا طباء، فأرسلنا [عليها] (٤) الصقور والكلاب فجاولتها ساعه، ثم لجأت الطباء إلى أكمه (٥) فسقطت عليها، فتراجعت الصقور والكلاب عنها، فتعجب الرشيد من ذلك.

ص: ٢٤٤

١- ٦٣١. ما بين المعقوفين لم يرد في المصدر .

٢- ٦٣٢. في المصدر: هزيع .

٣- ٦٣٣. في المصدر: الغريين .

٤- ٦٣٤. أثبتناه من المصدر .

٥- ٦٣٥. في المصباح المنير ١ / ١٨: الأَكْمَةُ: تَلٌّ، وقيل: شُرْفَةٌ كالرّابيه وهو ما اجتمع من الحجاره في مكان واحد.

ثم إنَّ الظباء هبطت من الأكمة فسقطت الطيور والكلاب عليها، فرجعت الظباء إلى الأكمة فتراجعت الكلاب عنها مرّة ثانية، ثم فعلت ذلك مرّة أخرى، فقال الرشيد: اركضوا إلى الكوفة فأتونى بأكبرها سنًا، فأتى بشيخ من بنى أسد، فقال [له] (١) الرشيد: أخبرني ما هذه الأكمة؟

فقال: حدّثني أبي عن آبائه أنّهم كانوا يقولون: إنّ هذه الأكمة قبر عليّ بن أبي طالب عليه السلام، جعله الله تعالى حرماً لا يأوى إليه شيء إلا آمن.

فنزّل هارون الرشيد ودعا بماء وتوضّأ وصلّى عند الأكمة، وجعل يدعو ويبيكى ويمرغ عليها وجهه، ثم أمر أن يبنى [فيه] (٢) قبة بأربعة أبواب، فبنى وبقى إلى أيام السلطان عضد الدولة رحمه الله، فجاء وأقام في ذلك الطرف قريبًا من سنه هو وعساكره، فبعث فأتى بالصنّاع والأساتذة من الأطراف، وخزّب تلك العماره وصرف أموالًا كثيرًا جزيله، وعمّر عماره جليله حسنه (٣).

وأورده سيّدنا ابن طاوس في فرحة الغرّي، فقال:

أخبرني الشيخ المقتدى نجيب الدين يحيى بن سعيد - أبقاه الله - عن محمّد بن عبد الله بن زهره، عن محمّد بن عليّ بن شهر آشوب، عن جدّه، عن الطوسي، عن محمّد بن محمّد بن النعمان المفيد، قال: وروى محمّد بن زكريّا، قال: حدّثني عبيد الله بن محمّد بن عائشه (٤)، قال: حدّثني عبد الله بن حازم، قال: خرجنا يومًا مع الرشيد من الكوفة نتصيّد .

ص: ٢٤٥

١- ٦٣٦. أثبتناه من المصدر .

٢- ٦٣٧. أثبتناه من المصدر .

٣- ٦٣٨. إرشاد القلوب: ٢ / ٣٤١ و ٣٤٢ .

٤- ٦٣٩. في المصدر: حدّثنا عبد الله بن عائشه .

إلى أن قال:

فنزل هارون ودعا بماء وتوضأ وصلّى (١) عند الأكمة، وتمرغ عليها وجعل يبكي، ثم انصرفنا . قال محمد بن عائشه : فكان قلبي لم يقبل (٢) ذلك، فلما كان بعد ذلك حججت إلى مكة فرأيت بها ياسراً رحال الرشيد، وكان يجلس معنا إذا طفنا.

فجرى الحديث إلى أن قال :

قال لي الرشيد ليله من الليالي وقد قدمنا من مكة فنزلنا الكوفة : يا ياسر قل لعيسى بن جعفر فليركب، فركبا جميعاً وركبت معهما، حتى إذا صرنا إلى الغريين، فأما عيسى فطرح نفسه فنام، وأما الرشيد فجاء إلى أكمة فصلّى عندها، فلما صلّى ركعتين دعا وبكى وتمرغ على الأكمة، ثم [جعل] (٣) يقول : يا بن عمّ أنا والله أعرف فضلك وسابقتك، وبك والله جلست مجلسي الذي أنا فيه، وأنت أنت، ولكن ولدك يؤذونني ويخرجون عليّ، ثم يقوم فيصلّي .

ثم يعيد (٤) هذا الكلام ويدعوا ويبكي، حتى إذا كان وقت السحر قال: يا ياسر أقم عيسى، فأقمته، فقال له (٥) : يا عيسى قم فصلّ عند قبر ابن عمك، قال له (٦) : أي عمومتى هذا ؟ قال : هذا قبر عليّ بن أبي طالب عليه السلام. فتوضأ وقام فصلّى (٧)، فلم يزالا كذلك حتى الفجر، فقلت : يا

ص: ٢٤٦

١- ٦٤٠. في المصدر: فتوضأ فصلّى .

٢- ٦٤١. في المصدر: لا يقبل .

٣- ٦٤٢. أثبتناه من المصدر .

٤- ٦٤٣. في المصدر: ويعيد .

٥- ٦٤٤. له» لم يرد في المصدر .

٦- ٦٤٥. له» لم يرد في المصدر .

٧- ٦٤٦. في المصدر: يصلّي .

أمير المؤمنين قد أدركك الصبح، فركبنا ورجعنا (١) إلى الكوفة .

قال سيدنا ابن طاوس :

أقول: وذكر صفى الدين محمد بن معد رحمه الله نحو هذا المتن فى روايه رواها فى بعض الكتب الحديثيه القديمه، وأسنده بما (٢) صورته قال: حدّثنا محمّد بن سهل، قال: حدّثنا عبدالعزيز بن يحيى، قال: حدّثنى محمّد بن دينار العتبى، قال: حدّثنا عبيدالله بن محمّد بن عائشه، قال: حدّثنى عبيدالله (٣) بن حازم بن خزيمه، قال: خرجنا مع الرشيد من الكوفه نتصيّد، فصرنا إلى ناحيه الغريين والثويه .

وذكر نحو المتن، فلمّا وصل إلى آخره زاد فيه بعد قوله «ورجعنا إلى الكوفه»:

ثم إن أمير المؤمنين خرج إلى الرقه وأنا معه، فقال لى ذات ليله ونحن بالرّقه وذلك بعد سنه : يا ياسر تذكر ليله الغريين ؟ قلت : نعم يا أمير المؤمنين، قال : أتدرى قبر من ذاك؟ قلت : لا، قال : ذاك (٤) قبر أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام.

فقلت: يا أمير المؤمنين تفعل هذا بقبره وتحبس ولده (٥) فقال: ويلك إنهم يؤذوننى ويحوجوننى إلى ما أفعل بهم! أنظر إلى (٦) من فى الحبس منهم.

فأحصينا من فى الحبس منهم ببغداد والرّقه فكانوا مقدار خمسين رجلاً، فقال : إُدفع إلى كلّ رجل منهم ألف درهم، وثلاثه أثواب، وأطلق

ص: ٢٤٧

١- ٦٤٧. فى المصدر: فركبنا ورجعنا .

٢- ٦٤٨. فى المصدر: ما .

٣- ٦٤٩. فى المصدر: عبيدالله .

٤- ٦٥٠. ذاك» لم يرد فى المصدر .

٥- ٦٥١. فى المصدر: أولاده.

٦- ٦٥٢. إلى» لم يرد فى المصدر.

جميع من فى الحبس منهم.

فقال (١) ياسر: ففعلت ذلك فما لى عند الله حسنه أكبر منها . فقال ابن عائشه : فصدق عندى حديث ياسر ما حدّثنى [به] (٢) .
عبدالله بن حازم فى سنه خمسين وخمسائه (٣) ، إنتهى ما فى فرحه الغرى (٤) .

والمتحصّل ممّا ذكر أنّه لم يكن للمرقد المنور لأمير المؤمنين عليه السلام إلى زمن هارون عماره، ووفات هارون على ما فى مروج الذهب وغيره (٥) فى سنه: ثلاث وتسعين ومائه، بعد شهاده مولانا الكاظم عليه السلام بعشر سنين، إذ انتقال روحه عليه السلام إلى أعلى غرفات الجنان فى ثلاث وثمانين ومائه (٦) ، بل لم يكن قبره الشريف إلى زمان هارون معروفًا، وهو قد أبرزه وبنى العماره عليه .

وقد علمت من المناقب لشيخنا الديلمى أنّ تلك العماره كانت باقيه إلى زمن عضد الدوله، وهو قد أقام هناك سنه وأمر بتخريب تلك العماره وبنى عليه عماره عاليه ؛ فإذا كان الحال فى المرقد المطهر لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام فى زمن هارون كذلك، فكيف بالإضافه إلى مولانا الحسين عليه السلام !؟

فيما يدلّ على انتفاء العماره لمرقد مولانا الحسين عليه السلام

اشاره

مضافًا إلى ما علمت ممّا سلف ممّا اشتمل على أمر هارون بكرب قبره عليه السلام ؛

ص: ٢٤٨

١- ٦٥٣. فى المصدر: وقال .

٢- ٦٥٤. أثبتناه من المصدر .

٣- ٦٥٥. فى المصدر: وفى سنه خمس وخمسائه توجه الخليفه المقتفى، إلخ .

٤- ٦٥٦. فرحه الغرى : ١٤١ - ١٤٤ ح ٨٢ .

٥- ٦٥٧. أنظر مروج الذهب: ١٩٦ / ٤ و تاريخ بغداد: ١٣ / ١٤ .

٦- ٦٥٨. أنظر الإرشاد للشيخ المفيد : ٢ / ٢١٥ ؛ والكافى : ١ / ٤٧٦ ؛ والتهذيب: ٦ / ٨١

ويدلّ عليه أيضًا ما أورده شيخنا أبو عليّ حسن بن شيخ الطائفة في الجزء المذكور من أماليه عن والده المكرّم، عن محمّد بن عليّ بن خشيش، عن محمّد بن عبد الله قال:

[حدّثنا أبو الطيب عليّ بن محمّد بن مخلد الجعفي الدهان بالكوفة قال: [(١) حدّثنا أحمد بن ميثم بن أبي نعيم، قال: حدّثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني (٢) أملاه عليّ في منزله، قال:

خرجت أيام ولايه موسى بن عيسى الهاشمي إلى (٣) الكوفة من منزلي فلقيني أبو بكر بن عياش، فقال لي: امض بنا يا يحيى إلى هذا، فلم أدر من يعنى، وكنت أجلّ أبا بكر عن مراجعه، وكان راكبًا حمارًا له، فجعل يسير عليه وأنا أمشي مع ركابه، فلمّا صرنا عند الدار المعروفه بدار عبد الله بن حازم التفت إليّ فقال لي: يا ابن الحماني، إنّما جررتك معي وجشمتك (٤) معي أن تمشي خلفي لأسمعك ما أقول بهذا (٥) الطاغية .

قال: فقلت: من هو يا أبا بكر؟ قال: هذا الفاجر الكافر موسى بن عيسى، فسكت عنه، ومضى وأنا أتبعه حتّى إذا صرنا إلى باب موسى بن عيسى وبصر به الحاجب وتبينه، وكان الناس ينزلون عند الرحبه، فلم ينزل أبو بكر هناك، وكان عليه يومئذ قميص وإزار وهو محلول الإزار .

قال: فدخل على حماره (٦)، وناداني: تعالي يا ابن الحماني، فمنعني

ص: ٢٤٩

١- ٦٥٩. أثبتناه من المصدر .

٢- ٦٦٠. هو يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن الحافظ أبو زكريّا الكوفي المتوفى ٢٢٨.

٣- ٦٦١. في المصدر: في .

٤- ٦٦٢. جشمته الأمر وأجشمته إياه: كلّفته إياه .

٥- ٦٦٣. في المصدر: لهذا .

٦- ٦٦٤. في المصدر: حمار .

الحاجب فزجره أبو بكر، وقال له : أتمنعه يا فاعل وهو معي ؟ فتركني، فما زال يسير على حماره حتى دخل الإيوان، فبصر بنا موسى وهو قاعد في صدر الإيوان على سريره وبجانبى السرير رجال متسلحون وكذلك كانوا يصنعون، فلما أن رآه موسى، رحب به وقربه وأقعه على سريره، ومنعت أنا حين وصلت إلى الإيوان أن أتجاوزة .

فلما استقر أبو بكر على السرير التفت إلى (١) فرآني حيث أنا واقف، فناداني: تعال ويحك، فصرت إليه ونعلني في رجلي، وعلني قميص وإزار، فأجلسني بين يديه، فالتفت إليه موسى فقال : هذا رجل تكلمنا فيه ؟ قال : لا ولكنني جئت به شاهدًا عليك . قال : في ماذا ؟ قال : إنني رأيتك وما صنعت بهذا القبر. قال : أي قبر ؟ قال : قبر الحسين بن عليّ ابن فاطمه بنت رسول الله صلى الله عليه وآله.

وكان موسى قد وجه إليه من كربه وكرب جميع أرض الحسين (٢) وحرثها وزرع الزرع فيها، فانتفخ موسى حتى كاد أن ينقد، ثم قال : وما أنت وذا ؟

قال: اسمع حتى أخبرك، اعلم: أنني رأيت في منامي كأنني خرجت إلى قومي بني غاضر، فلما صرت بقنطرة الكوفة اعترضني خنازير عشره تريدني، فأغاثني الله برجل كنت أعرفه من بني أسد فدفعها عني، فمضيت لوجهي، فلما صرت إلى شاهي ضللت الطريق، فرأيت هناك عجوزًا فقالت لي : أين تريد، أيها الشيخ؟ قلت : أريد الغاضريه . قالت

ص: ٢٥٠

١- ٦٦٥. إلى» لم يرد في المصدر .

٢- ٦٦٦. في المصدر : أرض الحائر.

لى: تنظر (١) هذا الوادى، فإنك إذا أتيت آخره أتضح لك الطريق .

فمضيت ففعلت ذلك، فلما صرت إلى نينوى إذا أنا بشيخ كبير جالس هناك، فقلت: من أين أنت أيها الشيخ؟ فقال لى: أنا من أهل هذه القرية. فقلت: كم تعد من السنين؟ فقال: ما أحفظ ما مرّ (٢) من سنّى وعمري، ولكن أبعد ذكرى أنى رأيت الحسين بن على عليهما السلام ومن كان معه [من أهله] (٣) ومن تبعه يمنعون الماء الذى تراه ولا يمنع الكلاب ولا الوحوش شربه!

فاستفظعت ذلك وقلت له: ويحك أنت رأيت هذا؟ قال: إى والذى سمك السماء لقد رأيت هذا أيها الشيخ وعائنته، وإنك وأصحابك هم الذين يعينون على ما قد رأينا ممّا أقرح عيون المسلمين، إن كان فى الدنيا مسلم .

فقلت: ويحك وما هو؟ قال: حيث لم تنكروا ما أجرى سلطانكم إليه. قلت: وما جرى (٤)؟ قال: أيكرب قبر ابن النبىّ صلى الله عليه وآله ويحترث (٥) أرضه؟ قلت: وأين القبر؟ قال: ها هو ذا أنت واقف فى أرضه، فأما القبر فقد عمى عن أن يعرف موضعه .

قال أبو بكر بن عياش: وما كنت رأيت القبر قبل ذلك الوقت قطّ ولا أتيت فى طول عمري، فقلت: من لى بمعرفته؟ فمضى معى الشيخ حتى

ص: ٢٥١

١- ٦٦٧. فى المصدر: تبطن. تبطن الشىء: توسطه .

٢- ٦٦٨. فى المصدر: ما مضى .

٣- ٦٦٩. أثبتناه من المصدر .

٤- ٦٧٠. فى المصدر: ما أجرى إليه.

٥- ٦٧١. فى المصدر: وتحترث .

وقف بي على حير له باب وآذن، و (١) إذا جماعه كثيره على الباب فقلت للآذن : أريد الدخول على ابن رسول الله صلى الله عليه وآله؛ فقال : لا تقدر على الوصول في هذا الوقت . قلت : ولم ؟ قال: هذا وقت زياره إبراهيم خليل الله ومحيد رسول الله ومعهما جبرئيل وميكائيل في رجيل من الملائكة كثير .

قال أبو بكر بن عياش : فانتبهت وقد دخلني روع شديد وحزن وكآبه، ومضت بي الأيام حتى كدت أن أنسى المنام، ثم اضطرت إلى الخروج إلى بني غاضره لدين كان لي على رجل منهم، فخرجت وأنا لا أذكر الحديث حتى [إذ] (٢) صرت بقنطره الكوفه لقيني عشره من اللصوص، فحين رأيتهم ذكرت الحديث ورعبت من خشيتي لهم، فقالوا لي : الق ما معك وانج بنفسك، وكانت معي نفيقه، فقلت:

ويحكم أنا أبو بكر بن عياش وإنما خرجت في طلب دين لي، والله الله لا تقطعوني عن طلب ديني وتضرّوا بي في نفقتي، فإني شديد الإضافه، فنادى رجل منهم: مولاي ورب الكعبه لا تعرض (٣) له ؛ ثم قال لبعض فتيانهم : كن معه حتى تصير به إلى الطريق الأيمن.

قال أبو بكر : فجعلت أتذكر ما رأيته في المنام، وأتعجب من تأويل الخنازير حتى صرت إلى نينوى، فرأيت والله الذي لا إله إلا هو الشيخ الذي كنت رأيته في منامي بصورته وهيئته، رأيته في اليقظه كما رأيته

ص: ٢٥٢

١- ٦٧٢. في المصدر بدل «و»: له .

٢- ٦٧٣. أثبتناه من المصدر .

٣- ٦٧٤. في المصدر: لا يعرض .

فى المنام سواء؁ فحين رأفته ذكرت الأمر والرؤيا؁ فقلت : لا إله إلا الله ما كان هذا إلا وحيًا .

ثم سألته كمسألتى إياه فى المنام؁ فأجابنى بما كان أجانبى (١)؁ ثم قال لى : امض بنا؁ فمضيت فوقفت معه على الموضع وهو مكروب؁ فلم يفتنى شىء من (٢) منامى إلا الأذن والخبير؁ فإنى لم أر حبرًا ولم أر آذنًا؁ فاتق الله أيها الرجل؁ فإنى قد آليت على نفسى ألا أدع إذاعه هذا الحديث؁ ولا زياره ذلك الموضع وقصده وإعظامه؁ فإن موضعا يأتيه إبراهيم ومحمد وجبرئيل وميكائيل عليهم السلام لحقيق بأن يرغب فى إتيانه وزيارته؁ فإن أبا حصين حدثنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : «من رآنى فى المنام فإىاى رأى؁ فإن الشيطان لا يتشبه بى».

فقال له موسى : إنما أمسكت عن إجابته كلامك لأستوفى هذه الحمقه التى ظهرت منك؁ وباللله لئن بلغنى بعد هذا الوقت أنك تتحدث بهذا لأضربن عنقك وعنق هذا الذى جئت به شاهدًا على .

فقال أبو بكر : إذن يمنعنى الله وإياه منك؁ فإنى إنما أردت الله بما كلمتك به . فقال له : أتراجعنى يا ماص (٣) ؟ و شتمه؁ فقال له : اسكت أخزأك الله وقطع لسانك؁ فأرعد موسى على سريره .

ثم قال : خذوه؁ فأخذ الشيخ عن السرير وأخذت أنا؁ فوالله لقد مررنا من السحب والجر والضرب ما ظننت أننا لا نكثر الأحياء أبدًا؁ وكان

ص: ٢٥٣

١- ٦٧٥ . بما كان أجانبى» لم يرد فى المصدر .

٢- ٦٧٦ . فى المصدر: فى .

٣- ٦٧٧ . فى المصدر: يا عامر .

أشدّ ما مرّ بي من ذلك أنّ رأسى كان يجرّ على الصخر، وكان بعض مواليه يأتيني فينتف ليحتي، وموسى يقول: اقتلوها ابني (١) كذا وكذا؟ بالزاني لا- يكنى، وأبو بكر يقول له: أمسك قطع الله لسانك وانتقم منك، اللهم إياك أردنا، ولولد وليك غضبنا، وعليك توكلنا .

فصير بنا جميعًا إلى الحبس، فما لبثنا في الحبس إلّا قليلاً، فالتفت إلى أبو بكر ورأى ثيابي قد خرقت وسالت دمائي، فقال : يا حماني قد قضينا لله حقًا، واكتسبنا في يومنا هذا أجرًا، ولن يضيع ذلك عند الله ولا عند رسوله، فما لبثنا إلّا قدر (٢) غدائه ونومه حتّى جاءنا رسوله فأخرجنا إليه، وطلب حمار أبي بكر فلم يوجد.

فدخلنا عليه فإذا هو في سرداب له يشبه الدور سعه وكبرًا، فتعبنا في المشى إليه تعبًا شديدًا، وكان أبو بكر إذا تعب في مشيه جلس يسيرًا، ثم يقول: اللهم إنّ هذا فيك فلا تنسه، فلمّا دخلنا على موسى وإذا هو على سرير له، فحين بصر بنا قال: لا حيا الله ولا قرب من جاهل أحقّ يتعرّض لما يكره، ويلك يا دعي ما دخولك فيما بيننا معشر بني هاشم .

فقال له أبو بكر : قد سمعت كلامك والله حسبك . فقال له: اخرج قبحك الله، والله إن (٣) بلغني أنّ هذا الحديث شاع أو ذكر عنك لأضربنّ عنقك.

ثمّ التفت إليّ وقال : يا كلب، وشتمني، وقال : إياك ثمّ إياك أن تظهر هذا، فإنّه إنّما خيل لهذا الشيخ الأحمق شيطان يلعب به في منامه، أخرجنا

ص: ٢٥٤

١- ٦٧٨. في المصدر: بني .

٢- ٦٧٩. في المصدر: مقدار .

٣- ٦٨٠. في المصدر: لئن .

عليكما لعنه الله و غضبه.

فخرجنا وقد يئسنا من الحياه، فلما وصلنا إلى منزل الشيخ أبي بكر وهو يمشى وقد ذهب حماره، فلما أراد أن يدخل منزله التفت إلى وقال: احفظ هذا الحديث وأثبتته عندك، ولا تحدّثن هؤلاء الرعاع، ولكن حدث به أهل العقول والدين (١).

وجه دلالة الخبر

وجه الدلالة هو: أنّ موسى بن عيسى كان والياً في الكوفه من قبل هارون ومات في أيام خلافته، كما دلّ عليه حكاية يوحنا الطيب النصراني، والمذكور فيما ذكره الحمّاني أنّ موسى بن عيسى وجّه من كرب قبر الحسين عليه السلام وحرث أرضها، فلا يكون هناك عماره.

وأصرح منه في الدلالة على ذلك حكاية أبي بكر بن عياش: «ثمّ قال لي: امض بنا فمضيت فوقفت معه على الموضوع وهو مكروب، فلم يفتني شيء من (٢) منامى إلما الآذن والحير، فإنّي لم أر حيرًا ولم أر آذنًا»، فقوله عليه السلام: «إذا أتيت باب الحائر» يحمل على المعنى السالف .

]

توضيح و تفسير [

ثمّ لما كان بعض ما حكاه الحمّاني عن أبي بكر بن عياش أو في بيان حاله أو

ص: ٢٥٥

١- ٦٨١. الأمالى : ٣٢١ - ٣٢٥ ح ٦٥٠ .

٢- ٦٨٢. فى المصدر: فى .

حال موسى بن عيسى وهكذا محتاجًا إلى تفسير، ينبغي توضيحه فنقول: قوله: «عند الرحبه»، المراد بالرحبه: الفضاء والسعه التي يكون قبالة باب الدار، وهو المعبر عنه بالفارسيه بجلوخان .

وقوله: «متسلحون»، أي الذين لبسوا السلاح.

وينقد في قوله: «حتى كاد أن ينقد» يحتمل أن يكون بالقاف والبدال المهمله أو بالفاء والبدال أو بالقاف والبدال المعجمه أو بالفاء والبدال المعجمه، والثاني لم يتبين لي معنى اللفظ ما يناسب المقام، فنقول: أنه إمّا بالقاف والبدال المعجمه أو بالفاء والبدال المعجمه، وعلى الأول يكون المعنى: أن موسى بن عيسى بعد استماع الواقعة من أبي بكر تغير حتى كاد من شدّه تغيره وغيظه أن يستنقد أبا بكر ويبلعه؛ وعلى الثاني يكون المعنى: تغير حتى كان من شدّه تغيره وغيظه يتحرك عن مكانه لا يذءأبى بكر والمؤاخذه منه.

قال في المصباح المنير:

نَفَدَ السَّهْمُ نُفُودًا، مِنْ بَابِ قَعَدَ، وَنَفَادًا: حَرَقَ الرَّمِيَّةَ وَخَرَجَ مِنْهَا (١).

وشاهى في قوله: «إلى شاهى» اسم موضع هناك، لكن لم يحضرني أنه في أى موضع هو.

ونينوى في قوله: «فلما صرت إلى نينوى»، في القاموس: أنها بكسر النون، اسم موضع بالكوفه (٢). وفي بعض الإستعمالات يظهر أنه مرادف لكربلاء، ويظهر من هذا الكلام أنها اسم للقريه التي كانت هناك، إذ الظاهر من قوله: «أنا من أهل هذه القريه» إشاره إلى قوله: «فلما صرت إلى نينوى».

ص: ٢٥٦

١- ٦٨٣. المصباح المنير: ٢ / ٦١٦ .

٢- ٦٨٤. القاموس المحيط: ٤ / ٢٧٤ .

ولعلّه الظاهر من الزيارة الكبيرة التي رواها في كامل الزيارة عن أبي حمزة الثمالي عن مولانا الصادق عليه السلام، قال عليه السلام: إذا أتيت الفرات فقل قبل أن تعبره؛ إلى أن قال عليه السلام: ثم اعبر الفرات وقل: اللهم صلّ على محمّد وآل محمّد؛ إلى قوله عليه السلام: ثم تأتي النينوى تضع (١) رحلك بها، ولا تدهن ولا تكتحل ولا تأكل اللحم ما دمت مقيماً [بها] (٢)، ثم تأتي الشطّ بحذاء نخل القبر واغتسل (٣).

وقوله: «ولكن أبعده ذكرى أنني ذكرت (٤)» هكذا وجدت العبارة في نسخ متعدّدة من هذا الكتاب، ويمكن أن يقال: إنّ قوله: «أبعده» من التفضيل من: بعد يبعد؛ يعني: چیزهایی که در ذکر من هست، بسیار است، ابعده از همه، دورتر از همه واقعه جناب سید الشهداء واصحاب اوست، منع کردند ایشان را از این آب و حال آنکه حیوانات و وحوش حتی کلاب را از شرب این آب منع نکردند.

وقوله: «فاستفظعت ذلك» يمكن أن يكون ذلك من الفاء والصاد المهملة من فصع، ويكون ذلك بحذف المفعول، والتقدير: فاستفصعت عمامتي، قال في القاموس:

فصع عمامته: حسرّها عن رأسه (٥).

أي طرحت عمامتي وكشفتها من رأسي، كما يفعل ذلك عند عروض المصيبة.

وقوله: «في رجيل من الملائكة»، في الصحاح:

الرجل: القطعة من الخيل، وكذلك الرجيل (٦).

ص: ٢٥٧

١- ٦٨٥. في المصدر: فتضع.

٢- ٦٨٦. أثبتناه من المصدر.

٣- ٦٨٧. كامل الزيارة: ٣٦٩ الباب ٧٩ الزيارات ح ٦٣٩.

٤- ٦٨٨. في المصدر: رأيت.

٥- ٦٨٩. القاموس المحيط: ٣ / ٦٣.

٦- ٦٩٠. الصحاح: ٤ / ١٧١٠.

قوله: «شديد الإضافة» أى: شديد الضيافه، قال فى الصحاح:

وأضفت الرجل وضيافته: إذا أنزلته بك ضيفاً وقريته (١).

قوله: «يا ماص» كلمه تؤتى بها فى مقام الشتم، قال فى الصحاح:

وقولهم يا مصان، وللأثني يا مصانه: شتم [تقوله لمن تمصه] (٢) أى يا ماص بظر (٣) أمه (٤).

وفيه:

البظر: هنه بين أسكتى المرأه (٥).

أى: ما بين طرفى فرجها، وهو اللحم الذى يقطع لأجل الختنه .

قوله: «أنا لا نكثر الأحياء» أى لا يكثر الأحياء بضمنا إليهم، والمراد: ضم الموت.

قوله: «لا يكنى» أى كان يصرح بالشتم والزنا لا أنه يكتفى بالكنايه.

ولا يخفى عليك أنه يظهر فى مواضع منه انتفاء العماره على قبره عليه السلام، منها: قوله: «قلت: وأين القبر؟ قال: ها هو ذا أنت واقف فى أرضه، فأما القبر فقد عمى عن أن يعرف موضعه».

ومنها: قوله: «فقلت: من لى بمعرفته؟ فمضى معى الشيخ» مع قوله: «ثم سألته كمسألتي إياه فى المنام، فأجابني بما كان أجنبي».

ومنها: قوله: «ثم قال لى: امض بنا، فمضيت فوقفت معه على الموضع وهو مكروب»، إلى آخر ما تبهنا عليه .

ص: ٢٥٨

١- ٦٩١. الصحاح: ٤ / ١٣٩٢ .

٢- ٦٩٢. أثبتناه من المصدر .

٣- ٦٩٣. فى المصدر بدل «بظر أمه»: كذا من أمه .

٤- ٦٩٤. فى المصدر بدل «بظر أمه»: كذا من أمه .

٥- ٦٩٥. الصحاح: ٢ / ٥٩٣ .

والحاصل: أنّه قد ظهر ممّا ذكر انتفاء العماره على القبر الشريف في زمان المتوكّل، وقد علمت ممّا سلف أنّ انتقال روحه الخبيث إلى أسفل درك الجحيم في سنه سبع وأربعين ومائتين ؛ وكذا الحال في زمن هارون، وقد علمت أنّ انتقاله إلى الهاويه في سنه ثلاث وتسعين ومائه ؛ ومنه يظهر الحال في الزمن السابق على زمانهما.

مضافاً إلى أنّه مدلول عليه بما روى في الجزء السادس من الكتاب السالف عن محمّد بن سليمان، قال :

حدّثني عمّي، قال : لمّا خفنا أيّام الحجاج، خرج نفر ممّا من الكوفه مستترين، وخرجت معهم فصرنا إلى كربلاء، وليس بها موضع نسكنه، فبيننا كوخاً على شاطئ الفرات وقلنا ناوى إليه، فبيننا نحن فيه إذ جاءنا رجل غريب فقال : أصير معكم في هذا الكوخ الليله فأبى عابري (١) سبيل، فأجبناه وقلنا غريب منقطع به .

فلما غربت الشمس وأظلم الليل أشعلنا، فكنا نشعل بالنفط، ثم جلسنا نتذاكر أمر الحسين بن علي عليهما السلام ومصيبته وقلته ومن تولّاه، فقلنا: ما بقى أحد من قتل الحسين عليه السلام إلّا رماه الله تعالى ببليته في بدنه.

فقال ذلك الرجل: فأنا قد كنت فيمن قتلته، والله ما أصابني سوء، وإنكم يا قوم تكذبون؟

ص: ٢٥٩

قالوا (١): فأمسكنا عنه، وقلّ ضوء النفط، فقام ذلك الرجل ليصلح الفتيله بإصبعه، فأخذت النار كفه، فخرج ونادى حتى ألقى نفسه في الفرات يتغوص به، فوالله لقد رأيناها يدخل رأسه في الماء والنار على وجه الماء، فإذا أخرج رأسه سرت النار إليه فتغوصه إلى الماء، ثم يخرجها فتعود إليه، فلم يزل ذلك دأبه حتى هلك (٢).

توضیح

فی بعض النسخ: «محمد بن سلیمان عن عمّه قال: لما جعنا أيام الحجاج» من جاع يجوع؛ قال فی القاموس:

الكوخ بالضم والكاخ: بيت مسنم من قصب بلا كوه، جمعه: أكواخ وكوخت وكيخان وكوخه (٣).

حاصل معنی این کلام این است که: محمد بن سلیمان از عمّ خود نقل می کند که چونکه ما خوف داشتیم در ایام حجاج، جماعتی از ما به طریق اختفا از کوفه بیرون رفتند و من هم با آنها بیرون رفتم، پس وارد کربلا شدیم، تفحص کردیم به جهت مکان، ندیدیم در آنجا محلی که توان در آنجا سکنی نمود، مگر آنکه در کنار فرات جایی دیدیم که از نی ساخته بودند به طریق تسنیم، مثل پشت ماهی (٤).

ص: ٢٦٠

١- ٦٩٧. قالوا» لم یرد فی المصدر .

٢- ٦٩٨. الأمالی : ١٦٢ ح ٢٦٩ .

٣- ٦٩٩. القاموس المحيط: ١ / ٢٦٨ .

٤- ٧٠٠. سؤال وجواب: خاتمه فی المتفرقات .

مراد از «علی بن الحسین» در زیارت عاشورا

اشاره

[۳] سؤال : مراد از علی بن الحسین علیهما السلام، که در زیارت عاشورا مذکور است که فرموده : « السلام علی الحسین و علی علی بن الحسین »، جناب امام المتّقین امام زین العابدین علیه السلام است یا برادر بزرگوار آن سرور است ؟

جواب : ظاهر این است که مراد برادر بزرگوار آن جناب بوده باشد، که تعبیر از آن در این اوقات به علی اکبر می شود، که در رکاب سعادت مآبِ والد بزرگوار خود به درجه رفیعہ شہادت فائز گردید .

ملخص کلام در این مقام، آن است که گفته شود که در این مقام دو احتمال است ؛ اول : آن است که مراد از « علی بن الحسین » در این مقام، جناب حضرت امام زین العابدین علیه السلام بوده باشد، و برادر بزرگوار ایشان که به درجه رفیعہ

شهادت فائز شده، مندرج در تحتِ : « و علی أصحاب الحسین » بوده باشد (۱).

و احتمال ثانی آن است که : مراد از « علی بن الحسین » برادر عالی مقام آن سرور بوده باشد، و مراد از : « أصحاب الحسین » من عدای آن جناب علیه السلام بوده باشد، و کلام مطلقاً شامل حضرت امام زین العابدین علیه السلام نبوده باشد .

مؤید احتمال اول : عدم افرادِ ذکرِ اخوانِ جناب سید الشهداء علیه السلام است و هم چنین اولاد جناب حضرت امام حسن علیه السلام، چنانچه این بزرگواران مندرج می باشند تحتِ : « أصحاب الحسین »، جناب علی اکبر نیز كذلك .

لکن ظاهر احتمال ثانی است، مقصود از مسلم علیهم در این مقام کسانی هستند که در آن وقت به درجه رفیع شهادت فائز گشتند، پس کلام شامل جناب حضرت امام زین العابدین علیه السلام نخواهد بود، و افرادِ ذکرِ آن بزرگوار (۲) از بین سایر آن بزرگواران، به جهت افریبت ایشان است به جناب سید الشهداء - علیه آلاف التحیه والثناء .

پس هر زیارت کننده، در حین تلاوتِ این کلام، قصد نماید برادر بزرگوار جناب امام زین العابدین علیه السلام را، که در آلسنه مشهور به علی اکبر است، و هم چنین قصد نماید از « اصحاب حسین علیه السلام » سایر شهدا را که در رکاب سعادت

ص: ۲۶۲

۱- ۷۰۱. اینکه چرا مؤلف قدس سره فرموده : « علی اکبر شهید مندرج در تحتِ : و علی أصحاب الحسین است »، در حالی که علی اکبر شهید، فرزند عالی مقام سید الشهداء علیه السلام بوده و مندرج در تحتِ : « و علی اولاد الحسین » است، به این دلیل بوده که فرازِ « و علی اولاد الحسین » در کتاب کامل الزیارة ابن قولویه قمی، و مصباح المتهجد شیخ طوسی نیامده ؛ به خلاف کتاب زاد المعاد علامه مجلسی رحمه الله، و مزار شهید اول رحمه الله، که عبارتِ : « و علی اولاد الحسین » قبل از عبارت « و علی أصحاب الحسین » ذکر شده است .

۲- ۷۰۲. یعنی : علی اکبر شهید .

مآب جناب سید الشهداء علیه السلام به درجه رفیعہ شہادت فائز شدہ اند .

ظاہر این است کہ آنچه مذکور شد، محلّ تأمل نبوده باشد، چنانچہ محلّ تأمل نیست کہ « علی بن الحسین » اطلاق بر ہر دو آن بزرگواران می شود، یعنی: جناب امام زین العابدین علیہ السلام، و برادر شہید ایشان .

سنّ شریف امام سجّاد و علی اکبر شہید علیہما السلام

کلامی کہ در این مقام هست، این است کہ : کدام یک از این دو بزرگوار اکبر سنّاً بوده اند ؟

این مطلب محلّ خلاف ما بین علما است ؛ جماعتی از اعظام علما تصریح فرمودہ اند بر اینکہ جناب امام زین العابدین علیہ السلام بزرگتر بوده، منهم : شیخنا المفید قدس سرہ، قال فی إرشادہ :

كان للحسين عليه السلام سنّہ أولاد : علی بن الحسین الأكبر، کنیتہ أبو محمّد، وأمہ شاه زنان بنت کسری یزدجرد، و علی بن الحسین الأصغر، قتل مع أبيه بالطف.

إلی أن قال :

و عبد الله بن الحسين قتل مع أبيه صغيراً، و جاءه سهم و هو فی حجر أبيه، فذبحه (۱).

و منهم : شیخنا الطبرسی قدس سرہ، قال فی إعلام الوری :

ص: ۲۶۳

كان له عليه السلام ستّة أولاد : عليّ بن الحسين الأكبر زين العابدين عليهما السلام، أمّه شاه زنان بنت كسرى يزديجرد بن شهریار، و عليّ الأصغر قتل مع أبيه، أمّه لیلی بنت أبي مره بن عروه بن مسعود الثقفيّه، والناس يغلطون ويقولون : أنّه عليّ الأكبر (١).

و منهم : علامه المجلسيّ قدس سره، قال في جلاء العيون :

و چون حضرت عباس شهيد شدند و کسی از اهل بيت رسالت به غير اولاد کرام آن حضرت نماند، عليّ اصغر که به عليّ اکبر مشهور است به نزد پدر بزرگوار آمد و آهنگ میدان کرد، و آن خورشيد فلک امامت در آن وقت هجده سال از عمر شريفش گذشته بود (٢)، إنتهى .

در سابق مشخص شد که از عمر شريف جناب امام زين العابدين عليه السلام در آن وقت بيست و دو سال و کسرى گذشته بوده، پس جناب امام زين العابدين عليه السلام از برادر بزرگوار خود که به درجه رفيعه شهادت فائز شده، در آن روز بزرگتر بود.

و جماعتی ديگر از علما بر خلاف آن تصريح فرموده اند، يعنى حکم فرموده اند بر اينکه: همين عليّ اکبرى که به درجه رفيعه شهادت فائز شد، در سنّ بزرگتر بوده است از جناب امام زين العابدين عليه السلام، منهم : ابن ادریس، على المبالغه والإصرار ؛ قال فى السرائر بعد أن حکى عن شيخنا المفيد أنّ المقتول بالطفّ هو عليّ الأصغر، وأنّ عليّ الأكبر هو زين العابدين عليه السلام، ما هذا لفظه:

قال محمّد بن ادریس قدس سره : والأولى الرجوع إلى أهل هذه الصنّاعه، وهم النّسابون، و أصحاب السير والأخبار والتواريخ، مثل الزبير بن بكار فى

ص: ٢٦٤

١- ٧٠٤. إعلام الوری : ١ / ٤٧٨ .

٢- ٧٠٥. جلاء العيون : ٦٨٠، باب پنجم .

كتاب أنساب قريش، وأبى الفرج الإصفهاني في مقاتل الطالبين، والبلاذري، والمزني صاحب كتاب اللباب في أخبار الخلفاء، والعمري النسابة حقق ذلك في كتاب المجدي، فإنه قال: زعم من لا بصيره له أن علياً الأصغر هو المقتول بالطف، وهذا خطأ (١).

إلى أن قال:

وأي غضاضه تلحقنا، وأي نقص يدخل على مذهبنا، إذا كان المقتول علياً الأكبر، وكان علياً الأصغر الإمام المعصوم بعد أبيه الحسين عليه السلام، فإنه كان لزين العابدين عليه السلام يوم الطف ثلاث وعشرون سنة، ومحمد ولده الباقر عليه السلام حتى له ثلاث سنين وأشهر (٢).

ومنهم: صاحب كتاب كشف الغمّة، قال:

التاسع في أولاده عليه وعليهم السلام، قال كمال الدين قدس سره: كان له عليه السلام من الأولاد ذكور واثنا عشره، ستته ذكور وأربع أنثى، فالذكور: علي الأكبر، وعلي الأوسط، وهو زين العابدين، وسيأتي ذكره في باب، وعلي الأصغر، ومحمد، وعبدالله، وجعفر. فأما علي الأكبر فإنه قاتل بين يدي أبيه حتى قتل شهيداً (٣).

إلى أن قال:

وقال الحافظ عبد العزيز [بن الأخضر الجنازدي] (٤): ولد الحسين بن علي عليهما السلام ستته، أربعة ذكور، وإبتنان، علي الأكبر قتل مع أبيه، وعلي

ص: ٢٤٥

١- ٧٠٦. السرائر: ١ / ٦٥٥.

٢- ٧٠٧. السرائر: ١ / ٦٥٥ و ٦٥٧.

٣- ٧٠٨. كشف الغمّة: ٢ / ٢٤٨.

٤- ٧٠٩. أثبتناه من المصدر.

الأصغر، وجعفر، و عبد الله، و سكينه، و فاطمه، و نسل الحسين من عليّ الأصغر.

ثمّ قال :

قلت : قد أحلّ الحافظ بذكر عليّ زين العابدين عليه السلام حيث قال : عليّ الأكبر، و عليّ الأصغر، و أثبتته حيث قال : ونسل الحسين من عليّ الأصغر، فسقط في هذه الروايه عليّ الأصغر، والصحيح أنّ العليين من أولاده ثلاثه كما ذكره كمال الدين، و زين العابدين عليه السلام هو الأوسط (١).

ومنهم (٢) : شيخنا الشهيد قدس سره، قال في الدروس عند ذكر زياره مولانا الحسين عليه السلام:

و إذا زاره فليزر ولده عليّ بن الحسين عليهما السلام، و هو الأكبر عليّ الأصحّ (٣)، إنتهى.

و هو مطابق لما وجد في تاريخ ابن الجوزي الحنبليّ، قال :

ذكر أولاد الحسين عليه السلام، عليّ الأكبر قتل مع أبيه يوم كربلاء، و لا بقيه له.

إلى أن قال :

و عليّ الأصغر و هو زين العابدين عليه السلام، والنسل له، و لم يتبين لى مأخذ القولين حتّى يرجح أحدهما عليّ الآخر فى البين (٤).

ص: ٢٦٦

١- ٧١٠. كشف الغمّه : ٢ / ٢٤٩ .

٢- ٧١١. أقول: ومنهم الشيخ تقى الدين الكفعمى قدس سره، قال فى المصباح ص ٥٠٣ : «ثمّ زر عليّ بن الحسين عليه السلام وهو الأكبر عليّ الأصحّ».

٣- ٧١٢. الدروس : ٢ / ١١ .

٤- ٧١٣. المنتظم فى تاريخ الامم والملوك، ابن الجوزى : ٥ / ٣٤٨ ؛ و ٦ / ٣٢٧ .

مخفی نماند : بنا بر قول ثانی که مقتول علیّ اکبر است، قول به اینکه علیّ اکبر شهید سنّ او هجده ساله بوده، صحیح نخواهد بود، نظر به اینکه مشخص شد که سنّ شریف جناب امام زین العابدین علیه السلام در آن وقت بیست و دو سال بود، پس باید سنّ علیّ مقتول علاوه بر بیست و دو بوده باشد یا بیست و پنج ؛ چنانچه مرحوم علامه مجلسی رحمه الله در « جلاء العیون » (۱) حکایت فرموده اند یا کمتر، یا زیادت (۲).

ص: ۲۶۷

۱- ۷۱۴. در کتاب « جلاء العیون : ۸۲۶ » می فرماید : و حضرت زین العابدین علیه السلام بیست و سه سال یا زیاده داشت.

۲- ۷۱۵. سؤال و جواب : خاتمه فی المتفرقات .

* * *

ص: ٢٤٨

سنّ شریف امام حسین علیه السلام در وقت شهادت

[۴] سؤال : سنّ شریف جناب سید الشهداء - علیه آلاف التحية والثناء - در وقت شهادت به چه حدّ بوده است ؟

جواب : ندیده ام از علمای شیعه کسی خلاف کرده باشد در زمان شهادت آن سرور، آنچه از کلمات علمای شیعه به نظر رسیده آن است که زمان شهادت آن سرور، در سنه شصت و یکم هجری بوده .

بلی اختلاف ما بین علما است در زمان ولادت ایشان، ثقه الإسلام تصریح فرموده که ولادت سعادت مآب آن سرور ابرار در سال سیّم از هجرت بوده، قال فی الکافی :

ولد علیه السلام فی سنه ثلاث، و قبض فی شهر المحرم من سنه إحدى و ستین من الهجرة، و له سبع و خمسون سنه و أشهر (۱).

ص: ۲۶۹

۱- ۷۱۶. کافی : ۱ / ۴۶۳ .

و موافقت فرموده اند با ایشان شیخ مفید در مقنعه و شیخ طوسی در تهذیب، قال فی المقنعه :

ولد بالمدينة آخر شهر ربيع الأول سنة ثلاث من الهجرة، وقبض عليه السلام قتيلاً بطف ب كربلاء من أرض العراق، يوم الإثنين العاشر من المحرم قبل زوال الشمس، سنة إحدى و ستين من الهجرة، وله يومئذ ثمان وخمسون سنة (١).

و فی التهذیب :

ولد عليه السلام بالمدينة آخر شهر ربيع الأول سنة ثلاث من الهجرة، وقبض عليه السلام قتيلاً ب كربلاء من أرض العراق يوم الإثنين، وقيل : يوم الجمعة، وقيل : يوم السبت، العاشر من المحرم قبل الزوال، سنة إحدى و ستين من الهجرة، وله يومئذ ثمان و خمسون سنة (٢).

و قال شيخنا المفيد في إرشاده :

ولد بالمدينة لخمس ليال خلون من شعبان، سنة أربع من الهجرة، وجاءت به أمه فاطمه عليها السلام إلى جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله، فاستبشر به وسماه حسيناً وعق عنه كبشا (٣).

و قال في إعلام الوری :

ولد عليه السلام بالمدينة يوم الثلاثاء، وقيل : يوم الخميس لثلاث خلون من شعبان، وقيل : لخمس خلون منه، سنة أربع من الهجرة النبويّة، [وقيل :

ص: ٢٧٠

١- ٧١٧. المقنعه : ٤٦٧ .

٢- ٧١٨. تهذیب الأحكام : ٤١ / ٦ .

٣- ٧١٩. الإرشاد : ٢٧ / ٢ .

ولد آخر شهر ربيع الأول سنة ثلاث من الهجرة [١]، و لم يكن بينه وبين أخيه الحسن عليه السلام إلّا الحمل و الحمل ستّة أشهر . و جاءت به فاطمه الزهراء عليها السلام إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسّماه حسيناً و علق عنه كبشاً .

و عاش عليه السلام سبعاً و خمسين سنة و خمسه أشهر ؛ كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله ستّ سنين، و مع أمير المؤمنين عليه السلام سبعاً و ثلاثين سنة، و مع أخيه الحسن عليه السلام سبعاً و أربعين سنة . و كانت مدّة خلافته عشر سنين و أشهراً، و قتل - صلوات الله عليه - يوم عاشوراء يوم السبت، و قيل : يوم الإثنين، و قيل : يوم الجمعة، سنة إحدى و ستين من الهجرة [٢] .
و فى كشف الغمّة :

ولد عليه السلام بالمدينة لخمس خلون من شعبان، سنة أربع من الهجرة [٣] .

و فى المنتهى :

ولد عليه السلام بالمدينة آخر شهر ربيع الأول سنة ثلاث من الهجرة، و قبض عليه السلام

ص: ٢٧١

١- ٧٢٠. أثبتناه من المصدر .

٢- ٧٢١. إعلام الورى : ١ / ٤٢٠ .

٣- ٧٢٢. كشف الغمّة : ٢ / ٢١٣ .

بكربلاء من أرض العراق قتيلاً يوم الإثنين، [وقيل : يوم الجمعة] (١)، وقيل : يوم السبت، العاشر من المحرم قبل الزوال، سنة إحدى وستين من الهجرة، وله يومئذ ثمان وخمسون سنة (٢).

و في التحرير :

ولد عليه السلام بالمدينة آخر شهر ربيع الأول سنة ثلاث من الهجرة، وقبض عليه السلام بكربلاء من أرض العراق قتيلاً يوم الإثنين وقيل : يوم الجمعة، وقيل : يوم السبت، عاشر المحرم قبل الزوال، سنة إحدى وستين من الهجرة، وله ثمان وخمسون سنة (٣).

و في الدروس :

ولد عليه السلام بالمدينة آخر شهر ربيع الأول سنة ثلاث من الهجرة، وقيل : يوم الخميس، ثالث عشر شهر رمضان .

إلى أن قال :

و قتل بكربلاء يوم السبت عاشوراء سنة إحدى وستين عن ثمان وخمسين سنة (٤).

هذه عبارات الأعظم المذكور، والاختلاف فيها من وجوه، الأول : أنّ المصرّح به في كلام ثقة الإسلام، و شيخنا المفيد في المقنعة، و شيخ الطائفة في التهذيب، والعلماء في المنتهى والتحرير، و شيخنا الشهيد في الدروس، أنّ ولادته في سنة ثلاث من الهجرة .

والمذكور في عبارته الإرشاد و إعلام الوري وكشف الغمّه أنّها في سنة أربع من الهجرة، ولعلّه الأنسب بولاده سيّدتنا وجدّتنا سيّده نساء العالمين .

توضيح الحال في ذلك أنّ المصرّح به في كلام ثقة الإسلام في الأصول أنّ ولاده سيّدتنا الزهراء - عليها آلاف التحية والثناء - بعد مبعث رسول الله صلى الله عليه وآله بخمس سنين (٥).

ص: ٢٧٢

١- ٧٢٣. أثبتناه من المصدر .

٢- ٧٢٤. منتهى المطلب : ١٣ / ٢٩٠ .

٣- ٧٢٥. تحرير الأحكام : ٢ / ١٢١ .

٤- ٧٢٦. الدروس : ٢ / ٨ و ٩ .

٥- ٧٢٧. كافي : ١ / ٤٥٨ .

معروف این است که جناب فخر العالمین جناب رسول خدا صلی الله علیه وآله بعد از بعثت سیزده سال در مکه تشریف داشتند، بعد از مکه مهاجرت فرمودند به مدینه، پس زمان مهاجرت جناب رسول خدا صلی الله علیه وآله جناب سیده نساء هفت ساله بوده اند، پس در سال سیم از هجرت عمر شریف سیده نساء ده ساله بوده .

مشخص است ولادت سعادت مآب حضرت امام حسن علیه السلام قبل از ولادت جناب سید الشهداء بوده، پس باید ولادت جناب حضرت امام حسن علیه السلام در نه سالگی جناب سیده النساء بوده باشد، به خلاف آنکه هرگاه تولد جناب سید الشهداء در سال چهارم از هجرت بوده باشد .

دویم : آن است که مصرّح به در کلام ثقه الإسلام آن است که مدّت عمر شریف جناب سید الشهداء پنجاه و هفت سال و چند ماه بوده، و مصرّح به در کلام شیخ مفید و شیخ طوسی و غیرهما آن است که مدّت عمر آن سرور پنجاه و هشت بوده.

مقرون به حقّ، کلام ثقه الإسلام است، نظر به آنچه در کلام شیخ مفید و شیخ طوسی مذکور است که تولد جناب سید الشهداء در آخر شهر ربیع الاوّل بوده در سال سیم، مفروض این است که شهادت آن جناب در سال شصت و یک بوده در روز عاشر محرّم، بنابراین سنّ شریف آن حضرت در آن وقت پنجاه و هفت سال و نه ماه و ده روز می شود، نه هشت سال .

این بنا بر اینکه تولد آن حضرت در آخر ربیع الاوّل بوده باشد، چنانچه مذکور در مقنعه و ارشاد و تهذیب و منتهی و تحریر است ؛ و اما هرگاه در سیم ماه شعبان یا در پنجم آن بوده باشد، پس مدّت عمر شریف آن حضرت پنجاه

وهفت سال و پنج ماه و کسری می شود، نه پنجاه و هشت .

این بنا بر این است که تولّد شریف ایشان در سال سیّم از هجرت بوده باشد، و اما هر گاه در سال چهارم بوده باشد، مدّت عمر شریف ایشان پنجاه و شش سال و نه ماه کسری، یا پنجاه و شش سال و پنج ماه و کسری می شود (۱).

ص: ۲۷۴

۱- ۷۲۸. سؤال و جواب : خاتمه فی المتفرّقات .

سنّ شریف امام سجّاد علیه السلام در واقعه کربلا

[۵] سؤال : التماس این است که بیان فرمایند عمر شریف جناب علیّ بن الحسین امام زین العابدین علیه السلام در واقعه کربلائی معلّی به چه حدّ بوده ؟

جواب : مقتضای آنچه ثقه الإسلام در اصول کافی، و شیخ سعید سدید شیخ مفید در ارشاد و مقنعه، و شیخ الطائفه در تهذیب، و شیخ طبرسی در کتاب إعلام الوری، و صاحب کشف الغمّه، و شیخ شهید در دروس، و غیرهم ذکر فرموده اند، این است که سنّ شریف آن مقنّن قوانین بندگی در آن وقت بیست و دو سال و کسری بوده .

توضیح مطلب مقتضی این است که عبارات اعظم مذکوره ایراد شود، بعد از آن تنبیه شود به مراد ؛ پس می گوئیم : قال ثقه الإسلام فی باب مولد علیّ بن الحسین علیهما السلام:

ص: ۲۷۵

ولد عليّ بن الحسين عليهما السلام في سنة ثمان و ثلاثين، و قبض في سنة خمس وتسعين، و له سبع و خمسون سنة (١).

و قال شيخنا المفيد في إرشاده :

و كان مولد عليّ بن الحسين عليهما السلام بالمدينة سنة ثمان و ثلاثين من الهجرة.

إلى أن قال :

و توفّي بالمدينة سنة خمس و تسعين من الهجرة، و له يومئذ سبع و خمسون سنة (٢).

و في المقنعه :

عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام ولد بالمدينة سنة ثمان و ثلاثين من الهجرة، و قبض عليه السلام بالمدينة سنة خمس و تسعين، و له يومئذ سبع و خمسون سنة (٣).

و قال في التهذيب :

عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب زين العابدين و إمام المتّقين، كنيته أبو محمّد، ولد بالمدينة سنة ثمان و ثلاثين من الهجرة، و قبض عليه السلام بالمدينة سنة خمس و تسعين، و له يومئذ سبع و خمسون سنة (٤).

و في إعلام الوری :

ص: ٢٧٦

١- ٧٢٩. كافي : ١ / ٤٦٦ .

٢- ٧٣٠. الإرشاد : ٢ / ١٣٧ .

٣- ٧٣١. المقنعه : ٤٧٢ .

٤- ٧٣٢. تهذيب الأحكام : ٦ / ٧٧ .

ولد عليه السلام فى المدينه (١) يوم الجمعة، ويقال يوم الخميس فى النصف من جمادى الآخره، وقيل: لتسع خلون من شعبان سنه ثمان و ثلاثين من الهجره، وقيل: سنه ست و ثلاثين، وقيل: سنه سبع و ثلاثين، وقيل: [سنه سبع] (٢) و ثلاثين .

إلى أن قال :

و توفى عليه السلام يوم السبت لاثنتى عشره ليله بقيت من المحرم، سنه خمس وتسعين من الهجره (٣).

و فى كشف الغمّه :

أما (٤) ولادته فى الخميس الخامس من شعبان سنه ثمان و ثلاثين من الهجره فى أيام جدّه أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليهما السلام قبل وفاته بستين (٥).

و فى الدروس :

الإمام أبو محمّد زين العابدين على بن الحسين عليهما السلام ولد بالمدينه يوم الأحد خامس شعبان سنه ثمان و ثلاثين، و قبض بها يوم السبت ثانى عشر المحرم سنه خمس و تسعين عن سبع و خمسين سنه (٦).

پس مى گوئيم : كلمات اين بزرگواران صريح است كه ولادت سعادت مآب جناب امام المؤمنين على بن الحسين امام زين العابدين عليه السلام در سنه سى وهشت

ص: ٢٧٧

١- ٧٣٣. فى المصدر: بالمدينه .

٢- ٧٣٤. لم يرد فى المصدر .

٣- ٧٣٥. إعلام الورى : ١ / ٤٨٠ و ٤٨١ .

٤- ٧٣٦. فى المصدر: فأما .

٥- ٧٣٧. كشف الغمّه : ٢ / ٢٨٧ .

٦- ٧٣٨. الدروس : ٢ / ١٢ .

هجری بوده، و شهادت با سعادت جناب سید الشهداء - علیه و علی آبائه و أبناءه آلاف التحیه و الثناء - در سنه شصت و یک هجری اتفاق افتاده، بنابراین سنّ جناب علی بن الحسین امام زین العابدین علیه السلام در آن وقت بیست و سه ساله تقریباً بوده

بلکه نظر به فرموده صاحب کشف الغمّه و شیخ سعید شهید که روز تولّد آن جناب در روز پنجشنبه یا روز یکشنبه پنجم شهر شعبان بوده، سنّ شریف جناب امام زین العابدین علیه السلام در آن وقت بیست و دو سال و پنج ماه و پنج روز بوده؛ نظر به اینکه شهادت با سعادت جناب سید الشهداء - روحنا و روح العالمین له الفداء - در روز عاشر شهر محرم الحرام سنه شصت و یک هجری بوده.

بنابراین مدّت عمر شریف جناب علی بن الحسین امام زین العابدین علیه السلام در آن وقت به نحوی است که مذکور شد، یعنی بیست و دو سال و پنج ماه و پنج روز.

و اما بنا بر آنچه در کتاب «إعلام الوری» است، پس بنا بر قولی زیادتر است، چنانچه بنا بر قولی کمتر است از آن.

و فی مجمع البحرین :

علی بن الحسین هو الإمام زین العابدین علیه السلام ولد فی سنه ثمان و ثلاثین، و قبض فی سنه خمس و تسعین، و عاش بعد الحسین علیه السلام خمسًا و ثلاثین سنه، و فیه دلاله علی أنّ عمره علیه السلام بعد قتل أبیه کان اثنین و عشرين سنه (1)؛ إنتهی کلام المجمع .

ص: ۲۷۸

و فيه مؤاخذه، والأولى : أن عمره حين قتل أبيه، كما لا يخفى .

مخفى نماند آنچه مذکور شد در مقدار سنّ شریف آن جناب در آن وقت بنا بر فرموده اعظم مذکوره از مشایخ عظام است.

و امّا بنا بر آنچه مرحوم علّامه - رفع الله تعالى أعلامه - ذکر فرموده اند در کتاب منتهی و تحریر الأحكام چنین نیست، بلکه سنّ شریف آن حضرت در آن وقت بیست و هشت می شود .

نظر به اینکه آن مرحوم در دو کتاب مسطور، تعیین ولادت با سعادت جناب امام زین العابدین علیه السلام را در سنه سی و سه فرموده اند .

قال فی المنتهی :

علی بن الحسین زین العابدین، کنیته أبو محمّد، ولد بالمدينة سنة ثلاث وثلاثين من الهجرة، و قبض علیه السلام بالمدينة سنة خمس و تسعين، و له يومئذ سبع و خمسون سنة (۱).

و فی التحریر :

علی بن الحسین زین العابدین علیه السلام، کنیته أبو محمّد، ولد بالمدينة سنة ثلاث وثلاثين من الهجرة، و قبض علیه السلام بالمدينة سنة خمس و تسعين، وله سبع و خمسون سنة (۲)، إنتهی کلامه.

و وافقه السید السند المصطفی فی رجاله (۳).

ص: ۲۷۹

۱- ۷۴۰. منتهی المطلب : ۱۳ / ۳۰۰ .

۲- ۷۴۱. تحریر الأحكام : ۲ / ۱۲۲ .

۳- ۷۴۲. نقد الرجال : ۵ / ۳۲۰ .

مخفی نماند آنچه را که در وقت ولادت آن جناب ذکر فرموده اند، منافات دارد با آنچه را که در بیان مدّت عمر شریف ایشان فرموده اند؛ نظر به اینکه هرگاه زمان ولادت آن سرور در سال سی و سه شده باشد و زمان انتقال روح مطهر آن جناب به اعلیٰ غرفات جنان در سنه نود و پنج هجری .

پس مدّت عمر شریف آن حضرت از شصت متجاوز می شود، بلکه شصت و دو می شود، پس حکم به اینکه مدّت عمر شریف آن جناب پنجاه و هفت است، صحیح نخواهد بود.

مجملاً اختلاف ما بین مرحوم علامه و سایر اعظم علمای مذکوره در زمان انتقال روح مطهر آن جناب به اعلیٰ غرفات جنان نیست، نظر به اینکه کلّ مصرّحند بر اینکه زمان انتقال روح مطهر آن سرور در سنه خمس و تسعین شده.

بلکه اختلاف میان ایشان در زمان ولادت آن حضرت است، مرحوم علامه در دو کتاب مذکور فرموده در سنه ثلاث و ثلاثین بوده و سایر اعظم مذکوره فرموده اند در سنه ثمان و ثلاثین بوده .

به عبارت اخری اعظم مذکوره فرموده اند ولادت آن سرور در سال سی و هشت از هجرت بوده، و مرحوم علامه فرموده اند که پنج سال قبل از آن بوده .

مشخص است اتفاق در زمان وفات و اختلاف در زمان ولادت منافی است با اتفاق در مدّت عمر، مع ذلك مرحوم علامه موافقت فرموده با اعظم مذکوره در زمان وفات و مدّت عمر و اختلاف فرموده در زمان ولادت، و هو من العجایب، و أعجب منه إیراده فی کتابین ولم یتبّه فی الكتاب المتأخّر ما صدر منه فی الكتاب السابق مع ظهور الحال .

و علی ائی حال، این منافات دلیل قوی است بر اینکه سهو قلمی شده و این سهو یا در زمان ولادت شده یا در بیان مدّت عمر، حمل بر اوّل اولی است، نظر به تصریح اعظام مذکوره که زمان ولادت در سال سی و هشت بوده؛ و علی ائی حال لیس المعصوم إلّا من عصمه اللّٰه سبحانه، وهو العاصم .

بدانکه تاریخ ولادت با سعادت علیّ بن الحسین علیهما السلام به نحوی که در کلام مرحوم علامه مذکور است، ندیده ام آن را در کلام أحد از علمای ما قبل از علامه، بلی صاحب کتاب عمدہ الطالب آن را نقل نموده از واقدی، قال :

و قال الواقدی : ولد علیّ بن الحسین علیهما السلام سنه ثلاث و ثلاثین، فیکون عمره یوم الطف ثماناً (۱) و عشرين سنه (۲)، إنتهی کلامه .

مخفی نماند بنا بر ظاهر آنچه ذکر شده در کلام مرحوم علامه، ولادت با سعادت جناب امام زین العابدین علیه السلام قبل از شهادت جناب امیر المؤمنین علیه السلام بوده به هفت سال.

و اما بنا بر فرموده جناب ثقه الإسلام و سایر اعظام مذکوره ولادت آن سرور قبل از شهادت آن جناب بوده به دو سال، نظر به اینکه شهادت آن امام عالی مقام - عذب اللّٰه تعالی قاتله بأنواع العذاب - در سال چهلّم از هجرت بوده .

قال ثقه الإسلام :

ولد أمير المؤمنين عليه السلام بعد عامّ الفیل بثلاثین سنه، و قتل علیه السلام فی شهر رمضان لتسع بقین منه لیله الأحد سنه أربعین من الهجرة (۳).

ص: ۲۸۱

۱- ۷۴۳. فی المصدر : ثمانی .

۲- ۷۴۴. عمدہ الطالب : ۱۹۴ .

۳- ۷۴۵. کافی : ۱ / ۴۵۲ .

قال شيخنا المفيد في إرشاده :

كان مولد عليّ بن الحسين عليهما السلام بالمدينه سنه ثمان و ثلاثين من الهجره، فبقى مع جدّه أمير المؤمنين عليه السلام سنتين [\(١\)](#).

بنا بر آنچه مذکور شد در کلام شیخ شهید در دروس، مدّت عمر آن بزرگوار در وقت شهادت جناب سید الشهداء علیه السلام بیست و دو سال و چهل و پنج روز بوده [\(٢\)](#).

ص: ٢٨٢

١- ٧٤٦. إرشاد : ٢ / ١٣٧ .

٢- ٧٤٧. سؤال و جواب : خاتمه فی المتفرقات .

سنّ شریف امام باقر علیه السلام در واقعه کربلا

[۶] سؤال : بعضی می گویند جناب امام محمد باقر علیه السلام در وقت شهادت جناب سید الشهداء علیه السلام در کربلا معلّی بوده، جمعی طالب این هستند که حقیقت حال را مطلع شده باشند .

جواب : بلی مقتضای آنچه علما ذکر فرموده اند در بیان تاریخ ولادت با سعادت اشتمال آن مقتدای اخیار، این است که عمر شریف آن جناب یعنی امام محمد باقر علیه السلام در آن وقت یعنی در وقت شهادت جناب سید الشهداء - علیه آلاف التحیه والثناء - سه سال و کسری بوده .

قال ثقه الإسلام :

ولد أبو جعفر علیه السلام سنه سبع وخمسين، و قبض علیه السلام سنه أربع عشره ومائه، وله سبع و خمسون سنه (۱).

ص: ۲۸۳

و قال شيخنا المفيد في المقنعه :

محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام، باقر علم الدين وإمام المتّقين، كنيته أبو جعفر، ولد بالمدينه سنه سبع وخمسين من الهجره، و قبض بالمدينه سنه أربع عشره و مائه، و كان سنّه يومئذ سبعاً وخمسين سنه (١).

وفي الإرشاد :

ولد عليه السلام بالمدينه سنه سبع و خمسين من الهجره، و قبض فيها سنه أربع عشره و مائه، و سنّه يومئذ سبع و خمسون سنه (٢).

و قال في التهذيب :

محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام، باقر علم الدين، كنيته أبو جعفر، ولد بالمدينه سنه سبع و خمسين من الهجره، و قبض بالمدينه سنه أربع عشره و مائه، و كان سنّه يومئذ سبعاً و خمسين سنه (٣).

و في كتاب إعلام الوري :

ولد عليه السلام بالمدينه سنه سبع و خمسين من الهجره يوم الجمعه غرّه رجب، و قيل : الثالث من صفر . و قبض عليه السلام سنه أربع عشره و مائه من ذى الحّجه، و قيل : في شهر ربيع الأوّل، و قد تمّ عمره سبعاً و خمسين سنه.

ص: ٢٨٤

١- ٧٤٩. المقنعه : ٤٧٢ .

٢- ٧٥٠. الإرشاد : ٢ / ١٥٨ .

٣- ٧٥١. تهذيب الأحكام : ٦ / ٧٧ .

إلى أن قال :

فعاش عليه السلام مع جدّه الحسين عليه السلام أربع سنين، و مع أبيه تسعًا و ثلاثين سنة (١)، إنتهى .

و لا يخفى أنّ مقتضى ما ذكره أوّلًا من كون تولّده غرّه رجب و مقتضى كلامه أنّه مختاره، أنّ بقاءه عليه السلام مع جدّه الحسين عليه السلام ثلاث سنين و سبعة أشهر و عشره أيام، لا أربع سنين كما لا يخفى، إذ كون شهادة مولانا الحسين عليه السلام فى عاشر محرّم ممّا لا يرتاب فيه، و هو مصرّح بذلك أيضًا، قال :

و قتل - صلوات الله عليه - يوم عاشوراء يوم السبت، و قيل : يوم الإثنين، و قيل : يوم الجمعة سنة إحدى و ستين من الهجره (٢).

و فى كشف الغمّه :

أمّا ولادته - أى ولاده مولانا الباقر عليه السلام - فبالمدينه فى ثالث صفر سنة سبع و خمسين من الهجره (٣) قبل قتل جدّه الحسين عليه السلام بثلاث سنين (٤).

و فى المنتهى :

محمّد بن على بن الحسين باقر علم الأولين و الآخرين، كنيته أبو جعفر، ولد بالمدينه سنة سبع و خمسين من الهجره، و قبض عليه السلام بالمدينه سنة أربع عشره و مائه، و كانت سنّه يومئذ سبعا و خمسين سنة (٥).

ص: ٢٨٥

١- ٧٥٢. إعلام الورى : ١ / ٤٩٨ .

٢- ٧٥٣. إعلام الورى : ١ / ٤٢٠ .

٣- ٧٥٤. فى المصدر بدل « من الهجره » : « للهجره » .

٤- ٧٥٥. كشف الغمّه : ٢ / ٣٢٨ .

٥- ٧٥٦. منتهى المطلب : ١٣ / ٣٠٠ .

و فى التحرير :

محمّد بن علىّ بن الحسين عليه السلام، باقر علم الأوّلين والآخرين، كنيته أبو جعفر، ولد بالمدينه سنه سبع و خمسين من الهجره، و قبض بالمدينه سنه أربع عشر و مائه (١).

و فى الدروس :

الإمام أبو جعفر محمّد بن علىّ الباقر لعلم الدين، ولد بالمدينه يوم الإثنين ثالث صفر سنه سبع و خمسين، و قبض بها يوم الإثنين سابع ذى الحجه سنه أربع عشره و مائه (٢).

إذا علم ذلك نقول : إنّ شهاده سيّدنا سيّد الشهداء عليه السلام فى إحدى و ستين من الهجره فى عاشر محرّم، فعلى هذا يكون ولاده مولانا الإمام محمّد الباقر عليه السلام قبل شهادته عليه السلام قريبًا من أربع سنين على ما فى كشف الغمّه و الدروس، و ثلاث سنين وكسرًا على ما فى غيره .

و أمّا كونه عليه السلام حين الشهاده فى كربلاء - على مشرفها آلاف التحية والثناء - فهو و إن كان الظاهر ذلك، لكن لم يحضرنى من صرح بذلك عدا العلامه المجلسى قدس سره ؛ قال فى جلاء العيون :

و حضرت امام محمّد باقر عليه السلام در آن صحرا حاضر بود و چهار ساله بود (٣).

ص: ٢٨٦

١- ٧٥٧. تحرير الأحكام : ٢ / ١٢٣ .

٢- ٧٥٨. الدروس : ٢ / ١٢ .

٣- ٧٥٩. لم نجده فيه .

و قال فی تذکره الأئمه (۱) :

ولادت با سعادت آن حضرت - یعنی امام محمد باقر علیه السلام - در روز جمعه یا سه شنبه، پنجم ماه مبارک رجب است، و بعضی در روز شنبه سیم ماه صفر گفته، سال پنجاه و هفتم هجره در مدینه مشرفه واقع شد (۲).

و قبل از آن فرموده اند :

حضرت سید العابدین علیه السلام بیست و دو ساله بود در کربلا، و حضرت امام محمد باقر علیه السلام پنج ساله بود در کربلا، معلی حاضر بود (۳) ، إنتهی.

مخفی نماند که مرحوم مسطور در همین کتاب ذکر فرموده که ولادت آن حضرت در پنجم ماه رجب در سال پنجاه و هفت بوده، و شهادت جناب سید الشهداء - چنانچه آن مرحوم در همین کتاب و غیره ذکر فرموده اند - در سال

ص: ۲۸۷

۱- ۷۶۰. در بعضی کتاب ها مثل «لؤلؤه البحرين»، این کتاب را از تألیفات علامه مجلسی قدس سره شمرده اند، ولی مرحوم محدث نوری در «الفیض القدسی» از شاگرد علامه مجلسی مرحوم میرزا عبدالله اصفهانی نقل می کند که وی در کتاب «ریاض العلماء» می نویسد: « کتاب تذکره الأئمه فی ذکر الأخبار المرویه، فی بیان تفسیر الآیات المنزلہ فی شأن أهل البيت عليهم السلام، من تألیفات بعض أهل عصرنا ممن كان له ميل إلى التصوف، وقد ينقل عن صافی المولی محسن الکاشی» إنتهی (بحار الأنوار: ۱۰۲ / ۵۴). مرحوم شیخ آقا بزرگ تهرانی در «الذریعه: ۴ / ۲۶»، تذکره الأئمه را از تألیفات مولی محمد باقر بن محمد تقی لاهیجی از معاصران علامه مجلسی قدس سره دانسته و بعد از نقل کلام صاحب ریاض می نویسد: «ومع هذا التصريح من صاحب الرياض وهو تلميذ العلامة المجلسي وخريت الصناعاته، فنسبه الكتاب إلى المجلسي توهم منشأ الإشتراك الإسمي، حتى أنه وقع في هذا الوهم بعض أحفاد العلامة المجلسي، وهو ميرزا حيدر علي في إجازته الكبيره في ۱۲۰۵». إنتهی کلامه رفع مقامه .

۲- ۷۶۱. تذکره الأئمه : ۹۷ .

۳- ۷۶۲. تذکره الأئمه : ۸۸ .

شصت و یکم از هجرت بوده (۱)؛ بنابراین آن حضرت در آن وقت سه سال و شش ماه و پنج روز بوده، نه پنج سال .

بلی نظر به آنچه از بعضی نقل فرموده قریب به چهار سال می شود، علی التقدیرین پنج سال صحیح نیست (۲).

ص: ۲۸۸

۱- ۷۶۳. بحار الأنوار : ۵۵ / ۳۷۱ .

۲- ۷۶۴. سؤال و جواب : خاتمه فی المتفرقات .

تعداد لعن و سلام در زیارت عاشورا

[۷] سؤال: زید زیارت عاشورا را مستمراً به اذن یکی از مجتهدین که حال آن مجتهد دار فایز را وداع گفته به این طریق به عمل می آورد که: بعد از زیارت، لعن و سلام را یکدفعه می خواند و در آخر هر یک از آنها «مائه مرّه» می گوید، و بعد از آن دعاء سجده می خواند، آیا ملازمان اذن می فرمایند؟

جواب: حقیر را اعتقاد این است: نظر به حدیثی که مرحوم شیخ طوسی در «مصباح» (۱) ذکر فرموده، اتیان به زیارت عاشورای مأثوره موقوف است بر اینکه هر یک از لعن معهود و سلام معهود را صد مرتبه اتیان نماید، بعد از قرائت لعن یک مرتبه اتیان به «مائه مرّه» کفایت نمی کند، و همچنین است امر در سلام (۲).

ص: ۲۸۹

۱- ۷۶۵. مصباح المتهدج: ۷۷۲.

۲- ۷۶۶. سؤال و جواب: کتاب الصلاه.

دعای بعد از زیارت عاشورا

[۸] سؤال : دعای آخر زیارت عاشورا را که دعای صفوان می باشد، جزء زیارت می باشد یا نه، و می تواند نخواند ؛ و با وجود نخواندن، زیارت کامل و تمام می باشد؟

جواب : ظاهر این است که دعای صفوان جزء زیارت عاشورا نیست، پس در صورت اخلال به آن، اتیان به زیارت عاشورا شده است، پس دعای مذکور مدخلیت در کمال زیارت عاشورا دارد، نه در صحت آن .

خوشم آمد از محرّر که تعبیر از آن به دعای صفوان نمود، مشهور در افواه والسنه دعای علقمه است، از اغالیط مشهور است ؛ چنانچه در شرح زیارت عاشورا تنبیه بر آن نموده ام، شاید عبارت مستفتی مأخوذ از آن باشد (۱).

ص: ۲۹۰

زیارت سید الشهداء علیه السلام واجب یا مستحبّ ؟

[۹] سؤال : زیارت سید الشهداء علیه السلام به شرط استطاعت واجب است یا مستحبّ ؟

جواب : اگر چه حکم به وجوب مشکل است، لکن احتیاط مقتضی این است که ترک نشود (۱).

ص: ۲۹۱

۱- ۷۶۸. سؤال و جواب : خاتمه فی المتفرّقات .

ثواب گریه بر سید الشهداء علیه السلام

[۱۰] سؤال : ثواب گریه از خوف خدا زیادتر است یا ثواب گریه بر سید الشهداء علیه السلام ؟

جواب : ثواب گریه بر جناب سید الشهداء اگرچه بسیار است، لکن عمده ثمرات آن نسبت به باکی است، و اما ثواب گریه از خوف و خشیت خداوند عالم نسبت به باکی و غیره همه هست .

چنانچه حدیث وارد است که هرگاه کسی در میان امتی گریه کند از خوف خداوند عالم، خداوند عالم رحمت می کند به همه آن امت، یعنی ثواب گریه از خوف حضرت إله بیشتر خواهد بود (۱).

ص: ۲۹۲

۱- ۷۶۹. سؤال و جواب : خاتمه فی المتفرقات .

تعزیه داری و شبیه خوانی سید الشهداء علیه السلام

[۱۱] سؤال : ... مسأله دیگر تعزیه داری جناب سید الشهداء - علیه آلاف التحیه والسلام - بسیار مخشوش است، جمعی اتفاق کرده اند و بعضی از اطفال و حضرات بی سواد - بلکه بی تمیز - را شبیه می کنند و اساس روضه خواندن و موعظه قبل روضه را موقوف می نمایند به جهت آنکه چون تغییر لباس دارند، بعضی عوام جمعیت می کنند و حرف آنها این است که سرکار فیض آثار حجّه الهی - روحی فداه - مأذون فرموده اند کیفیت شبیه را.

مستدعی هستم که به این کلب آستانه جدّ بزرگوار و احقر دعا گویان سرکار بیان فرمایند که امر روضه را این اساس بسیار مخشوش نموده، چون بسیار در این دو مسأله اضطرار هم رسیده، بی ادبی شد .

جواب : ... و اما در خصوص تعزیه و شبیه، این قدر می دانم هر کس خواهد اقدام به تعزیه جناب سید الشهداء - علیه آلاف التحیه والثناء - نموده باشد، به

نحوی کہ محبوب جناب سید الشهداء است - علیہ السلام - و محبوب نزد سیدہ النساء - علیہما آلاف السلام و الثناء - باشد،
باید اعراض از آنچه مذکور شد، نموده باشد، وهو العالم بحقائق الأمور (۱).

ص: ۲۹۴

۱- ۷۷۰. سؤال و جواب : نسخه خطی کتابخانه مرحوم آیه الله سید محمد علی روضاتی .

وقف بر تعزیه ابا عبدالله علیه السلام

[۱۲] سؤال : ... و دیگر اینکه آیا وقف بر قرآن خوانی و تعزیه سید الشهداء - صلوات الله علیه - صحیح است یا فاسد ... ؟

جواب : ... واما وقف بر قاری قرآن و تعزیه جناب سید الشهداء - علیه وعلی آبائه و اولاده آلف التحیه والثناء - صحیح و بی عیب است، در صورت اول موقوف علیه قراء خواهد بود و در صورت ثانیه وقف بر مصالح مسلمین است؛ یعنی در خصوص تعزیه آن جناب نماء موقوف صرف خواهد شد ... (۱).

ص: ۲۹۵

۱- ۷۷۱. سؤال و جواب، نسخه خطی کتابخانه مرحوم آیه الله روضاتی.

دُهْل زدن در تعزیه سید الشهداء علیه السلام

[۱۳] سؤال : دُهْل زدن در تعزیه جناب سید الشهداء علیه السلام، و شبیه بیرون آوردن چه صورت دارد؟

جواب : امّا دهل زدن پس جایز نیست، خواه در تعزیه جناب سید الشهداء علیه السلام بوده باشد یا در غیر تعزیه، و امّا شبیه پس حکم آن حال مشخص حقیر نیست (۱).

ص: ۲۹۶

۱- ۷۷۲. سؤال و جواب : نسخه خطّی گ ۱۳۰.

غنا نمودن در مرثیه ابا عبدالله علیه السلام

[۱۴] سؤال : غنا نمودن (۱) در مرثیه جناب ابا عبدالله علیه السلام چه صورت دارد ؟

جواب : حرام است و موجب عقوبت است در آخرت، خواه مرثیه بوده باشد یا غیر مرثیه (۲).

ص: ۲۹۷

۱- ۷۷۳. مرحوم حجه الإسلام شفتی در پاسخ به پرسشی دیگر، در تعریف غنا و حکم آن می فرماید: « غنا بنا بر مشهور و معروف بین فقها: ترجیع صوت است مع الطرب؛ ترجیع عبارت از تکریر و گردانیدن صوت است در حلق، و طرب حالتی است عارض انسان می شود که منشأ او سرور بوده باشد یا حزن؛ هر صوتی که جامع این دو صفت بوده باشد، یعنی ترجیع مع الطرب، آن را غنا و حرمت آن از جمله امور مسلمه است، خواه در اشعار بوده باشد یا مرثیه یا در غیر آن، در قرآن یا در اذکار، در جمیع آنها حرام بلکه از جمله کبائر است، استثنائی در آن نشده، مگر خوانندگی [که] از برای سرعت سیر ایل می شود، آن بنا بر مشهور ما بین فقهاء مستثنی است و ما عدای آن حرام و موجب عقاب است » (سؤال و جواب : کتاب التجاره).

۲- ۷۷۴. سؤال و جواب : کتاب التجاره .

برهنه سینه زدن

[۱۵] سؤال : ... و أيضا در ایام عاشورا جمعی مردها برهنه می شوند و از ناف تا زانو لنگ می بندند و سینه می زنند و زنان به بدن ایشان نگاه می کنند، آیا مردان را اصل اباحه است یا اعانت بر اثم است ؟

جواب : ... اما جواب از سؤال ثانی که مردان برهنه می شوند، حکم به عدم جواز این عمل نمی توان نمود، و حرمت نظر کردن زن بر سبیل اطلاق یا فی الجملة به بدن مرد، باعث این نمی شود این فعل که برهنه شدن [است] بر مرد حرام باشد، چه تکلیف در حق زن است که نظر به بدن مرد نکند « وقل للمؤمنات یغضضن من أبصارهنَّ (۱) » (۲).

ص: ۲۹۸

۱- ۷۷۵. سوره نور : ۳۱ .

۲- ۷۷۶. سؤال و جواب، نسخه خطی کتابخانه مرحوم آیه الله روضاتی .

نذر روزه تاسوعا و عاشورا

[۱۶] سؤال : کسی نذر کند به جهت حاجتی یا مطلوبی که روز عاشورا یا تاسوعا را روزه بگیرد، یا نذر مطلقاً کرد که صایم بشود و می خواهد که اتیان به صوم بکند در یوم مذکور

جواب : اما نذر صوم تاسوعا، پس مطلقاً اشکالی در آن نیست، نه در نذر آن و نه در لزوم وفای به مقتضای چنین نذر، و اما نذر صوم روز عاشورا، پس می گوئیم در آن دو مقام است:

اول : آن است چنین نذری کسی بکند که من روز عاشورا را روزه می گیرم، اولی آن است که از چنین نذر اجتناب نماید .

دوم : آن است کسی چنین نذری کرده به اعتقاد اینکه چنین نذر خوب است به جهت حزن بر مصیبت خامس آل عبا، بعد به گوش او رسیده مرجوحیت صوم در این روز، متحیر است که چه کار کند، می گوئیم اگر حکم به لزوم وفا به

مقتضای چنین نذر نکنیم، البته اولی و احوط عمل به مقتضای آن است؛ همین قدر در جواب سؤال در این مقام کفایت می کند.

این در صورتی است که نذر صوم کرده باشد، و ایا هرگاه ترک مفطرات بوده باشد به قصد صوم، پس تشکیکی در لزوم عمل به مقتضای آن نیست.

آنچه مذکور شد در صورتی بود که متعلّق نذر، صوم روز عاشورا بوده باشد، و اما هرگاه نذر مطلق بوده باشد، اولی این است در مقام امتثال، روز عاشورا را اختیار نماید... (۱).

ص: ۳۰۰

۱- ۷۷۷. سؤال و جواب: کتاب النذر.

رساله شريفه فى بيان كيفيه زياره عاشوراء

اشاره

تأليف : العلامة المحقق الحاج السيد أسد الله بن حجّه الإسلام الشفتى قدس سره

(١٢٢٨ - ١٢٩٠ هـ)

ص: ٣٠١

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله الذي جعل زيارة أصفیائه موجبهً لثوابه و ذریعۀ إلى الفوز بدرجات أحبائه، والصلاه والسلام على سيد أنبيائه محمد وآله الطيبين من عترته، واللعه الدائمه على أعدائهم أجمعين من الآن إلى يوم جزائه .

أما بعد، فهذه رساله شريفه في بيان كيفيه زياره عاشوراء المعروفه لمصنّفها العلامه الربّاني والفقیه الصمداني الحاجّ السيد أسد الله الموسوی النجفی الأصفهانی، ابن العلامه المحقّق و المجاهد الكبير الحاجّ السيد محمد باقر حجّه الإسلام الشفّتي - أعلى الله تعالى مقامهما العالی .

وهي مشتمله على فوائد لطيفه و فرائد جليله، تشهد بتبحّر مصنّفها و سعه نظره ودقّه فكره .

قال عنها المحقّق الطهراني رحمه الله في الذريعه :

شرح زیاره عاشوراء، للعلامة السيد أسد الله ابن حجة الإسلام السيد محمد باقر الموسوي الشفتي الأصفهاني، المتوفى بكرند سنة ١٢٩٠ هـ، قاصداً زیاره المراقده المقدسه ؛ حدثنی ولده السيد محمد باقر المعروف بحاج آقا أنه موجود فی مكتبته بأصفهان (١).

بین المؤلف قدس سره فی هذه الرساله كیفیه زیاره العاشور وأن صلاتها ركعتان لا أكثر، تفعلهما بعد الفراغ من اللعن والسلام والدعاء والسجده.

فأنه قدس سره قد ذكر فیها حكم المسأله مع فروع حسنه تتعلق بها، وأدرج فیها تحقیقات رشيقه وفوائد نافعه مفیده تنبئ عن دقه نظره وغوره، واستوفی فیها إنصافاً حق الاستدلال والتحليل، وكان هذا مما يدلّ على طول باعه وتبحره فی المباحث الفقهيّه.

قد ربّ سيدنا المؤلف رحمه الله رسالته هذه على أربعة مطالب وخاتمه :

١ - المطلب الأول: فی ذكر مستند زیاره عاشوراء المعروفه، وهو أخبار .

٢ - المطلب الثاني: فيما يستفاد من الأخبار .

٣ - المطلب الثالث: فی ذكر بعض كلمات العلماء فی بيان كیفیه هذه زیاره وبعض الإختلاف بينهم فی ذلك .

٤ - المطلب الرابع: فی أمور ينبغی التنبيه عليها .

والخاتمه : فی بيان أمور .

ولم يعلم تأريخ تأليف الرساله، ولكن يشاهد فی آخر نسخه الأصل بخطّ

ص: ٣٠٤

المؤلف رحمه الله تأريخ ٢٧ ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ .

وهنا لابد لنا من بيان نبذه من ترجمه أحوال سيّدنا المؤلّف قدس سره، فنقول:

ترجمه العلامة السيّد أسد الله الشفتي قدس سره

اسمه و نسبه

هو السيّد السند والمولى المعظم والمتتبع الخير العلامة الفقيه السيّد أسد الله ابن السيّد محمّد باقر الموسويّ الجيلانيّ الشفتي النجفيّ الأصفهانيّ . ينتهي نسبه الشريف إلى أبي القاسم حمزه بن الإمام موسى الكاظم عليه السلام.

مولده و نشأته

ولد سنة ١٢٢٨ هـ في مدينة أصفهان (١)، و نشأ بها على أبيه العلامة الفقيه الورع المحقّق المدقّق الباذل الحاج السيّد محمّد باقر الشفتي المعروف بحجّه الإسلام.

كلمات العلماء في حقّه

١ - قال عنه صاحب الروضات رحمه الله في ترجمه والده حجّه الإسلام الشفتي قدس سره:

ص: ٣٠٥

١ - ٧٧٩. كما في « رجال ومشاهير اصفهان: ١٥٣ » و « مكارم الآثار: ٣ / ٨٣٦ ». و ذكر العلامة الطهراني ولادته في ١٢٢٧ هـ «الكرام البرره: ١ / ١٢٤».

فصلّى عليه قدس سره ولده الأفضل، و خلفه الأسعد الأرشد، والفقير الأوحى، والحبر المؤيد، والنور المجرد، والعماد الأعمد، النفس القدسي، والملك الإنسي، الجليل الأواه، و محبوب الأئمة، وممدوح الأفواه، مولانا وسيدنا السيد أسد الله ... ؛ من أجله تلامذه شيخنا الأفقه الأعلّم القمقام قطب أرحيه هذه الأيام الشيخ محمّد حسن النجفي صاحب جواهر الكلام - حفظه الله عن عوائق الأيام - منصوفاً على اجتهاده وفقاهته بلفظه و كتابته، بل محثوفاً على الرجوع إلى ما أفتى به وحكم في جميع ديار العجم .

و كان صاحب الترجمة - أوفى الله ترجمه - يحبه كثيراً و يحب الناس على متابعتة و إجلاله، و قد يرجحه في قوه النظر على فخر المحققين ابن العلامه في جواب بعض من سأله عن أحواله .

والناس متفقون على جلالته، متشاحون على جماعته، مطبقون على إرادته، مادحون جميل طريقته، حامدون جليل حقه و منه، بل مقدّمون إياه على والده الأكرم في أغلب مكارم أخلاقه ومحامد أوصافه (١).

٢ - و قال الإمام السيد عبد الحسين شرف الدين في ترجمه والده قدس سره ما هذا كلامه :

وَحَلَفَهُ وَلَدَهُ الْأَبْرَّ الْأَعْرَى، الْفَقِيهَ الْأَصُولِي، الْمُحَقِّقَ الْبَحَاثَةَ، الْعَلَّامَةَ السَّيِّدَ أَسَدَ اللَّهِ . كان رحمه الله على شاكله أبيه في العلم والعمل والجهاد لنفسه والمراقبه عليها آناء الليل، وأطراف النهار .

ص: ٣٠٦

وقد انتهت إليه رئاسه الدين في ايران، وانقادت لأمره عامه الناس وخاصتها حتى السلطان ناصر الدين شاه .

وقد أنفق هذا الجاه العظيم في خدمه الدين الإسلامى، و تأييد المذهب الإمامى، ونشر علوم آل محمد (1).

٣ - وقال عنه آيه الله الشيخ عباس بن الشيخ حسن كاشف الغطاء قدس سره في كتابه « نبذه الغررى » عند ذكر بعض العلماء الذين عاصروهم :

و منهم ذوآبه بنى هاشم صاحب المزايه الحميده المشهور له بالفضل والصلاح الحاج سيد أسد الله نجل حجه الإسلام الحاج سيد محمد باقر الرشتى، من أجل العلماء قدرًا و أعلاهم ذكرًا، اجتهد في إحياء الشريعه في اصبهان حتى ملك قلوب الشيعه، و رجعت العامه إليه في التقليد.

ولقد اجتمعت به زمانًا في النجف فألفيته جامعًا لما تعسر على غيره، باذلًا نفسه في مرضاه الله، يحب الخير، و كثيرًا ما جرى على يده من الأمور الخيريّه، سخيّ الطبع، مغيثًا للفقراء، مسموع الكلمه عند حكام ايران.

فلق الحجر الصلد بعزيمته، و جاء بالماء العذب الفرات إلى النجف الأشرف، فاستقوا و دوابهم منه واستراخوا به بعد ما نالهم العطش، وبنى عليه مكانًا لتغسيل الموتى لا- يعفو رسمه غير أنه لما قضى نجه مؤرخًا: (أسد الله سيد الكل غابا) انقطع الماء لعدم من يقوم بتنقيه قناته، نسأل الله تعالى أن يوفق ولده لأن يصلح فاسده .

ص: ٣٠٧

ترك الولد الصالح والصدقه الجاربه مما لا ينقطع عمل ابن آدم عنه (١).

حياته العلميه والاجتماعيه

ولد بأصفهان سنه ثمان و عشرين و مائتين وألف (١٢٢٨ هـ)، واعتنى به أبوه الفقيه السيد محمد باقر الشهير بحجّه الإسلام، وقام على تربيته و تعليمه، وعين له المدرسين.

وارتحل بعد إنهاء المقدمات إلى العراق، فحضر في كربلاء على صاحب «ضوابط الأصول» السيد إبراهيم بن محمد باقر القزويني الحائري قدس سره، و في النجف الأشرف على الشيخ نوح بن قاسم الجعفرى القرشى النجفى رحمه الله. ثم لازم الفقيه الشيخ محمد حسن بن باقر النجفى قدس سره صاحب « جواهر الكلام » واختص به، وتخرّج عليه، و نال مرتبه الاجتهاد .

و عاد إلى أصفهان في سنه ١٢٦٠ هـ، ثم انتقل والده العظيم إلى رحمه ربّه في نفس السنه، فقام مقامه وصار المرجع العام في بلاد إيران، و نهض بأعباء بعض المشاريع الخيريّه (٢).

أساتذته

١ - والده السيد محمد باقر بن محمد نقى الشفتى (المتوفى ١٢٦٠ هـ)

ص: ٣٠٨

١- ٧٨٢. نبذه الغرى في أحوال الحسن الجعفرى : ١٩١ .

٢- ٧٨٣. أنظر : الكرام البرره : ١ / ١٢٤ ؛ و موسوعه طبقات الفقهاء : ١٣ / ١٣٣ .

٢ - الشيخ محمد إبراهيم بن محمد حسن الكلّباسي (المتوفى ١٢٦١ هـ)

٣ - الشيخ محمد حسن بن باقر النجفي، صاحب الجواهر (المتوفى ١٢٦٦ هـ)

٤ - السيد إبراهيم بن محمد باقر القزويني (المتوفى ١٢٦٤ هـ)

٥ - السيد محمد علي بن محمد الموسوي اللاريجاني (١٢٢٠ - ١٢٨٨ هـ)

٦ - الشيخ نوح بن قاسم القرشي الجعفري النجفي (المتوفى ١٣٠٠ هـ)

مشايخه في الإجازة

١ - الملا أحمد بن علي أكبر التبرتي رحمه الله

يروى المترجم له عن والده العلامة السيد محمد باقر حجّة الإسلام قدس سره بواسطة تلميذه الشيخ أحمد بن علي أكبر التبرتي رحمه الله؛ قال الشيخ المذكور في إجازته الكبيره له ما صورته :

«... والمبرور حجّة الإسلام - أعلى الله مقامه - وإن أذن له في الحكم والفتوى، بل صرح بكونه أفضل من بعض من تقدّم من فحول الفقهاء، لكنّه لم يتفق له الإستجازه عن والده، لشده الحياء مع ما يترجى له من طول البقاء، إذ سنع سوانح في ذلك الاثناء، كما

أومأنا سابقاً إليها؛ فمرض رحمه الله مرضاً مزمنًا، وفي ذلك المرض توفى ولم يتيسّر له دام عمره ما يتمنى، فمع ابتلائه بمصيبه والده وردت عليه الواردات العظيمة التي أشرنا إليها .

وإلى زماننا هذا لم يكن بصدد الإستجازه لأسباب هو أعلم بها منّا .

وبعض أجله العلماء وأعمده الفقهاء وإن كتب لجنابه الإجازة، لكنّه لما كان بدون استجازته، لما حصل له الوثوق والطمأنينه، وبقي ذلك الأمر في عهده التعويق والعطله، حتّى لم يبق من أصحاب المبرور حجّه الإسلام، ولا سيّما أرباب الإجازات غير قليلهم، ومضى أكثرهم لسيلهم، فتفطن - سلّمه الله - أنّ البقاء لم يتيسّر لأحد، وفقد الواحد بعد الواحد يفنى الجمع والعدد، فأشار إليّ أن أجزه كانت وديعه عن والده عندنا، وأمانه أمر الله تعالى أن تؤدّى إلى أهلها» (١).

٢ - العلامة الشيخ محمّد حسن النجفى قدس سره صاحب الجواهر

و يروى سيّدنا المترجم أيضاً عن صاحب الجواهر رحمه الله قراءه وإجازة . وصفه صاحب الجواهر في إجازته التي كتبها له بقوله :

«ولدنا وقرّه أعيننا التقى النقى والمهذب الصفى، العالم العامل والفاضل الكامل الأديب الأريب، ذو الفطنة الوقّاده، والقريحه النّقّاده، والأخلاق الكريمة، والفطره المستقيمه، العظيم الحليم الأواه الميرزا أسد الله نجل حجّه الإسلام وملجأ الأنام ذى النور الظاهر والفضل الباهر السيّد محمّد باقر سلّمهما الله تعالى».

إلى أن قال :

«فالواجب على كافه المتديّنين انفاذ حكمه، وامتنال أوامره ونواهيّه، وقبول فتواه، والإهتداء بنوره وهداه، فانه نعم الكفيل لأيتام الشيعه،

ص: ٣١٠

١- ٧٨٤. طبعت هذه الإجازة المفصّله تحت عنوان: «إجازة الحديث» في أوّل كتاب: «الإمامه: ص ٩ - ٥٦» من تأليفات المجاز .

ونعم الركن للشريعة - مدَّ الله تعالى شأنه في أيامه وزاد في تأييده وتسديده» (١).

٣ - العلامة السيّد محمّد باقر الجهارسوقي رحمه الله (صاحب روضات الجنّات)

لصاحب الترجمة إجازة الرواية عن صاحب الروضات، وقد أجازته هو أيضاً، فالإجازة بينهما مدبّجه .

آثاره العمرانيه الخالده

له آثار عمرانيه و اصلاحيه، منها : تكمله المسجد الجامع في أصفهان في محلته «بيدآباد» الذي شرع في بنائه والده قدس سره، و لم يكمله حيث عاجله الموت، وأكمل بناءه المترجم له على أحسن ما يرام و يراد في وقته .

و منها : إجراء ماء الفرات إلى النجف الأشرف، فأنه رحمه الله بعد ما زار النجف ورجع إلى بلاد إيران، عزم على إتمام ما شرع به أستاذه الشيخ محمّد حسن صاحب الجواهر قدس سره وإيصال ماء الفرات إلى النجف (٢).

وأرخ الشعراء ذلك، فقال الشيخ محمّد بن كاظم الجزائري النجفي من قصيده :

شربوا الماء زلالاً

بعد شرب الآجنات

فاشرب الماء و أرّخ

« اشرب الماء الفرات »

سنه ١٢٨٨

ص: ٣١١

١- ٧٨٥. طبعت صوره هذه الإجازة في آخر كتاب «منتخب الصحاح» للمؤلف رحمه الله المطبوع سنه ١٤٣١ هـ بتحقيق مكتبه

مسجد السيّد حجّه الإسلام باصفهان .

٢- ٧٨٦. أنظر أعيان الشيعة : ٣ / ٢٨٧ .

وقال الميرزا محمد الهمداني صاحب فصوص اليواقيت في التواريخ المنظومه:

مذ أسد الله الهمام السرى

سليل ساقى الناس من كوثر

أجرى إلى الغرى ماءً مرى

قد أزرخوه : جاء ماء الغرى (١)

سنه ١٢٨٨

آثاره العلميه

للمترجم له قدس سره تأليف قيمه مشحونه بالتحقيق والتدقيق، و هى :

١ - الإستصحاب

٢ - أصول الدين (عربى)

٣ - الحاشيه على تحفه الأبرار

٤ - الحاشيه على جامع عباسى

٥ - الحاشيه على مناسك والده قدس سره

٦ - الحاشيه على النخبه فى العبادات

٧ - الرسائل الأصوليه

٨ - الرسائل الرجائيه

٩ - رساله العمليه بالفارسيه

١٠ - رساله فى الأراضى الخراجيه

ص: ٣١٢

١١ - رساله فى الأوامر والنواهي

١٢ - رساله فى البيع

١٣ - رساله فى تبرء المريض بماله

١٤ - رساله فى التجويد

١٥ - رساله فى تزويج الولي البنت مطلقاً بأقل من مهر المثل

١٦ - رساله فى التقليد

١٧ - رساله فى تقليد الميت

١٨ - رساله فى الحبوه

١٩ - رساله فى الحقيقه الشرعيه

٢٠ - رساله فى الرجعه

٢١ - رساله فى صلاه الليل

٢٢ - رساله فى صلح حق القصاص واستيفاء القصاص عن الصغير

٢٣ - رساله فى كيفيه زياره عاشوراء

٢٤ - رساله فى المعاطاه

٢٥ - رساله فى معرفه التكاليف

٢٦ - رساله فى منجزات المريض

٢٧ - رساله فى المنطق

٢٨ - رساله فى الموالاته فى الوضوء

٢٩ - رساله في نكاح الجد الصغيره مع فقد الأب

٣٠ - رساله في الوضوء في المكان المغصوب

٣١ - شرح شرائع الإسلام (كبير في عدّه مجلّدات)

٣٢ - العصيريه في أحكام الخمر والعصير

٣٣ - كتاب الإمامه

٣٤ - كتاب الغيبه في الإمام الثاني عشر عليه السلام

٣٥ - كتاب الغيبه في حكم الإغتيال

٣٦ - كتاب في إثبات الإمامه

٣٧ - مناسك الحجّ والعمره

٣٨ - منتخب الصحاح

أولاده

لم يخلف سيّدنا المترجم له - أعلى الله مقامه - سوى أربع بنات، و ولدًا هو العالم الفاضل الأديب السيّد محمّد باقر، المعروف بحاج آقا، من كريمه العالم الزاهد الشيخ ملا علي الخليلي النجفي .

هاجر من اصفهان إلى بلد الهجره النجف الأشرف بعد وفاه والده لدراسه العلوم الدينيه والمعارف الإسلاميه، والأدب، و حصل على علم جمّ و فضل جزيل وأدب واسع جميل، و حضر على جملة من علماء النجف كما و حضر عند الشيخ محمّد حرز الدين النجفي قدس سره { ١٢٧٣ - ١٣٦٥ هـ } الفقه والأصول والكلام عدّه سنين .

ص: ٣١٤

و كان وجهًا من وجوه النجف، و داره حافله بالعلماء والأدباء والشعراء، و صار له ولع فى نظم الشعر و كان ينظم الشعر الفارسى والعربى الجيد فى بعض المناسبات .

و له مقاطيع و مداعبات مع أدباء عصره فى النجف خصوصًا السيد جعفر الحللى رحمه الله صديقه، ومدحه شعرائها بما هو مذكور فى دواوينهم .

وله فى الأئمة شعر كثير، فمنه قوله فى مدح أمير المؤمنين عليه السلام :

يا بن عمّ النبىّ أىّ معالٍ

لك فى أرفع المدائح تذكر

بعد ما أنزل الإله كتابًا

فيك لا يستطاع للقوم ينكر

و ثناء النبىّ فيك فأبدى

يوم خمّ ثنا أناب وبكر

هو فى مطعم المعادين صاب

و هو فى مطعم الموالين سُكر (١)

أىّ فضل يزويه عنك معاد

أو تزوى شمس الضحى لو تفكر

كذب العاذلون فيك و قالوا

قول زور بهم يحاط و يمكر

قد أتوا منكرا فحسبهم الله

تعالى يوم المعاد و منكر (٢)

قال الشيخ محمّد السماوى رحمه الله بعد نقل هذه الأبيات فى الطليعه :

وهذه الأبيات أنشدنيها فى الكاظميين عليهما السلام من لفظه . و له مرث محفوظه بالنجف (٣).

١- ٧٨٨. فى شعراء الغرى (١ / ٣٩٤) هكذا: « ويطعم الذى يوذك سكر ».

٢- ٧٨٩. معارف الرجال : ١ / ١٣٨ .

٣- ٧٩٠. الطليعه من شعراء الشيعة : ١ / ١٦٠ .

ومن آثاره أيضًا : نظم عدّه مسائل من الفقه كالرضاع (١).

رجع إلى اصفهان بعياله أبان حركة حزب المشروطه في إيران، فكان هناك مطاعًا مبعجلًا امامًا، و لمّا قوى واشتدّ النضال بين المشروطه والمستبده في اصفهان بل في إيران عامه، عاد إلى دار الهجرة النجف الأشرف، فمكث فيها قليلًا، ثم عاد إلى وطنه الأصلي اصفهان، و بقي بها إلى أن توفّي إلى رحمه الله تعالى سنة ١٣٣٣ هـ ، و دفن في مقبره جدّه حجّه الإسلام قدس سره في محلّه بيد آباد (٢).

وفاته

خرج - قدّس الله نفسه الزكيه - إلى زياره العتبات المقدّسه بالعراق سنة ١٢٩٠ هـ، فلما وصل إلى «كركند» من أعمال كرمانشاه، أدركه الأجل بها في سلخ شهر جمادى الآخره من تلك السنه المذكوره .

جاء في حاشيه بعض مؤلّفاته : «توفّي - طاب ثراه - في آخر عشر الثالث من شهر جمادى الآخره من شهور سنه تسعين بعد الألف ومائتين».

وقال صاحب التكملة في ترجمته قدس سره :

و في سنه تسعين بعد المائتين وألف (١٢٩٠ هـ) زمت ركائبه من أصفهان

ص: ٣١٦

١- ٧٩١. رجال ومشاهير اصفهان : ٢٨٤ .

٢- ٧٩٢. ترجمته في : معارف الرجال : ١ / ١٣٧ ؛ الحصون المنيعه : ٩ / ١٨٤ ؛ شعراء الغرى : ١ / ٣٩٢ - ٣٩٤ ؛ أعيان الشيعة : ٣ / ٥٢٩ ؛ نقباء البشر : ١ / ١٩٥ ؛ مكارم الآثار : ٣ / ٨٣٨ ؛ معجم رجال الفكر والأدب في النجف : ١ / ١٣١ ؛ الطليعه من شعراء الشيعة : ١ / ١٥٩ - ١٦١ ؛ رجال ومشاهير اصفهان : ٢٨٤ ؛ بيان المفآخر : ٢ / ١٧٥ ؛ دانشمندان وبزرگان اصفهان : ١ / ٣٠٧ ؛ أعلام اصفهان : ٢ / ٥٤ .

إلى نحو العتبات العاليه فى العراق، مع بعض خاصّته، فلمّا وصل إلى «كرند» من أعمال كرمانشاه، جاءه داعى ربّه فلبّاه، فجىء بنعشه إلى بلد الكاظمين عليهما السلام فُعْطِلت الأسواق وخرج الناس إلى استقبال النعش وتشييعه، و كان يومًا مشهودًا، ثمّ حُمِل فى يوم ثامن عشر من صفر من تلك السنه المذكوره متوجّهين به إلى النجف، فلمّا وردوا كربلاء عُطِلت له الأسواق، وفُعل كما فُعل فى الكاظميّة وهكذا عند ورودهم إلى النجف الأشرف (١).

مدفنه

دفن جثمانه الشريف خلف شبّاك الحجره الأولى الواقعه على يمين الداخل إلى الصحن الشريف العلوى من باب القبلة، مقابل مرقد شيخ الطائفة المرتضى الأنصارى أعلى الله تعالى مقامهما وحشرهما مع سادات الأوائل والأواخر .

ص: ٣١٧

منهج التحقيق

إشارة

اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية، وهي كالاتي :

١ - النسخة الأصلية - مخطوطه المؤلف قدس سره - وهي محفوظة في مكتبه كليه الحقوق بطهران برقم «٦٣ - د»، المذكوره في فهرسها: ص ٣٦٥؛ تقع هذه النسخه في ٨٧ ورقه، بخطّ النستعليق، مختلفه الأسطر. وقد عبرنا عنها بالأصل.

٢ - النسخه الخطيه المحفوظه في مكتبه آيه الله الشيخ إبراهيم الرياضى بنجف آباد أصفهان، وهي بخطّ النسخ . تقع هذه النسخه في ٤٠ ورقه، وكلّ ورقه تحتوى على ١٧ سطرًا؛ رمزنا هذه النسخه برمز « ر ».

جاء في أول النسخه :

هو الله تعالى شأنه؛ هذه رساله وجيزه رشيقه شريفه في كيفيه زياره عاشورا للعالم الفاضل الكامل الأورع الأتقى اللوزعى الألمعى الحبر النحرير الحاوى للفروع والأصول الجامع للمعقول والمنقول خاتم المجتهدين حجّه الإسلام والمسلمين السيّد السند الحاج سيّد أسد الله أدام الله ظلاله على رؤس العالمين، كتبتها ذخيره لليوم المعاد .

قد استفدنا من مصوره هذه النسخه في تحقيق الكتاب، وقد تفضّل بمصورتها صديقنا الفاضل الشيخ مصطفى الصادقى، فله جزيل الشكر .

ص: ٣١٨

٣ - النسخه الخطيه المحفوظه في مكتبه مسجد اعظم في مدينه قم المقدسه تحت رقم ٢٦٠٣، المذكوره في فهرسها: ١ / ٨٩ ؛ فرغ من كتابتها بخط النسخ حسن بن ابراهيم الحسيني الساوجي في ٨ جمادى الاولى سنة ١٢٨٦ هـ .

تقع هذه النسخه في ٦٦ ورقه، و كل ورقه تحتوى على ١٥ سطرًا ؛ وقد رمزنا لها بالحرف : «ظ».

وكان منهج التحقيق وفق المراحل التاليه :

١ - ضبط النصّ وتقويمه وترقيمه .

٢ - استخراج الآيات القرآنيه والأحاديث الشريفه .

٣ - استخراج الأقوال وكلمات الفقهاء التي نقلها المؤلف من مصادرها التي ذكرها إن وجدت، وإلا فمن مصادر أخرى .

٤ - تقطيع النصّ إلى فقرات و مقاطع مع إضافه بعض العناوين المناسبه بين معقوفين [] .

٥ - إعداد فهرست للموضوعات و فهارس أخرى بعد ثبوت أرقام الصفحات في آخر الكتاب .

شكر وثناء

وفي الختام نرى من الواجب علينا أن نتقدّم بخالص شكرنا إلى كل من ساهم بمساعدتنا في تحقيق وإخراج هذا السفر القيم وشاركنا في إنجاز هذا المشروع، فجزاهم الله عن الإسلام وأهله أفضل الجزاء .

ص: ٣١٩

ونسأل الله تبارك وتعالى أن يوفقنا لإحياء سائر آثار العلّامة المتتبع الحاجّ السيّد محمّد باقر الشفتى المعروف بحجّه الإسلام، وآثار ولده الأعلّم الأتقى وخلفه الأُسعد الأُرشد جدّنا ومولانا الحاجّ السيّد أسد الله الموسويّ النجفيّ - زاد الله في علوّ درجاتهما في دار البقاء - جزاءً لجزيل خدماتهما المباركة في إحياء الشريعة الغراء .

كما ونسأله - سبحانه - أن يتقبّل كلّ ذلك منّا خالصاً لوجهه الكريم وموجباً لثوابه الجسيم، أنّه هو الجواد الكريم، وأن ينفعنا به يوم حشرنا، أنّه سميع مجيب.

وفى الختام أرجو من القارئ العزيز إذا صادفه خلل أو زلل في عملنا هذا أن يحمله على القصور لا على التقصير، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .

السيّد محمّد الرضا الشفتى

أصفهان - مكتبه مسجد السيّد حجّه الإسلام قدس سره

يوم المبعث ٢٧ رجب ١٤٣٥ هـ

ص: ٣٢٠

رسالة شريفه

فى

بيان كيفية زياره عاشوراء

تأليف

العلامة المحقق

الحاج السيد أسد الله بن حجه الإسلام الشفتى قدس سره

(١٢٢٨ - ١٢٩٠ هـ)

ص: ٣٢٩

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، و الصلاة و السلام على سيد أنبيائه محمد و آله الطاهرين .

وبعد، فقد طال شوقى إلى معرفه كيفيه زياره خامس أهل الكساء سيد الشهداء أبى عبدالله الحسين بن أمير المؤمنين عليه السلام وابن فاطمه الزهراء - صلوات الله عليها - يوم عاشوراء، ولم أوفق لذلك تاره لعوائق الزمان، وأخرى لعروض بعض الأمراض، أو الإشتغال ببعض العلوم الدينيه .

إلى أن أصرّ علىّ بعض الإخوان فى وقت كنت فاقداً لجمله من الأسباب والكتب التى ينبغى الرجوع إليها، فاقترت على الموجود منها حسبما يقتضيه الوقت والأحوال مع قلّه الفرصه وضيق المجال، ورتبت تحقيق الحال فيها ببيان مطالب .

الخبر الأول : روايه ابن قولويه رحمه الله في كامل الزياره

وهو أخبار، منها : ما رواه جعفر بن محمد بن قولويه القمي في كتابه المسمى بكامل الزياره عن حَكِيمِ بْنِ دَاوُدَ [بْنِ حَكِيمِ] (١) وَغَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الهمداني، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَصَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ مَعَا (٢)، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَضْرَمِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ :

مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ الْعَاشِرِ مِنَ الشَّهْرِ (٣) حَتَّى يَظُلَّ عِنْدَهُ بِأَكْبَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ (٤) يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِثَوَابِ أَلْفِ أَلْفِ حَبَّةٍ وَأَلْفِ أَلْفِ عُمْرَةٍ وَأَلْفِ أَلْفِ

ص: ٣٣٢

١- ٧٩٤. أثبتناه من المصدر .

٢- ٧٩٥. في المصدر : جميعًا .

٣- ٧٩٦. في المصدر بدل «يوم العاشر من الشهر» : مِنَ الْمُحَرَّمِ .

٤- ٧٩٧. في المصدر بدل «عزَّوجلَّ» : تَعَالَى .

أَلْفِ غَزْوَةٍ، وَ ثَوَابٌ كَمَلٌ حَجَّهِ وَعُمَرَهُ وَغَزْوَهُ كَثَوَابٍ مِّنْ حَيْجٍ وَاعْتَمَرَ وَ غَزَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَعَ الْمَائِمَةِ الرَّاشِدِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ [أَجْمَعِينَ] (١).

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَمَا لِمَنْ كَانَ فِي بُعْدِ الْبِلَادِ وَ أَقَاصِيهَا وَلَمْ يُمَكِّنْهُ الْمَصِيرُ (٢) إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؟

قَالَ: إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ (٣) بَرَزَ إِلَى الصَّحْرَاءِ، أَوْ صَعِدَ إِلَى سَطْحِ (٤) فِي دَارِهِ، وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ، وَاجْتَهَدَ عَلَى قَاتِلِهِ بِالِدُّعَاءِ، وَ صَلَّى بَعِيدَهُ رَكَعَتَيْنِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَدْرِ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ، ثُمَّ لِيُنْدِبِ الْحَسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ يَبْكِيهِ، وَ يَأْمُرُ مَنْ فِي دَارِهِ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ، وَ يُقِيمُ فِي دَارِهِ مَصَّةَ بَيْتِهِ بِإِظْهَارِ الْجَزَعِ عَلَيْهِ، وَ يَتَلَقَّوْنَ بِالْبُكَاءِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْبُيُوتِ، وَ لِيُعَزَّزَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمُصَابِ الْحَسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامِ، وَأَنَا (٥) ضَامِنٌ لَهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ جَمِيعَ هَذَا الثَّوَابِ .

فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، وَأَنْتَ الضَّامِنُ لَهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ وَالزَّعِيمُ بِهِ؟

قَالَ: أَنَا الضَّامِنُ لَهُمْ [ذَلِكَ] (٦) وَالزَّعِيمُ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ .

قَالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ يُعْزَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا؟

قَالَ: يُقُولُونَ: «عَظَّمَ اللَّهُ أُجُورَنَا بِمُصَابِنَا بِالْحَسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الطَّالِبِينَ بِتَأْرِهِ مَعَ وَلِيِّهِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»؛ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنْشِرَ (٧) يَوْمَكَ فِي حَاجِهِ فَافْعَلْ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ لَا تُقْضَى فِيهِ حَاجَةٌ مِّنْ (٨)،

ص: ٣٣٣

١- ٧٩٨. أثبتناه من المصدر .

٢- ٧٩٩. كذا في الأصل والمصباح، وفي المصدر: الْمَسِيرُ .

٣- ٨٠٠. في المصباح بدل «ذلك اليوم»: كذلك .

٤- ٨٠١. في المصدر بدل «إلى سطح»: سَطْحًا مُرْتَفِعًا .

٥- ٨٠٢. في المصدر: فَأَنَا .

٦- ٨٠٣. أثبتناه من المصدر .

٧- ٨٠٤. في المصدر: لَا تَنْشِرَ .

٨- ٨٠٥. مؤمن «لم يرد في المصدر .

وَإِنْ قُضِيَ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا وَلَمْ يُرْشَدْ (١)، وَلَا تَدْخِرَنَّ لِمَنْزِلِكَ شَيْئًا فَإِنَّهُ مِنْ آخِرِ لِمَنْزِلِهِ شَيْئًا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيمَا يَدْخِرُهُ وَلَا يُبَارَكْ لَهُ فِي أَهْلِهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُتِبَ لَهُ ثَوَابُ أَلْفِ أَلْفِ حَجَّهِ وَ أَلْفِ أَلْفِ عُمْرِهِ وَ أَلْفِ أَلْفِ غَزْوِهِ كُلُّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَكَانَ لَهُ ثَوَابُ مُصَافِيهِ كُلِّ نَبِيٍّ وَرَسُولٍ وَصِدِّيقٍ وَشَهِيدٍ مَاتَ أَوْ قُتِلَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ .

قَالَ صَالِحُ بْنُ عُقْبَةَ الْجُهَنِيُّ وَ سَيِّفُ بْنُ عَمِيرَةَ: قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ: فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي ذَلِكِ الْيَوْمِ إِذَا أَنَا زُرْتُهُ مِنْ قَرِيبٍ، وَدُعَاءَ أَدْعُو بِهِ إِذَا لَمْ أَرُوهُ مِنْ قَرِيبٍ وَأَوْمِيَاتُ إِلَيْهِ مِنْ بُعِيدِ الْبِلَادِ وَمِنْ سَطْحِ دَارِي [بِالسَّلَامِ] (٢).

قَالَ: فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ إِذَا أَنْتِ صَلَّيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ (٣) بَعْدَ أَنْ تُومِيَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ وَقُلْتَ عِنْدَ الْإِيْمَاءِ إِلَيْهِ وَ [مِنْ] (٤) بَعْدِ الرَّكَعَتَيْنِ هَذَا الْقَوْلِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَصَدَّ دَعْوَتَ بَمَا يَدْعُو بِهِ مِنْ زَارِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَكُتِبَ اللَّهُ لَكَ بِهَا أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَى عَنْكَ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَكَ مِائَةَ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَكُنْتَ كَمَنْ (٥) اسْتَشْهَدَ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى تُشَارِكَهُمْ فِي دَرَجَاتِهِمْ، [وَ] (٦) لَا تُعْرِفُ إِلَّا فِي الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ اسْتَشْهَدُوا مَعَهُ، وَكُتِبَ لَكَ ثَوَابُ كُلِّ نَبِيٍّ وَرَسُولٍ وَزِيَارِهِ كُلِّ (٧) مَنْ زَارَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْذُ يَوْمِ قُتِلَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - فَتَقُولُ (٨) :

ص: ٣٣٤

- ١- ٨٠٦. في المصدر: ولم ير رُشدًا .
- ٢- ٨٠٧. أثبتناه من المصدر .
- ٣- ٨٠٨. في المصدر: رَكَعَتَيْنِ .
- ٤- ٨٠٩. أثبتناه من المصدر .
- ٥- ٨١٠. في المصدر: مِمَّنِ .
- ٦- ٨١١. أثبتناه من المصدر .
- ٧- ٨١٢. كُلٌّ لم يرد في المصدر .
- ٨- ٨١٣. فتقول» لم يرد في المصدر .

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ (١)، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ وَابْنَ خَيْرَتِهِ (٢)، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ (٣).

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ثَمَارَ اللَّهِ وَابْنَ ثَمَارِهِ وَالْوِثَرَ الْمُؤْتَرَّ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ عَلَى الْأَرْوَاحِ الَّتِي حَلَّتْ بِفَنَائِكَ [وَأَنَاخَتْ بِرَحْلِكَ] (٤)،
عَلَيْكُمْ مِنِّي جَمِيعًا سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَ بَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَقَدْ عَظُمَتِ [الرَّزِيَّةُ وَ جَلَّتِ] (٥) الْمُصِيبَةُ بِكَ عَلَيْنَا (٦) وَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ السَّمَوَاتِ (٧) [وَالْأَرْضِ] (٨)، فَلَعَنَ اللَّهُ
أُمَّهُ أَتَسَّتْ أَسَاسَ الظُّلْمِ وَالْجُورِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ.

وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّهُ دَفَعْتُكُمْ عَنِ مَقَامِكُمْ وَأَزَالْتُكُمْ عَنْ مَرَاتِبِكُمْ الَّتِي رَتَّبَكُمُ اللَّهُ فِيهَا، وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّهُ قَتَلْتَكُمْ، وَلَعَنَ اللَّهُ الْمُمَهَّدِينَ لَهُمْ
بِالتَّمَكِينِ مِنْ

ص: ٣٣٥

-
- ١- ٨١٤. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره: في المصباح: «السلام عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا أبا عبد الله».
 - ٢- ٨١٥. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره: ليس في المصباح قوله: «السلام عليك يا خيره الله وابن خيرته»؛ وكذا في المزار الكبير وكتب المجلسي.
 - ٣- ٨١٦. في المصدر: سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ. وجاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره: في المصباح: «يا ابن فاطمه الزهراء سيده نساء العالمين»، وفي المزار كما في كامل الزياره.
 - ٤- ٨١٧. أثبتناه من المصدر.
 - ٥- ٨١٨. أثبتناه من المصدر.
 - ٦- ٨١٩. جاء في حاشيه الأصل: في المصباح والمزار: «لقد عظمت الرزية وجلت وعظمت المصيبة بك علينا»؛ وفي زاد المعاد: «لقد عظمت الرزية وجلت المصيبة»؛ وكذا في تحفه الزائر، وفي بعض نسخه بدله «عظمت» مكان: «جلت».
 - ٧- ٨٢٠. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره: في المصباح والمزار: «بك علينا وعلى جميع أهل الإسلام وجلت وعظمت مصيبتك في السموات على جميع أهل السموات»؛ وكذا كتب المجلسي رحمه الله.
 - ٨- ٨٢١. أثبتناه من المصدر.

قِتَالِكُمْ (١)، [بَرِئْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ مِنْهُمْ وَمِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَاتَّبَاعِهِمْ]

(٢).

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي سَلَّمْتُ لِمَنْ سَأَلْتُمْ، وَحَزَبْتُ لِمَنْ حَارَبْتُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَعَنَ اللَّهُ (٣) آلَ زِيَادٍ وَآلَ مَرْوَانَ، وَلَعَنَ اللَّهُ بَنِي أُمِّيَّةَ قَاطِبَةً، وَلَعَنَ اللَّهُ ابْنَ مَرْجَانَةَ، وَلَعَنَ اللَّهُ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ شَمِرًا، وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّهُ أَسْرَجَتْ وَأَلْجَمَتْ وَتَهَيَّأَتْ (٤) لِقِتَالِكَ .

يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (٥) بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي لَقَدْ عَظُمَ مُصِيبِي بِعَيْكَ، فَاسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَ مَقَامَكَ (٦) أَنْ يُكْرِمَنِي بِعَيْكَ، وَيَرْزُقَنِي طَلَبَ تَارِكَ مَعَ إِمَامٍ مَنصُورٍ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (٧)، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي وَجِيهًا بِالْحُسَيْنِ عِنْدَكَ (٨) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

يَا سَيِّدِي (٩) يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ وَإِلَى

ص: ٣٣٦

١- ٨٢٢. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: في المصباح والمزار وكتب المجلسي زياده: «برئت إلى الله وإليكم منهم ومن أشياعهم واتباعهم وأوليائهم».

٢- ٨٢٣. أثبتناه من المصدر .

٣- ٨٢٤. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: في المصباح والمزار وكتب المجلسي: «ولعن الله»، بالواو.

٤- ٨٢٥. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: في المزار بعد «وتهيات»: «وتنقبت»، وفي المصباح مكان الأول الثاني، وفي بعض نسخه تقدم الثاني على الأول كما في كتب المجلسي رحمه الله.

٥- ٨٢٦. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: ليس في المصباح والمزار وكتب المجلسي لفظه: «يا أبا عبد الله» هنا.

٦- ٨٢٧. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: في المصباح الموجود عندي: «وأكرم مقامك وأكرمني أن يرزقني». وفي كتب المجلسي: «أكرم مقامك وأكرمني بك أن يرزقني»؛ وبالجملة النسخ مضطربه، وما في الكامل أصح، وما في كتب المجلسي أجمع وأتم .

٧- ٨٢٨. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: في المصباح وكتب المجلسي «من أهل بيت محمد» مكان: «من آل محمد».

٨- ٨٢٩. في المصدر: عندك بالحسين. وجاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: في المصباح وكتب المجلسي تقديم «عندك» بعد: «اجعلني».

٩- ٨٣٠. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره: ليس في المصباح وغيره لفظه: «يا سيدي».

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِلَى فَاطِمَةَ وَإِلَى الْحَسَنِ وَإِلَيْكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ [وَعَلَيْهِمْ] (١) بِمُؤَالَاتِكَ [يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ] (٢)، وَبِالْبِرَاءَةِ [مِنْ أَعْدَائِكَ وَ] (٣) مِمَّنْ قَاتَلَكَ وَنَصَبَ لَكَ الْحَرْبَ [وَ مِنْ جَمِيعِ أَعْدَائِكُمْ] (٤)، وَبِالْبِرَاءَةِ (٥) مِمَّنْ أَسَّسَ الْجَوْرَ وَبَنَى عَلَيْهِ بُنْيَانَهُ وَ أَجْرَى ظُلْمَهُ وَجَوْرَهُ عَلَيْكُمْ وَ عَلَى أَشْيَاعِكُمْ بَرِئْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ مِنْهُمْ.

وَ أَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تُسَمِّئُكُمْ بِمُؤَالَاتِكُمْ وَمُؤَالَاهِ وَلِيِّكُمْ وَالْجِرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَمِنْ النَّاصَةِ بَيْنَ (٦) لَكُمْ الْحَرْبِ، وَالْجِرَاءَةِ (٧) مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ، إِنِّي سَلَّمْتُ لِمَنْ سَالَمَكُمْ وَحَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، مُوَالٍ لِمَنْ (٨) وَالْأَكْمُ، وَعَدُوٌّ لِمَنْ عَادَاكُمْ .

فَأَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِمَعْرِفَتِكُمْ وَمَعْرِفَةِ أَوْلِيَائِكُمْ، وَرَزَقَنِي الْعِبْرَاءَةَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ أَنْ يَجْعَلَنِي مَعَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَ أَنْ يُثَبِّتَ لِي عِنْدَكُمْ قَدَمَ صِدْقٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُبَلِّغَنِي الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَنْ يَرْزُقَنِي طَلَبَ

ص: ٣٣٧

١- ٨٣١. أثبتناه من المصدر .

٢- ٨٣٢. أثبتناه من المصدر .

٣- ٨٣٣. أثبتناه من المصدر .

٤- ٨٣٤. أثبتناه من المصدر .

٥- ٨٣٥. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في المصباح والمزار: «وبالبرائه مَمَّنْ أَسَّسَ أساس ذلك وبنى عليه بنيانه وجرى في ظلمه وجوره عليكم و على أشياعكم». وفي كتب المجلسي: «وبالبرائه مَمَّنْ أَسَّسَ أساس الظلم والجور عليكم وأبرأ إلى الله وإلى رسوله مَمَّنْ أَسَّسَ أساس ذلك وبنى عليه بنيانه وجرى في ظلمه وجوره عليكم». وما أدرى من أين له ذلك، منه .

٦- ٨٣٦. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في المصباح: «والناصبين» بالواو مكان «من»، ونحوه كتب المجلسي.

٧- ٨٣٧. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في المصباح وكتب المجلسي: «بالبرائه» بالباء الجاره في الموضعين.

٨- ٨٣٨. في المصدر: وَوَلِيٍّ لِمَنْ . وفي حاشيه الأصل: «و وليٍّ لمن» كذا في المصباح وغيره.

ثَارِكُمْ (١) مَعَ إِمَامٍ مَهْدِيٍّ (٢) نَاطِقٍ لَكُمْ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ بِحَقِّكُمْ وَبِالْشَّانِ الَّذِي لَكُمْ عِنْدَهُ أَنْ يُعْطِيَنِي بِمُصَابِي بِكُمْ أَفْضَلَ مَا يُعْطَى (٣) مُصَابًا بِمُصِيبِهِ.

أَقُولُ (٤) : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، يَا لَهَا مِنْ مُصِيبِهِ مَا أَعْظَمَهَا وَأَعْظَمَ رَزِيَّتَهَا فِي الْإِسْلَامِ وَفِي جَمِيعِ [أَهْلِ] (٥) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِينَ (٦)، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي مَقَامِي هَذَا مِمَّنْ تَنَالُهُ مِنْكَ صِلَوَاتٌ وَرَحْمَةٌ وَمَغْفِرَةٌ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَحْيَايَ مَحْيَا مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمَمَاتِي مَمَاتِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، اللَّهُمَّ (٧) إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَنَزَّلَ (٨) فِيهِ اللَّعْنَةُ عَلَى [آلِ] (٩) زِيَادٍ وَآلِ أُمِّيَّةٍ وَابْنِ آكَلِهِ الْأَكْبَادِ اللَّعِينِ بْنِ اللَّعِينِ عَلَى (١٠) لِسَانِ نَبِيِّكَ فِي كُلِّ

ص: ٣٣٨

١ - ٨٣٩. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : «ثارى» كذا في المصباح وكتب المجلسي، وما في الكامل مطابق لكتاب المزار الكبير.

٢ - ٨٤٠. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في المصباح وكتاب المزار: «مع إمام هدى ظاهر ناطق بالحق منكم»؛ وفي كتاب المجلسي: «مع إمام مهدي ظاهر ناطق منكم» .

٣ - ٨٤١. في المصدر: ما أعطى .

٤ - ٨٤٢. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : ليس في سائر الكتب: «أقول إننا لله وإننا إليه راجعون»، وأكثر الكتب هكتذا: «مصابًا بمصيبته مصيبه ما أعظمها»، وفي بعض نسخ البدل زيدت لفظه: «يا لها» بين لفظي المصيبه.

٥ - ٨٤٣. أثبتناه من المصدر .

٦ - ٨٤٤. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في سائر النسخ: «والأرض»، وفي كتابي المجلسي: «وفي جميع أهل السموات والأرض».

٧ - ٨٤٥. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في المصباح والمزار وكتابي المجلسي: «اللهم انّ هذا يوم تبرّكت به بنو أميّه وابن آكله الأكباد».

٨ - ٨٤٦. في المصدر: تنزلت .

٩ - ٨٤٧. أثبتناه من المصدر .

١٠ - ٨٤٨. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في جملة من الكتب: «على لسانك ولسان نبيك صلى الله عليه وآله»، وقد ضرب في بعضها على لسانك.

مَوْطِنٍ وَ مَوْقِفٍ وَقَفَ فِيهِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ وَ مُعَاوِيَةَ (١) وَعَلَى (٢) يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ اللَّعْنَةُ أَبَدَ الْأَبْدِينَ، اللَّهُمَّ فَضَاعِفْ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةَ (٣) أَبَدًا لِقَتْلِهِمُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ (٤) فِي مَوْقِفِي هَذَا وَأَيَّامِ حَيَاتِي بِالْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ وَاللَّعْنَةَ (٥) عَلَيْهِمْ، وَبِالْمَوَالِهِ لِنَبِيِّكَ [مُحَمَّدٍ] (٦) وَأَهْلِ (٧) بَيْتِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (٨).

ثُمَّ تَقُولُ مِائَةَ مَرَّةٍ :

اللَّهُمَّ الْعَنْ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَآخِرَ تَابِعٍ لَهُ عَلَى ذَلَمِكَ، اللَّهُمَّ الْعَنْ الْعِصَابَةَ الَّتِي حَارَبَتْ (٩) الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ (١٠)، وَشَايَعَتْ وَبَايَعَتْ (١١) [أَعْدَاءَهُ] (١٢) عَلَى قَتْلِهِ وَقَتْلِ أَنْصَارِهِ، اللَّهُمَّ الْعَنْهُمْ جَمِيعًا.

ص: ٣٣٩

- ١- ٨٤٩. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : وزاد في كتب المجلسي: «بن أبي سفيان» .
- ٢- ٨٥٠. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : في المصباح والمزار ونحوهما: «ويزيد بن معاوية عليهم منك اللعنة».
- ٣- ٨٥١. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : في المصباح: «فضاعف عليهم اللعن منك والعذاب، اللهم انى أتقرب» إلى آخره، وكذا في كتابي المجلسي.
- ٤- ٨٥٢. لا توجد الواو في المصدر .
- ٥- ٨٥٣. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : في المصباح وكتابي المجلسي: «اللعنة عليهم».
- ٦- ٨٥٤. أثبتناه من المصدر .
- ٧- ٨٥٥. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : في المصباح وكتابي المجلسي: «وآل نبيك عليهم السلام».
- ٨- ٨٥٦. في المصدر: « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ».
- ٩- ٨٥٧. قال العلامة التستري قدس سره: انَّ «جاهدت» محرّف «جاهدت»، فانهم عرفوه وجحدوه؛ راجع تفصيل الكلام: الأخبار الدخيلة: ٣ / ٣١٨ .
- ١٠- ٨٥٨. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : «في المصباح وغيره : جاهدت الحسين عليه السلام».
- ١١- ٨٥٩. في حاشية الأصل: «وتابعت» بالفاء المثناة كذا في المصباح، وأكثر الكتب: «بايعت» بالباء الموحدة.
- ١٢- ٨٦٠. أثبتناه من بعض نسخ المصدر .
- ١٣- ٨٦١. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : هذا ليس في المصباح وغيره .

ثُمَّ قُلْ مِائَةَ مَرَّةٍ :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى الْأَزْوَاجِ الَّتِي حَلَّتْ بِفَنَائِكَ وَأَنَاخَتْ بِرَحْلِكَ (١)، عَلَيْكُمْ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا (٢) مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَجْعَلُهُ (٣) آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِكُمْ.

السَّلَامُ عَلَى الْحُسَيْنِ وَعَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ (٤) أَصْحَابِ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ .

ثُمَّ تَقُولُ مَرَّةً وَاحِدَةً :

اللَّهُمَّ (٥) خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ آلَ نَبِيِّكَ بِاللَّعْنِ، ثُمَّ الْعَنَ أَعْدَاءَ آلِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْمَأْخِرِينَ، اللَّهُمَّ الْعَنُ زَيْدًا وَأَبِيَاءَهُ، وَالْعَنُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ وَآلَ مَرْوَانَ وَبَنِي أُمَيَّةَ قَاطِبَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

ثُمَّ تَسْجُدُ سَجْدَةً تَقُولُ فِيهَا :

ص: ٣٤٠

١- ٨٦٢. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : «وأناخت برحلك» ليس في المصباح وكتاب المزار وكتب المجلسي، إلا أن في بعض نسخ المصباح: «وأناخت بحرملك» .

٢- ٨٦٣. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في بعض النسخ ليس لفظه «أبدًا».

٣- ٨٦٤. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : « في المصباح و المزار و كتب المجلسي : و لا جَعَلَهُ اللَّهُ » إنتهى. وهكذا في المصدر.

٤- ٨٦٥. في المصدر: و علي . وجاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : « في المصباح و غيره : و علي أصحاب الحسين، بزياده حرف الجرّ » إنتهى. وفي المزار للشهيد الأول رحمه الله وزاد المعاد بزياده : و علي أولاد الحسين .

٥- ٨٦٦. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : ليست الصلوات في أكثر النسخ .

٦- ٨٦٧. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في المصباح و المزار و كتب المجلسي: «اللهم خص أنت أول ظالم باللعن مني وابدأ به أولًا، ثم الثاني والثالث والرابع، اللهم العن يزيد خامسًا، والعن عبيدالله بن زياد وابن مرجانه وعمر بن سعد وشمرا وآل أبي سفيان وآل زياد وآل مروان إلى يوم القيامة» ؛ إلا أن في كتب المجلسي: «ثم الثالث ثم الرابع».

اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدَ الشَّاكِرِينَ (١) عَلَى مُصَابِهِمْ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى عَظِيمِ [مُصَابِي وَ] (٢) رَزِيَّتِي فِيهِمْ (٣)، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَفَاعَةَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَوْمَ الْوُرُودِ، وَتَبِّثْ لِي قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَكَ مَعَ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِ الْحُسَيْنِ الَّذِينَ بَدَلُوا مُهْجَهُمْ دُونَ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ (٤).

قَالَ [عَلَّقَمَهُ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ :] (٥) يَا عَلَّقَمَهُ إِنَّ اسْتِطَعْتَ أَنْ تَزُورَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ مِنْ دَهْرِكَ فَافْعَلْ، فَلَكَ ثَوَابُ جَمِيعِ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (٦).

الخبر الثاني: روايه الشيخ الطوسي قدس سره في مصباحه

ومنها: ما روى شيخنا الطوسي محمّد بن الحسن رحمه الله في مصباحه باسناده عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَرِيْعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَيْنِ بِنِ بَنِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنَ الْمُحَرَّمِ حَتَّى يَظِلَّ عِنْدَهُ بِأَكْبَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ يَلْقَاهُ بِثَوَابِ أَلْفِي حِجَّةٍ وَأَلْفِي عُمْرَةٍ وَأَلْفِي غَزْوَةٍ وَ (٧) ثَوَابِ كُلِّ حِجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ وَ غَزْوَةٍ (٨)، كَثَوَابِ مَنْ حَيَّجَّ وَاعْتَمَرَ وَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَمَعَ الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ (٩).

ص: ٣٤١

١- ٨٦٨. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في المصباح والمزار وكتب المجلسي إضافه كلمه «لك» هنا.

٢- ٨٦٩. أثبتناه من المصدر .

٣- ٨٧٠. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : ليس كلمه «فيهم» في المصباح ونحوه .

٤- ٨٧١. في المصدر: عليهم أجمعين.

٥- ٨٧٢. أثبتناه من المصدر .

٦- ٨٧٣. كامل الزياره : ٣٢٥ - ٣٣٣ ب ٧١ ح ٥٥٦ .

٧- ٨٧٤. لا توجد الواو في المصدر .

٨- ٨٧٥. في المصدر: كلّ غزوه و حجّه و عمره .

٩- ٨٧٦. عليهم السلام» لم يرد في المصدر .

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا لِمَنْ كَانَ فِي بَعِيدِ الْبِلَادِ وَأَقَاصِيهَا (١) وَلَمْ يُمْكِنَهُ السَّيْرُ (٢) إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ؟

قَالَ: إِذَا كَانَ كَذَلِكَ بَرَزَ إِلَى الصَّحْرَاءِ، أَوْ صَعِدَ سَطْحًا مُرْتَفِعًا فِي دَارِهِ، وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ، وَاجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ عَلَى قَاتِلِيهِ (٣)، وَ صَلَّى مِنْ بَعِيدِ رُكْعَتَيْنِ، وَ لِيَكُنْ ذَلِكَ فِي صِدْرِ النَّهَارِ وَ (٤) قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ، ثُمَّ لِيُنْدَبَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُنَكِّيه، وَيَأْمُرُ مَنْ فِي دَارِهِ مِمَّنْ لَا يَتَّقِيهِ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ، وَيُقِيمُ مَنْ (٥) فِي دَارِهِ الْمُصِيبَةَ بِإِظْهَارِ الْجَزَعِ عَلَيْهِ، وَ لِيَعَزَّ فِيهَا (٦) بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمُصَابِهِمْ بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامِ، وَأَنَا الضَّامِنُ بِهِمْ (٧) إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (٨) جَمِيعَ ذَلِكَ.

قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ الضَّامِنُ ذَلِكَ لَهُمْ وَالرَّعِيمُ؟

قَالَ: أَنَا الضَّامِنُ وَأَنَا الرَّعِيمُ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

قُلْتُ: فَكَيْفَ يُعَزَّى بَعْضُنَا بَعْضًا؟

قَالَ: يَقُولُونَ (٩): «أَعْظَمَ اللَّهُ أُجُورَنَا وَأُجُورَكُمْ (١٠) بِمُصَابِنَا بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامِ، وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الطَّالِبِينَ بِتَأْرِهِ مَعَ وَلِيِّهِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ». وَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنْتَشِرَ يَوْمَكَ فِي حَاجِهِ فَافْعَلْ، فَإِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ لَا تُقْضَى فِيهِ حَاجَةُ مُؤْمِنٍ، فَإِنْ قُضِيَتْ لَمْ تَبَارِكْ (١١) لَهُ فِيهَا وَلَمْ يَرِ فِيهَا رُشْدًا، وَلَا يَدْخِرَنَّ أَحَدُكُمْ

ص: ٣٤٢

١- ٨٧٧. في المصدر: وأقاصيه .

٢- ٨٧٨. في المصدر: المصير .

٣- ٨٧٩. في المصدر: على قاتله .

٤- ٨٨٠. لا توجد الواو في المصدر .

٥- ٨٨١. من» لم يرد في المصدر .

٦- ٨٨٢. فيها» لم يرد في المصدر .

٧- ٨٨٣. في المصدر: لهم .

٨- ٨٨٤. في المصدر بدل «عزوجل»: تعالى .

٩- ٨٨٥. في المصدر: تقولون .

١٠- ٨٨٦. وأجوركم» لم يرد في المصدر .

١١- ٨٨٧. في المصدر: لم يبارك .

لَمَنْزِلِهِ فِيهِ شَيْئًا، فَمَنْ اَدَّخَرَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا اَدَّخَرَ (١) وَلَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِي أَهْلِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ كَتَبَ اللَّهُ [تَعَالَى] (٢) لَهُمْ ثَوَابَ (٣) أَلْفِ حِجَّةٍ وَأَلْفِ عُمْرَةٍ وَأَلْفِ غَزْوَةٍ كُلُّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَكَانَ لَهُ أَجْرُ ثَوَابِ (٤) مُصِيبِهِ كُلِّ نَبِيِّ وَرَسُولٍ وَوَلِيِّ (٥) وَصِدِّيقٍ وَشَهِيدٍ مَاتَ أَوْ قُتِلَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ .

قَالَ صَالِحُ بْنُ عُقْبَةَ وَسَيِّفُ بْنُ عَمِيرَةَ: قَالَ عَلَقَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي (٦) ذَلِكَ الْيَوْمِ إِذَا أَنَا زُرْتُهُ مِنْ قُرْبٍ، وَدُعَاءً أَدْعُو بِهِ إِذَا لَمْ أَزُرْهُ مِنْ قُرْبٍ وَأَوْمَأْتُ إِلَيْهِ (٧) مِنْ بَعْدِ الْبِلَادِ وَمِنْ دَارِي بِالسَّلَامِ إِلَيْهِ.

[قَالَ :] (٨) فَقَالَ لِي: يَا عَلَقَمَةُ إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ أَنْ تُوْمِئَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ، فَقُلْ عِنْدَ (٩) الْإِيْمَاءِ إِلَيْهِ مِنْ بَعْدِ التَّكْبِيرِ هَذَا الْقَوْلَ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ دَعَوْتَ بِمَا يَدْعُو بِهِ زُورُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَكَ مِائَةَ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَكُنْتَ كَمَنْ اسْتَشْهَدَ مَعَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى تُشَارِكَهُمْ فِي دَرَجَاتِهِمْ [وَ] (١٠) لِاتَّعَرَّفَ إِلَّا فِي الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ اسْتَشْهَدُوا مَعَهُ، وَكَتَبَ اللَّهُ (١١) لَكَ ثَوَابَ زِيَارَةِ كُلِّ نَبِيِّ وَكُلِّ رَسُولٍ وَزِيَارَةِ كُلِّ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْذُ يَوْمِ قِتْلِ عَلَيْهِ السَّلَامِ [وَ عَلَى أَهْلِ

ص: ٣٤٣

١- ٨٨٨. في المصدر: فيما ادخره .

٢- ٨٨٩. أثبتناه من المصدر .

٣- ٨٩٠. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : «أجر»، وعليه علامه نسخه .

٤- ٨٩١. كذا في الأصل، وقد كتب المصنّف قدس سره فوق كلمة «أجر» علامه نسخه .

٥- ٨٩٢. جاء في حاشية الأصل بخطه قدس سره : و وصي ؛ وعليه علامه نسخه .

٦- ٨٩٣. في «لم يرد في المصدر .

٧- ٨٩٤. إليه» لم يرد في المصدر .

٨- ٨٩٥. أثبتناه من المصدر .

٩- ٨٩٦. في المصدر: بعد .

١٠- ٨٩٧. أثبتناه من المصدر .

١١- ٨٩٨. الله» لم يرد في المصدر .

تقول: [السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ] (٢)، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، إلى آخر الزيارة كما تقدّم، وأشرت إلى الاختلاف في البين في الحاشية .

قال: ثم تقول: اللَّهُمَّ الْعَنْ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ، إلى آخر اللعن، كما تقدّم مع الإشارة إلى الاختلاف في الحاشية .

ثم قال: تَقُولُ ذَلِكَ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ تَقُولُ (٣): السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ عَلَى الْأَرْوَاحِ الَّتِي حَلَّتْ بِفَنَائِكَ، إلى آخر السلام مع الإشارة إلى الاختلاف في الحاشية.

ثم قال: تَقُولُ (٤) ذَلِكَ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ تَقُولُ (٥): اللَّهُمَّ خُصِّ، إلى آخر الدعاء مع الإشارة.

قال: ثُمَّ تَسْجُدُ وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، إلى آخر الدعاء مع الإشارة .

ثم قال: قَالَ عَلَقَمَةُ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ اسْتِطَعْتَ أَنْ تَزُورَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ مِنْ دَارِكَ فَافْعَلْ، فَلَكَ ثَوَابُ جَمِيعِ ذَلِكَ (٦).

الخبر الثالث : روايه أخرى رواها الشيخ قدس سره في مصباحه

إشاره

ومنها : ما رواه الشيخ المتقدم ذكره في الكتاب المذكور عن مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ

ص: ٣٤٤

١- ٨٩٩. أثبتناه من المصدر .

٢- ٩٠٠. أثبتناه من المصدر .

٣- ٩٠١. في المصدر: يقول .

٤- ٩٠٢. في المصدر: يقول .

٥- ٩٠٣. في المصدر: يقول .

٦- ٩٠٤. مصباح المتهجد : ٧٧٣ - ٧٧٧ .

الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ:

خَرَجْتُ مَعَ صَيْفُوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ وَ [عِنْدَنَا] (١) جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى الْغُرِيِّ بَعْدَ مَا خَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَسَرَوْنَا مِنَ الْحَيْرَةِ (٢) إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنَ الزِّيَارَةِ صَيَّرَفَ صَيْفُوَانٌ وَجْهَهُ إِلَى نَاحِيَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ [الْحَسَنِ] (٣) عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَنَا: تَزُورُونَ الْحَسِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ هَذَا الْمَكَانِ مِنْ عِنْدِ رَأْسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ هَهُنَا، وَ (٤) أَوْمَأَ إِلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [الصَّادِقُ] (٥) عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا مَعَهُ .

قَالَ: فَدَعَا صَيْفُوَانَ بِالزِّيَارَةِ الَّتِي رَوَاهَا عَلَقَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ رَأْسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَوَدَّعَ فِي دُبُرِهِمَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَوْمَأَ إِلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالسَّلَامِ مُنْصَرِفًا وَجْهَهُ نَحْوَهُ، وَوَدَّعَ وَكَانَ فِيمَا دَعَا فِي دُبُرِهِمَا:

يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهَ، يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، يَا كَاشِفَ كُرْبِ الْمَكْرُوبِينَ، يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ، [وَ] (٦) يَا صَيْرِيخَ الْمُسْتَضْرِحِينَ، وَيَا مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، وَ (٧) يَا مَنْ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ،

ص: ٣٤٥

١- ٩٠٥. أثبتناه من المصدر .

٢- ٩٠٦. في معجم البلدان ٢ / ٣٢٨: «الْحَيْرَةُ، بالكسر ثم السكون، وراء: مدينه كانت على ثلاثة أميال من الكوفه على موضع يقال له النجف». قال في اللؤلؤ النضيد ص ٣١٤: « أقول: الحيره بالكسر يطلق على أربعة مواضع كما في شفاء الصدور ص ١١ ط ٣١٠. نقلًا عن كتاب أخبار الدول، منها: مدينه كانت بأرض الكوفه على ساحل البحر، فإنّ بحر فارس في قديم الزمان كان ممتدًا إلى أرض الكوفه، والآسن لا- أثر للمدينه ولا- للبحر، وهذا هو المراد من الحيره ههنا، والمراد من المدينه في قوله: (إلى المدينه) مدينه النبي صلى الله عليه وآله .»

٣- ٩٠٧. أثبتناه من المصدر .

٤- ٩٠٨. لا توجد الواو في المصدر .

٥- ٩٠٩. أثبتناه من المصدر .

٦- ٩١٠. أثبتناه من المصدر .

٧- ٩١١. لا توجد الواو في المصدر .

وَيَا مَنْ هُوَ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى وَبِالْفُوقِ الْمُبِينِ، وَيَا مَنْ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ عَلَى الْعَرْشِ السِّتْوَى، وَيَا مَنْ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي
الْصُّدُورُ، وَيَا مَنْ لَا تُخْفِي (١) عَلَيْهِ خَافِيَهُ وَلَا تَغِيبُ عَنْهُ غَائِبُهُ (٢)، وَيَا مَنْ لَاتَشْتَبِهُ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ، وَيَا مَنْ لَاتُغْلُطُهُ الْحَاجَاتُ، وَيَا
مَنْ لَا يُبْرِئُهُ إِلَّا الْحَاحِ الْمُلْحِنِ، يَا مُدْرِكُ كُلِّ فَوْتٍ، وَيَا جَامِعُ كُلِّ شَمَلٍ، وَيَا بَارِيَّ النُّفُوسِ بَعْدَ الْمَوْتِ، يَا مَنْ هُوَ كُلَّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ،
يَا قَاضِيَ الْحَاجَاتِ، يَا مُنْفَسَ الْكُرْبَاتِ، يَا مُعْطِيَ السُّؤْلَاتِ، يَا وَلِيَّ الرَّغَبَاتِ، يَا كَافِيَ الْمُهِمَّاتِ، يَا مَنْ يَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا
يَكْفِي مِنْهُ شَيْءٌ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ؛

أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَبِحَقِّ فَاطِمَةَ بِنْتِ نَبِيِّكَ وَبِحَقِّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، فَإِنِّي بِهِمْ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ
فِي مَقَامِي هَذَا، وَبِهِمْ أَتَوَسَّلُ، وَبِهِمْ أَتَشْفَعُ إِلَيْكَ، وَبِحَقِّهِمْ أَسْأَلُكَ وَأُقْسِمُ وَأَعَزِّمُ عَلَيْكَ، وَبِالشَّأْنِ الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ، وَبِالْقَدْرِ
الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ، وَبِالَّذِي فَضَّلْتَهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ، وَبِاسْمِكَ الَّذِي جَعَلْتَهُ عِنْدَهُمْ وَبِهِ خَصَصْتَهُمْ دُونَ الْعَالَمِينَ وَبِهِ أَبْتَنُّهُمْ وَأَبْنَتْ
فَضْلَهُمْ مِنْ فَضْلِ الْعَالَمِينَ حَتَّى فَاقَ فَضْلَهُمْ فَضْلَ الْعَالَمِينَ جَمِيعًا.

[أَسْأَلُكَ (٣) أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى (٤) آلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِّي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي، وَتَكْفِينِي الْمُهَمَّ مِنْ أُمُورِي
وَتَقْضِي عَنِّي

ص: ٣٤٦

١- ٩١٢. في المصدر: لا يخفى .

٢- ٩١٣. ولا تغيب عنه غائبه» لم يرد في المصدر .

٣- ٩١٤. أثبتناه من المصدر .

٤- ٩١٥. على» لم يرد في المصدر .

دَيْنِي، وَتَجِيرَنِي مِنَ الْفَقْرِ، [وَتَجِيرَنِي مِنَ الْفَاقِهِ] (١)، وَتُغِينِي عَنِ الْمَسْأَلَةِ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ، وَتَكْفِينِي هَمَّ مَنْ أَخَافُ هَمَّهُ، وَجَوْرَ مَنْ أَخَافُ جَوْرَهُ، وَعُسِيرَ مَنْ أَخَافُ عُسِيرَهُ، وَحُزُونََهُ مَنْ أَخَافُ حُزُونَتَهُ، وَشَرَّ مَنْ أَخَافُ شَرَّهُ، وَمَكْرَ مَنْ أَخَافُ مَكْرَهُ، وَبَغْيَ مَنْ أَخَافُ بَغْيَهُ، وَسُلْطَانَ مَنْ أَخَافُ سُلْطَانَهُ، وَكَيْدَ مَنْ أَخَافُ كَيْدَهُ، وَمَقْدَرَهُ مَنْ أَخَافُ مَقْدَرَتَهُ عَلَيَّ، وَتَرَدُّ عَنِّي كَيْدَ الْكَيْدِ، وَ مَكْرَ الْمَكْرِ .

اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَنِي فَأَرِدْهُ، وَمَنْ كَادَنِي فَكِدْهُ، وَاصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُ وَمَكْرَهُ وَأَسْأَلُكَ وَأَمَانِيَّ، وَأَمْنَعُ عَنِّي كَيْفَ شِئْتَ وَأَنْتَ شِئْتَ، اللَّهُمَّ اشْغَلْ عَنِّي بِفَقْرٍ لَاتَجْبُرُهُ، وَبِبَلَاءٍ لَاتَسْتُرُهُ، وَبِفَاقِهِ لَاتَسِيدُهَا، وَبِسِقْمٍ لَاتُعَافِيهِ، وَذُلِّ لَاتُعِزُّهُ، وَبِمَسِيئَةٍ لَاتَجْبُرُهَا، اللَّهُمَّ اضْرِبْ بِالذُّلِّ نَصَبَ عَيْنِي، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ الْفَقْرَ فِي مَنْزِلِهِ، وَالْعِلَّةَ وَالسُّقْمَ فِي بَيْدِنِهِ، حَتَّى تَشْغَلَ عَنِّي بِشُغْلٍ شَاغِلٍ لِمَا فَوَّخَ لَهُ، وَأَنْسَهُ ذِكْرِي كَمَا أَنْسَيْتَهُ ذِكْرَكَ، وَخُذْ عَنِّي بِسَمْعِهِ وَبَصِيرِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَرِجْلِهِ وَقَلْبِهِ وَجَمِيعِ جَوَارِحِهِ، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ ذَلِكِ السُّقْمَ، وَلَا تَشْفِهِ حَتَّى تَجْعَلَ لَهُ ذَلِكَ (٢) شُغْلًا شَاغِلًا بِهِ عَنِّي وَعَنْ ذِكْرِي.

وَكَفِّنِي يَا كَافِي مَا لَمَّا يَكْفِي سِوَاكَ، فَإِنَّكَ الْكَافِي لَأَكْفِي سِوَاكَ، وَمُفَرِّجٌ لَأَمُفَّرِجُ سِوَاكَ، وَمُعِثٌ لَأَمُعِثُ سِوَاكَ، وَجَارٌ لَأَجَارَ سِوَاكَ، حَاقِبٌ مَنْ كَانَ رَجَاؤُهُ (٣) سِوَاكَ، وَمُعِثُهُ سِوَاكَ، وَمَفْزَعُهُ إِلَى سِوَاكَ، وَمَهْرُبُهُ [إِلَى

ص: ٣٤٧

١-٩١٦. أثبتناه من بعض نسخ المصدر.

٢-٩١٧. في المصدر: ذلك له .

٣-٩١٨. في المصدر: جاره .

سِوَاكَ [(١)]، وَمَلَجَأَهُ إِلَى غَيْرِكَ، وَمَنْجَاهُ مِنْ مَخْلُوقٍ غَيْرِكَ، فَأَنْتَ ثِقَتِي وَرَجَائِي وَمَفْرَعِي وَمَهْرَبِي وَمَلَجَأِي وَمَنْجَأِي، فَبِكَ
أَسْتَفْتِحُ، وَبِكَ أَسْتَنْجِحُ، وَبِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ وَأَتَوَسَّلُ وَأَتَشْفَعُ، فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ
الشُّكْرُ وَإِلَيْكَ الْمُسْتَعَانُ.

فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِّي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي
فِي مَقَامِي هَذَا، كَمَا كَشَفْتَ عَن نَبِيِّكَ هَمَّهُ وَغَمَّهُ وَكَرْبَهُ، وَكَفَيْتَهُ هَوْلَ عَدُوِّهِ، وَكَشِفْتَ (٢) عَنِّي كَمَا كَشَفْتَ عَنْهُ، وَفَرَّجْتَ عَنِّي
كَمَا فَرَّجْتَ عَنْهُ، وَكَفَيْتَهُ كَمَا كَفَيْتَهُ، [وَاصْبِرْ عَنِّي] (٣) هَوْلَ مَا أَخَافُ هَوْلَهُ، وَمَوْئِنَهُ مَا أَخَافُ مَوْئِنَهُ، وَهَمَّ مَا أَخَافُ هَمَّهُ بِمَا
مَوْئِنَهُ عَلَى نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، وَاصْبِرْ لِي بِقَضَاءِ حَوَائِجِي، وَكَفَايَةِ مَا أَهَمَّنِي هَمُّهُ مِنْ أَمْرِ آخِرَتِي وَدُنْيَايَ .

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ [وَيَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ] (٤) عَلَيْكَ (٥) مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ (٦) وَالنَّهَارُ، وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ
زِيَارَتِكَ، وَلَا فَرَّقَ اللَّهُ (٧) بَيْنِي وَبَيْنَكَ، اللَّهُمَّ أَخِينِي مَحْيَا (٨) مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ (٩)، وَأَمْتِنِي مِمَّا اتَّهَمُوا، وَتَوَفَّنِي عَلَى مِلَّتِهِمْ،
وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَتِهِمْ، وَلَا تُفَرِّقْ

ص: ٣٤٨

- ١- ٩١٩. أثبتناه من المصدر .
- ٢- ٩٢٠. في المصدر: فاكشف .
- ٣- ٩٢١. أثبتناه من المصدر .
- ٤- ٩٢٢. أثبتناه من المصدر .
- ٥- ٩٢٣. في المصدر: عليكما .
- ٦- ٩٢٤. في المصدر: أبدا ما بقي الليل .
- ٧- ٩٢٥. الله» لم يرد في المصدر .
- ٨- ٩٢٦. في المصدر: حياه .
- ٩- ٩٢٧. في المصدر: محمد وذريته .

بِنِي وَيَبْنُهُمْ طَرْفَهُ عَيْنٍ أَبَدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَيَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَتَيْتُكُمْ زَائِرًا وَمُتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ، وَمَتَوَجِّهًا إِلَيْهِ بِكُمْ، وَمُسْتَشْفِعًا بِكُمْ إِلَى اللَّهِ [تَعَالَى]
(١) فِي حَاجَتِي هَذِهِ، فَاشْفَعَا لِي فَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامَ الْمُحْمُودَ وَالنَّجَاهَ الْوَجِيهَ وَالْمَنْزِلَ الرَّفِيعَ وَالْوَسِيلَةَ، إِنِّي أَنْقَلِبُ مِنْكُمْ
مُنْتَظِرًا لِنَجْوَى الْحَاجَةِ وَقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا مِنَ اللَّهِ بِشَفَاعَتِكُمَا لِي إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ (٢) فِي ذَلِكَ، فَلَا أُخِيبُ وَلَا يَكُونُ مُنْقَلَبًا [مُنْقَلَبًا]
(٣) حَاتِبًا خَاسِرًا بَلْ يَكُونُ مُنْقَلَبًا رَاجِعًا مُفْلِحًا مُنْجِحًا مُسْتَجَابًا بِقَضَاءِ جَمِيعِ الْحَوَائِجِ وَتَشَفُّعًا لِي إِلَى اللَّهِ.

أَنْقَلِبُ عَلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مُفَوِّضًا أَمْرِي إِلَى اللَّهِ، مُلْجِنًا ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ، وَمُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ، وَأَقُولُ: حَسْبِيَ
اللَّهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَى، لَيْسَ لِي (٤) وَرَاءَ اللَّهِ وَرَاءَ كُمْ يَا سَادَتِي مُنْتَهَى مَا شَاءَ رَبِّي كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

أَسْتَوِدِعُكُمْ (٥) اللَّهُ، وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي إِلَيْكُمْ، انصِرْفَتْ يَا سَيِّدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ [وَمَوْلَايَ] (٦) وَ [أَنْتَ] (٧) يَا أَبَا
عَبْدِ اللَّهِ يَا سَيِّدِي وَسَلَامِي عَلَيْكُمْ مُتَّصِلٌ مَا اتَّصَلَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَاصِلٌ إِلَيْكُمْ

ص: ٣٤٩

١- ٩٢٨. أثبتناه من المصدر .

٢- ٩٢٩. عزَّوجلَّ» لم يرد في المصدر .

٣- ٩٣٠. أثبتناه من المصدر .

٤- ٩٣١. لِي» لم يرد في المصدر .

٥- ٩٣٢. في المصدر: أستودعكم .

٦- ٩٣٣. أثبتناه من المصدر .

٧- ٩٣٤. أثبتناه من المصدر .

ذَلِكَ (١)، غَيْرَ مَحْجُوبٍ عَنْكُمْ سَلَامِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَسْأَلُهُ بِحَقِّكُمْ أَنْ يَشَاءَ ذَلِكَ وَيَفْعَلَ، فَإِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

انْقَلَبْتُ يَا سَيِّدِي عَنْكُمْ تَائِبًا حَامِدًا لِلَّهِ تَعَالَى شَاكِرًا رَاجِيًا لِلْإِجَابَةِ غَيْرَ آيِسٍ وَلَا قَانِطٍ، آتِبًا عَائِدًا رَاجِيًا (٢) إِلَى زِيَارَتِكُمَا، غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْكُمْ، وَلَا عَنْ زِيَارَتِكُمَا، بَلْ رَاجِعٌ عَائِدٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .

يَا سَادَتِي رَغِبْتُ إِلَيْكُمْ وَإِلَى زِيَارَتِكُمَا بَعْدَ أَنْ زَهَدَ فِيكُمْ وَفِي زِيَارَتِكُمَا أَهْلَ الدُّنْيَا، فَلَا خَيْرَ لِي مِنَ اللَّهِ مِمَّا (٣) رَجَوْتُ وَمَا أَمَلْتُ فِي زِيَارَتِكُمَا، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ .

قَالَ سَيِّفُ بْنُ عَمِيرَةَ : فَسَأَلْتُ صَيْفَوَانَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ عَلَقَمَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْخَضْرَمِيَّ لَمْ يَأْتِنَا بِهَذَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِنَّمَا أَتَانَا بِدَعَاءِ الزِّيَارَةِ .

فَقَالَ صَفْوَانُ : وَرَدْتُ مَعَ سَيِّدِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ، فَفَعَلَ مِثْلَ الَّذِي فَعَلْنَا فِي زِيَارَتِنَا، وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ عِنْدَ الْوُدَاعِ بَعْدَ أَنْ صَلَّى كَمَا صَلَّيْنَا، وَوَدَّعَ كَمَا وَدَّعَانَا (٤) .

ثُمَّ قَالَ [لِي] (٥) صَيْفَوَانُ : قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : تَعَاهِدْ هَذِهِ الزِّيَارَةَ، وَادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَزُرْ بِهِ، فَإِنِّي ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لِكُلِّ مَنْ زَارَ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ مِنْ قُرْبٍ أَوْ بَعْدٍ أَنْ زِيَارَتَهُ مَقْبُولَةٌ، وَسَعْيُهُ مَشْكُورٌ، وَسَلَامُهُ وَاصِلٌ غَيْرٌ

ص: ٣٥٠

١- ٩٣٥. في المصدر: ذلك إليكما .

٢- ٩٣٦. في المصدر: راجعًا .

٣- ٩٣٧. في المصدر: ما .

٤- ٩٣٨. في المصدر: ودَّعنا .

٥- ٩٣٩. أثبتناه من المصدر .

مَحْجُوبٍ، وَ حَاجَتُهُ مَقْضِيَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى (١) بِالْغَا مَا بَلَغَتْ، وَلَا يُخَيَّبُهُ .

يَا صَفْوَانُ وَجَدْتُ هَذِهِ الزِّيَارَةَ مَضْمُونَةً بِهَذَا الضَّمَانِ عَنْ أَبِي، وَأَبِي عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مَضْمُونًا بِهَذَا الضَّمَانِ، وَالْحُسَيْنُ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ مَضْمُونًا بِهَذَا الضَّمَانِ، وَالْحَسَنُ عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَضْمُونًا بِهَذَا الضَّمَانِ، وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَضْمُونًا بِهَذَا الضَّمَانِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَضْمُونًا بِهَذَا الضَّمَانِ، وَجَبْرِئِيلُ عَنِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ مَضْمُونًا بِهَذَا الضَّمَانِ.

و (٢) قَدْ آلَى اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ عَزَّوَجَلَّ أَنْ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ مِنْ قُرْبٍ أَوْ بُعِيدٍ وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ قَبِلَتْ مِنْهُ زِيَارَتُهُ، وَ شَفَعَتْهُ فِي مَسْأَلَتِهِ بِالْغَا مَا بَلَغَ، وَأَعْطَيْتُهُ سُؤْلَهُ، ثُمَّ لَمَّا انْقَلَبَ عَنِّي خَائِبًا، وَأَقْلَبُهُ مَسْرُورًا قَرِيرًا عَيْنُهُ، بِقَضَاءِ حَاجَتِهِ بِالْفَوْزِ وَالْجَنَّةِ (٣)، وَالْعَيْقُ مِنَ النَّارِ، وَ شَفَعَتْهُ فِي كُلِّ مَنْ شَفَعَ خَلَا نَاصِبٍ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ؛ آلَى اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَشْهَدْنَا بِمَا شَهِدَ (٤) بِهِ مَلَائِكَةُ مَلَكُوتِهِ عَلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ جَبْرِئِيلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ سُرُورًا وَبُشْرَى لَكَ وَسُرُورًا، وَبُشْرَى لِعَلِيِّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَإِلَى الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَدَامَ يَا مُحَمَّدُ سُرُورُكَ وَ سُرُورُ عَلِيِّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَالْأَيْمَةِ وَ شِيعَتِكُمْ إِلَى يَوْمِ الْبُعْثِ .

ثُمَّ قَالَ صَفْوَانُ : قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا صَفْوَانُ إِذَا حَدَّثَ لَكَ إِلَى اللَّهِ حَاجَةٌ، فَزُرْ بِهَذِهِ الزِّيَارَةَ مِنْ حَيْثُ كُنْتَ، وَادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ، وَ سَلْ رَبَّكَ حَاجَتَكَ

ص: ٣٥١

١- ٩٤٠. تعالیٰ « لم یرد فی المصدر .

٢- ٩٤١. لا توجد الواو فی المصدر .

٣- ٩٤٢. فی المصدر: والفوز بالجنة .

٤- ٩٤٣. فی المصدر: بما شهدت .

تَأْتِكَ مِنَ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١)، وَاللَّهُ غَيْرُ مُخْلِيفٍ وَعَدَهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (٢) بِمَنِّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (٣).

روايه محمد بن المشهدى رحمه الله فى المزار الكبير

وقد روى هذه الروايه محمد بن المشهدى صاحب المزار الكبير، حيث يذكر زيارات أمير المؤمنين عليه السلام، أوردتها بلفظها لما تنتفع بها فيما بعد ذلك ؛ قال :

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ صَفْوَانَ بْنِ مَهْرَانَ الْجَمَّالِ وَجَمَاعِهِ مِنْ أَصْحَابِنَا إِلَى الْغُرِيِّ بَعْدَ مَا وَرَدَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَزْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ زِيَارَتِهِ (٤) صَرَفَ صَفْوَانُ وَجْهَهُ إِلَى نَاحِيَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: نَزُورُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٥) مِنْ هَذَا الْمَكَانِ مِنْ عِنْدِ رَأْسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَقَالَ صَفْوَانُ: وَرَدْتُ مَعَ سَيِّدِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - فَفَعَلَ مِثْلَ هَذَا وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، بَعْدَ أَنْ صَلَّى وَوَدَّعَ، ثُمَّ قَالَ لِي:

يَا صَفْوَانُ تَعَاهِدْ هَذِهِ الزِّيَارَةَ وَادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَرَزُهُمَا بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ، فَإِنِّي ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ لِكُلِّ مَنْ زَارَهُمَا بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ وَدَعَى بِهَذَا الدُّعَاءِ مِنْ قُرْبٍ أَوْ بُعْدٍ أَنَّ زِيَارَتَهُ مَقْبُولَةٌ، وَأَنَّ سَعْيَهُ مَشْكُورٌ، وَسَلَامَتُهُ وَاصِلٌ غَيْرٌ مَحْجُوبٌ، وَحَاجَتُهُ

ص: ٣٥٢

١- ٩٤٤. إن شاء الله» لم يرد فى المصدر ؛ وكتب المصنّف قدس سره فوّه علامه نسخه .

٢- ٩٤٥. فى المصدر: ورسوله صلى الله عليه وآله .

٣- ٩٤٦. مصباح المتهدّد : ٧٧٧ - ٧٨٢ .

٤- ٩٤٧. جاء فى حاشيه الأصل بخطه قدس سره : الزياره، كذا .

٥- ٩٤٨. فى المصدر: عليهما السلام .

مَقْضِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ بِالْعَا مَا بَلَغَتْ، وَأَنَّ اللَّهَ يُجِيبُهُ.

يَا صَيِّفُونَ وَحَدَّثْتُ هَذِهِ الزِّيَارَةَ مَضْمُونَهُ بِهَذَا الضَّمَانِ عَنْ أَبِي، وَ أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، [وَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ] (١)، وَالْحُسَيْنِ عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَضْمُونًا بِهَذَا الضَّمَانِ، وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، عَنْ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهَذَا الضَّمَانِ .

قَالَ (٢): آلَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَى نَفْسِهِ (٣) أَنَّ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ [عَلَيْهِمَا السَّلَامُ] (٤) بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ مِنْ قُرْبٍ أَوْ بُعْدٍ فِي يَوْمٍ عَرِيشُورَاءَ، وَ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ، قَبِلَتْ زِيَارَتُهُ وَ شَفَعَتْهُ فِي مَسْأَلَتِهِ بِالْعَا مَا بَلَغَ وَأَعْطِيَتْهُ سُؤْلَهُ، ثُمَّ لَا يَنْقَلِبُ عَنِّي حَاجِبًا، وَأَقْلِبُهُ مَسِيرُورًا قَرِيبًا عَيْنُهُ، بِقَضَاءِ حَوَائِجِهِ، وَالْفُوزِ بِالْجَنَّةِ، وَالْعِتْقِ مِنَ النَّارِ، وَ شَفَعَتْهُ فِي كُلِّ مَنْ يَشْفَعُ (٥) لَهُ مَا خَلَا النَّاصِبَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ (٦).

آلَى اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَشْهَدُ مَلَائِكَتَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَالَ جَبْرِئِيلُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ مُبَشِّرًا لَكَ وَلِعَلِّيَّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسْنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ مِنْ وَ لِدِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَدَامَ سِيرُورُكَ يَا مُحَمَّدُ وَسِيرُورُ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسْنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ الْأَئِمَّةَ وَ شِيعَتِكُمْ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ.

وَقَالَ صَيِّفُونَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا صَيِّفُونَ إِذَا حَدَّثْتَ لَكَ إِلَى اللَّهِ حَاجَةً فَزُرْهُ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ مِنْ حَيْثُ كَانَ (٧)، وَادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ سَلْ رَبَّكَ حَاجَتَكَ تَأْتِكَ مِنَ اللَّهِ،

ص: ٣٥٣

١- ٩٤٩. أثبتناه من المصدر .

٢- ٩٥٠. قال « لم يرد في المصدر .

٣- ٩٥١. في المصدر: قد آلى الله على نفسه عزَّوجلَّ .

٤- ٩٥٢. أثبتناه من المصدر .

٥- ٩٥٣. في المصدر: شَفَعُ .

٦- ٩٥٤. في المصدر: الناصب لنا أهل البيت .

٧- ٩٥٥. في المصدر: كُنْتُ .

وَاللَّهُ غَيْرُ مُخْلِيفٍ وَعَدَهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ [\(١\)](#) بِمَنْنِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَ هَذِهِ الزِّيَارَةُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَى آخِرِ زِيَارِهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَعْرُوفَةَ بِزِيَارِهِ: «ششم»، حَيْثُ أَنَّ الْمَجْلِسِي رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَهَا فِي سَادِسِ الزِّيَارَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي تَحْفَةِ الزَّائِرِ، إِلَى آخِرِ تِلْكَ الزِّيَارَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ: «فَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَوَلِيِّكَ وَزَائِرُكَ صِلِّي اللَّهُ عَلَيْكَ».

ثُمَّ قَالَ: وَ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ صَلَاةَ الزِّيَارَةِ وَادَّعَى بِمَا أُحِبُّبْتَ.

قَالَ: ثُمَّ قُلْ:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

قَالَ: ثُمَّ أَوْمِ [\(٢\)](#) إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقُلْ:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَتَيْتُكُمْ زَائِرًا، وَتَوَسَّلًا إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ، وَتَوَجَّجْتُ إِلَيْهِ بِكُمْ، وَمُسْتَشْفِعًا بِكُمْ إِلَى اللَّهِ فِي حَاجَتِي هَذِهِ، فَاشْفَعَا لِي، فَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ وَالْجَاهَ الْوَجِيهَ، وَالْمَنْزِلَ الرَّفِيعَ وَالْوَسِيلَةَ [إِنِّي أَنْقَلِبُ عَنْكُمْ مُنْتَظِرًا لِتَنْجُزِ الْحَاجَةِ وَفَضَائِلِهَا وَنَجَاحِهَا مِنَ اللَّهِ بِشَفَاعَتِكُمَا لِي إِلَى اللَّهِ] [\(٣\)](#) فِي ذَلِكُكُمْ، فَلَا أُخِيبُ، وَلَا يَكُونُ مُنْقَلَبِي عَنْكُمْ مُنْقَلَبًا خَاسِرًا، بَلْ يَكُونُ مُنْقَلَبِي مُنْقَلَبًا رَاجِحًا مُفْلِحًا، [مُنْجِحًا] [\(٤\)](#) مُسْتَجَابًا [لِي] [\(٥\)](#) ب

ص: ٣٥٤

١- ٩٥٦. في المصدر: ورسوله صلى الله عليه وآله .

٢- ٩٥٧. في المصدر: أَوْمِئِي .

٣- ٩٥٨. أثبتناه من المصدر .

٤- ٩٥٩. أثبتناه من المصدر .

٥- ٩٦٠. أثبتناه من المصدر .

قَضَاءِ جَمِيعِ الْحَوَائِجِ، فَاشْفَعَا لِي.

أَنْقَلِبُ عَلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مُفَوَّضًا أَمْرِي إِلَى اللَّهِ، مُلَجِّنًا ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ، مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ، وَأَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَى، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ وَرَاءَ كُمْ يَا سَادَتِي (١) مُنْتَهَى، مَا شَاءَ [اللَّهُ] (٢) رَبِّي كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

يَا سَيِّدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَوْلَايَ، وَأَنْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، سَلَامِي عَلَيْكُمَا مُتَّصِلٌ مَا اتَّصَلَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَاصِلٌ إِلَيْكُمَا غَيْرُ مَحْجُوبٍ عَنْكُمَا سَلَامِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَسْأَلُهُ بِحَقِّكُمَا أَنْ يَشَاءَ ذَلِكَ وَيَفْعَلَ، فَإِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

أَنْقَلِبُ يَا سَيِّدِي عَنْكُمَا تَائِبًا حَامِدًا لِلَّهِ شَاكِرًا رَاضِيًا، مُسْتَيْقِنًا لِلْإِجَابَةِ، غَيْرَ آيِسٍ وَلَا قَانِطٍ، عَائِدًا رَاجِعًا إِلَى زِيَارَتِكُمَا، غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْكُمَا، بَيْلٌ رَاجِعٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ [تَعَالَى] (٣) إِلَيْكُمَا، يَا سَادَاتِي رَغِبْتُ إِلَيْكُمَا بَعِيدَ أَنْ زَهَدَ فِيكُمَا وَفِي زِيَارَتِكُمَا أَهْلَ الدُّنْيَا، فَلَا يُحْيِيَنِي اللَّهُ فِيمَا رَجَوْتُ وَمَا أَمَلْتُ فِي زِيَارَتِكُمَا، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ.

قال: ثُمَّ انْقَبِلْ إِلَى الْقَبْلَةِ وَقُلْ: يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ؛ إِلَى قَوْلِهِ: وَاصْرِفْنِي بِقَضَاءِ حَاجَتِي وَكَفَايَةِ مَا أَهَمَّنِي هُمُّهُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

ص: ٣٥٥

١- ٩٦١. في المصدر: يا ساداتي.

٢- ٩٦٢. أثبتناه من المصدر.

٣- ٩٦٣. أثبتناه من المصدر.

قال: ثُمَّ تَلْتَفِتُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَقُولُ:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالسَّلَامُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ مِمَّا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، لِمَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي لِزِيَارَتِكُمَا، وَلَا فَرْقَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمَا .

ثُمَّ تَنْصَرِفُ، إِنَّتْهِى (١).

فِيمَا قَالَهُ السَّيِّدُ بْنُ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ

وقال السيد الجليل علي بن موسى الطاوسي - قدس الله روحه - على ما نقل عنه في البحار، ولعله في كتابه «مصباح الزائر»، قال - حيث نقل هذه الزيارة لأمر المؤمنين عليه السلام إلى قوله: «فإني عبد الله وبيته» (٢) وزائر كصلى الله عليك» - :

ثم صل صلوه الزيارة ست ركعات له ولآدم ونوح عليهم السلام لكل واحد منهم ركعتان، ثم قم فزر الحسين عليه السلام من عند رأس أمر المؤمنين عليه السلام بالزيارة الثانية من زيارتي عاشورا اتباعاً لما ورد إن شاء الله ؛ إنتهى كلامه رحمه الله عليه (٣).

وسياتى بعض ما يتعلّق بالمقام إن شاء الله تعالى .

ص: ٣٥٦

١- ٩٦٤. المزار الكبير : ٢١٤ - ٢٢٥ ؛ وعنه في البحار: ١٠٠ / ٣١١ .

٢- ٩٦٥. في المصدر: ووليته .

٣- ٩٦٦. مصباح الزائر: ٧٧ ؛ وعنه في البحار: ٩٧ / ٣٠٥ .

المطلب الثاني فيما يستفاد من هذه الأخبار

الأمر الأول: فيما يترتب على زيارة الحسين عليه السلام يوم عاشورا من الثواب

وهو أمور، أولها: أن من زار الحسين عليه السلام يوم عاشورا، بأن حضر قبره الشريف وظلّ عنده باكيًا، له ثواب ألفي حجّته وألفي عمره وألفي غزوه، كلّ حجّته وعمره وغزوه كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله والأئمّة الطاهرين - صلوات الله عليهم أجمعين - بل في نسخه الكامل أزيد من ذلك بإضافه الألفين إلى الألف هكذا: ألفي ألف حجّته، وهكذا.

والمراد بقوله: «يظلّ عنده باكيًا» البكاء عنده في النهار، لا استدامه البكاء في النهار، بل «ظلّ» ههنا بمعنى: «صار»، كقوله تعالى: «[ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا](#)» (١).

ص: ٣٥٧

وتوضيح الحال في ذلك أنّ «ظَلَّ» كما يظهر من الزمخشري (١) في تفسير قوله تعالى: «فَنَظَّلَ لَهَا عَكْفِينَ» (٢)، وكما يظهر من أهل اللغة كصاحب القاموس ومجمع البحرين (٣)، يستعمل في إتيان الفعل في النهار، و«بات» في إتيان الفعل في الليل، فلاحظها .

لكن قال نجم الأئمة في شرح عبارته الكافية: «وظلّ وبات لاقتران مضمون الجملة بوقتيهما، وبمعنى صار» إلخ :

يعنى أنّ معنى ظلّ زيد متفكراً: كان في جميع النهار كذلك، فاقترن مضمون الجملة - وهو تفكّر زيد - بجميع النهار مستغرقاً له.

إلى أن قال:

وقولك: بات زيد مهموماً، أى: كان في جميع الليل كذلك، فاقترن همّ زيد [بزمانى بات] وهو جميع الليل (٤).

إلى أن قال:

وقد جاء (٥) «ظَلَّ» ناقصه بمعنى «صار» مجرداً من كون الزمان المدلول عليه بتركيبه (٦)، قال تعالى: «ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوِداً» (٧)، إنتهى (٨).

ص: ٣٥٨

١- ٩٦٨. الكشاف: ٣ / ١١٦ ؛ وفيه : « وأتما قالوا: نَظَّلَ، لأنهم كانوا يعبدونها بالنهار دون الليل ».

٢- ٩٦٩. الشعراء: ٧١ .

٣- ٩٧٠. أنظر القاموس المحيط: ٤ / ١٠ ؛ ومجمع البحرين: ١ / ٢٦٨ .

٤- ٩٧١. فى المصدر: وهما جميع الليل والزمن الماضى .

٥- ٩٧٢. فى المصدر: جاءت .

٦- ٩٧٣. فى المصدر: مجردة من الزمان المدلول عليه بتركيبها.

٧- ٩٧٤. النحل: ٥٨ .

٨- ٩٧٥. شرح الرضى على الكافية: ٤ / ١٩٤ و ١٩٥ .

والظاهر أنّ «ظُلَّ» ههنا سواء كان بمعنى «صار» أو بمعناه المعروف - وهو الفعل بالنهار - ليس بمعنى الإستدامه، إذ ليس البكاء ممّا يستدام غالبًا، مع أنّ كلمه «حتّى» الجارّه قد ينافى الإستدامه .

مضافًا إلى عدم تسلّم دلالة كلمه «ظُلَّ» بنفسه على الإستدامه إلّا مع الإقتران ببعض القرائن، وإلّا فهى فى أصل وضعها لا دلالة لها على الإستغراق والدوام، كما لم أجد ذلك ممّن عرفت من أهل اللغة .

الأمر الثانى: فيما هو دخيل فى حصول الزياره وثوابها

وثانيها: أنّ من كان فى البلاد البعيده فى ذلك اليوم وأراد جميع هذا الثواب، برز فى صدر النهار إلى الصحراء أو السطح المرتفع فى داره، وأومئ إلى الحسين عليه السلام بالسلام، واجتهد على قاتله بالدعاء، وصلّى بعد ذلك ركعتين، ثمّ ليندب الحسين عليه السلام، ويكئى عليه، ويأمر من فى داره بالبكاء عليه، ويقوم فى داره مصيبيته باظهار الجزع عليه، و يتلاقون بالبكاء بعضهم بعضًا فى البيوت، وليعزّ بعضهم بعضًا بمصاب الحسين بقولهم:

«عظّم الله أجورنا بمصابنا بالحسين عليه السلام، وجعلنا وإياكم من الطالبين بثأره مع وليه الإمام المهديّ من آل محمّد عليهم السلام.»

وهذا هو مقتضى الروايتين الأوليين، بل صريح لفظهما .

وهل يتوقّف حصول هذا الثواب على جميع هذه الأعمال من الإيماء بالسلام

واللعن على قاتله والركعتين وما بعدها من الندبه والبكاء وإقامه المصبيه فى داره والتعزيه ونحو ذلك ممّا مرّ، أم لا، بل يحصل له الثواب المذكور بالسلام عليه والاجتهاد فى الدعاء على قاتليه وصلوه الركعتين بعدهما ؟

أمّا ما ذكر بعد ذلك من الندبه والبكاء وإقامه المصبيه والعزاء، فالظاهر أنّه أمرٌ زايد على الزيارة، فتحصل الزيارة وثوابها بالسلام واللعن والركعتين لتماميه الكلام من قوله: «إذا كان ذلك اليوم»، إلى قوله: «وليكن ذلك فى صدر النهار» فى جواب سؤال السائل: «فما لمن كان» إلى آخره ؛ وقوله: «ثمّ ليندب»، كلامٌ آخر مستقلّ يغيّر أسلوبه عن سابقه، مضافاً إلى حصول الزيارة بذلك قطعاً، وغيرها خارجٌ عن ماهية الزيارة كما لا يخفى .

وأما هذا الثواب المخصوص، فيحتمل حصوله بالسلام واللعن والركعتين، وعدم توقّفه على الأمور المذكوره، كما يشعر بذلك ما مرّ فى الروايه من طريق علقمه ؛ ويحتمل توقّفه على جميع هذه الأعمال، فإنّ الندبه وما بعدها بازاء البكاء عند مرقدّه عليه السلام المدلول عليه بقوله: «حتّى يظّلّ عنده باكياً».

ويحتمل ضعيفاً أن يكون هذا الثواب كلّه لإقامه العزاء عليه وتلاقى بعضهم بعضاً بالقول المذكور، ويكون المشار إليه بكلمه الإشاره هو القريب منه، ويشعر بذلك جمع الضمير بعد الإفراد، فإنّ الأفعال السابقه كلّها مفرده إلّا الفعل الأخير وهو قوله: «ويتلاقون بالبكاء بعضهم بعضاً وليعزّ بعضهم بعضاً»، ثمّ قال: «وأنا ضامن إذا فعلوا ذلك» إلى آخره .

وقد يقرب ذلك سؤال الضامن بعد بيان هذا الثواب : « فكيف يعزّى بعضهم بعضاً ؟ ».

الأمر الثالث: في أن الزيارة وثوابها حاصله بالسلام والاجتهاد في الدعاء على قاتله مطلقاً

وثالثها: أن الزيارة وثوابها، بل الثواب المذكور، حاصله بالسلام والاجتهاد في الدعاء على قاتله مطلقاً، بأي لفظ كان من دون اعتبار لفظ مخصوص في ذلك، كما هو مقتضى الروايتين الأوليين بصدرهما الوارد من طريق مالك الجهني ومن طريق عقبه، الأول في كامل الزيارة والثاني في المصباح .

ولكن ورد في ذيلهما بطريق صالح بن عقبه وسيف بن عميره عن علقمه بن محمد الحضرمي، سلاماً مخصوصاً ولعناً معيناً على ترتيب معلوم من الإمام أبي جعفر الأول عليه السلام، وهو: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ»، إلى قوله: «وَبِالْمُؤَالَاهِ لِنَبِيِّكَ وَآلِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»، ثم: «اللَّهُمَّ الْعَنْ أَوْلَ ظَالِمِ ظَلَمَ» إلى آخره، ثم: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ» إلى آخره، ثم: «اللَّهُمَّ خُصَّ» إلى آخره، ثم السجده بدعائها؛ وهو أكمل أفراد السلام واللعن حيث ورد عن الإمام عليه السلام .

الأمر الرابع: في أن الركعتين جزء لزياره عاشوراء

إشاره

ورابعها: أن الركعتين جزء لهذه الزيارة، سواء أتى بها على الوجه الوارد من الإمام عليه السلام، أم لا، بل على الوجه الوارد من الإتيان بمطلق السلام واللعن .

قد يقال أنه لا كلام في ذلك (1)، كما يدل عليه قوله عليه السلام في صدر الروایتين: «وصلّى بعده ركعتين»، ومن طريق علقمه قوله عليه السلام: «يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام» إلى آخره .

إن محلّ الركعتين بعد الفراغ من الزيارة حتّى من السجده

كما أنه لا كلام أيضًا في أنّ محلّ الركعتين، إذا لم تكن الزيارة على الوجه الوارد من الإمام عليه السلام، بعد السلام واللعن على قاتليه، لصريح قوله عليه السلام: «وصلّى بعده ركعتين»؛ وأما محلّهما فيها على الوجه الوارد من الإمام عليه السلام، فهو أيضًا بعد تمام الزيارة من السلام واللعن وتوابعهما، لقوله عليه السلام: «يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه» إلى آخره.

بيان ذلك: أنّ بين الكتّابين - أي كتاب كامل الزيارة ومصباح الشيخ رحمه الله - في هذا الموضوع اختلافًا، ففي ذيل روايه مالك الجهنّي المذكوره في كامل الزيارة:

«فقال: يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول، فأتك إذا قلت ذلك فقد

ص: ٣٤٢

١- ٩٧٦. جاء في حاشيه الأصل بخطّه قدس سره : أي في كونهما جزء للزيارة ههنا .

دعوت بما يدعو به مَنْ زاره مِنَ الملائكة».

وفى ذيل روايه صالح بن عُقبه عن أبيه المذكوره فى المصباح:

«فقال لى: يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به زوّاره من الملائكة».

فالروايه على الوجه المروى فى المصباح ظاهره فى كون الركعتين بعد الزيارة بتمامها، لقوله: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه، فقل عند الإيماء إليه هذا القول»، فهذا القول فى بيان كيفيّة الإيماء إليه، والركعتان بعد الإيماء بنصّها.

وأما على الوجه المروى فى كامل الزيارة، فهى فى اللفظ والدلالة شريكه لما مرّ من المصباح، إلّا فى قوله: «وبعد الركعتين»، فإنّ فى المصباح مكانه: «من بعد التكبير»؛ وقوله: «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول»، يقتضى أن يكون هذا القول بعد الركعتين، والقول عبارته عن تمام الزيارة، فلا بدّ من تقديم الركعتين على هذا القول .

لكن الظاهر أنّ المضاف إليه للظرف - وهو بعد - محذوف، أى: وقلت عند الإيماء إليه وبعده الركعتين هذا القول، فقد دعوت إلى آخره .

وهذا - أى حذف المضاف إليه - هو شأن «قبل» و «بعد» كقوله تعالى: «إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ» (١).

وممّا يدلّ على أنّ هذا هو المراد، أنّ الظاهر - بل المقطوع به - أنّ المراد بالركعتين فى قوله: «إذا أنت صلّيت الركعتين» والركعتين فى هذا المقام واحد، ولم يكن ههنا أربع ركعات؛ ومقتضى قوله: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام» أن تكون الركعتان بعد الإيماء.

فلو كان المراد هنا من قوله: «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول»

ص: ٣٤٣

أن تكون الركعتان قبل القول العذى يقال عند الإيماء، فيلزم تقدّم الركعتين وتأخرهما عن أمر واحد أو أمرين متقارنين - أى القول المقارن للإيماء - وهو فاسد.

وأيضاً المراد بالركعتين فى قوله: «إذا أنت صليت الركعتين»، بدلاله «أل» الظاهره فى العهد فى هذا المقام كما لا يخفى: الركعتان الماضيتان فى صدر الروايه فى قوله عليه السلام: «إذا كان ذلك اليوم برز إلى الصحراء»، إلى قوله: «وصلّى بعده ركعتين» إلى آخره، ولا سيّما بعد ضمّ قوله: «بعد أن تومئ إليه بالسلام».

فالمراد من قوله عليه السلام: «وبعد الركعتين» إن كان عين الأوليين ثبت المطلوب، وإن كان غيرهما لكان وجه العبارة أن يقول: إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه هذا القول، ثم صليت ركعتين، فقد دعوت بما يدعو به من زاره من الملائكة، إلى آخره .

وأيضاً المستفاد من روايه علقمه بن محمد الحَضْرَمِي هذه، أنّ علقمه كان حاضرًا فى مجلس الإمام عليه السلام مع مالك الجُهَنِيّ فى روايه الكامل، أو مع عُقْبَةَ أبى صالح فى روايه المصباح.

وله شواهد من قول علقمه فى صدر روايه صالح وسَيْف: «فقلت لأبى جعفر»، فإنّ كلمه الفاء تدلّ على التعقيب والتفريع بشىء، وليس إلّا ما تقدّم من روايه مالك، وإن كان الموجود فى المصباح: «قلت» بدون الفاء، إلّا أنّه أيضًا يقتضى تقديم كلام لقوله: «علمنى دعاء أدعو به فى ذلك اليوم»، فإنّ كلمه الإشاره تدلّ على تقدّم المشار إليه، إلى غير ذلك من الشواهد.

وقد طلب علقمه من تعليم الإمام عليه السلام دعاء يدعو به بعد أن تقدّم منه عليه السلام: «إذا

كان ذلك اليوم برز إلى الصحراء وأومئ إليه بالسلام» إلى آخره، فإن ما تقدّم أنما دلّ على كفايه السلام والدعاء على قاتليه مطلقاً من غير توظيف للفظ مخصوص، ولكنّه مختصّ بمن كان في بعيد البلاد، فطلب علقمه منه عليه السلام دعاءً مخصوصاً من لفظه يدعو به من قريب، ودعاءً مخصوصاً من لفظه عليه السلام يدعو به من بعيد، فأجابه بهذه الزيارة المخصوصه .

فألذى طلبه منه عليه السلام انما هو الدعاء، وإلا فالركعتان على حالهما وترتيبهما من كونهما بعد الدعاء، كما هو نصّ ما تقدّم، وهو عليه السلام انما أجابه ببيان الدعاء المذكور كما لا يخفى.

وأيضاً قد تقدّم في روايه محمّد بن خالد الطيالسي أنّ صيفان بن مهران الجمّال قد أتى بهاتين الركعتين بعد الفراغ من الزيارة التي رواها علقمه، ثمّ دعى بالدعاء المبدوّب :

« يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ ».

فاعترض عليه سيف بن عميرة بأنّ علقمه لم يأتنا بهذا الدعاء بروايته عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، فأجاب عنه صيفان بأنّي وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام في هذا المكان، ففعل مثل ما فعلت من الزيارة، ثمّ الركعتين، ثمّ الدعاء المذكور عقيب الركعتين.

وأيضاً لو كان المعهود عند سيف بن عميرة من روايه علقمه تقديم الركعتين، لكان ذلك أولى بالإعتراض والسؤال من ذلك، فإنّ الدعاء عقيب بعض الأعمال ممّا هو الشايع، ولا سيّما ما تضمّن الوداع في المشاهد المشرفه، مع أنّ سؤاله انما اختصّ بالدعاء كما لا يخفى .

والحاصل : أنّ المستفاد من جميع ما ذكرناه أنّ محلّ الركعتين بعد الفراغ من الزيارة حتّى من السجده .

الأمر الخامس : في أنّ زيارة عاشوراء للقريب والبعيد

وخامسها أنّ المتوهّم من صدر روايه مالك الجُهني وعُقبه: أنّ هذه الزيارة مختصّه بَمَن كان في بعد البلاد وأقاصيها، لكن الظاهر من روايه علقمه وروايه صفوان - بل صريح الأخيره - أنّها للقريب والبعيد، بل في روايه صفوان مواضع تدلّ على هذا التعميم صريحًا وظاهرًا .

الأمر السادس : في أنّ الدعاء المشتمل على خبر صفوان ليس جزء لزيارة عاشوراء

إشاره

وسادسها: أنّ الدعاء المشتمل على خبر صفوان الجَمّال، سواء كان على الوجه المنقول في المصباح، أو الوجه المنقول في المزار الكبير، ليس جزء للزيارة المذكوره ولا ممّا يتوقّف عليه ثوابها، بل ولا كمالها ؛ فإنّ روايه علقمه الحَضْرَمي المرويّه عن الباقر عليه السلام خاليه عن ذكر هذا الدعاء، ومعلوم أنّ هذا الدعاء ليس ممّا يتوقّف عليه أمر الزيارة من السلام على الحسين عليه السلام واللعن على قاتليه .

وظاهر لديك أنّ هذا الدعاء ليس ساقطًا من روايه علقمه كما يدلّ عليه اعتراض سيّيف بن عميرَه على صفوان، فالثواب المذكور للزيارة من كتابه ألف

ألف حسنه له في صحيفه أعماله، ومحو ألف سيئه عنه منها، ورفع مائه ألف ألف درجه له عند الله سبحانه، إلى غير ذلك، لا يتوقف على الدعاء المذكور.

نعم الدعاء المذكور إنما هو لقضاء الحاجه، ألا ترى أنه لا تعرض لقضاء الحاجه في روايه علقمه وإنما تعرض له في روايه صفوان، كما أن مضامين الدعاء شاهده على صدق هذه الدعوى .

إن ما ذكر في روايه صفوان مما يدل على قضاء الحوائج بهذه الزيارة إنما هو إذا كانت مع الدعاء

ثم إن ما ذكر في روايه صفوان على الوجهين المنقولين في المصباح والمزار الكبير مما يدل على قضاء الحوائج بهذه الزيارة، إنما هو إذا كانت مع الدعاء، فإن فيها ثلاثه مواضع تدل على قضاء الحوائج بها :

الأول - وهو الأشرف الأعظم - : ما اشتمل على ضمان الأئمه عليهم السلام من الصادق والباقر عليهما السلام ومن تقدم عليهما واحدًا بعد واحد، و ضمان النبي صلى الله عليه وآله و ضمان جبرئيل عليه السلام و ضمان الله تعالى شأنه وجلّ جلاله، قال صفوان بعد أن زار بهذه الزيارة ودعا الدعاء (1) المنقول:

« قال لي أبو عبد الله عليه السلام: تعاهد هذه الزيارة وادع بهذا الدعاء و زر به، فأني ضامن على الله تعالى لكل من زار بهذه الزيارة، ودعا بهذا الدعاء من قرب أو بعد، أن زيارته مقبوله، وسعيه مشكور، وسلامه واصل،

ص: ٣٦٧

وحاجته مقضيّه من اللّٰه بالغًا ما بلغت، ولا يخيبه ؛ يا صفوان وجدت هذه الزيارة مضمونه بهذا الضمان عن أبي « إلى آخره.

فإن قلت: قوله: «وجدت هذه الزيارة» حيث أشار إلى الروايه، أنّ كلّ ذلك حتّى قضاء الحاجه لنفس الزيارة.

قلت: هذا القول وإن كان يوهم ذلك، لكن قول الصادق عليه السلام في صدر الضمان من قوله: «فأني ضامن على اللّٰه تعالى لكلّ من زار بهذه الزيارة، ودعى بهذا الدعاء، أنّ زيارته مقبوله، وسعيه مشكور، وسلامه واصل غير محجوب، وحاجته يقضى»، خلاف ذلك .

وهذا هو المعيار لما بعد ذلك، لأنّ ضمانات البعد كلّها راجعه إلى هذا الضمان، لقوله عليه السلام في كلّها: «بهذا الضمان» مشيرًا إلى ضمان نفسه الصادق عليه السلام، وفيما بعد ذلك أيضًا دلالة على ذلك أيضًا .

الثاني: قوله عليه السلام: «وقد آلى اللّٰه على نفسه» إلى قوله: «واشهدنا بما شهد به ملائكه ملكوته على ذلك» لاشتماله على إيلاء اللّٰه تعالى على نفسه أنّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة، ودعا بهذا الدعاء، قبلت منه زيارته، وشفّعتة في مسئلته بالغًا ما بلغ، إلى آخره .

الثالث: قوله عليه السلام لصفوان في آخر الروايه: «يا صفوان إذا حدث لك إلى اللّٰه حاجه، فزر بهذه الزيارة، وادع بهذا الدعاء، وسل ربّك حاجتك، تأتتك من اللّٰه، واللّٰه غير مخلف وعده رسوله».

فإن قلت: قد تقدّم في روايه علقمه إطلاق الدعاء على هذه الزيارة، فلعلّ لفظ

الدعاء بعد لفظ الزيارة بيان للزياره وعطف تفسيرى له .

قلت: هذا غير محتمل فى هذا المقام من وجوه :

منها: عدم تحمّل بعض ألفاظ الروايه هذا الحمل، كالعباره الأخيره ونحوها .

ومنها: أنّ قول صفوان حاكيا عن فعل الإمام: «ففعّل مثل المذى فعلناه فى زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلينا»، شاهد على أنّ المراد بالدعاء فى المواضع المذكوره هذا الدعاء المصدّر بأسماء الجلاله .

ومنها: أنّ هذه الكلمات من صفوان فى جواب علقمه عن سؤاله من حال الدعاء المذكور .

فصار الحاصل ممّا مرّ: أنّ المستفاد من روايه صفوان على الوجهين المذكورين أنّ الدعاء المؤثّر لقضاء الحوائج هو الدعاء المشار إليه، والمذى ضمن عليه بالضمانات المذكوره هو الزياره مع الدعاء، وإن كان من المحتمل أنّ نفس الزياره من دون الدعاء أيضا لها تأثير فى قضاء الحوائج مضافا إلى المثوبات الجليله فيها، والله العالم (١).

در بيان مراد آن مرحوم است

الأمر السابع: فى أنّ زياره عاشوراء لاتختصّ بيوم عاشوراء

وسابعها: أنّ هذه الزياره وإن كانت أصل ورودها ليوم عاشورا - كما تشعر به

ص: ٣٦٩

١ - ٩٧٩. جاء فى حاشيه الأصل بخطه قدس سره: الأولى أن يذكر حاجته بعد الفراغ من الدعاء، كما يدلّ عليه ذيل روايه صفوان، أو عند ذكر الحاجات، منه عفى عنه .

روايه مالك الجُهني وعُقبه أبي صالح، وهو صريح روايه علقمه وغيرها - لكن في ذيل روايه علقمه:

«يا علقمه إن استطعت أن تزوره في كلّ يوم بهذه الزياره فافعل» .

وفي روايه صفوان مواضع من الدلاله على أنها لا تختصّ بوقت دون وقت، ويوم دون يوم، ومكان دون مكان، مع أنّ الظاهر أنّ فعل الصادق عليه السلام في الغرّي وصفوان تبعًا له عليه السلام لم يكن في يوم عاشورا .

والظاهر: جواز الإتيان بها في الليل مع تبديل اليوم في آخر الزياره: «اللهم أنى أتقرب إليك في هذا اليوم» بهذا الوقت ونحو ذلك، بل قد يستفاد من ذيل روايه صفوان عدم لزوم التصاعد على السطح أيضًا .

ص: ٣٧٠

المطلب الثالث فى ذكر بعض كلمات العلماء فى بيان كيفيه هذه الزياره وهذا الدعاء وبعض الإختلاف بينهم فى ذلك

إشاره

وهذا من وجوه، أحدها - وهو عمدته الوجوه الخلاف - : من جهه الصلوه الوارده فيها .

الوجه الأول : من جهه الصلاه الوارده فى زياره عاشوراء

إشاره

المشهور فى هذه الأعصار أنّ اللازم فيها ركعتان لا أزيد منهما، ومحلّهما بعد الفراغ من الزياره حتّى السجده ؛ وقد ذكرنا ما يدلّ على ذلك فى طيّ المطلب الثانى.

فانّ قوله عليه السلام فى روايه كامل الزياره : «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول، فانّك إذا قلت ذلك

فقد دعوت بما يدعو به من زاره من الملائكة» إلى آخره، هو عمده موضع بيان كيفيته هذه الزياره من هذه الجبهه .

وكذا قوله عليه السلام في روايه المصباح : «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فأنك إذا قلت» إلى آخره، هو موضع هذه الدلاله فيها .

وهما موضع توهم المتوهمين منهما، والثانيه واضحه الدلاله على تأخير الركعتين عن تمام الزياره، وأما الأولى فقوله فيها: «وقلت عند الإيماء» إلى آخره، يدل على أن هذا القول بيان كيفيته الإيماء أو ما يقال عند الإيماء .

وقوله: «وبعد الركعتين» قد ذكرنا أن لفظ «الركعتين» ليس مضافاً إليه لكلمه «بعد»، بل المضاف إليه مقدر ودالّ بعد مضمونه على حسب بنائها، والركعتين إما مفعول لصليت المقدر ههنا، لوضوحه ودلاله القرينه عليه، أو نحو ذلك.

وإن أبيت عن هذا فنقول: صدر الروايه هذه وروايه مالك وعقبه كلها تدلّ على أصل المقصود ههنا من أن المراد بيان ما يقال عند الإيماء لا غير .

ولو أغمضنا عن جميع ذلك نقول: هذا الموضع من الروايه مضطرب، فإن مكانه في المصباح قوله: «من بعد التكبير»، فتمسك بالصدر وبروايه مادر بيان مراد آن مرحوم است

ما قاله الكفعمي رحمه الله في مصباحه

هذا، ولكن قد صدر في هذا المقام من بعض كلمات، منها : ما قاله الكفعمي في

وقد يدلّ كلامه على أنّ اللازم فيها أربع ركعات، ونحن ننقل كلامه لما له نفع في المقام وفيما سيأتي إن شاء الله تعالى؛ قال:

وأما زياره عاشورا من قرب أو بعد، فمن أراد ذلك وكان بعيداً عنه عليه السلام فليبرز إلى الصحراء، أو يصعد سطحاً مرتفعاً في داره، ويومئ إليه بالسلام، و يجتهد في الدعاء (١) على قاتله، ثم يصلّي ركعتين، وليكن ذلك في صدر النهار قبل أن تزول الشمس .

ثم ليندب الحسين عليه السلام ويبكيه، ثم يأمر (٢) من في داره بذلك (٣) ممّن لا يتقيه بالبكاء عليه (٤) ويقيم في داره مع من حضره المصيبة بإظهار الجزع عليه، وليعزّ بعضهم بعضاً بمصائبهم الحسين (٥)، فيقولون (٦):

«أعظم الله أجورنا بمصائبنا بالحسين وجعلنا [الله] (٧) وإيّاكم من الطالبين بتأره مع ولّيه الإمام المهديّ من آل محمّد عليهم السلام».

فإذا أنت صلّيت الركعتين المذكورتين آنفاً، فكبر [الله] (٨) مائة مرّة، ثم أوم إليه عليه السلام وقل: السلام عليك يا أبا عبد الله، إلى آخر الزيارة إلى السجده (٩).

١- ٩٨٠. في المصدر: بالدعاء .

٢- ٩٨١. في المصدر: ويأمر .

٣- ٩٨٢. بذلك « لم يرد في المصدر .

٤- ٩٨٣. بالبكاء عليه» لم يرد في المصدر .

٥- ٩٨٤. في المصدر: بالحسين عليه السلام.

٦- ٩٨٥. في المصدر: فيقول .

٧- ٩٨٦. أثبتناه من المصدر .

٨- ٩٨٧. أثبتناه من المصدر .

٩- ٩٨٨. المصباح: ٦٤٠ و ٦٤١ .

قال :

ثم صل ركعتي الزياره بما (1) شئت و قل بعدهما :

اللَّهُمَّ إِنِّي لَكَ صَبَّيْتُ وَلَكَ رَكَعْتُ وَلَكَ سَجَدْتُ وَحَدَّكَ لَأَشْرِيكَ لَكَ، لِأَنَّهُ لَا يُجُوزُ (٢) الصَّلَاةُ وَالرُّكُوعُ [وَالسُّجُودُ] (٣) إِلَّا لَكَ، لِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَمَّا إِلَهُ إِلَّا أَنْتَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَبْلِغُهُمْ أَفْضَلَ السَّلَامِ وَالتَّحِيَّةِ، وَارْزُقْ عَلَيَّ مِنْهُمْ السَّلَامَ، اللَّهُمَّ وَهَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ هِدْيَةٌ مِنِّي إِلَى سَيِّدِي وَمَوْلَايَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ (٤)، وَتَقَبَّلْهُمَا مِنِّي، وَأَجْزِنِي عَلَيْهِمَا أَفْضَلَ أَمَلِي وَرَجَائِي فِيكَ وَفِي وَلِيِّكَ يَا وَلِيَّ الْمُؤْمِنِينَ.

ثم قال :

ثم ادع بعد هذه الزياره بهذا الدعاء المروي عن الصادق عليه السلام، وهو: يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ ؛ إلى آخر الدعاء على الوجه المروي في المصباح إلى قوله: إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ، إنتهى (٥).

والوجه في اختياره الإتيان بأربع ركعات، هذه الروايات الدالّة على الإثنتين منهما مع الروايات الدالّة على اشتمال الزياره مطلقاً على الركعتين هديّه للمزور، ولذا جعل الثانية ركعتي الزياره دون الأوليين .

ص: ٣٧٤

١- ٩٨٩. في المصدر: بمهما .

٢- ٩٩٠. في المصدر: لا تجوز .

٣- ٩٩١. أثبتناه من المصدر .

٤- ٩٩٢. في المصدر: وآله .

٥- ٩٩٣. المصباح : ٦٤٤ و ٦٤٥ ؛ وبمثله قال في كتابه الآخر : البلد الأمين والدرع الحصين : ص ٣٨٢، لكن مع اختلاف يسير في الألفاظ.

أو أراد الجمع بين احتمال روايه علقمه من كون الصلوه قبل الإيماء وبعده .

أو كون نظره إلى ما ورد من صلوه أربع ركعات فى يوم عاشورا، كما أنّ فى كلامه نوع إشارة إليه، حيث قال بعد دعاء الهدية المذكور آنفاً :

ويستحبّ أن يصلّى أيضاً فى يوم عاشورا أربع ركعات، إنتهى (١).

فيما يرد على كلام الكنعنى رحمه الله

وفيه نظر، والأوّل أظهر، لكن يرد عليه مضافاً إلى ما سيأتى إن شاء الله تعالى أنّ الصلوه الأولى الوارده فى روايات الباب لعلها تلك الصلوه - أى صلوه الزيارة - مع أنّه لم يحضرنى ما يدلّ على عموم استحباب صلوه ركعتين هديّه للمزور حتّى فى الزيارات البعيده على وجه الجزئيه للزياره كما سيأتى إن شاء الله تعالى.

والإستحباب المطلق مسلم، إلّا أنّه ليس الكلام فيه، وأنما الكلام هنا فى محلّ الركعتين على الترتيب المخصوص الوارد من الإمام عليه السلام على وجه الخصوصيه، وأنّ الوارد مقصوراً على ركعتين، أو أربع ركعات، أو أزيد منها.

والحاصل: أنّه إمّا أن يكون ما ورد من الصلوه فى هذه الزيارة عنده ركعتين، أو أربع ركعات، و على الأوّل إمّا أن تكون الأوليين أو الأخيرتين، فهذه ثلاثه احتمالات، الأوّل: أن تكون الصلوه الوارده هى الركعتان الأوليان كما هو الظاهر منه رحمه الله كما لا يخفى.

ص: ٣٧٥

وفيه: أنّ ما دلّ عليه الأخبار لزوم تأخير الركعتين عن الزيارة، كما مرّ تفصيل الكلام فيه؛ ثمّ لو كان الأمر كذلك فما الركعتان الآخرتان؟ الظاهر من كلامه أنّهما من أجزاء هذه الزيارة.

الثاني: أن تكون الصلوة الواردة هي الركعتان الأخيرتان.

وفيه مضافاً إلى كونه خلاف ظاهر كلامه: أنّ جعل هذه الصلوة صلوة هديّة من أين علم ذلك؟! ولو سلّمنا ذلك، فما الركعتان الأوليان، وما الدليل عليهما حينئذ.

الثالث: أن تكون الصلوة الواردة أربع ركعات.

وفيه مضافاً إلى بعض ما تقدّم في سابقه: أنّه أيّ دليل يدلّ على ذلك، مع أنّ الظاهر، بل الصريح الواضح من روايه صفوان، بل روايه مالك و عُبَيْه، وحده الركعتين.

فإن قلت: قوله عليه السلام في روايه علقمه على الوجه المذكور في كامل الزيارة، قد يقتضى التعدّد حيث قال: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» إلى آخره، فإنّ هذا الكلام يقتضى تعدّد الركعتين.

قلت: لا دلالة في هذا الكلام على ذلك بوجه، أمّا أوّلاً: فلما ذكرناه سابقاً من دلالة هذا الكلام على المختار.

وأمّا ثانياً: فلاّنّ هذا الكلام على كلّ تقدير يقتضى كون هذه الزيارة بعد الركعتين، فمن أين هاتان الركعتان بعد الزيارة؟!!

وأمّا ثالثاً: فلاّنّ الظاهر من إعادته لفظه «الركعتين» معرّفه باللام وغير ذلك ممّا

مرّ، أن تكون الركعتان ما تقدّم من الركعتين لا غيرهما، فلا وجه للإستدلال بهذه الروايه على تعدّد الركعتين .

نعم لو أتى بهما بعد الزياره أيضًا كان أفضل و أولى، لكن لا على وجه الجزئيّه للزياره .

كلام العلامة المجلسي قدس سره

ومنها: ما ذكره المولى المجلسي رحمه الله في كتبه من البحار وتحفه الزائر وزاد المعاد ؛ قال في الأوّل بعد ذكر ما في كامل الزياره والمصباح:

بيان : قوله عليه السلام : «إذا أنت صلّيت الركعتين»، أقول : في العبارة إشكال وإجمال، و يحتمل (1) وجوهاً:

الأوّل : أن يكون المراد فعل تلك الأعمال والأدعية قبل الصلاة وبعدها مكرّراً.

الثاني : أن يكون المراد الإيماء بسلام آخر بأيّ لفظ أراد، ثمّ الصلاة، ثمّ قراءة هذه الأدعية المخصوصه.

الثالث : أن يكون المراد بالسلام قوله : «السلام عليك» إلى أن ينتهي إلى الأذكار المكرّره، ثمّ يصلّي ويكرّر كلّاً من الدعائين مائه بعد الصلاة ويأتي بما بعدهما.

الرابع : أن يكون الصلاة بعد تكرار الذكرين مائه مائه، ثمّ يقول بعد

ص: ٣٧٧

١-٩٩٥. في المصدر: وتحتمل .

الصلاه: «اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ» إلى آخر الأدعية.

الخامس: أن يكون الصلاه متوسطه بين هذين الذكرين لقوله عليه السلام: واجتهد على قاتله بالدعاء و صل (١) بعده.

السادس: أن يكون الصلاه متّصله بالسجود، ولعلّ هذا أظهر لمناسبه السجود بالصلاه، ولأنّ ظاهر الخبر كون الصلاه بعد كلّ سلام ولعن، واحتمال كون الصلاه بعد الأذكار من غير تكرير بعدها بعيداً جداً.

ثمّ قال:

وعلى التقدير، العبارة في غايه التشويش، ولعلّ الأحوط فعل الصلوه في جميع المواضع المحتمله كلّها، إنتهى (٢).

أقول: نظره في إنشاء هذه الإحتمالات إلى روايه كامل الزياره، حيث أنّه نقل أوّل ما في كامل الزياره، ثمّ قال:

قال الشيخ في المصباح: روى محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقيبته، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: من زار الحسين عليه السلام في يوم عاشورا من المحرم.

وساق الحديث نحوًا ممّا مرّ إلى قوله: «تقول: السلام عليك يا أبا عبد الله»، ثمّ ذكر تمام الزياره، ثمّ نقل الروايه الأخرى المرويّه في المصباح عن محمد بن خالد الطيالسي إلى آخرها، ثمّ قال في ضمن البيان المذكور:

واعلم: أنّ في المصباح ومزار السيّد مكان قوله: «من بعد الركعتين»،

ص: ٣٧٨

١- ٩٩٦. في المصدر: وصلّى .

٢- ٩٩٧. بحار الأنوار: ٩٨ / ٣٠٠ و ٣٠١.

قوله: «من بعد التكبير»، فلعَلَّ المراد بالتكبير الصلوه مجازاً، إنتهى (١).

والحاصل: أنّ المستفاد ممّا ذكرناه أنّ نظره رحمه الله فيما ذكره من الإحتمالات إلى روايه الكامل كما لا يخفى، حيث أنّ غيرها من روايه المصباح والسيد ليست قابله لهذه الإحتمالات، إلّا على التجوّز الذى أشار إليه، وفيه ما سيأتى إن شاء الله تعالى.

فيما يرد على العلامة المجلسي قدس سره

فحينئذ نقول: أمّا الإحتمال الأوّل - وهو الإتيان بهذه الأعمال قبل الصلوه وبعدها - فهو وإن كان غير بعيد من لفظ الروايه لقوله: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» إلى آخره، فإنّ مقتضى قوله: «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» أن يكون القول فى موضعين:

أحدهما: عند الإيماء والركعتان، بنصّ قوله: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه» إلى آخره، بعد الإيماء (٢)، فتكون هذه الأعمال مقدّمه على الركعتين.

وثانيهما: بعد الركعتين، فتكرّر الأعمال مرّتين قبل الصلوه وبعدها.

لكن فيه أوّلًا: أنّه ممّا يمكن دعوى القطع بكونه غير مراد من الروايه، كما لا يخفى على المنصف الخبير .

وثانيًا: أنّ المستفاد من روايه صفوان المشتمله على حكاية فعل الصادق عليه السلام

ص: ٣٧٩

١- ٩٩٨. بحار الأنوار: ٩٨ / ٣٠١.

٢- ٩٩٩. الإيماء» لم يرد فى « ر » .

أنه لم يأت بهذه الأعمال مره أخرى بعد الصلوه.

فإن قلت: هذه الروايه - أى روايه الكامل - مرويه عن الباقر عليه السلام، وروايه صفوان مرويه عن الصادق عليه السلام، فلا تصير إحديهما شاهده على الأخرى؛ وأى مانع من اقتصار الصادق عليه السلام على مره واحده؟! إذ ليس هذا من الواجبات التى لا يمكن اسقاط بعض أجزائها.

قلت: نحن نعكس عليك الكلام فنقول: أى مانع من كون الزيادة فضلًا زائدًا على القدر المجزى، بل هو أظهر حيث أنّ الصادق عليه السلام قد ذكر الثواب الجزيل فيما أتى به عليه السلام، بل ذكر الضمان من إمام وإمام إلى أن أنهاه إلى الله تعالى، وقد آلى الله تعالى ما آلاه، بل قد يظهر من ذلك كله أنّ هذا هو المعيار فى الزياره المذكوره.

هذا مضافًا إلى أنّ سيف بن عمير المعتبر على صفوان مستندًا على روايه علقمه لزياده دعاء، كيف لم يعترض عليه لهذه الزيادة الدخيله فى أصل الزياره؟! وإلّا فازدياد الدعاء على آخر العمل ممّا لا غرابه فيه، بل هو الشائع.

وثالثًا: أنا قد ذكرنا معنى هذه الفقره سابقًا وذكر المؤيّدات عليه، فلاحظه.

ورابعًا: أنّ هذه الروايه مرويه فى المصباح ونحوه، وفى مقام «وبعد الركعتين»: «من بعد التكبير»، وكون المراد بالتكبير الركعتين تجوزًا تحكّم لا قرينه عليه ولا شاهد به، مضافًا إلى ما سيأتى فيه أيضًا إن شاء الله تعالى.

وخامسًا: أنّه لم يصرح بهذا الوجه فى هذه الزياره التى تعمّ البلاد أقاصيها وأدانيها، أحدًا من أهل المزار، ولا من علمائنا الأخيار، ولم يعهد من أحدهم هذا

العمل، فهذا الإحتمال من البعد بمكان .

وأما الإحتمال الثانى - وهو الإيماء بالسلام المطلق أوّلًا، ثمّ الإتيان بالصلوة، ثمّ بهذه الأعمال - فهو أيضًا ضعيف، لكن لا بمثابه الأوّل؛ والمناسب أوّلًا بيان وجه هذا الإحتمال، ثمّ بيان ضعفه.

أما وجهه، فهو أنّ صدر الرواية - يعنى روايه الجهنى وعقبه أبى صالح بن عقبه - يقتضى حصول الزيارة بالإيماء إليه بالسلام، والجهد على قاتليه بالدعاء، ثمّ صلوه ركعتين؛ وذيل الرواية - يعنى روايه علقمه - فيها بيان زياره مخصوصه، وقوله فيها: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بسلام»، إشاره إلى ما فى صدر الروايه، وتعريف الركعتين شاهدًا على ذلك، لدلاله «أل» العهدية عليه، وقوله: «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول»، يقتضى أنّ هذا القول بعد الركعتين.

وأما ضعفه، فلأنّ هذا الإحتمال يقتضى أن يكون قوله: «عند الإيماء إليه» ممّا لا فائده فيه، بل ينبغى أن يكون الكلام هكذا: يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل بعد الركعتين هذا القول؛ وقوله: «عند الإيماء» يقتضى أن يكون هذا القول عند الإتيان بالإيماء، لا بعد الركعتين .

وجعل «عند» بمعنى: «بعد» مجازًا لا قرينه عليه، مع أنّ التعبير بقوله: «وقلت» عطفًا على «صلّيت» أو على «تومئ» يقتضى ويناسب كون هذا القول كيفيه الإيماء، مع أنّ المتقدّم سابقًا ليس الإيماء بالسلام فقط، بل الإيماء إليه بالسلام والاجتهاد على قاتليه باللعن؛ فأين اجتهاد اللعن لو أراد من قوله: «وقلت عند الإيماء إليه» أمرًا زائدًا على ما تقدّم فى صدر الروايه؟!

هذا مع أنّ هذه الرواية على الوجه المروى في المصباح وغيره، كمزار السيد على ما حكى عنه، لا تحتمل فيها هذا الإحتمال .

هذا مضافاً إلى أنّ خبر صفوان يشهد بكون الركعتين بعد هذه الأعمال، كما عرفت مؤيداً ذلك بعدم اعتراض علقمه عليه ذلك، مع أنّه راوى هذه الرواية واعترض بما هو دون ذلك .

وأما الإحتمال الثالث - وهو الإتيان بالركعتين عقب أصل الزيارة، وهو: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ»، إلى قوله: «وَأَلِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»، ثمّ الإتيان بالباقي بعد الصلوه - فالوجه فيه أنّ مقتضى قوله: «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام» كون الصلوه بعد الإيماء بالسلام، وهو أيضاً مقتضى صدر الرواية، وقوله: «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» يقتضى قولاً بعد الإيماء يكون مشاراً إليه لهذا القول، وليس بعد الإيماء بالسلام فيه إلّا اللعن والسلام كلّ واحد مائه مرّه وما بعدهما .

لكن فيه أولاً: أنّه ينافى سائر الروايات من روايه صفوان وروايه علقمه على الوجه المروى في المصباح ونحوه، لاقتضائها كون الركعتين بعد الفراغ من تمام العمل.

وثانياً: أنّه لا يلائم قوله عليه السلام في روايه علقمه هذه وغيرها من الروايات بعد قوله «وَأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»: «ثُمَّ تَقُولُ مَائَةَ مَرَّةٍ: اللَّهُمَّ الْعَنْ أَوَّلَ ظَالِمٍ».

لا يقال: إنّ «ثمّ» تدلّ على التعقيب مع التراخي، لأنّ هذا التراخي بالنسبة إلى القول الأوّل، فإنّه قال أولاً: «فتقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ» إلى آخره، ثمّ قال: «ثمّ تقول: اللَّهُمَّ الْعَنْ» إلى آخره، فتدبر .

وأيضاً بملاحظه «ثم» في الفصول الآتية يتضح لك أنّ المراد القول بكلّ ذلك بعد سابقه من دون فصل شىء آخر؛ ولو كان اللازم الإتيان بالصلوه بعد الزيارة المذكوره، لكان ينبغي أن يقول: ثمّ تصلّى ركعتين، ثمّ تقول: اللهمّ العن إلى آخره، مائه مرّه .

وثالثاً: أنّ قوله: «وقلت عند الإيماء إليه»، إمّا عطف على «صلّيت» أو «تومئ»، ومفعول «قلت»: «هذا القول»، و «عند الإيماء» محلّ القول، فمقتضى ذلك أن يكون القول المذكور عند الإيماء، والإيماء قبل الركعتين، والتفكيك بين القول غير مناسب .

فإن قلت: هو مقتضى الجمع بين صدر الجملة الشرطيّه وذيها .

قلت: نعم، لكن المشار إليه بكلمه الإشاره المفرده أمرٌ واحد، فلا وجه للتفكيك. وبالجملة هذا الإحتمال بعيد جدّاً كما لا يخفى .

وأما الإحتمال الرابع - وهو كون الصلوه بعد اللعن والسلام كلّ واحد منهما مائه مرّه - فلعلّ الوجه فيه هو ما يشتمل صدر الروايه الّذى هو قرينه إجمال المقام ممّا يدلّ على كون الركعتين بعد السلام والإجتهد في اللعن على قاتله، وهذان أنّما يحصلان بتمام اللعن والسلام .

وفيه أوّلاً: أنّ الدعاء المبدوّ بقوله: «اللَّهُمَّ خُصِّصْ» أيضاً من بقيه اللعن، فينبغي أن تكون الصلوه بعده أيضاً .

وثانياً: أنّه غير ملائم لسائر الروايات كما عرفت ممّا مرّ .

وثالثاً: أنّه لو كان كذلك، لذكره قبل قوله: «ثمّ تقول: اللَّهُمَّ خُصِّصْ» إلى آخره،

لا أن يقول متصلاً بتمام السلام: «ثم تقول مرّه واحده: اللَّهُمَّ خُصَّ»، كما فى سائر الفصول المتّصله.

ورابعاً: أنّ قوله: «إذا صلّيت» إلى آخره، لا يلائم هذا الإحتمال، لما تقدّم من لزوم التفكيك فى القول المشار إليه بكلمه «هذا» الكاشف عن الإنفراد المنبئ على الإجتماع فى القول، فتدبّر .

وأما الإحتمال الخامس - وهو كون الصلوه بين اللعن والسلام، فإذا فرغ من اللعن مائه مرّه صلّى وأتى بالسلام مائه مرّه - فالوجه فيه ما ذكره هو بنفسه من أنّ قوله عليه السلام: «واجتهد على قاتله بالدعاء وصلّى بعده» يقتضى كون الصلوه بعد الاجتهاد فى اللعن .

وفيه مضافاً إلى ما تقدّم من منافاته لما يستفاد من الروايات الأخرى، ومن عدم ملائمته لبيان ترتيب الأقوال والأدعيه الصادر (1) من الإمام عليه السلام، وغير ذلك ممّا مرّ: أنّ هذا متّجه لو كان العمل على صدر روايه مالك الجهنى، وأمّا لو كان العمل على ذيل الروايه أو روايه علقمه الحضرمى، فلا وجه لذلك .

بيان ذلك: أنّ صدر الروايه يقتضى كفايه السلام واللعن بأى وجه اتّفق، ثمّ الإتيان بالصلوه بعدهما، وليس الكلام فيه، بل الكلام فى الطريق الوارد من الإمام عليه السلام بخصوصه، فلا وجه للإستناد بالصدر كما لا يخفى .

هذا، مع أنّ الظاهر كون المراد من الصدر وقوع الصلوه بعد السلام واللعن، وإفراد الضمير من جهه كونهما فى القول الواحد بمنزله الأمر الواحد، كما يقتضيه إفراد كلمه الإشاره فى روايه علقمه .

ص: ٣٨٤

١- ١٠٠٠. جاء فى حاشيه الأصل بخطه قدس سره : صفه الترتيب، منه .

وأما الإحتمال السادس - وهو أن تكون الصلوه بعد الجميع قبل السجده - فالوجه فيه ما ذكره أيضًا من أن ظاهر الخبر كون الصلوه بعد كل سلام ولعن، بل جعله أظهر الإحتمالات لمناسبه السجود بالصلوه .

وفيه مضافًا إلى جملة ما تقدّمت الإشارة إليه، أنه إذا سلم أنّ ظاهر الخبر هذا المعنى، فما وجه هذه الإحتمالات ؟ إذ ليس كلّ احتمال يعارض الظاهر.

وأيضًا ما ذكره مسلم بالنسبه إلى صدر الخبر، لا بالنسبه إلى ذيله المقتضى لكون هذا القول بتمامه - حتّى ما يقال فى السجده - قبل الركعتين على ما ذكرناه، وبعدهما على ما تقدّم من العبارة المذكوره فى خبر كامل الزياره، والتبعيض فى القول لا وجه له، مع أنّ كون محلّ الصلوه قبل السجده يقتضى ذكرها فى البين لا قول: «ثمّ تسجد سجده».

بقى سابع الإحتمالات - وهو كون الركعتين بعد السجده - ولم يذكره فى عدادها، بل ذكر أنّ احتمال كون الصلوه بعد الأذكار من غير تكرير بعدها بعيدٌ جدًّا، وقد عرفت فى ضمن ما مرّ أنّه أقرب الإحتمالات، بل هو الظاهر من الخبر دون غيره، بل قد عرفت أنّه صريح غيره من الأخبار.

وما فى زاد المعاد وتحفه الزائر (1)، فهو قريبٌ ممّا ذكره فى البحار، فلا حاجة إلى نقل عبارتهما، إلّا أنّه يظهر من البحار أنّ أظهر الإحتمالات عنده : كون الصلوه بعد الدعاء المصدّر باللهمّ خصّ، وقبل السجده ؛ ويظهر من زاد المعاد أنّ أحسن الإحتمالات الذى يجزى به : الإتيان بالسّلام عَلَيْكَ، إلى : وَآلِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِ السّلام،

ص: ٣٨٥

أولاً، ثمّ الصلوه، ثمّ إعادة الزيارة المذكوره، ثمّ يأتى بالباقي.

وقال فيهما: أنّه لو أتى بالزيارة المطلقه البعيده أولاً، ثمّ يصلى، ثمّ يأتى بهذه الزيارة، كان كافياً فى الإتيان بهذه الزيارة . ووجه هذه الكلمات كلّها ظاهرٌ ممّا مرّ، وكذا الجواب عنها .

فيما ذهب إليه المحقق الداماد رحمه الله

ومنها: ما ربّما ذهب إليه بعض (1) من أنّ محلّ الركعتين قبل الزيارة المعروفه، ولا سيّما إذا كان فى بعيد البلاد .

وقد يدلّ عليه خبرٌ علقمه على الوجه المروى فى الكامل، بناءً على كون : «وقلت» إلى آخره، تفسيراً لقوله: «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام»، أو بيّناً له ؛ أى : إذا قلت عند الإيماء وبعد الركعتين هذا القول فقد دعوت إلى آخره، وقوله : «بعد أن تومئ إليه بالسلام» من قصده السلام عليه وإرادته هذا المعنى .

ويدلّ على ذلك أيضاً مع قطع النظر عن هذه الروايه : الخبرُ كالصحيح المروى فى الكافى، فى باب نوادر كتاب الحجّ، آخر الكتاب، عن أحمد بن محمّد، عن ابن

ص: ٣٨٦

١ - ١٠٠٢. هو المحقق الداماد رحمه الله، فإنّه قد فضّل نقلها فى رساله التى عملها فى الآداب وأدعيه الأيام الأربعة (يوم دحو الأرض، ويوم الغدير، ويوم المولود، ويوم المبعث)، وهى المسّماه بالأربعة الأيام، بتأخر صلاه الزيارة فى زياره عاشوراء وغيرها من الزيارات عن الزيارة للقريب وتقدّمها عليه للبعيد، بل حكاها عن ابن زهره والشيخ الطوسى فى المصباح والشهيد فى الذكرى ؛ أنظر شرح زياره عاشوراء للشيخ أبى المعالى الكلbasى: ص ١١١.

أبي عمير، عمّن رواه قال :

قال أبو عبد الله عليه السلام : إذا بعدت بأحدكم الشقه (١)، ونأت به الدار، فليعل أعلى منزله، وليصل ركعتين، وليؤمّ بالسلام إلى قبورنا، فإنّ ذلك يصل إلينا (٢).

الإيراد على ما ذكره المحقق الداماد قدس سره

ويمكن الإيراد عليه بأنّ صدر الروايه كأنّه صريحٌ في خلاف ذلك، لقوله عليه السلام في روايه مالك وعقبة المرويتين في الكامل والمصباح: «وأوماً إليه بالسلام، واجتهد في الدعاء على قاتله، وصلّى بعده ركعتين»، وفي المصباح: «وصلّى من بعد ركعتين».

وقد عرفت أنّ قوله عليه السلام في روايه علقمه التي هي ذيل روايه مالك وعقبة، توظيفٌ في إطلاق، لا تفسير في ترتيب، فتذكر هذا .

و روايه ابن عمير لا تدلّ على الترتيب، لأنّ الواو لا دلالة لها على الترتيب، ولو سلّمنا فتلك مطلقه وهذه مقيدة لها.

ثمّ قد عرفت أيضاً أنّ روايه المصباح وصفوان كالصريحه في تأخر الركعتين عن الزياره بسلامها ولعنها وغيرهما .

ص: ٣٨٧

١- ١٠٠٣. جاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : الشقه بالضمّ، والكسر: البعد، والناحيه يقصدها المسافر في السفر البعيد، ق]

أنظر القاموس المحيط: ٣ / ٢٥٠.]

٢- ١٠٠٤. الكافي: ٤ / ٥٨٧ ح ١ .

فيما يظهر من محمد بن المشهدى رحمه الله مع الكلام فيه

ومنها: ما يظهر من جملة من عدم اعتبار صلوه فى هذه الزيارة، وهو الظاهر من محمد بن المشهدى صاحب المزار الكبير، حيث قال فى زيارته عليه السلام يوم عاشورا، بعد أن ذكر الرواية المتضمنة لصلوه أربع ركعات باسنادها الطويل:

زياره أخرى له عليه السلام فى يوم عاشورا (١) من قريب أو بعيد، تقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ .

ثم ذكر الزيارة إلى قوله: « وَآلِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢) »، قال:

ثم تقول: اللَّهُمَّ الْعَنِ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ إِلَى آخِرِهِ، تقول ذلك مائة مره . قال: ثم تقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إلى آخِرِهِ، تقول ذلك مائة مره .

قال: ثم تقول: اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي إِلَى آخِرِهِ. ثم قال: ثم تسجد وتقول: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، إلى آخِرِهِ (٣).

وختم الكلام ولم يتعرض للصلوه بشىء . وقد يورد عليه : أنّ عمده أسانيد هذه الزيارة - بل كلها - مشتملة على الصلوه كما عرفت .

الصلاه هل هى شرط كمال لهذه الزيارة أو جزء تفسد الزيارة بفقدها

نعم قد يتأمل فى أنّ الصلوه هل هى شرط كمال لهذه الزيارة، أو جزء تفسد

ص: ٣٨٨

١-١٠٠٥. فى المصدر: عاشوراء .

٢-١٠٠٦. فى المصدر: عليهم السلام .

٣-١٠٠٧. المزار الكبير: ٤٨٠ - ٤٨٥ .

الزيارة بفقدها، أو جزء لا تفسد الزيارة بفقدها، إلا أنه يستحق من الثواب بقدر ما أتى به؟ الأخير هو الأظهر.

وتحقيق الحال: إنَّ الكلام تاره في أنَّ من قصد الإتيان بهذه الزيارة، فهل يجوز له ترك صلوه الزيارة هذه أم لا؟ الظاهر ذلك، بل لا ينبغي الريب فيه، فإنه ليس الشروع في هذه الزيارة من الموجبات لإتيان هذه الصلوه كما لا يخفى.

وتاره في أنه هل تفسد هذه الزيارة بترك هذه الصلوه بعد الشروع فيها بقصد الإتيان بها مع الصلوه، أم لا؟ الظاهر الثاني، لأنَّ الزيارة بنفسها راجحه في الشريعة، يعنى أنَّ السلام عليه واللعن على قاتليه بأى لفظ كان، فضلاً عن هذه الألفاظ الصادره عن الإمام، لها ثوابها قطعاً وإن لم يأت بصلوتها.

وتاره في أنه لو لم يقصد الصلوه من أول الأمر، هل له الشروع فيها، أم لا؟ أمّا لو لم يقصد خصوصيته هذه الزيارة، بل أراد الإتيان بمطلق الزيارة الذى تكون هذه الزيارة فرداً من الأفراد المطلقه، فلا ينبغي الريب في جواز الإتيان بها.

وأمّا لو قصد الخصوصيته، فهذا أيضاً على قسمين، لأنه إما أن يقصد الإتيان بتمام ما ورد من الإمام عليه السلام، أو ببعض ما ورد حيث إنَّ البعض كما عرفت صحيح له ثوابه.

فإن أراد الثانى فلا ريب في صحّتها وجواز الإتيان بها، وإن أراد الأوّل فالإتيان بها مشكل بهذا القصد، وإن كان الأظهر الصحّه لو أتى بها أيضاً على هذا الوجه أيضاً، لأنَّ التماميه ليست ممّا يتقوّم به هذا العمل بعد فرض كون أبعاضه أيضاً مطلوبه للشارع.

فتدبر، فإن بعد التدبر يظهر لك أنه ليس حينئذ تشريعاً محرماً، فلا نطيل الكلام فيه بعد ندره هذا القصد على هذا الوجه، بعد فرض العلم بكون الصلوه معتبره فيها، بل قد لا يتحقق هذا القصد إلا بعد التسامح عن بعض المحرمات، وسيأتي بقيه الكلام فى هذا المقام فى أواخر الرساله .

الوجه الثانى : ان التكبير قبل الشروع فى هذه الزياره وارد فيها أم لا ؟

اشاره

وثانيها - أى ثانى الوجوه التى يمكن وقوع الكلام فيها - : ان التكبير قبل الشروع فى هذه الزياره وارد فيها أم لا ؟

الذى رأيناه ما قد صرح به الكفعمى رحمه الله، لكن على الترتيب الذى ذكره من تقديم الإيماء بالسلام، ثم الإجتهد فى الدعاء على قاتليه، ثم الصلوه ركعتين، ثم قال:

« فإذا [أنت] (١) صليت الركعتين المذكورتين آنفاً، فكبر [الله] (٢) مائه مره، ثم أوم إليه وقل: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ » (٣) ؛ إلى آخر ما ذكره من العمل.

ولم أجد مستنداً له إلا الروايه على الوجه المذكور فى المصباح، فإن فيها:

«فقال لى: يا علقمه إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام،

ص: ٣٩٠

١- ١٠٠٨. أثبتناه من المصدر .

٢- ١٠٠٩. أثبتناه من المصدر .

٣- ١٠١٠. المصباح : ٦٤٤ و ٦٤٥ .

فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به زوّاره من الملائكه»، الخبر.

ولم أر من ذهب إلى مقتضاها من اعتبار التكبير، حتّى أنّ المجلسي مع تعدّد كتبه المذكور فيها هذه الزيارة واحتياطاته في أمر الصلوه فيها كما عرفت، لم يشر إليه بوجه .

فيما ذهب إليه والده السيّد حجّه الإسلام قدس سره والكلام فيه

نعم ذهب إليه من الأواخر الوالد القدّوسى (١) - أعلى الله مقامه - حيث قال في جواب سؤال سئل عنه في محرّم سنه ستّ وثلاثين بعد الألف والمأتين، قال ما لفظه:

«اعتقاد حقير در این حال كه عبارت از عشر اوّل محرّم الحرام سنه مذكوره است، آن است : اوّل چند مرتبه تكبير بگويد و كفعمی ضبط عدد تكبير فرموده به صد مرتبه، رعایت آن بی عیب است» ؛ إلى آخر كلامه (٢).

أقول: أمّا رجحان التكبير مطلقاً وقبل بعض الزيارات، كالزيارة الجامعه الكبيره، فممّا لا ريب فيه ؛ وأمّا في خصوص هذه الزيارة، ففيه نظرٌ، بمعنى أنّ وروده بالخصوص من الشرع لم يتحقّق لنا، فإنّ الروايه كما عرفت موجوده في

ص: ٣٩١

١- ١٠١١. هو العلامة الفقيه الحاج السيّد محمد باقر الشفتي المعروف بحجّه الإسلام قدس سره المتوفّي ١٢٦٠ هـ .

٢- ١٠١٢. السؤال والجواب : كتاب الصلاه، مخطوط .

كامل الزيارة، ومكان «التكبير» فيها لفظ : «الركعتين».

فالمتن لا يخلو عن اضطراب في هذا المقام، بل مضطرب لا يمكن الإعتماد عليه في خصوص هذا المقام، ولا سيما بعد عدم تعرّض أحد من الأصحاب أرباب المزار حسبما وجدناه له بالمرّه، والكفعمي قد ذكره مائه مرّه، وأى دليل دلّ عليها؟ مع أنّه لو كان المعتمد هنا تكبير، لم يكن يقال بهذا اللفظ .

مضافاً إلى أنّ مقتضاها كفايه تكبير واحد، لأنّ التكبير في الروايه مطلقٌ يصدق على الواحده قطعاً، ولم يقل به أحد لا الكفعمي ولا غيره؛ نعم الأولى والأفضل ذلك، لا- للورود، بل لأنّ ذكر الله حسنٌ على كلّ حال، بل هو الأحوط بعد ذكر مثل هذين الجليلين أعلى الله مقامهما .

الوجه الثالث : من جهه الدعاء الأخير المصدّر بأسماء الجلاله

وثالثها: من جهه الدعاء الأخير المصدّر بأسماء الجلاله الذي ذكره صفوان، وقد يظهر من بعض العبارات أنّه جزء للزياره، كعباره الكفعمي حيث قال بعد ذكر صلوه الزياره ودعاء عقيب الصلوه الذي ذكره: «ثم ادع بهذا الدعاء المروي عن الصادق عليه السلام «(1)، على النظم الذي ذكره بلفظ «ثم» في الفصول السابقه .

وقد يوهم روايه صفوان، لقوله عليه السلام فيه لصفوان :

« يا صفوان تعاهد هذه الزياره، وادع بهذا الدعاء، وزر به، فاني ضامن

ص: ٣٩٢

١- ١٠١٣. المصباح : ٦٤٥ .

على الله تعالى لكل من زار بهذه الزيارة ودعى بهذا الدعاء من قرب وبعد أن زيارته مقبوله « إلى آخره.

وفيها مواضع من هذا القبيل .

لكن الحق أنه ليس جزءاً للزيارة، ولا- شرط كمال لها مؤثر في تكميل الزيارة، بل هو راجح بعدها مؤثر لقضاء الحاجات كما ذكرناه .

وقد يدلّ على ذلك مضافاً إلى معلوميّه ذلك وعدم ارتباط هذا الدعاء بنفس الزيارة، خلوّ روايه علقمه عن ذلك ؛ بل عدم بيان الباقر عليه السلام له بعد أن طلب منه الدعاء الذي يدعو به عند الزيارة من قرب أو بعد، أعظم شاهد وأبين دليل على ذلك.

الوجه الرابع : من جهة انضمام زياره أمير المؤمنين عليه السلام إلى هذه الزيارة

ورابعها: من جهة انضمام زياره أمير المؤمنين عليه السلام إلى هذه الزيارة، يعنى زيارته المعروفه بزياره ششم، التي ذكرها المجلسي في كتابه: «تحفه الزائر» سادس الزيارات المرقومه فيها لأمر المؤمنين عليه السلام.

لا ينبغي الريب في عدم توقّف هذه الزيارة - يعنى زياره عاشورا - على تلك الزيارة بوجه من الوجوه .

بمعنى أنّها غير متوقّفه على زياره أمير المؤمنين عليه السلام تلك الزيارة لا- شرطاً، ولا- جزءاً حقيقياً، ولا شرط كمال، ولا جزء مكمل لها .

فإنَّ أصل دليلها من روايه علقمه وروايه صفوان غير مشتمل على ذكر انضمامها إلى تلك الزيارة.

نعم قد يتوهم من روايه صفوان على الوجه الذى رواه محمّد بن المشهدى صاحب المزار الكبير فى مزاره، الإرتباط بين الزيارتين، وقد تقدّم النقل عن المزار المذكور، فإنّ فيه :

« عن سيّف بن عميرَه أنّه قال: خرجت مع صفوان وجماعه من أصحابنا إلى الغرّى، فزرتنا أمير المؤمنين عليه السلام، فلما فرغنا من الزيارة صرف صفوان وجهه إلى ناحيه أبى عبد الله عليه السلام وقال: نزور الحسين بن على من هذا المكان من عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام.

وقال صفوان : وردت مع سيّدى أبى عبد الله عليه السلام، ففعل مثل هذا، ودعا بهذا الدعاء بعد أن صلّى وودّع .

ثمّ قال لى: يا صفوان تعاهد هذه الزيارة، وادع بهذا الدعاء، وزرهما بهذه الزيارة، فأنّى ضامن على الله تعالى لكلّ من زارهما بهذه الزيارة، ودعى بهذا الدعاء من قرب أو بعد، أنّ زيارته مقبولة، وأنّ سعيه مشكور»، إلى آخر ما تقدّم.

ثمّ قال:

« و هذه الزيارة: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ » (١)، إلى آخر ما تقدّم .

ص: ٣٩٤

فإنَّ هذا الكلام يقتضى الارتباط بينهما، و أنَّ هذه المثوبات الجليله للزيارتين معًا.

ولعله قد يستفاد ذلك من السيد بن طاوس رحمه الله، فإنه - كما نقل عنه في البحار حيث يذكر زیاره أميرالمؤمنين عليه السلام بعد أن ذكر زیارته المشار إليها إلى قوله: «فَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَوَلِيِّكَ وَزَائِرُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ» - قال:

ثمَّ صلَّ صلوه زیاره ستَّ ركعات له ولآدم ونوح عليهم السلام، لكلَّ واحد منهم ركعتان، ثمَّ قم فزر الحسين عليه السلام من عند رأس أميرالمؤمنين عليه السلام بالزیاره الثانيه من زیارتي عاشورا اتباعًا لما ورد إن شاء الله (١).

وقال المولى المجلسى فى «تحفه الزائر»، ونحن ننقل عين عباراته الفارسيه، قال فى باب زیارات أميرالمؤمنين عليه السلام، بعد أن ترجم ما حكيناه عن المزار الكبير، ثمَّ ذكر زیاره أميرالمؤمنين عليه السلام عن المزار المذكور على الوجه المذكور فيه:

مؤلف گوید که: از قراین و روایات (٢) که در اینجا و در زیارت حضرت امام حسین عليه السلام در روز عاشورا ذکر کرده اند، معلوم می شود که مؤلفان مزارات این حدیث را تفریق و اختصار کرده اند.

وچون این حدیث مشتمل بر فضیلت عظیم است، بهتر آن است که هرگاه خواهند این زیارت را به عمل آورند - خواه در روز عاشورا و خواه در غیر آن، و خواه نزد قبر أميرالمؤمنين عليه السلام و خواه نزد قبر امام

ص: ٣٩٥

١- ١٠١٥. مصباح الزائر: ٧٧؛ و عنه فى البحار: ٩٧ / ٣٠٥.

٢- ١٠١٦. فى المصدر: قراین روایات .

حسین علیه السلام، وخواه در سایر بلاد - اوّل زیارت امیرالمؤمنین علیه السلام را بکند تا آنجا که:

« فَأِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَوَيْتِكَ وَزَائِرُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ».

پس ابتدا کند و زیارت کند حضرت امام حسین علیه السلام [را] (۱) به تمام آن زیارتی که در اوّل زیارات روز عاشورا بیان خواهم کرد ؛ تا به همه حدیث عمل کرده باشد، إنتهی کلامه (۲).

وقال حيث يذكر زیاره سيد الشهداء يوم عاشورا بعد ذكر الزیاره التي نحن فيها:

واگر زیارت ششم امیرالمؤمنین علیه السلام را به این زیارت ضمّ کند، چنانچه سابقاً اشاره به آن کردیم، بهتر است ؛ خصوصاً هرگاه این زیارت را در نزد ضریح امیرالمؤمنین علیه السلام به عمل آورد، إنتهی کلامه (۳).

أقول: أمّا ما ذكره و رواه محمد بن المشهدی عن صفوان، وإن كان يوهم بعض عباراته المذكوره الإرتباط بين الزیارتین، لكن المتأمل فيه يظهر له أنّ المراد في هذا الثواب الجزيل المذكور في روايه صفوان نفس الزیاره التي نحن فيها، أو أنّ لكلّ ثواباً علی حده .

ألا ترى قوله علیه السلام :

« يا صفوان وجدت هذه الزیاره مضمونه بهذا الضمان عن أبي وأبي عن

ص: ۳۹۶

۱- ۱۰۱۷. أثبتناه من المصدر .

۲- ۱۰۱۸. تحفه الزائر: ۱۴۱ .

۳- ۱۰۱۹. تحفه الزائر: ۴۳۲ .

إلى أن قال:

«آلى الله عزوجل أن من زار الحسين بن على بهذه الزيارة من قرب أو بعد فى يوم عاشورا ودعا بهذا الدعاء، قبلت زيارته وشفعته فى مسئلته بالغأ ما بلغ، وأعطيته سؤله، ثم لا ينقلب عنى خائبا، وأقلبه مسرورا قريبا عينه بقضاء حوائجه».

إلى أن قال:

«وقال: يا صفوان إذا حدث لك إلى الله حاجه، فزر بهذه الزيارة من حيث كان، وادع بهذا الدعاء، وسل ربك حاجتك تأتتك من الله تعالى» إلى آخره.

فإن هذه الروايه و إن ذكرها محمّد بن المشهدى حيث يذكر زياره أميرالمؤمنين عليه السلام المعروفه بزياره ششم، لكن من المعلوم أن ذلك الضمان والثواب والحثّ والتأكيد لزياره الحسين عليه السلام حيث زاره الصادق عليه السلام فى الغرى، وزاره صفوان تبعا له عليه السلام، و زيارته عليه السلام هناك صارت سببا لذكره عليه السلام هناك بعض الثواب لها .

وعدم ذكر محمّد بن المشهدى زياره الحسين عليه السلام هناك من جهه كون المقصود فى ذلك الباب إيراد زيارات أميرالمؤمنين عليه السلام، ولذا لم يذكر حيث يذكر زياره الحسين عليه السلام زيارتنا هذه سندا لها، مع أنه كثيرا ما يذكر السند للزيارات، وهذا يدل على اقتصاره بما ذكره ههنا .

ومما يدل على ذلك أيضا - أى على أن المراد من روايه صفوان على الوجه

المروى في هذا المزار الكبير هذه الزيارة دون زيارة أمير المؤمنين عليه السلام - روايته على الوجه المروى في المصباح، وهي أدل على هذا المعنى، فلاحظها وقد تقدّمت.

هذا كله مضافاً إلى أنّ روايه علقمه صريحه في هذا المعنى، بل وكذا روايه مالك الجهنى وعقبه أبى صالح، فلاحظها .

وأما ما ذكره السيّد رحمه الله وكذلك المجلسى رحمه الله، فلا دلاله له على التوقّف بشىء، لأنّ الجمع بين الزيارتين في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام تبعاً لفعل الصادق عليه السلام مستحسن.

وأما ما استفاد المجلسى رحمه الله وقد انتقل إليه السيّد بن طاوس قبله، فهو استفاده حسنه فيها، يدلّ على حصول بعض التفريق من أرباب المزارات في باب زيارة أمير المؤمنين عليه السلام المرويّه من صفوان .

بيان ذلك : أنّه لم يظهر من المجلسى، ولا ممّن تقدّم عليه من السيّد رحمه الله، ولا من أحد من أصحاب المزار، توقّف صحّحه هذه الزيارة على تلك الزيارة، ولا كون إحديهما مرتبطه بالآخر بحيث يتوقّف كمال هذه الزيارة على تلك .

وأما ما تضمّن كلامهما من إتيان هذه الزيارة بعد تلك الزيارة في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام، فلا يدلّ على التوقّف كماً ولا صحّحه، بل إنّما ذلك اتباعاً لفعل الصادق عليه السلام حيث أنّه بعد أن زار أمير المؤمنين عليه السلام بتلك الزيارة زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة، ولذا قال ابن طاوس:

ثم قم فزر الحسين من عند رأس أمير المؤمنين عليهما السلام اتباعاً لما ورد (١).

نعم يرد على المجلسي رحمه الله شىء، فإنه قال فى «تحفه الزائر» فيما تقدّم منه:

«بهتر آن است كه هرگاه خواهند اين زيارت را به عمل آورند - خواه در روز عاشورا و خواه در غير آن، و خواه نزد قبر أمير المؤمنين عليه السلام و خواه نزد قبر امام حسين عليه السلام، و خواه در ساير بلاد - اول زيارت امير المؤمنين عليه السلام را كند»، إلى آخره (٢).

فإن نظره رحمه الله إلى روايه صفوان على الوجه المروى فى المزار الكبير؛

وفيه أولاً: ما عرفت أنّ الجمع بين صدرها وذيلها يقتضى أن يكون هذا الثواب العظيم الذى ذكره الصادق عليه السلام لصفوان لما صنعه من زياره الحسين عليه السلام على هذا الوجه، فلاحظ تمام الخبر.

وثانياً: أنّ هذه الروايه بهذا السند - وهو محمد بن خالد الطيالسي عن سيف بن عميره عن صفوان - قد رواها الشيخ رحمه الله فى المصباح، وليس فيها تشبه الضمير، فلاحظها أيضاً.

نعم لا ريب أنّ الجمع بين الزيارتين أحسن، و زياره أمير المؤمنين عليه السلام لها فضيله عظيمه من قرب وبعد، والكلام أنّما هو فى توقّف هذه الزياره صحّه وكمالاً على تلك الزياره، وقد عرفت عدم التوقّف بشىء.

وقد يستحبّ خصوص الجمع بين هاتين الزيارتين فى مرقد أمير المؤمنين عليه السلام إتباعاً للصادق عليه السلام.

ص: ٣٩٩

١- ١٠٢٠. مصباح الزائر: ٧٧.

٢- ١٠٢١. تحفه الزائر: ١٤١.

هذا، ولو قيل باستحباب الجمع مطلقاً، لا بحيث يتوقف هذه الفضيله عليه، نظرًا إلى صدر روايه صفوان على الوجه المروى في المزار، ليس ببعيد، حيث أنّ المقام مقام السنن، فيتسامح في دليله، والله العالم .

ص: ٤٠٠

المطلب الرابع فى أمور ينبغى التنبيه عليها

الأمر الأول : فيما اشتمل عليه دعاء صفوان

أحدها: أنّ هذا الدعاء الذى رواه صفوان على الوجه المروى فى المصباح ونحوه، مشتمل على دعاء وسلام على الإمامين واستشفاع منهما وتوديع لهما.

أمّا الدعاء فهو المصدّر بأسماء الجلاله إلى قوله: «وَاصْرِفْنِي بِقَضَاءِ حَوَائِجِي، وَكِفَايَةِ مَا أَهَمَّنِي هُمُّهُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي»؛ وظنّى أنّه الذى ورد الحثّ عليه فى روايه صفوان بحيث يؤتى به فى كلّ زمان ومكان .

وأمّا ما بعد ذلك من قوله: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيكَ مِنِّي سَلَامٌ اللَّهُ أَيَّدَا مَا بَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَ لَمَّا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِكَ يَا» إلى آخره، فهو أنّما يناسب لو أتى بزياره أمير المؤمنين عليه السلام، وهو لما كان فى أصل وروده عند أمير المؤمنين عليه السلام، فلذا أتى بالسّلام عليه والتوديع له إلى قوله: «يَا سَادَتِي رَغِبْتُ إِلَيْكُمَا وَإِلَى

زِيَارَتِكَمَا بَعْدَ أَنْ زَهَدَ فِيكَمَا وَفِي زِيَارَتِكَمَا أَهْلَ الدُّنْيَا» إلى آخره، والدعاء الذي فيه طلب الحاجه هو الذي ذكرناه.

ومما يدل على ذلك مضافاً إلى اقتضاء المضمون ذلك، ملاحظه الزيارة المعروفه بزياره ششم، كما ذكرها في البحار عن المفيد وغيره، وهي المذكوره في كتاب المزار الكبير أيضاً، فإن في الجميع بعد قوله: «وَصَلِّ سِتَّ رَكَعَاتٍ صَلَاةَ الزِّيَارَةِ وَادْعُ بِمَا أَحْبَبْتَ» :

«ثُمَّ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامٌ اللَّهُ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ .

ثُمَّ أَوْمِ إِلَى الْحَسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَتَيْتُكُمْ زَائِرًا ؛ إِلَى قَوْلِهِ: إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ.

ثم استقبل القبله وقل : يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، إلى آخر الدعاء، وهو قوله: مِنْ أَمْرِ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

ثم التفت إلى أمير المؤمنين عليه السلام وتقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالسَّلَامُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِ مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، لَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي لِزِيَارَتِكَمَا، وَلَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَكَمَا.

ثُمَّ تَنْصَرِفُ « (١).

والحاصل: ان ما عدا الدعاء المصدّر بألفاظ الجلاله إلى قوله: «أَمْرِ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»، لا يناسب إلا لمن كان حاضرًا عند مرقد

ص: ٤٠٢

أمير المؤمنين عليه السلام، لاشتماله على إتيانهما للزيارة و توديعها (1)، و غير ذلك ممّا يقتضى الحضور عندهما، ولم يثبت أيضاً في غيره، فإنّ فعل الصادق عليه السلام أنّما كان في ذلك المرقد الشريف، وكذا فعل صفوان اتباعاً له عليه السلام.

وأما ما رواه محمّد بن خالد الطيالسيّ على الوجه المذكور في المصباح ممّا يقتضى كون الجميع من الدعاء المذكور والسلام والتوديع وغير ذلك وارداً في جميع الأمكنه، ففيه: أنّ دلاله ذلك إمّا من فعل الصادق عليه السلام الذي حكاه صفوان عنه عليه السلام وفعله اتباعاً له عليه السلام، فهو كما عرفت أنّما كان في ذلك المرقد .

وإمّا من قوله عليه السلام لصفوان: «يا صفوان تعاهد هذه الزيارة، وادع بهذا الدعاء، وزر به، فأنتى ضامن على الله تعالى لكلّ من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قرب أو بعد أنّ زيارته مقبولة وسعيه مشكور».

إلى أن قال:

«وقد آلى الله على نفسه عزّوجلّ أنّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قرب أو بعد ودعا بهذا الدعاء، قبلت منه زيارته، وشفّعتة في مسئلته».

إلى أن قال:

«قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا صفوان إذ أحدث لك إلى الله حاجه، فزر بهذه الزيارة من حيث كنت، وادع بهذا الدعاء، وسل ربّك حاجتك».

وهذه الفقرات لا- دلالة لها على الإتيان بتمام ما مرّ من ألفاظ الجلاله إلى قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُّجِيبٌ»، لأنّ الدعاء في الحقيقه هو الذي ذكرناه من أسماء الجلاله إلى

ص: «٤٠٣»

قوله: «مِنْ أَمْرِ آخِرَتِي وَدُنْيَايَ»، والباقي ليس بدعاء حقيقه.

ألا- ترى أنّ صفوان بعد أن فعل ما فعل من الزيارة والإتيان بتمام الدعاء المذكور - أي من قوله: «يَا اللَّهُ»، إلى قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ» - واعترض عليه سيف بن عميرة أنّ علقمه لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السلام، قال صفوان في الجواب:

«وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام إلى هذا المكان، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلّينا، وودّع كما ودّعناه» إنتهى.

فذكر الوداع ههنا حكاية فعله عليه السلام، ولم يذكر بعد ذلك ممّا اشتمل على التعاهد لهذه الزيارة والإتيان في كلّ مكان من قرب وبعد؛ فإنّ قوله: «وودّع كما ودّعناه» إمّا عطف على: «دعى بهذا الدعاء»، أو عطف على: «صلّى»، وعلى كلا التقديرين فمقتضاه مغايره الوداع للدعاء؛ وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يتّضح به لك ما ذكرناه أزيد من ذلك.

الأمر الثاني في أنّ الرواية المشتملة على «زيارة ششم» هي الرواية المشتملة على زيارة عاشوراء

إشارة

وثانيها: أنّ الظاهر أنّ الزيارة المعروفة بزيارة ششم، هي التي رواها صفوان حاكياً عن فعل الصادق عليه إياها عند مرقد جدّه - صلّى الله عليه - فتمام حكايته مشتمل على الزيارة المذكورة المعروفة بزيارة ششم والزيارة التي نحن فيها

المعروفه بزياره عاشورا والدعاء المذكور.

والذى يشهد بذلك ما تقدم من روايه محمد بن المشهدى روايه صفوان المعروفه المذكوره فى المصباح فى زياره الحسين عليه السلام يوم عاشورا فى عداد زيارات أميرالمؤمنين عليه السلام مشتمله على «زياره ششم»، فالروايه روايه واحده يذكر بعضهم إياها عند ذكر زياره أميرالمؤمنين عليه السلام كما صنعه صاحب المزار الكبير، وبعضهم عند زياره سيد الشهداء - سلام الله عليه - كما صنعه الشيخ فى المصباح.

والسرّ فى ذلك أنّ كتاب المزار مشتمل على الزيارات لكلّ إمام، ولما ذكر أوّلًا زيارات أميرالمؤمنين عليه السلام، ذكر هذه الروايه المشتمله على زياره أميرالمؤمنين عليه السلام عند ذكر زيارته، ولم يذكر زياره الحسين عليه السلام هناك وإن اشتملت الروايه عليه، لأنّه يذكر زياره كلّ إمام فى مقام يختصّ به، فذكر ما يتعلّق بزياره الحسين عليه السلام عند ذكر زيارته، ولم يذكر لها عند ذكرها هناك سندها إعتماذًا على ما ذكره سابقًا.

ولكن المصباح لمّا لم يكن كتاب المزار، بل كتاب الدعاء، فلما وصل إلى أعمال المحرّم وهذه الزياره من أعمال يوم عاشورا وعمده أعماله، ذكر الروايه هناك، ولم يتقدّم عليه ما يناسب ذكرها من «زياره ششم» ونحوها .

وممّا يؤيد، بل يدلّ على ما ذكرناه، أنّ السيد على بن طاوس - رحمه الله عليه - حيث يذكر «زياره ششم» إلى أن وصل إلى الصلوه صلوه ستّ ركعات، قال :

ثمّ قم فزر الحسين عليه السلام من عند رأس أميرالمؤمنين عليه السلام بالزياره الثانيه

من زيارتي عاشورا اتباعًا لما ورد إن شاء الله (١).

فإن الاستفادة منه : أنّ الرواية المشتملة على «زيارة ششم»، هي الرواية المشتملة على زيارة عاشورا .

ومما يؤيده أيضًا : إشتراك الزيارتين في ألفاظ الدعاء كما لا يخفى، فإن من لاحظ جميع ذلك لا أظنه في شك فيما ذكرناه من كون الروايتين روايه واحده، وكون الزيارة التي زار بها الصادق عليه السلام أمير المؤمنين عليه السلام عند مرقده، ثم زار بعدها زيارة عاشورا، هي «زيارة ششم» .

الإختلاف بين زيارة عاشوراء و زيارة ششم في ترتيب الدعاء

إذا عرفت ذلك فنقول: في ترتيب الدعاء إختلاف، فالمذكور في «زيارة ششم» بعد صلوه ست ركعات والدعاء بما أحببت : «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ . ثُمَّ أَوْمِ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ»، إلى قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ». ثم الدعاء المصدّر بأسماء الجلاله، إلى قوله: «مَنْ أَمَرَ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ». والمذكور في زيارة عاشورا عكس ذلك .

ثم المذكور في «زيارة ششم» بعد قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ» : «ثم استقبل القبلة وقل: يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ» ؛ فإذا كان كذلك، لا بد من أن نقول بأحد الأمرين : إما وقوع التصرف في ما ذكره هناك - أي في زيارة ششم - أو فيما ذكره ههنا - أي

ص: ٤٠٦

فى زياره عاشورا - والظاهر أنّ التصرف وقع ههنا، لاشتمال ما ذكره هناك على تفصيل وتفكيك اللذين يوافقهما مضمون الدعاء .

مضافاً إلى أنّ الترتيب المذكور فى «زيارة ششم» فى هذا الدعاء، قد ذكره جملة من أهل المزار ممن تعرّض للرواية وممن لم يتعرّض لها، كالمفيد والسيد وصاحب المزار الكبير وغيرهما.

والحاصل: أنّ الذى يشهد به الإعتبار نظرًا إلى مضمون الدعاء، حيث أنّ من قوله: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامٌ اللَّهُ أَيَّدًا مَيَّا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَتَيْتُكُمْ زَائِرًا»، إلى قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ»، استشفاع منهما، وتوسيل لهما فى قضاء حوائجه، ومختتم بتوديع لهما (1). ومن قوله: «يَا اللَّهُ» إلى آخره، دعاء وطلب حوائج من الله تعالى ببركه الإستشفاع والتوسل بهما، بل بجمعهم صلوات الله عليهم.

وكذا الذى يشهد به ذكر جملة من المعتبرين من أهل المزار الذين لا يخالفهم فيه مخالف، مؤيدًا بشهادة التفكيك والتفصيل فى البين عليه، أنّ ما ذكره فى «زيارة ششم» هو الصحيح، لكن هذا إذا كان ذلك كله فى حرم أمير المؤمنين عليه السلام، وأما فى غيره فقد عرفت أنّ الدعاء الوارد حينئذ من قوله: «يَا اللَّهُ» إلى قوله: «مِنْ أَمْرِ آخِرَتِي وَدُنْيَايَ».

ثمّ الإستشفاع بهما حسنٌ ممدوح، هو عمده أسباب الإجابة، وهذه الألفاظ

ص: ٤٠٧

١- ١٠٢٥. جاء فى حاشية الأصل بخطه قدس سره: اللهم إله أن يقال: أنّ المناسب الدعاء عقيب الصلوة، ثمّ التوديع عند الخروج، وكذا الإستشفاع على هذا الوجه، منه .

الصادره عن الإمام عليه السلام أحسن الألفاظ وطرق الإستشفاع، فلو قرأ الباقي يعنى قال: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ» إلى آخره، ثم قال بعد الإيماء إلى الحسين

عليه السلام: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ» إلى آخره، ولكن مع تغيير مناسب فيما لا يناسبه، كأن قال مكان «أَتَيْتُكُمْ زَائِرًا»: زرتكما متوسلًا إلى الله إلى آخره، وكذا يسقط آخر الدعاء من قوله: «يَا سَادَتِي رَغِبْتُ» إلى آخره، كان حسنًا، لكن لا بقصد الورود، والله خبير بالمقصود .

الأمر الثالث : في بيان محلّ زياره العاشور إذا أراد الجمع بينها وبين الزياره المعروفه بزياره ششم

وثالثها: أنّ محلّ هذه الزياره - أى زياره العاشور - إذا أراد الجمع بين الزيارتين، بعد الفراغ من صلوه ستّ ركعات، كما صرح به السيد بن طاوس على ما حكى عنه فى البحار، فإذا فرغ من السجده صلى ركعتين على طريقه قرّناها، ثم يقول مودعًا للإمامين متوسلًا بهما:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَتَيْتُكُمْ زَائِرًا»؛ إلى قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ».

ثمّ يستقبل القبله ويقول: «يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ» إلى آخر الدعاء على ترتيب ذكره فى «زياره ششم».

ويدلّ على ذلك أنّ سيّيف بن عميرَ بعد أن أورد على صفوان: «إنّ علقمه بن محمّد الحَضْرَمِي لم يأتنا بهذا الدعاء عن أبي جعفر عليه السلام»، قال صفوان في جوابه: «وردت مع سيّدي أبي عبد الله عليه السلام، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلّينا وودّع كما ودّعناه».

وليس في المزار الكبير لفظه: «عند الوداع»؛ و على كلّ حال، فمقتضاه أنّ هذا الدعاء بعد الوداع أيضًا، والقول المشتمل على الوداع هو من قوله: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» إلى قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ»، ولا سيّما على الوجه المذكور في المصباح، لأنّ فيه بعد قوله: «مَا شَاءَ اللَّهُ (١) كَانَ، وَ مَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، لِأَحْوَالِ (٢) وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»:

« أَشْتَوِدُّكُمْ (٣) اللَّهُ، وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي إِلَيْكُمْ، انصِرْفَتْ يَا سَيِّدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ [وَمَوْلَايَ] (٤) وَ [أَنْتَ] (٥) يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَا سَيِّدِي وَسَلَامِي عَلَيْكُمْ مُتَّصِلٌ»، إلى آخره (٦).

وأيضًا رواه صفوان على الوجه المرويّ في المصباح المشتمله على زيارتنا التي نحن فيها وهي زياره عاشورا، تدلّ على هذا المعنى، فإنّ فيها:

« فدعا صفوان بالزياره التي رواها علقمه بن محمّد الحَضْرَمِي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشورا، ثمّ صلّى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام، وودّع في دبرهما، وأومئ إلى الحسين عليه السلام بالسلام منصرفًا وجهه نحوه

ص: ٤٠٩

١- ١٠٢٦. في المصدر: ما شاء ربّي .

٢- ١٠٢٧. في المصدر: ولا حول .

٣- ١٠٢٨. في المصدر: أستودعكما .

٤- ١٠٢٩. أثبتناه من المصدر .

٥- ١٠٣٠. أثبتناه من المصدر .

٦- ١٠٣١. مصباح المتهدّج : ٧٨٠ .

وودّع، وكان فيما دعى في دبرهما: يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ « إلى آخره (١).

فإن مقتضاه أن صفوان بعد أن صَلَّى ركعتين المخصوصتين بهذه الزيارة، ودّع وأومئ إلى الحسين عليه السلام، ثم دعا بالدعاء المذكور، فيكون الوداع والإيماء بالسلام مقدّمًا على الدعاء، وليس الوداع والإيماء إلّا من قوله: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ» إلى قوله: «إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ»، فتأمل .

ويستفاد ممّا ذكرناه ههنا وجه آخر لما ذكرناه سابقًا من كون الدعاء عقيب زياره يوم عاشورا إذا لم يوث بها في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام منضمّه إلى «زياره ششم»، هو من قوله: «يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ»، إلى قوله: «مِنْ أَمْرِ آخِرَتِي وَدُنْيَايَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»، والله العالم .

فصار الحاصل ممّا ذكرناه : أنّ الدعاء عقيب الصلوة في هذه الزيارة هو: «يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ»، إلى قوله: «مِنْ أَمْرِ آخِرَتِي وَدُنْيَايَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»، وهذا هو الذي يدعى به في كلّ مكان وزمان عند الحاجة وإن لم يتوقّف عليه نفس الزيارة، بل هو المناسب لطلب الحاجة إذا كان له حاجة .

نعم إذا انضمت إلى «زياره ششم» في مرقد أمير المؤمنين، أتى بباقي الدعاء على الترتيب الذي ذكرناه ؛ و يجوز الإنضمام إليها في غير مرقده أيضًا، لكن لا بقصد التوظيف المخصوص، بل لرجحان زيارته عليه السلام أيضًا، فحينئذ يجوز الإتيان بتمام الدعاء على الترتيب الذي ذكرناه، أو على ترتيب الدعاء على الوجه المروي في المصباح، لكن مع تبديل بعض الألفاظ المقتضى للحضور عنده عليه السلام.

ص: ٤١٠

ولا تتوهم ممّا ذكرناه أنّه إذا أريد الإتيان بهذه الزيارة في حرم أمير المؤمنين عليه السلام لزوم الإنضمام إلى «زيارة ششم»، لا بل يجوز الإتيان بهذه الزيارة هناك مع كلّ زيارة زار بها أمير المؤمنين عليه السلام، فإنّ هذا عمل آخر مستقلّ يستحبّ الإتيان به في كلّ مكان وزمان، بل لا يشترط فيه هناك أيضًا الإتيان بالدعاء عقبيها، وأنما الدعاء كما عرفت لأجل الحاجه .

الأمر الرابع : في أنّه هل يجوز الإتيان بهذه الزيارة على النظم المذكور في مجالس عديده أو ماشيًا أو راكبًا؟ وهل يعتبر فيها الموالاة في أجزائها أم لا؟

ورابعها: أنّه هل يجوز الإتيان بهذه الزيارة على النظم المذكور في مجالس عديده أو ماشيًا أو راكبًا؟ وهل يعتبر فيها الموالاة في أجزائها أم لا؟

أقول: أمّا اعتبار الموالاة في أجزائها، فلا ينبغي إنكاره، فإنّ الظاهر من دليلها وأخبارها الموالاة في أجزائها موالاه عرفيه، إلّا إذا عرض في الأثناء عائق يمنعه عن الموالاة، فلا بأس بالبناء بعد الخلاص عن ذلك العارض؛ وأمّا إذا أخلّ بها من دون عائق، فالظاهر مع قصد التوظيف لزوم الإستيناف .

وأمّا اعتبار المجلس الواحد ففيه تفصيل، وهو أنّه إذا كان راكبًا أو في السفينه أو نحو ذلك، فأنما مجلسه بحاله ولم يتعدّد له المجلس، سواء كان في حال الإختيار أو الإضطرار .

ويجوز الإتيان بصلوته حال الركوب مؤميًا كما هو شأن صلوه النافله، وأمّا في

حال المشى فإن كان ذلك في حاجة لازمه أو راجحه، كعياده مريض أو تشييع جنازه أو قضاء حاجة مؤمن أو نحو ذلك، فلا بأس به ؛ ولكن إذا عرضت له هذه الحوائج وهو في أثناء الزيارة فلا يترك عمله، بل يأتي بها متشاعلاً به .

وأما إذا كان مشيه إلى الحاجة قبل الشروع في الزيارة، فإن لم يخف الفوت منه على ورده، فالأولى والأحوط تأخيرها إلى زمان القرار والتمكّن في محلّ يومئ إليه بالسّلام، وإن خاف الفوت فليؤم إليه عليه السّلام بأول السّلام ثمّ يأتي بالباقي على وجهه الذي إليه مشيه .

وإن لم يكن ذلك في حاجة لازمه ولا راجحه، فالإتيان بها بقصد التوظيف لا يخلو عن إشكال، وقد يستأنس بعض ما ذكرناه بروايات وردت في الطواف .

ثمّ إنّه إذا كان مشغولاً بالعمل حال مشيه في موضع الجواز و جاء وقت السجده أو الصلوه، فالظاهر جواز الإيماء وإن كان الأفضل حينئذ إختيار مكان لأجل السجود والصلوه بحيث لا يخلّ بالموالاه، وإلّا فليقتصر على الإيماء .

ومن ذلك يظهر الحال في إتيانها في مجالس عديده، فأنّه إذا كان ذلك لأجل حاجة ضروريّه جاز إذا لم يخلّ بالموالاه، وكذا الحوائج الراجحه شرعاً، وإلّا فإن كانت المجالس في حكم مجلس واحد فلا بأس بذلك، كما إذا كان في سطح واحد فزار في موضع وأتى باللعن في موضع وهكذا .

وإن كانت المجالس عديده، فإن أخلّ مع ذلك بالموالاه من دون عارض يمنعه عن إتمام العمل في المجلس الأوّل، فالظاهر عدم الصحّه ولزوم الإستيناف لو أراد الإتيان بهذا العمل على وجه الصحّه .

وإن لم يخل بالموالاه، كما إذا كانت المجالس متقاربه، فالصَّحَّه قوَّيه، كما إذا كان على سطح من داره فذهب إلى سطح آخر لغير حاجه ضروريه بحيث لا يخلَّ بالموالاه، كما إذا أخلَّ بها وقد عرض له أمر عاقه عن إتمام العمل، فإنَّ الظاهر جواز البناء فيه و عدم لزوم الإستيناف عليه، واللَّه هو العالم.

الأمر الخامس : فى استحباب زياره عاشوراء فى كل يوم

اشاره

وخامسها: انه يستحبّ الإتيان بهذه الزياره فى كل يوم، كما يدلّ عليه قول الباقر عليه السلام فى روايه علقمه، قال : «يا علقمه إن استطعت أن تزوره فى كل يوم بهذه الزياره فافعل، فلك ثواب جميع ذلك إن شاء اللّهُ تعالى».

والمراد بثواب جميع ذلك، جميع ما تقدّم فى روايته من الثواب لهذه الزياره، وسيأتى بيان معناه .

وقول الصادق عليه السلام فى روايه صفوان على الوجه المرويّ فى المصباح والوجه المرويّ فى المزار، قال فيهما : «تعاهد هذه الزياره، فأنى ضامن على اللّهُ» إلى آخره ؛ فإنّ التعاهد التحفّظ بالشىء، يقال: وتعاهد جيرانك أى: تفقّدهم بزياره واحفظ بذلك حقّ الجوار (١).

وفى القاموس:

وتعهّده وتعاهدّه واعتهدّه: تفقّده، وأحدث العهد به (٢).

ص: ٤١٣

١- ١٠٣٣. أنظر مجمع البحرين: ٣ / ٢٦٩.

٢- ١٠٣٤. القاموس المحيط: ١ / ٣٢٠.

وفى المجمع:

والتعاهد بمعنى التعهد وهو التحفظ بالشيء أو تجديد العهد، ومنه قوله [صلى الله عليه وآله] (١): « تعاهدوا القرآن »، وقوله: «إذا رأيتم الرجل يتعاهد الصلوة فكذا» (٢).

وفيه أيضًا:

تعهدت الشيء، أى: ترددت إليه وأصلحته؛ وتعهدته: حفظته، إنتهى (٣).

هذا، ولكن لا يتوقف حصول الثواب والأثر المذكور فى الروايه بالتعاهد لها، بل يحصل وإن أتى بها مره واحده، وإن كان لك حاجه فأنت بها مع الدعاء المذكور أى وقت عرضت لك الحاجه .

ما هو المراد بالثواب المذكور فى الروايات ؟

ثم لا- تتوهم ان المراد بالثواب المذكور : الثواب الذى اشتملت عليه روايات مالك وعقبه وعلقمه من ألفى ألف حجّه وألفى ألف عمره وألفى ألف غزوه، وثواب كل حج وعمره وغزوه كثواب من حج واعتمر وغزى مع رسول الله صلى الله عليه وآله ومع الأئمه - صلوات الله عليهم أجمعين - أو كتابه ألف ألف حسنه، ومحو ألف سيئه، ورفع مائه ألف ألف درجه، والكون كمن استشهد مع الحسين عليه السلام حتى لا يعرف إلا فى الشهداء الذين استشهدوا معه، وكتابه ثواب كل نبي ورسول،

ص: ٤١٤

١- ١٠٣٥. أثبتناه من المصدر .

٢- ١٠٣٦. مجمع البحرين: ٣ / ٢٦٩ .

٣- ١٠٣٧. مجمع البحرين: ٣ / ٢٦٨ .

وزياره كل من زار الحسين عليه السلام منذ قتل - صلوات الله عليه .

فان هذه كله لمن زاره يوم عاشورا، ولم يحصل لنا ما يدل على حصول جميع ذلك إلا في ذيل روايه علقمه.

ويحتمل أن يكون المراد منه : أن يكون ذلك كله للمواظبه والإستمرار عليه لا- مطلقاً، مع احتمال كون المراد أن يكون هذا الثواب لزياره كل يوم ؛ وفيه أيضاً احتمالان، أحدهما: أن يكون هذا الثواب لزياره كل يوم على تقدير المواظبه، وثانيهما: أن يكون هذا الثواب للزياره أى يوم أتى بها .

وهذا الأخير بعيد، والأقرب أحد الأولين، أى الثواب المذكور للمواظبه وإن لم يكن أتى بها فى يوم عاشورا، أو لكل يوم يوم على تقدير المواظبه، والله هو الكريم المتفضل على عباده.

بل المراد بما ذكرناه من الثواب والجزاء : ما اشتمل عليه خبر صفوان من أمر الضمان على قبول الزياره و وصول السلام إليه و قضاء الحوائج بالغما ما بلغت، لكن لايبعد من فضل الله تعالى حصول الثواب المذكور فى تلك الروايات أيضاً على من زار الحسين بن فاطمه سيد الشهداء عليه السلام بتلك الزياره .

الأمر السادس : فى بعض ما يتعلّق بسند الروايات

إشاره

وسادسها: فى بعض ما يتعلّق بسند الروايات، وهو أمور، الأول: ما يتعلّق بحال السند.

فنعول: أما سند روايه كامل الزياره فهو كما تقدم عن البحار :

«حكم (١) بن داود وغيره، عن محمد بن موسى الهمداني، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميره وصالح بن عقبه معاً، عن علقمه بن محمد الحضرمي ومحمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبه، عن مالك الجهني» (٢).

أمّا حكم بن داود، فما وجدته في الرجال، لكن شاركه غيره في السند، والظاهر أنّ المشارك له في روايته هذه الروايه جماعه كثيره .

وأما محمد بن موسى الهمداني، ففيه بعض الكلمات، قال ابن الغضائري:

أنّ محمّد بن موسى بن عيسى، السّمان، أبو جعفر، الهمداني، ضعيف، يروى عن الضعفاء، ويجوز أن يُخَرَّجَ شاهداً . تكلم القمّيون فيه بالردّ، واستثنوا من كتاب نوادر الحكمه ما رواه (٣).

وقال النجاشي:

ضعفه القمّيون بالغلوّ، وكان ابن الوليد يقول: أنّه كان يضع الحديث، واللّه أعلم، إلى آخر كلامه (٤).

وقال في الفقيه في أواخر باب صوم التطوع :

ص: ٤١٦

١- ١٠٣٨. في المصدر: حكيم .

٢- ١٠٣٩. كامل الزياره : ٣٢٥ ب ٧١ ح ٥٥٦ .

٣- ١٠٤٠. الرجال لابن الغضائري : ٩٤ .

٤- ١٠٤١. رجال النجاشي : ٣٣٨ برقم ٩٠٤ .

وأما خير صلوه يوم غدِير خَمِّ والثواب المذكور فيه لمن صامه، فإنَّ شيخنا محمَّد ابن الحسن رضى الله عنه كان لا يصحَّحه ويقول: أنه من طريق محمَّد بن موسى الهمداني وكان غير ثقة (١)، وكلِّما لم يصحَّحه ذلك الشيخ - قدَّس الله روحه - ولم يحكم بصحَّته من الأخبار فهو عندنا متروك غير صحيح، إنتهى كلامه رحمه الله (٢).

أقول: ويمكن إرجاع هذه الكلمات إلى تضعيف القميين، ومحمَّد بن الحسن بن الوليد شيخ القميين ووجههم، وقد عرفت من كلام النجاشي ترديداً له في ضعفه حيث نسب التضعيف إلى القميين ورميه (٣) إياه بالغلو، ثمَّ نسب إلى ابن الوليد ما نسب، ثمَّ قال: «والله أعلم».

وقريب منه كلام ابن الغضائري، وقد صرح بأنَّه يجوز أن تخرَّج روايته شاهداً. وقد ذكر المولى المجلسي الأوَّل في حاشيه الفقيه أنه كتب الردَّ على الغلاة (٤).

والحاصل: أنه لم يتحقَّق ضعفه .

وأما محمَّد بن خالد الطيالسي، فلا يخلو عن اعتبار، وقد روى عنه سعد بن عبد الله وعلي بن الحسن بن فضال وغيرهما، وروى عنه حميد أصولاً كثيرة (٥)؛ بل روايته على ما يظهر من أهل الرجال معتبره (٦).

وأما سيف بن عميرة، فهو ثقة بتصريح أهل الرجال من الشيخ والنجاشي

ص: ٤١٧

١- ١٠٤٢. فى المصدر: وكان كذاباً غير ثقة .

٢- ١٠٤٣. كتاب من لا يحضره الفقيه : ٢ / ٩٠ .

٣- ١٠٤٤. كذا فى الأصل، والصواب: ورميهم .

٤- ١٠٤٥. روضه المتقين : ٢٠ / ٦٤٣ .

٥- ١٠٤٦. أنظر رجال الطوسى: ٤٣٨ الرقم ٦٢٦١ / ١١، و ٤٤١ الرقم ٦٣٠٤ / ٥٤ .

٦- ١٠٤٧. أنظر رجال النجاشى: ٣٤٠ الرقم ٩١٠؛ والفهرست: ١٤٩ الرقم ٦٤٤؛ ورجال الطوسى: ٣٤٣ الرقم ٢٦.

ونحوهما (١)؛ وما عن ابن شهر آشوب من وقفه (٢) فغير محقق، بل ظاهر الشيخ والنجاشي عدمه (٣).

وأما صالح بن عُقبه، ففيه بعض الكلام، بل ضعفه ابن الغضائري (٤)؛ ولم أجد فيه ما يدل على الإعتماد عليه، ولكن يكفي في هذه المرتبه وجود سيف .

وأما علقمه بن محمد الحضرمي، فلم أجد فيه إلا تعرضاً قليلاً، ذكره الشيخ رحمه الله في أصحاب الصادق عليه السلام، قال:

علقمه بن محمد الحضرمي الكوفي، أسند عنه (٥).

وفي الكشي في «عبدالله بن محمد أبي بكر الحضرمي» أخى علقمه، قال:

«حدثني علي بن محمّد بن قتيبة القتيبي قال: حدثنا الفضل بن شاذان قال: حدثنا أبي عن محمد بن جمهور، عن بكار بن أبي بكر الحضرمي قال: دخل أبو بكر وعلقمه علي زيد بن علي عليه السلام وكان علقمه أكبر من أبي، فجلس أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره وكان بلغهما أنه قال: ليس الإمام منا من أرخى عليه ستره، أما الإمام من شهر سيفه.

فقال له أبو بكر وكان أجراًهما: يا أبا الحسين أخبرني عن علي بن أبي طالب أكان إماماً وهو مرخي عليه ستره أو لم يكن إماماً حتى خرج

ص: ٤١٨

١- ١٠٤٨. أنظر رجال النجاشي: ١٨٩ الرقم ٥٠٤؛ والفهرست: ١٤٠ الرقم ٣٣٣ / ٢؛ والخلاصه: ١٦٠ الرقم ١.

٢- ١٠٤٩. معالم العلماء: ٩١ الرقم ٣٧٧.

٣- ١٠٥٠. أنظر الفهرست: ١٤٠ الرقم ٣٣٣ / ٢؛ و رجال النجاشي: ١٨٩ الرقم ٥٠٤.

٤- ١٠٥١. أنظر الرجال لابن الغضائري: ٦٩ الرقم ٧٠ / ٢.

٥- ١٠٥٢. رجال الطوسي: ٢٦٢ برقم ٣٧٣٢ / ٦٤١.

وكان زيد يبصر الكلام، قال: فسكت فلم يجبه، فردّ عليه الكلام ثلاث مرّات كلّ ذلك لا يجبه بشي ء .

فقال له أبو بكر: إن كان عليّ بن أبي طالب إمامًا فقد يجوز أن يكون بعده إمام مرخي عليه ستره، وإن كان علي عليه السلام لم يكن إمامًا وهو مرخي عليه ستره فأنت ما جاء بك ههنا؟ قال: فطلب من أبي علقمه (١) أن يكفّ عنه، فكفّ « (٢).

وهذا يدلّ على كون الأخوين متصلّين في الدين، ولم أجد فيه شيئًا آخر؛ وبالجملة هو ممدوح، لأنّه ممّن يسند إليه وكان كما عرفت، فإنّ الظاهر أنّه كان موافقًا لأخيه في الرأى .

وأما محمّد بن اسمعيل، فالظاهر أنّه محمّد بن إسمعيل بن بزيع المعلوم وثاقته، لروايته عن صالح بن عُقبه، وقد ذكر الشيخ والنجاشي أنّ صالح بن عُقبه له كتاب، يروى عنه محمّد بن إسمعيل بن بزيع (٣).

وأما مالك الجُهني، فهو مالك بن أعين الجُهني، وفي الكشي عن حمدويه قال: سمعت عليّ بن محمّد بن فيروزان القميّ، يقول: مالك بن أعين الجُهني هو ابن أعين، وليس من أخوه زرارته وهو بصريّ (٤).

وذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الباقر عليه السلام (٥)، ومن أصحاب الصادق عليه السلام،

ص: ٤١٩

١- ١٠٥٣. في المصدر: فطلب إلى علقمه .

٢- ١٠٥٤. إختيار معرفه الرجال: ٢ / ٧١٤ برقم ٧٨٨ .

٣- ١٠٥٥. أنظر رجال النجاشي: ٢٠٠ الرقم ٥٣٢؛ و الفهرست: ١٤٧ الرقم ٣٦٢ / ٥ .

٤- ١٠٥٦. إختيار معرفه الرجال: ٢ / ٤٧٨ الرقم ٣٨٨ .

٥- ١٠٥٧. رجال الطوسي : ١٤٥ الرقم ١٥٨٠ / ١١ .

وذكر في الأخير أنه مات في حيوه أبي عبدالله عليه السلام، إنتهى (١).

وروى في الكافي في باب المصافحه، عن يحيى الحلبي، عن مالك الجهنى قال :

قال أبو جعفر عليه السلام : يا مالك أنتم شيعتنا ألا ترى أنك تفرط في أمرنا، إنه لا يقدر على صفه الله، فكما لا يقدر على صفه الله كذلك لا يقدر على صفتنا، وكما لا يقدر على صفتنا كذلك لا يقدر على صفه المؤمن، إن المؤمن ليلقى المؤمن فيصافحه، فلا يزال الله ينظر إليهما والذنوب تتحات عن وجوههما كما يتحات الورق عن الشجر (٢) حتى يفترقا، فكيف يقدر على صفه من هو كذلك (٣).

وقد روى عنه جمع من الثقات، كما يظهر من التتبع في الأخبار، وظاهرهم الإعتماد عليه .

روايه كامل الزياره في غايه الإعتبار

إذا عرفت ذلك، فالروايه وإن كانت لا- تبلغ درجه الصحه، لكن في غايه الإعتبار، و عليها عمل الشيعة علمائهم وأخبارهم، عوامهم وخواصهم في جميع الأعصار والأمصار، وأى إعتبار وإعتماد أزيد من هذا ؟!

ص: ٤٢٠

١- ١٠٥٨. رجال الطوسى: ٣٠٢ الرقم ٤٤٣٣ / ٤٥٨ .

٢- ١٠٥٩. فى المصدر: من الشجر .

٣- ١٠٦٠. الكافي: ٢ / ١٨٠ ح ٦ .

وأما سند ما فى المصباح، فهو كما تقدّم أيضًا :

محمد بن إسماعيل بن بزّيع، عن صالح بن عُقبه، عن أبيه، عن أبى جعفر عليه السلام (١).

أما محمد بن إسماعيل بن بزّيع، فأمره واضح من الوثاقه والإعتبار (٢).

أما صالح بن عُقبه، فقد تقدّم حاله ؛ وأما أبوه - وهو عُقبه بن قيس بن سمعان بن أبى زيجه (٣) مولى رسول الله صلى الله عليه وآله - فهو مجهول الحال كما صرح به الشيخ رحمه الله فى رجاله (٤).

وأما سند ما فى المصباح أيضًا والمزار الكبير من الروايه المشتمله على الدعاء الأخير - وهى روايه صفوان - فهو :

محمد بن خالد الطيّالسى، عن سيف بن عميره، عن صفوان بن مهران الجّمّال (٥).

أما محمد بن خالد، فقد تقدّم حاله، وكذا سيف بن عميره ؛ وأما صفوان بن

ص: ٤٢١

١- ١٠٦١. مصباح المتهدّد : ٧٧٣.

٢- ١٠٦٢. أنظر رجال النجاشى: ٣٣٠ الرقم ٨٩٣؛ و رجال الطوسى : ٣٦٤ الرقم ٥٣٩٣؛ و خلاصه الأقوال: ٢٣٨ الرقم ١٦؛ و رجال ابن داود: ١٦١ الرقم ١٢٨٦.

٣- ١٠٦٣. كذا فى الأصل، وفى رجال النجاشى والإيضاح : أبى ريجه ؛ وفى الخلاصه: أبى ذبيجه.

٤- ١٠٦٤. أنظر رجال الطوسى : ١٤٢ الرقم ١٥٣٩ / ٧٤.

٥- ١٠٦٥. مصباح المتهدّد : ٧٧٧؛ والمزار الكبير : ٢١٤.

مهراّن، فثقه كما فى النجاشى (١).

وهذا السند قوىّ حسن، كما عرفت ممّا تقدّم، والإعتبار فيه أيضًا كما تقدّم .

أنه لا حاجة فى المقام إلى اعتبار السند

كلّ ذلك مع أنّ المقام ممّا يتسامح فيه، وهذا وإن كان معلومًا من أوّل الأمر إلّا أنّى أحببت أن أذكر ما يدلّ على اعتباره مع قطع النظر عن التسامح .

وأما الشيخ فطريقه إلى محمّد بن إسماعيل مضبوط فى الفهرست، قال:

أخبرنا ابن أبى جئيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن علىّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن إسماعيل (٢).
وحال الجميع واضح من الصحّح والإعتبار .

بيان اختلال ما فى زاد المعاد وتحفه الزائر فى سند الروايه

والثانى : أنّ العلامة المجلسى - قدّس الله روحه الزكىّ - قال فى زاد المعاد حيث يذكر السند :

« وأما زيارت مشهور [آن حضرت] (٣)، شيخ طوسى رحمه الله وابن قولويه وغير ايشان روايت کرده اند از سيّف بن عميره وصالح بن عقّبه، و هر دو از محمّد بن اسماعيل وعلقمه بن محمّد حصرمى، و هر دو از مالك

ص: ٤٢٢

١- ١٠٦٦. رجال النجاشى: ١٩٨ الرقم ٥٢٥.

٢- ١٠٦٧. الفهرست: ٢١٥ الرقم ٦٠٥ / ٢٠.

٣- ١٠٦٨. أثبتناه من المصدر .

جُهَنى كه حضرت امام محمد باقر عليه السلام فرمود « (١) ؛ إلى آخر ترجمه الروايه.

وقال فى تحفه الزائر مثل ذلك، إلا أنه لم ينسبه فيها إلى أحد، قال:

« به سند معتبر منقول است از سيف بن عميره و صالح بن عقبه، هر دو از محمد بن اسماعيل و علقمه بن محمد حضرمى، و هر دو از مالك جُهَنى كه حضرت امام محمد باقر عليه السلام فرمود « (٢) ؛ إلى آخر كلامه فى ترجمه الروايه.

وتحقيق الحال فى معرفه صحه هذا المذى ذكره فى الكتابين من روايه سيف و صالح معًا، عن محمد و علقمه معًا، عن مالك الجُهَنى، عن الباقر عليه السلام، حاكيا هذه الروايه بهذا السند عن الشيخ وابن قولويه و غيرهما، وعدم صحه ذلك، إلى بيان طبقات هؤلاء الرجال المذكورين،

فنقول: أمّا سيف بن عميره، فهو من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، كما فى رجال الشيخ رحمه الله فى باب أصحاب الصادق عليه السلام (٣)، و فى باب أصحاب الكاظم عليه السلام (٤)، و رجال النجاشى (٥).

وأمّا صالح بن عقبه، فهو أيضًا فى هذه الطبقة، وذكره الشيخ رحمه الله فى أصحاب الباقر عليه السلام (٦)، والمشهور أنه من أصحاب أبى عبدالله عليه السلام (٧) وإن كان يظهر من

ص: ٤٢٣

١- ١٠٦٩. زاد المعاد: ٣٧٣.

٢- ١٠٧٠. تحفه الزائر: ٤٢١.

٣- ١٠٧١. رجال الطوسى: ٢٢٢ برقم ٢٩٧١ / ٢٠٩.

٤- ١٠٧٢. رجال الطوسى: ٣٣٧ برقم ٥٠٢٠ / ٣.

٥- ١٠٧٣. رجال النجاشى: ١٨٩ برقم ٥٠٤.

٦- ١٠٧٤. رجال الطوسى: ١٣٨ برقم ١٤٥٩ / ٤.

٧- ١٠٧٥. أنظر رجال الطوسى: ٣٣٨ الرقم ٥٠٣٧ / ٢؛ و خلاصه الأقوال: ٣٦٠ الرقم ٥؛ و جامع الرواه: ١ / ٤٠٧.

النجاشى نوع تأمل فيه (١).

و على كل حال، فلا ريب أنه فى طبقه سيف بن عميرة ؛ وقد تدل على اشتراكهما فى طبقه روايتهما معاً فى السند الأول من كامل الزياره عن علقمه، وكذا فى السند الثانى فيه وفى المصباح معاً .

والمراد بالسند الأول والثانى غير مخفى عليك بعد ملاحظه ما حكيناه من تمام الروايه بأسانيدها، فإن السند الثانى مندرج فى الروايه بهذا اللفظ :

« قال صالح بن عقبه وسيف بن عميره : قال علقمه بن محمد الحضرمي : فقلت لأبي جعفر عليه السلام » إلى آخره.

وأما علقمه بن محمد الحضرمي، فهو وإن اقتصر الشيخ رحمه الله على ذكره فى أصحاب الصادق عليه السلام (٢) حيث ذكره فى باب أصحاب الصادق عليه السلام (٣)، لكن هو كما عرفت أخا أبى بكر الحضرمي، وأبو بكر المذكور قد ذكره الشيخ

فى أصحاب الباقر عليه السلام (٤) وفى أصحاب الصادق عليه السلام (٥)، وقد مرّت حكايته مع زيد بن عيسى عليه السلام، وأيضاً قد تقدّم فى روايتنا هذه روايته عن الباقر عليه السلام فى السند الأول والثانى.

وأما مالك الجهنى، فهو أيضاً فى هذه طبقه - أى فى طبقه علقمه - بنصّ الشيخ رحمه الله حيث ذكره فى أصحاب الباقر عليه السلام (٦) وفى أصحاب الصادق عليه السلام، وفى

ص: ٤٢٤

١- ١٠٧٦. أنظر رجال النجاشى : ٢٠٠ برقم ٥٣٢ .

٢- ١٠٧٧. هذا ليس بصواب، لأنّ الشيخ رحمه الله ذكره أيضاً فى أصحاب الباقر عليه السلام، حيث قال فى «الرجال: ١٤٠ برقم ٣٨ / ١٥٠٣ : علقمه بن محمد الحضرمي، أخو أبى بكر الحضرمي .

٣- ١٠٧٨. رجال الطوسى: ٢٦٢ برقم ٣٧٣٢ / ٦٤١ .

٤- ١٠٧٩. لم نجده فى باب أصحاب الباقر عليه السلام.

٥- ١٠٨٠. رجال الطوسى: ٢٣٠ برقم ٣١١٦ / ٢٥ ؛ وفيه : « عبدالله بن محمد، أبو بكر الحضرمي الكوفي، سمع من أبى الطفيل، تابعى، روى عنهما عليهما السلام ».

٦- ١٠٨١. رجال الطوسى: ١٤٥ برقم ١٥٨٠ / ١١ .

الأخير: أنه مات في حيوه أبي عبدالله عليه السلام (١)؛ وهو المستفاد أيضًا من سند الكامل.

وأما عُقْبَةُ بن قيس أبو صالح بن عُقْبَةَ، فهو أيضًا في هذه الطبقة - أي طبقه علقمه ومالك - لأنَّ الشيخ ذكره في باب أصحاب الباقر عليه السلام (٢) وفي أصحاب الصادق عليه السلام (٣)، ويدلُّ على ذلك روايه صالح ابنه عنه عن الباقر عليه السلام في سند المصباح.

فصار الحاصل ممَّا مرَّ: أنَّ علقمه الحَضْرَمِيَّ ومالك الجُهَنِيَّ وعُقْبَةُ بن قيس في طبقه واحده متقدِّمه يروون عن الباقر عليه السلام، كما رووا هذه الروايه التي نحن فيها عنه عليه السلام، فقد روى علقمه عنه عليه السلام في السند الثاني في كامل الزياره والمصباح حيث قال فيهما:

«قال صالح بن عُقْبَةَ وسيف بن عمير: قال علقمه بن محمد الحَضْرَمِيَّ: قلت لأبي جعفر عليه السلام».

وفي السند الأوَّل في كامل الزياره كما ستعرف إن شاء الله تعالى .

وقد روى مالك الجُهَنِيَّ عنه عليه السلام في السند الأوَّل من كامل الزياره ؛ وقد روى عُقْبَةُ بن قيس عنه عليه السلام في السند الأوَّل من المصباح، فلاحظ ما حكيناه عنهما في المطلب الأوَّل.

وبعدهما في الطبقة المتأخّره عنهما: سيف بن عمير وصالح بن عُقْبَةَ، كما عرفت ذلك ؛ مضافًا إلى ما مرَّ من روايتهما في سند الكامل عن علقمه في السند

ص: ٤٢٥

١- ١٠٨٢. رجال الطوسي: ٣٠٢ برقم ٤٤٣٣ / ٤٥٨ .

٢- ١٠٨٣. رجال الطوسي: ١٤٢ الرقم ١٥٣٩ / ٧٤ .

٣- ١٠٨٤. رجال الطوسي: ٢٦١ الرقم ٣٧١٥ / ٦٢٤ .

الأول والثاني في كامل الزياره، وفي السند الثاني فقط في المصباح ؛ ومن روايه صالح بن عُقبه عن أبيه في السند الأول من المصباح .

إذا عرفت ذلك فاعلم: أنّ طبقه محمّد بن إسماعيل بن بزّيع متأخره عن طبقه سيف بن عميرَه وصالح بن عُقبه، فإنّ محمّد بن إسماعيل قد ذكره الشيخ رحمه الله أنّه من أصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، حيث ذكره في أصحاب الكاظم عليه السلام (١) وفي أصحاب الرضا عليه السلام (٢) وفي أصحاب الجواد عليه السلام، وفي الأخير: أنّه من أصحاب الرضا عليه السلام (٣).

وفي الفهرست (٤) نقلًا عن محمّد بن عمرو (٥) الكشي:

« كان (٦) محمّد بن إسماعيل بن بزّيع من رجال أبي الحسن موسى عليه السلام وأدرك أبا جعفر الثاني عليه السلام » (٧).

وفي طبقه محمّد بن إسماعيل بن بزّيع : محمّد بن خالد الطيّالسي، فإنّ الشيخ رحمه الله ذكره في أصحاب الكاظم عليه السلام (٨).

ويظهر من النجاشي حيث ذكر تاريخ فوته ليله الأربعاء لثلاث بقين عن جمادى الأخرى (٩) سنة تسع وخمسين ومأتين، وأنّه ابن سبع وتسعين سنة، أنّه أدرك الرضا والجواد والهادي عليهم السلام (١٠).

ص: ٤٢٦

١- ١٠٨٥. رجال الطوسي: ٣٤٤ برقم ٥١٣٠ / ٣١ .

٢- ١٠٨٦. رجال الطوسي: ٣٦٤ برقم ٥٣٩٣ / ٦ .

٣- ١٠٨٧. رجال الطوسي: ٣٧٧ برقم ٥٥٩٠ / ٦ .

٤- ١٠٨٨. كذا في الأصل، والصواب: وفي رجال النجاشي .

٥- ١٠٨٩. في المصدر: عمر .

٦- ١٠٩٠. كذا في المصدر ؛ وجاء في حاشيه الأصل بخطه قدس سره : في النسخه الموجوده: «ما كان» والظاهر أنّه غلط.

٧- ١٠٩١. رجال النجاشي: ٣٣١ برقم ٨٩٣ .

٨- ١٠٩٢. رجال الطوسي: ٣٤٣ برقم ٥١٢٥ / ٢٦ .

٩- ١٠٩٣. في المصدر: الآخره .

١٠- ١٠٩٤. رجال النجاشي: ٣٤٠ برقم ٩١٠ .

إذا علمت ذلك أيضًا أتضح لك كمال الوضوح عدم صحّته ما في هذين الكتابين من السند، فإن روايه سيف بن عميره وصالح بن عقيبته معًا عن محمد بن اسمعيل ليست بصحيحه .

و أيضًا جعل علقمه ومحمد بن اسمعيل في طبقه واحده ليس بصحيح .

و أيضًا روايه محمد بن اسمعيل بلا واسطه عن مالك الجهني ليست بصحيحه.

و أيضًا لا يوافق السند على هذا الوجه ما سيذكره في ترجمه السند الثاني:

« علقمه بن محمد گفت كه: من گفتم به حضرت امام محمد باقر»، إلى آخره (1).

فأنه إذا كانت الروايه عن مالك الجهني ويرويها عن علقمه، فما معنى هذا الكلام!؟

ومنشأ هذا الوهم منه رحمه الله ملاحظه سند كامل الزياره، فإنه هكذا:

«حکم (2) بن داود وغيره عن محمد بن موسى الهمداني، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميره وصالح بن عقيبته معًا عن علقمه بن محمد الحضرمي ومحمد بن اسمعيل عن صالح بن عقيبته، عن مالك الجهني، عن أبي جعفر عليه السلام» (3) إلى آخره .

فأنه يتوهم في بادي النظر كون «محمد بن اسمعيل» عطفًا على «علقمه بن محمد»، وهو وهم صرف، فإن «محمد بن اسمعيل» عطف بواو العطف على «محمد»

ص: ٤٢٧

١- ١٠٩٥. زاد المعاد : ٣٧٤ .

٢- ١٠٩٦. في المصدر: حكيم .

٣- ١٠٩٧. كامل الزياره : ٣٢٥ ب ٧١ ح ٥٥٦ .

بن خالد الطيالسي»، فيكون الراوى عن الإمام شخصين، أحدهما : علقمه بن محمد، والآخر: مالك الجهنى.

فكأنه هكذا: عن محمد بن خالد، عن سيف وصالح معًا، عن علقمه بن محمد الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام، ومحمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبه، عن مالك الجهنى، عنه عليه السلام.

وأصل هذا الالتفات قد كان من الوالد العلامة (١) - أعلى الله مقامه - وقد أوضحته في البيان على أوضح البيان .

ثم إن على المولى المذكور إيرادًا آخر، وهو أنه قد نقل في «زاد المعاد» الرواية بالسند المذكور عن الشيخ رحمه الله وابن قولويه وغيرهما، مع أن ما ذكره من السند مختص بابن قولويه .

وأيضًا ما ذكره من الترجمة ترجمه ما رواه ابن قولويه.

وأيضًا عليه إيرادات أخر في الترجمة، منها : أنه قال عند ترجمه قوله: «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» إلى آخره :

«وگفته باشى بعد از اشاره ونماز آن قولی را که مذکور خواهد شد» (٢).

وأنت ترى عدم مطابقه هذه الترجمة لذلك المتن، و به يقع تغيير فاحش فى نظم العمل كما لا يخفى، إلى غير ذلك مما لا يخفى على المتأمل فى متن الرواية والترجمه.

ص: ٤٢٨

١- ١٠٩٨. هو العلامة الفقيه الحاج السيد محمد باقر الشفتى المعروف بحجّه الإسلام قدس سره المتوفى ١٢٦٠ هـ؛ فى كتابه الكبير «السؤال والجواب»: كتاب الصلاة، مخطوط .

٢- ١٠٩٩. زاد المعاد : ٣٧٥ .

الثالث : أنّ الشيخ رحمه الله اقتصر في السند الأوّل على محمّد بن إسماعيل عن صالح عن أبيه كما عرفت مكرّراً، ثمّ قال :

« قال صالح بن عُقْبَةَ وَسَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ: قال علقمه بن محمّد الحَضْرَمِيّ: قلت لأبي جعفر عليه السلام: علّمني دعاء » إلى آخره (١).

وأنت تعلم أنّ هذا إنّما يناسب إذا كان السند الأوّل على الوجه المذكور في كامل الزيارة.

توضيح ذلك : أنّ سند هذه الرواية على الوجه المذكور في كامل الزيارة اثنان:

أحدهما - كما عرفت - : محمّد بن خالد الطيّالسي عن سيّف بن عمير وصالح بن عُقْبَةَ، عن علقمه بن محمّد الحَضْرَمِيّ، عن الباقر عليه السلام.

وثانيهما: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عُقْبَةَ، عن مالك الجُهَنِيّ .

فما ذكر في هذه الرواية بعد قوله عليه السلام: «إلى أن تقوم الساعة» من السند الثاني - وهو هكذا: «قال صالح بن عُقْبَةَ وَسَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ: قال علقمه بن محمّد الحَضْرَمِيّ: قلت لأبي جعفر عليه السلام » إلى آخره - فإنّما هو يناسب السند الأوّل من كامل الزيارة ؛ ولما لم يذكره الشيخ في المصباح لا يناسبه ذكر هذا السند - وهو صالح بن عُقْبَةَ وَسَيِّفِ بْنِ عَمِيرَةَ - عن علقمه - على هذا الوجه في هذا المقام، بل كان المناسب أن يجعل هذا روايه مستقلّة .

ص: ٤٢٩

والحاصل: أنّ بعد التأمل يظهر هنا من الشيخ رحمه الله خلط في الجملة، و ممّا ذكرناه يظهر لك ما في بعض الكلمات حيث أنّه (١) لَمَّا رأى المصباح أنّه روى عن عُقْبَةَ بن قيس عن الباقر عليه السلام، ثم رأى ذيل الرواية عن علقمه عنه عليه السلام قال:

وكان علقمه حاضرًا في مجلسه عليه السلام وسمع ما رواه عُقْبَةُ بن قيس منه عليه السلام واستدعى منه عليه السلام بيان الزيارة التي يزار بها مولانا الحسين عليه السلام إنتهى (٢).

فإنّ الظاهر أنّ قول علقمه هذا واستدعائه عن الإمام عليه السلام كان في مجلسه المختصّ به مع الإمام عليه السلام في روايه أخرى يشهد بذلك سند الكامل كما لا يخفى.

ص: ٤٣٠

١- ١١٠١. أى والد المصنّف قدس سره العلّامة الحاجّ السيّد محمّد باقر الشفتى المعروف بحجّه الإسلام قدس سره.

٢- ١١٠٢. السؤال والجواب : كتاب الصلاة، مخطوط .

الأمر السابع : فى تغيير بعض كلمات الزيارة على تقدير إتيانها فى غير يوم عاشورا

وسابعا: أنه قد ذكر العلامة المجلسى فى كتابه المذكورين: «زاد المعاد» و «تحفه الزائر» :

« وچون [در حديث] (١) تجویز کردن این زیارت در هر وقت وارد شده است، اگر در غیر روز عاشورا کند بجای: اللهم انّ هذا يومٌ تبرّكت به بنو أمّیه، بگوید: اللهم انّ يوم قتل الحسين - صلواتك عليه - يومٌ تبرّكت به بنو أمّیه»، إنتهى كلامه (٢).

أقول: وحينئذ ينبغى ذكر التغيير فى قوله: «وَهَذَا يَوْمٌ فَرِحَتْ بِهِ آلَ زَيْدٍ» (٣)، وينبغى حينئذ أن يقول: ويوم قتل الحسين عليه السلام، أو: و ذلك يومٌ فرحت إلى آخره، ويكون المشار إليه اليوم المذكور فى قوله: «اللهم انّ يوم قتل الحسين».

ثمّ إنّ هذا التغيير انما هو لو كانت الزيارة على الوجه المذكور فى المصباح، وأما على الوجه المذكور فى كامل الزيارة فيمكن أن يقال بعدم الحاجة فيها إلى تغيير، لأنه هكذا:

ص: ٤٣١

١- ١١٠٣. أثبتناه من المصدرين .

٢- ١١٠٤. زاد المعاد: ٣٨٧؛ وتحفه الزائر: ٤٣٢ .

٣- ١١٠٥. المزار الكبير: ٤٨٣ .

« اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَنَزَّلَ فِيهِ اللَّعْنَةُ عَلَى [آلِ] (٢) زِيَادٍ وَآلِ أُمَّيَّةٍ وَابْنِ آكَلِهِ الْأَكْبَادِ » (٣).

وقد أشار إليه في البحار حيث قال :

قوله عليه السلام : «أن تزوره في كل يوم»، [أقول : (٤) هذه الرخصة يستلزم الرخصة في تغيير عباره الزيارة أيضًا كأن يقول: انَّ يوم قتل الحسين عليه السلام يوم تبرّكت به، وعباره الكامل لا يحتاج إلى تغيير (٥).

ثم إنَّ في بعض مواضع الدعاء أيضًا بعض التغييرات لمن لم يكن دعى به في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام كما لا يخفى.

ص: ٤٣٢

١- ١١٠٦. في المصدر: تنزلت .

٢- ١١٠٧. أثبتناه من المصدر .

٣- ١١٠٨. كامل الزيارة : ٣٣١ .

٤- ١١٠٩. أثبتناه من المصدر .

٥- ١١١٠. بحار الأنوار: ٩٨ / ٣٠٢ .

ختام فى بيان أمور

الأمر الأول : فى ان الصلاة ليست جزءاً للزيارة المطلقة

وينبغى ختم الكلام ببيان أمور، الأول : إنا قد ذكرنا فى طىّ المطالب السابقة أنّ الركعتين جزء لهذه الزيارة، وقد ذكرنا أنّه ليس المقصود من هذه الجزئية فساد الزيارة بفقدائها، وقد ذكرنا الكلام فى ذلك وقلنا برجوع الكلام إلى جواز الشروع فيها مع العزم على عدم الإتيان بالصلوة، وإلا فترك الصلوة فيها ممّا لا ينبغى الريب فى جوازه كما تقدّم .

وهنا نقول بإمكان عدم كونها جزءاً للزيارة، بيان ذلك: انّ الصلوة ليست جزءاً للزيارة المطلقة بحيث تتوقف الزيارة مطلقاً على الإتيان بالصلوة، وأصل هذه الزيارة أيضاً غير متوقّف على الصلوة لبداهه حصول الزيارة بمطلق السلام، فكيف بهذا السلام الشريف واللعن الشديد .

وانّما الكلام فى خصوص الثواب المترتب على هذه الزيارة وقصد الخصوصية

والتوظيف على الوجه المخصوص، فنقول: المستفاد من روايه علقمه التي هي الأصل في هذه الزيارة - كما لا يخفى - وكذا من روايه صفوان، أنّ هذا الثواب لأجل هذه الزيارة ولو لم يؤت بصلوتها .

أمّا وجه هذه الإستفاده من روايه علقمه، فهو أنّه قد جعل هذا الثواب العظيم فيها لهذا القول، فإنّ موضع بيان هذه الروايه لهذه الزيارة هو هذا:

« قال لي: يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول، فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعوه به من زاره من الملائكه، وكتب الله لك بها ألف ألف حسنه، ومحى عنك ألف سيئه، ورفع لك مائه ألف ألف درجه، وكنت كمن استشهد مع الحسين بن عليّ عليه السلام » (١) إلى آخره .

وأوضح من ذلك هذا الموضع على الوجه المرويّ في المصباح لأنّ فيها:

« قال لي: يا علقمه إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعوه به زوّاره من الملائكه، وكتب الله لك مائه ألف ألف درجه » (٢) إلى آخره .

فإنّ في هذا الموضع من الروايه جملتين شرطيتين، وهذا الثواب إنّما جعل جزاء للشرط الثاني، وعلى كلّ من الوجهين - أي الوجه المرويّ في الكامل والوجه المرويّ في المصباح - فالثواب قد جعل جزاء لهذا القول، لا لهذا العمل

ص: ٤٣٤

١- ١١١١. كامل الزيارة : ٣٢٨ ب ٧١ ح ٥٥٦ .

٢- ١١١٢. مصباح المتهجد : ٧٧٣ .

المركب من الصلوه والقول .

فإن قلت: إن المراد من القول في الشرط، القول المخصوص المشار إليه في ضمن الشرط الأول .

قلت: لو كان الأمر كذلك لم يكن للشرط الثاني فائده، بل كان ينبغي أن يقول: إذا أنت صليت كذا وقلت كذا فقد دعوت بما يدعو به زواره من الملائكة وكتب الله لك كذا وكذا .

هذا مع أن الظاهر أن زواره من الملائكة إنما يأتون بالزياره نفسها، ولذا استعمل عليها الدعاء .

وأيضاً قوله عليه السلام في آخر الروايه: «إن استطعت أن تزوره كل يوم بهذه الزياره فافعل»، فإن الظاهر أن المراد من الزياره هذه الأقوال .

وأما روايه صفوان، فانظر إلى مواضع منها حيث استعمل الزياره فيها على نفس هذه الأقوال، وجعل الحث والترغيب والثواب والضمان للزياره مع إضافه الدعاء إليه.

وكون المراد من الزياره فيها القول مع الصلوه، فهو مع كونه خلاف الوضع يأباه بعض مواضع الروايه، منها: قوله: « فدعا صفوان بالزياره التي رواها علقمه بن محمّد الحَضْرَمِي عن أبي جعفر عليه السلام [في يوم عاشورا] (1)، ثم صلى ركعتين عند رأس أميرالمؤمنين عليه السلام».

ومنها: قوله: «فقلت له: إن علقمه بن محمّد الحَضْرَمِي لم يأتنا بهذا عن أبي

ص: ٤٣٥

١- ١١١٣. أثبتناه من المصدر .

جعفر عليه السلام، أنّما أتانا بدعاء الزيارة، فقال صفوان: وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام إلى هذا المكان، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلينا، ووَدَّع كما ودَّعناه».

بل قد يستفاد من قوله: «أنّما أتانا بدعاء الزيارة»، حسب إفاده كلمه الحصر ما لا يخفى عليك، فافهم .

ومنها: قوله: «وقد آلى الله على نفسه عزّوجلّ أنّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قرب أو بعد ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته» إلى آخره .

ومّا يؤيّد هذا الذي ذكرناه من عدم كون الصلوه جزءاً لهذه الزيارة أمور، منها: عدم ذكرهم إيّاها أحد من أهل المزار في بيان كيفيّة هذه الزيارة، لا قبلها ولا بعدها، إلّا بعض المتأخّرين كالكفعمي ونحوه ؛ وليس الكلام فيه وأمثاله، فإنّهم قد أخذوا من كتب أهل المزار ومن هذه الروايات التي ذكرناها، وأنّما كلامنا في الأصل المأخوذ منه، ولو كانت الصلوه جزءاً للزيارة لكان ينبغي ذكرها في بيان كيفيّتها كما يذكر سائر أجزائها على الترتيب المذكور .

ومنها: أنّ روايه صفوان التي هي من عمد أسانيد هذه الزيارة، لم يتعرّض لهذه الصلوه مع الحثّ الشديد على الزيارة، إلّا ما اشتمل على فعل صفوان وفعل الصادق عليه السلام، والفعل لا يدلّ إلّا على الرجحان ولا كلام فيه، وأنّما الكلام في الجزئية ؛ مضافاً إلى احتمال كون الصلوه صلوه اختصّت بحرم أمير المؤمنين عليه السلام، وليس فيها ما يدلّ على كون الصلوه من هذه الزيارة .

فإن قلت: فعلى هذا ينهدم ما بنيت سابقاً حيث أردت الاستدلال بهذا الموضوع على كون الصلوه بعد تمام هذا العمل .

قلت: لا ينهدم ذلك أمّا أوّلًا: فلأنّ المستفاد منها أنّه لم يأت بصلوه متعلّقه بهذه الزيارة قبل الإتيان بالزياره، وأنّما أتى بها بعدها، وهو كاف في ما ذكرناه . وأمّا ثانيًا: فلأنّ الكلام سابقًا أمّا كان على تقدير جزئيه الصلوه .

فإن قلت: يكفي في اثبات جزئيتها روايه علقمه المتضمّن لقوله: «إذا أنت صلّيت الركعتين» إلى آخره .

قلت: أمّا أوّلًا: فإنّ هذا لا يدلّ على الجزئيه، لأنّه قال: إذا فعلت كذا، وأنّما الإعتبار بالجزاء لهذا الشرط، والجزاء كما عرفت أمّا يدلّ على عدم الجزئيه. وأمّا ثانيًا: فلأنّ «أل» في الركعتين كلمه عهد كما عرفت وستعرف إن شاء الله تعالى، فيحتمل أن يكون المراد ... (1).

... لم يكن لذكره حينئذ وجه، بل وفي قوله: «فقل عند الإيماء إليه» أو: «وقلت عند الإيماء إليه» دلالة ظاهره على هذا المعنى .

وبالجملة: الّذى يستفاد منها أنّ هذا الّذى ذكره الإمام عليه السلام لعلقمه ليس أمرًا غير الأمر الّذى ذكره أوّلًا له أو لغيره من مالك الجهنى وعقبة بن قيس، بل هو ألفاظ كامله فى السلام واللعن كما أشرنا إلى ذلك سابقًا .

فإذا كان كذلك، يكون الحكم الثابت لهذه الألفاظ من جواز الإتيان فى كلّ يوم حكمًا ثابتًا لمطلق الألفاظ عند الإيماء، فيكون الإيماء إليه بالسلام والإجتهد فى اللعن على قاتليه والصلوه ركعتين مستحبًا فى كلّ الأوقات، ثابتًا توظيفه من هذه الروايات.

ص: ٤٣٧

الأمر الثالث : في أنّ هذه الزيارة تختصّ بالبعيد أو تعمّ القريب ؟

الثالث: أنّ علقمه وإن طلب منه عليه السلام تعليم زياره من القرب وزياره من البعد، ولكن يستفاد من جواب الإمام عليه السلام إختصاص ما ذكره بالبعد، لأنّ ما ذكر عليه السلام أوّلًا في روايات علقمه ومالك وعقبه من الصعود على السطح والإيماء والإجتهد في اللعن والإتيان بالصلوه أنّما كان في حقّ البعيد كما لا يخفى .

فإنّ السؤال فيها - أي في الروايات المذكوره - أنّما كان لِمَن كان في بعيد البلاد وأقاصيها، وهذا الذي ذكره في جواب علقمه توظيفٌ فيما يقال عند الإيماء المذكور في كلامه أوّلًا، وهاتان الركعتان تلك الركعتان بعينهما كما عرفت، ولذا استعمل في هذه العبارة لفظ الإيماء، والإيماء لا يكون إلّا من بعيد .

ألا ترى قوله عليه السلام في روايات علقمه ومالك وعقبه : « إذا كان كذلك برز إلى الصحراء، أو صعد سطحًا مرتفعًا، وأومأ إليه بالسّلام » إلى آخره، وقال علقمه في روايته المختصّه به :

«قلت لأبي جعفر عليه السلام: علّمني دعاء أدعو به في ذلك اليوم إذا أنا زرته من قرب، ودعاء أدعو به إذا لم أزره من قرب وأومأت إليه من بعد البلاد » إلى آخره.

فإنّ المستفاد من ذلك كلّ إختصاص الإيماء ؛ فقوله : «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسّلام وقلت عند الإيماء إليه» إلى آخره، أو : «فقل عند الإيماء إليه» إلى آخره، ممّا يشعر باختصاص هذه الزيارة المخصوصه بالبعيد.

وقد يؤيد ذلك أيضاً قوله عليه السلام في آخر هذه الرواية على الوجه المروى في المصباح: «يا علقمه إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة من دارك فافعل».

وأما قيتنا ذلك بالوجه المروى في المصباح، لأنّ في كامل الزيارة مكان «من دارك»: «من دهرك»، فلا تأيد فيه حينئذ .

هذا، ولكن بعد أن صرح في روايه صفوان بأنّ هذه الزيارة للقريب والبعيد، فلا- ثمره لهذا الإستظهار من الروايه وإن كان الإستشعار بكونها مختصّه للبعيد منها على الوجه المذكور كان إستشعاراً حسناً .

وإن كان يمكن أن يقال: أنّ اكتفاء الإمام عليه السلام في جواب علقمه بهذه الزيارة الواحده مع أنّ سؤاله منه عليه السلام كان لتعليم الزيارة للقرب والزيارة للبعد، يشعر بأنّها للقريب والبعيد .

الأمر الرابع : في أنّ الإيماء في الزيارة ما المراد منه ؟

الرابع: أنّ الإيماء المذكور في هذه الروايات من روايات علقمه ومالك وعقبة وصفوان، ما المراد منه ؟ فهل المراد الإشاره بالإصبع ونحوه إليه عليه السلام ؟ أو المراد التوجّه إليه عليه السلام أو السلام عليه عليه السلام ؟

وقد يدلّ على الأوّل لفظ: «الإيماء»، فإنّ الإيماء معناه الإشاره، قال في القاموس:

وماء إليه، كوضع : أشار، كأوماً ووماً، وتقدّم في وبأ (١).

وقال في «وبأ» :

والإيباء: الإشارة بالأصابع من أمامك ليقبل، والإيماء من خلفك ليتأخر، إنتهى (٢).

وقد يدلّ على الثاني ما اشتمل عليه بعض الروايات الواردة في زيارته عليه السلام من تحويل الوجه نحو قبره عليه السلام، وفي فعل صفوان إتباعاً لفعل الصادق عليه السلام دلالة عليه، حيث قال سيف بن عميرة في روايته عنه : «فلما فرغنا من الزيارة صرف صفوان وجهه إلى ناحيه أبي عبدالله عليه السلام» إلى آخره .

وقد يدلّ على الثالث تقييد الإيماء بالسلام في روايه علقمه وغيرها من روايات هذه الزيارة .

أقول: وهذا الأخير هو الأظهر لما ذكرناه من التقييد.

فإن قلت: إنّه لو كان الأمر كذلك، فما الفرق بين حالتى القرب والبعد؟

قلت: القريب هو حاضر عنده والزيارة حاصله له بالحضور، بخلاف البعيد فإنّ زيارته بالسلام عليه، وهذا هو المراد بالإيماء إليه .

و سرّ استعمال لفظ «الإيماء» في هذا المقام: أنّ البعيد لا يصير غالباً متكلماً إلى غائب إلّا بإيماء إليه، أو هذا هو شأن المتكلم مع الغائب حتّى يتغيّر حالته قبل التوجّه إليه وبعده ؛ ولما كان الزائر له عليه السلام من بعيد شأنه السلام عليه، فلذا استعمل فيه لفظ الإيماء، والله العالم .

ص: ٤٤٠

١- ١١١٥. القاموس المحيط: ١ / ٣٣ .

٢- ١١١٦. القاموس المحيط: ١ / ٣١ .

الأمر الخامس : في أنه هل يشترط في الزيارة الصعود على السطح المرتفع أو البروز إلى الصحراء، أم لا ؟

الخامس: أنّ روايات مالك و عَقْبَه بن قيس و علقمه، مشتملُهُ على الصعود على السطح المرتفع في داره لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها أو البروز إلى الصحراء، فهل يكون أحد هذين الأمرين من شروط زيارته عليه السلام هذه أم لا ؟

أقول: أمّا إذا كان في حرم أمير المؤمنين عليه السلام، فنصّ روايه صفوان الحاكبي لفعل الصادق عليه السلام كاف في عدم الإشتراط، بل هو أحسن من سطح الدار من دور المشهد و صحراء الغرّي اتباعًا لفعله عليه السلام، وإن جاز اختيار السطوح والصحراء هناك أيضًا للزياره، ولا سيّما إذا كان ذلك أفرغ له .

وأما إذا كان في سائر الأماكن الشريفه والمشاهد المعظمه، كالحرمين الشريفين والمشهد المنسوب إلى الكاظمين عليهما السلام، و مشهد العسكريين، ونحو ذلك من المشاهد، فلا يبعد ترجيح إختيار هذه المواضع الشريفه على الصحارى والسطوح، فإنّ قول السائل : «فما لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها» لا يشمل مثل ما ذكرناه حتّى تعمّه جوابه عليه السلام : «إذا كان كذلك برز إلى الصحراء» إلى آخره.

وأما إذا كان في غير هذه البلاد، فلا ينبغي الريب في كون الصعود على السطح والبروز إلى الصحراء أرجح له، والظاهر عدم الإشتراط، فإنّ قوله عليه السلام في آخر روايه صفوان: «إذا حدث لك إلى الله حاجه، فزر بهذه الزياره من حيث كنت»

يقتضى الإجزاء بها في كل مكان .

فإن قلت: إنّ هذه الزيارة المخصوصه من الإمام عليه السلام ليس في سندها من روايه علقمه وصفوان الصعود والبروز، وإنّما هما في مطلق الإيماء إليه بالسّلام.

قلت: قد عرفت أنّ قوله عليه السلام في روايه علقمه: «يا علقمه إذا أنت صليت الركعتين» إلى آخره، إشارة إلى ما قاله سابقاً ممّا اشتمل على الصعود والبروز.

هذا، وقد استفاد من روايه عبدالله بن سنان الوارده في زيارته عليه السلام يوم عاشورا على وجه آخر، أنّ البروز والصعود لإدراك مكان فارغ عن الشواغل خلوه لا يراه أحد، فإنّ فيها:

«تحلّل أزرارك، ثمّ تحسر (١) عن ذراعيك كهيئته أصحاب المصائب، ثمّ تخرج إلى أرض مقفّره أو مكان لا يراك [به] (٢) أحد، أو تعمد إلى منزل لك خال، أو في خلوه منذ حين يرتفع النهار، فتصلّي أربع ركعات، ثمّ تسلّم وتحوّل وجهك نحو قبر الحسين صلوات الله عليه»، الخبر (٣).

الأمر السادس: في بيان إختلاف روايه كامل الزياره والمصباح

إشاره

السادس: أنّك قد عرفت الإختلاف بين كامل الزياره والمصباح في الموضوع المشتمل على بيان كيفيّة هذه الزيارة، وعمده الإختلاف بينهما في هذا الموضوع،

ص: ٤٤٢

١- ١١١٧. في المصباح: وتكشف .

٢- ١١١٨. أثبتناه من المصباح والمزار .

٣- ١١١٩. مصباح المتهدّد: ٧٨٣؛ والمزار الكبير لابن المشهدى: ٤٧٤؛ وإقبال الأعمال: ٣ / ٦٦.

وهو قوله: «إذا أنت صليت الركعتين» إلى آخره ؛ قال في كامل الزيارة: «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» ؛ وفي المصباح : «فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول».

فيما قاله والده السيد حجة الإسلام قدس سره والكلام فيه

وقال من عليه إعتقادنا وبه في الدارين إستنادنا (١) - أعلى الله مقامه - :

أنه لما كان حديثاً واحداً لا محاله يكون المراد منه شيئاً واحداً، ولما تبين الحال فيه على ما في المصباح، فلا بد من أن يكون المراد منه ذلك، ومقتضاه أن يقال: إن قوله: «وقلت» عطف على «تومئ إليه»، ويقال: إن الركعتين إما أن يكون المراد منه التكبير إطلافاً لإسم الكل على الجزء، والقرينه ما في المصباح، أو وقع سهواً من قلم الناسخ والأصل: «بعد التكبير»، إلى آخر كلامه (٢).

أقول: وفيه أمياً أولاً: إن عطف كلمه «قلت» على «تومئ إليه» خلاف الظاهر، بل الظاهر أنه عطف على «صليت» لاتحاد الفعلين في الماضيه ؛ وإن كان ذلك لأجل جعل الركعتين بعد هذا القول، فإن عطفها على «صليت» أيضاً يقتضى ذلك، لأن هذا القول إنما هو عند الإيماء، والإيماء قبل الركعتين لقوله: «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام».

ص: ٤٤٣

-
- ١- ١١٢٠. أراد به والده العلامة المحقق الحاج السيد محمد باقر الشفتي المعروف بحجة الإسلام قدس سره المتوفى ١٢٦٠.
 - ٢- ١١٢١. السؤال والجواب : كتاب الصلاة، مخطوط .

وَأَمَّا ثَانِيًا: فَانَّ كَوْنَ الْمَرَادِ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ التَّكْبِيرِ وَاسْتِعْمَالَ (١) الرَّكَعَتَيْنِ فِي التَّكْبِيرِ مَجَازًا بَعِيدًا فِي غَايَةِ الْبَعْدِ، بَلْ يُمْكِنُ دَعْوَى الْقَطْعِ بَعْدَهُ، وَهَذَا مَجَازٌ غَرِيبٌ بَعِيدٌ عَنِ الْإِسْتِعْمَالَاتِ وَالْأُذْهَانِ يَقْرَبُ إِلَى هِجَانِهِ اسْتِعْمَالَهُ وَرَكَكِهِ إِطْلَاقًا.

ثُمَّ إِنَّ الْعِلَاقَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا، عِلَاقَةٌ فَاقِدَةٌ عَنِ شَرْطِهَا، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعْمَلِ الْكُلَّ هُنَا فِي جِزْئِهِ، إِذْ جِزْؤُهُ تَكْبِيرُهُ الْإِحْرَامَ، لَا مَطْلُوقَ التَّكْبِيرِ .

ثُمَّ إِنْ صَحَّ هَذَا الْإِسْتِعْمَالُ، فَانَّمَا يَنَاسِبُ إِفْرَادَ الرَّكَعَةِ، أَوْ إِيرَادَ الصَّلْوَةِ بَدَلًا عَنِ الرَّكَعَةِ، لَا تَثْنِيَةَ الرَّكَعَةِ .

وَأَمَّا ثَالِثًا: فَالْتَّجَوُّزُ لِابْتِدَءِ لَهْ مِنْ قَرِينِهِ، وَجَعَلَ الْقَرِينَةَ مَا فِي الْمَصْبَاحِ مِنْ غَرَائِبِ الْكَلَامِ، إِذِ الْمُسْتَعْمَلُ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَيْفَ يَكُونُ قَرِينَهُ كَلَامُهُ مَا فِي الْمَصْبَاحِ !؟

وَأَمَّا رَابِعًا: فَاحْتِمَالُ السُّهُوِّ لَوْ فَتَحَ بَابَهُ، لَكَانَ مِنَ الْمَحْتَمَلِ عَكْسَهُ، وَالْأَصْلُ: بَعْدَ الرَّكَعَتَيْنِ.

ثُمَّ لَا أُطِيلُ الْكَلَامَ فِي بَعْضِ كَلِمَاتِهِ الْآخَرَ وَالنَّقْضَ وَالْإِبْرَامَ فِيهِ، وَالَّذِي نَحْنُ نَقُولُ وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَيْهِ سَابِقًا: أَنَّ الصَّحِيحَ أَوْ الْأَصْحَحَ مَا فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِنَ الْمَصْبَاحِ.

وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ طَرِيقَ كَامِلِ الزِّيَارَةِ مُشْتَمَلٌ عَلَى سَنَدَيْنِ، وَمَرَجِعُ رِوَايَةِ عُلُقْمِهِ إِلَى أَحَدِهِمَا، وَفِي الْمَصْبَاحِ فِي ذِكْرِ السَّنَدِ وَطَرِيقِ الرِّوَايَةِ إِخْتِلَالٌ، حَيْثُ أَنَّهُ نَسَبَ الرِّوَايَةَ أَوَّلًا إِلَى عُقْبَةَ بْنِ قَيْسٍ - يَعْنِي رَوَى الرِّوَايَةَ عَنْهُ - ثُمَّ قَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ «إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ»:

ص: ٤٤٤

١- ١١٢٢. فِي « ر » : وَاسْتَعْمَلَ، وَهُوَ خَطَأٌ .

« قال صالح بن عُقْبَةَ وَسَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ: قال علقمه بن محمد الحَضْرَمِيُّ: قلت لأبي جعفر عليه السلام » (١).

وهذا الكلام أنما يناسب طريقه سند كامل الزيارة، لأنه روى عن محمد بن خالد الطيالسي، عن صالح بن عُقْبَةَ وَسَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عن علقمه بن محمد الحَضْرَمِيِّ؛ وعن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عُقْبَةَ، عن مالك.

فهذا الكلام أنما يناسب السند الأول، بخلاف ما فى المصباح حيث روى عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عُقْبَةَ، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، ثم قال:

«قال صالح وسيف: قال علقمه بن محمد الحَضْرَمِيُّ: قلت لأبي جعفر عليه السلام».

وأيضاً من الواضح أنّ هذا القول فى الزيارة أنما هو حال الإيماء، بل هو نفس الإيماء كما عرفت، فىكون المناسب أن يجعل الإتيان بهذا القول جزءاً للشرط لا جزءاً له.

فما فى كامل الزيارة: «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه هذا القول، فإنك إذا قلت هذا القول فقد دعوت» إلى آخره، أنسب فى هذا المعنى من قوله: «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام فقل» إلى آخره.

ثم إننا قد ذكرنا أنّ من المحتمل قوياً أن يكون كلمه «بعد» مضافاً إلى المضاف إليه المقدر، كما هو شأن هذه وأختها، ويكون «الركعتين» مفعولاً لفعل مقدر - أى:

ص: ٤٤٥

وبعد هذا القول صلّيت الركعتين - واكتفى بالفعل السابق عنه ؛ أو يكون مفعولاً لقلت على التضمين .

ونزيد توضيحاً لك: أنّه لمّا تقدّم منه عليه السلام لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها أنّه إذا كان كذلك أوماً إليه بالسّلام، واجتهد في الدعاء على قاتليه، وصلّى من بعد ركعتين، فهو عليه السلام في هذا الكلام أشار إلى كلامه السابق كما عرفت ذلك مراراً، قال:

« إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسّلام وقلت عند الإيماء إليه » كذا وكذا.

ثمّ أراد بيان أنّ هذا القول أيضاً على حدّ الإيماء المذكور سابقاً قبل الركعتين ويكون بعد الركعتين، فجعل كلامه على حدّ كلامه الأوّل، حيث أتى بالبعء محذوف المضاف إليه .

فكما أنّه قال سابقاً: « وصلّى من بعد ركعتين »، قال ههنا: « وقلت عند الإيماء إليه - والإيماء على وصفه السابق، وهو أن صلّى بعده الركعتين - هذا القول » فكذا وكذا .

الأمر السابع : في أنّه قد ورد في بعض الروايات زيارته عليه السلام ممّا يناسب روايه عُقبه بن قيس ومالك الجُهَني

السابع: أنّه قد ورد في بعض الروايات الأخر زيارته عليه السلام ممّا يناسب روايه عُقبه بن قيس و مالك الجُهَني .

وتقدّم من ذلك خير هشام، وهو ما رواه في الكافي والفقيه بالسند الصحيح عن ابن أبي عمير، عن هشام قال:

قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا بعدت بأحدكم الشقّه (١) ونأت (٢) به الدار، فليعل (٣) أعلى منزله وليصل ركعتين وليؤم بالسلام إلى قبورنا، فإنّ ذلك يصل إلينا (٤).

وفي الفقيه :

وفي روايه حنان بن سدير عن أبيه قال: قال لى أبو عبد الله عليه السلام: يا سدير تزور قبر الحسين عليه السلام فى كلّ يوم؟ قلت: جعلت فداك لا.

قال: ما أجفاكم، فتزوره فى كلّ شهر؟ قلت: لا. قال: فتزوره فى كلّ سنه؟ قلت: قد يكون ذلك.

قال: يا سدير ما أجفاكم للحسين عليه السلام، أما علمت أنّ لله تبارك وتعالى ألف ألف ملك شعث غبر، يبكون ويزورون ولا يفترون، وما عليك يا سدير أن تزور قبر الحسين عليه السلام فى كلّ جمعه خمس مرّات أو فى كلّ يوم مرّه؟

فقلت: جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيره .

ص: ٤٤٧

١- ١١٢٤. فى القاموس المحيط: ٣ / ٢٥٠ : الشقه بالضمّ، والكسر: البعد، والناحيه يقصدها المسافر فى السفر البعيد.

٢- ١١٢٥. النأى: البعد؛ قال فى «الصحاح ٦ / ٢٤٩٩»: نأيته ونأيت عنه نأياً بمعنى، أى بعدت.

٣- ١١٢٦. فى الفقيه: فليصعد .

٤- ١١٢٧. الكافي: ٤ / ٥٨٧ ح ١؛ وكتاب من لا يحضره الفقيه: ٢ / ٥٩٩ ح ٣٢٠٢ .

فقال [لى] (١): اصعد فوق سطحك، ثم التفت يمنه ويسره، ثم ارفع رأسك إلى السماء، ثم تنحو نحو القبر فتقول:

« السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ».

يكتب (٢) لك بذلك زوره، والزوره حجّه وعمره.

قال سدير: فربما فعلت ذلك فى شهر (٣) أكثر من عشرين مرّه (٤).

* * *

[تَمَّتِ الرِّسَالَةُ]

ص: ٤٤٨

-
- ١- ١١٢٨. أثبتناه من المصدر .
 - ٢- ١١٢٩. فى المصدر: تكتب .
 - ٣- ١١٣٠. فى المصدر: الشهر .
 - ٤- ١١٣١. كتاب من لا يحضره الفقيه: ٢ / ٥٩٩ ح ٣٢٠٣ ؛ والكافى: ٤ / ٥٨٩ ح ٨ ؛ وتهذيب الأحكام: ٦ / ١١٦ ح ٥٢ ؛ وكامل الزياره: ٤٨٠ ب ٩٦ ح ٧٣٤ ؛ والمزار الكبير: ٤٣٨ ح ٥ ؛ والمصباح للكفعمى: ٤٩٠.

رساله شريفه في تحديد الحائر الحسيني عليه السلام

اشاره

المقتبس

من شرح شرائع الإسلام

تأليف

العلامة المحقق

الحاج السيد أسد الله بن حجه الإسلام الشفتي قدس سره

(١٢٢٨ - ١٢٩٠ هـ)

ص: ٤٤٩

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه الرسالة المنشوره بين يديك عزيزنا القارئ، إنما هي قبس مقتطف من شرح شرائع الإسلام، العذى ألفه واحد من أعلام الطائفة و جهابذتها، وهو العلامة المحقق النحرير آية الله السيد أسدالله الموسوي النجفي الأصفهاني (1)، ابن العلامة الألمعي اللوذعي السيد محمد باقر الشفتي المعروف بحججه الإسلام (2) - أعلى الله تعالى مقامهما في دار السلام في جوار أجدادهما الكرام .

تعرض المؤلف قدس سره في شرح كتاب الصلاه من الشرائع لبيان المراد من الحائر و حرم مولانا أبي عبدالله الحسين عليه السلام، و قد أدرج فيه تحقيقات رشيقه و فوائد نافعه مفيده تنبئ عن دقه نظره و غوره في المباحث الفقهيّه .

و هو ما أطمعنا في أن نفردها كرساله مستقله، ونضمها إلى كتابنا هذا، بعد أن نظوى مراحل تحقيقها، إتماماً للفائده وتعميماً للمنفعه .

ص: ٤٥١

١- ١١٣٢. أوردنا ترجمه المؤلف قدس سره في ص ٣٠٥ .

٢- ١١٣٣. قد سبق منا ترجمته في ص ٩٥ .

اعتمدت فى تحقيق هذه الرسالة الشريفه على النسخه الاصليه من : « شرح الشرائع »، الموجوده فى مكتبه مركز احياء الميراث الاسلامى بقم المقدسه.

ولا يسعنا هنا الا وان نتقدم بجزيل شكرنا لسماحه آيه الله السيد احمد الحسينى الاشكورى - دام بقاءه - حيث تفضل علينا بمصوره من هذه النسخه الثمينه، فجزاه الله عن الاسلام واهله خير جزاء المحسنين .

واسأل الله ان يتقبل منا هذا اليسير، ويتجاوز عما زل فيه قدمى، فانه خير غافر ومجيب ؛ وألتمس من إخوانى الأعرءاء أن لاتنسونى من الدعاء ولا سيما فى مجالس عزاء خامس أهل الكساء روحى وأرواح العالمين له الفداء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، و صلى الله على نبينا محمد وآله الطيبين الطاهرين .

السيد محمد الرضا الموسوى الحسينى

أصفهان - مكتبه مسجد السيد حجه الإسلام قدس سره

٢٥ محرم الحرام ١٤٣٧ هـ

ص: ٤٥٢

المبحث الثالث فى بيان المراد من الحائر وحرمة الحسين عليه السلام

اشاره

اعلم : انّ كلمات الأوصحاب أكثرها، بل كلّها إلّا يسيراً منها، معبّره فى المقام بلفظ الحائر، والأخبار مختلفه، فكثير منها معبّره بلفظ حرم الحسين عليه السلام فلاحظ ؛ فالمناسب أن يحزّر الكلام فى مقامات :

المقام الأوّل : فى معنى الحائر

اشاره

والأولى

بيان كلمات أهل اللغة

، قال فى القاموس فى « حير » :

والْحَيْرُ: مُجْتَمَعُ الْمَاءِ، وَحَوْضٌ يُسَيَّبُ إِلَيْهِ مَسِيلُ مَاءِ الْأَمْطَارِ، وَالْمَكَانُ الْمُطْمَئِنُّ، وَالْبُسْتَانُ ؛ كَالْحَيْرِ جَمْعُهُ: حُورَانٌ وَحِيرَانٌ، وَالْوَدَكُ، وَكَرْبَلَاءُ، كَالْحَيْرَاءِ، وَمَوْضِعٌ بِهَا (١).

وقال أيضاً فى لغه الحور :

والْحَائِرُ: الْمَهْزُولُ، وَالْوَدَكُ (٢)، وَمَوْضِعٌ فِيهِ مَشَّهَدُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣).

ص: ٤٥٣

١- ١١٣٤. القاموس المحيط: ٢ / ١٦.

٢- ١١٣٥. الودك محرّكه: دسم اللحم، منه (الصحاح : ٤ / ١٦١٣).

٣- ١١٣٦. القاموس المحيط: ٢ / ١٥.

أقول: وفي ذكره في هذه المادّة نظر ظاهر .

وقال في الصحاح في « حير » :

وتحير الماء: اجتمع ودار، والحائر: مجتمع الماء وجمعه: حيران وهوران .

إلى أن قال:

والحَيْرُ بالفتح: شبه الحظيره أو الحمى، ومنه الحير بكر بلاء (١).

وقال في المصباح المنير :

والحائرُ معروفٌ، قيل: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْمَاءَ يَحَارُ فِيهِ، أَيْ يَتَرَدَّدُ (٢).

وقال في الأساس :

ومن المجاز: حار الماء في المكان وتحير واستحار إذا اجتمع ووقف، كأنه لا يدرى كيف يجرى. واسقينا (٣) من الحائر

والحيران، وهو شبه حوض يتحير فيه ماء المطر (٤).

وفي النهاية في لغة « حير » :

والحائر: الموضع الذي يجتمع فيه الماء (٥).

وفي المحيط :

الحائر حوض يسيب إليه مسيل الماء، والجمع: حيران، ويسمى أيضًا

ص: ٤٥٤

١- ١١٣٧. الصحاح: ٢ / ٦٤٠ و ٦٤١ .

٢- ١١٣٨. المصباح المنير: ١ / ١٥٩ .

٣- ١١٣٩. في المصدر: واستقينا .

٤- ١١٤٠. أساس البلاغة: ١٧٢ .

٥- ١١٤١. النهاية في غريب الحديث: ١ / ٤٦٧ .

الحيير لانه يتحير فيه الماء (١).

وقال في مجمع البحرين في « حير » :

وفي الحديث ذكر الحائر، وهو في الأصل مجمع الماء، ويراد به حائر الحسين عليه السلام، وهو ما حواه سور المشهد الحسيني على مشرفه السلام . ومنه : وقف عند باب الحير فقل . والحير بالفتح مخفف حائر، وهو الحظيره والموضع الذي يتحير فيه الماء (٢).

بيان كلمات الأصحاب في معنى الحائر

وهذه جملة من كلمات أهل اللغة، وأمّا كلمات الأصحاب فأول من رأيناه قد تعرّض لمعناه الحلّي في السرائر، قال :

والمراد بالحائر ما دار سور المشهد، والمسجد عليه، دون ما دار سور البلد، لأنّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنّ الحائر في لسان العرب: الموطن المطمئن الذي يحار الماء فيه. وقد ذكر ذلك شيخنا المفيد في الإرشاد في مقتل الحسين بن عليّ عليهما السلام، لما ذكر من قتل معه من أهله، فقال: والحائر محيط بهم، إلّا العباس - رحمه الله عليه - فإنه قتل على المسناه (٣).

وقال في المنتهى :

ص: ٤٥٥

١- ١١٤٢. لم نعثر عليه .

٢- ١١٤٣. مجمع البحرين: ٣ / ٢٨٠ و ٢٨١ .

٣- ١١٤٤. السرائر: ١ / ٣٤٢ . جاء في هامش الأصل بخطه : المسناه بضم الميم نحو الممزز، وربما كان أزيد ترايّا منه، ومنه التحجير بمسناه، مجمع البحرين (١ / ٢٣١).

المراد بالحائر: ما دار عليه حائط المشهد الشريف، لا ما دار عليه سور البلد، لأنَّ الحائر هو الموضع المطمئنَّ الذي يحار الماء فيه (١).

وقال فى النهايه :

والمراد بالحائر: ما دار سور المشهد عليه، دون سور البلد (٢).

وقال فى الذكرى بعد أن ذكر التخيير فى المواطن الأربعة :

إذا عرف (٣) ذلك، فهل الإتمام مختصَّ بالمساجد نفسها أو يعمُّ البلدان ؟ ... ؛ وأما الحائر (٤)، فقال ابن إدريس: هو ما دار سور المشهد والمسجد عليه، دون ما دار سور البلد عليه، لأنَّ الحائر لغه: هو المكان المطمئنَّ، وذلك أنَّما هو فيما ذكرناه، وفيه حار الماء . يعنى به: لَمَّا أمر المتوكَّل بإطلاق الماء على قبر الحسين عليه السلام ليعفِّيه (٥)، فكان لا يبلغه (٦).

وقال فى الدروس :

والأقرب التخصيص بالمساجد وما دارت عليه سور الحضرة الحسينية عليه السلام، فلا إتمام فى بلدانها (٧).

وقال فى حاشيه المتن :

المراد بالحائر حائر الحسين عليه السلام، وهو ما دار عليه سور المشهد والمسجد، دون سور البلد، وفيه حار الماء حين أمر المتوكَّل باجراء

ص: ٤٥٦

١- ١١٤٥. منتهى المطلب: ٦ / ٣٦٤ و ٣٦٦.

٢- ١١٤٦. نهايه الاحكام: ٢ / ١٦٧.

٣- ١١٤٧. فى المصدر: إذا عرفت .

٤- ١١٤٨. موضع مطمئنَّ منخفض، منه .

٥- ١١٤٩. جاء فى هامش الأصل بخطه: أعفَّيته وأثره عفاء: هلك، ق (القاموس المحيط: ٤ / ٣٦٤).

٦- ١١٥٠. ذكرى الشيعة: ٤ / ٢٩٠ و ٢٩١.

٧- ١١٥١. الدروس: ١ / ٢٠٨.

الماء على قبر الحسين عليه السلام ليعفّيه، فكان لا يبلغه (١).

وقال فى الروض:

وهو - أى الحائر - مشهد الحسين عليه السلام، وحدّه سور الحضرة (٢).

وقال فى الروضه:

وهو ما دار عليه سور حضرته الشريفه (٣).

وقال فى المسالك:

والمراد بالحائر: ما دار عليه سور الحضرة الحسينيّة [- على مشرفها السلام -] (٤) دون سور البلد (٥).

وقال فى الموجز:

وهو - أى الحائر - ما دار عليه سور الحضرة (٦).

وقال فى مجمع الفائده:

وأما حرم الحسين عليه السلام، فالظاهر أنّه ليس بمعلوم إطلاقه على غير الحائر، وهو ما دار عليه سور المشهد والحضره، ما (٧) نقل من معنى اللغه، وهو الموضع الذى يقف فيه (٨) الماء، وأيضاً كان (٩) فى ذلك

ص: ٤٥٧

١- ١١٥٢. حاشيه الشرائع (المطبوعه ضمن حياه المحقّق الكركى وآثاره): ١٠ / ٢٣٥.

٢- ١١٥٣. روض الجنان: ٢ / ١٠٥٥.

٣- ١١٥٤. الروضه البهّيه: ١ / ٧٨٧.

٤- ١١٥٥. أثبتناه من المصدر.

٥- ١١٥٦. مسالك الأفهام: ١ / ٣٤٨.

٦- ١١٥٧. الموجز الحاوى لتحرير الفتاوى (المطبوع ضمن الرسائل العشر لابن فهد الحلّى): ١٢٢.

٧- ١١٥٨. فى المصدر: و على ما .

٨- ١١٥٩. فيه « لم يرد فى المصدر .

٩- ١١٦٠. فى المصدر: وكان .

الموضع - على ما نقل - وقوف الماء الذي أجرى عليه بعض الخوارج للتخريب؛ ونقل في المنتهى عن المفيد: أنّ الشهداء كلّهم في الحائر إلّا العباس، وهو يدلّ على عدم دخول ساير البلد في الحائر، لا سور البلد، ويؤيده ما في البعض: عند قبر الحسين عليه السلام (١).

وقال في المدارك :

وذكر ابن إدريس أنّ المراد بالحائر: ما دار سور المشهد والمسجد عليه، قال: لأنّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنّ الحائر في لسان العرب: الموضع المطمئنّ الذي يحار فيه الماء، وذكر الشهيد في الذكرى أنّ في هذا الموضع حار الماء لمّا أمر المتوكّل بإطلاقه على قبر الحسين عليه السلام ليعفّيه، فكان لا يبلغه، إنتهى (٢).

فإذا أحطت بكلماتهم وكلمات أهل اللغة فنقول: تحقيق الحال في المقام يقتضى توضيح المقال في مطالب :

المطلب الأوّل

انّ المستفاد من كلام جملة من أهل اللغة وكلام جملة من الأصحاب: انّ الحائر اسمٌ للموضع المنخفض

، وهو الموضع الذي يجتمع فيه الماء، فإذا اجتمع حار، حيث أنّه ليس له مخرج .

بل يظهر من أهل اللغة أنّ كلّاً منهما - أى الموضع المطمئنّ وهو المنخفض،

ص: ٤٥٨

١- ١١٦١. مجمع الفوائد والبرهان: ٣ / ٤٢٦ .

٢- ١١٦٢. مدارك الأحكام: ٤ / ٤٦٩ و ٤٧٠ .

والموضع الذى يجتمع فيه الماء - معنيان مستقلان، فلاحظ القاموس ؛ وإن أمكن إرجاع كل إلى الآخر .

والأمر فيه سهل، لكن الصعب أنّ المدلول عليه بكلمات تمام أهل اللغة أنّ الحائر: الموضع المنخفض الذى يجتمع فيه الماء كالحوض، وكذا كلام جملة من الأصحاب، كالحلى والعلامة فى المنتهى فى قولهما فى معنى الحائر: الموضع المطمئن الذى يحار فيه الماء .

فما فى الذكرى فى معنى عبارته ابن ادريس فى قوله: « يعنى به لما أمر المتوكل » إلى آخره، وتبعه المحقق الثانى وجملة أخرى، لا وجه له، فإنه معنى آخر للحائر لم يثبت ؛ إلا أنه يمكن انطباقه على المعنى المادى، فتدبر وتأمل .

وقد يؤيد ما أشرنا إليه أنه قد استعمل الصادق عليه السلام لفظ الحائر فى أخبار كثيرة وبينه عليه السلام و بين المتوكل زمان طويل .

والحاصل: أنّ وجه التسميه بالحائر - كما يظهر من أهل اللغة والمعتبرين من الأصحاب - أنّما هو لخفض الموضع، لا لحيه الماء و ركوب بعضه على بعض عند إرادته المتوكل حرث القبر واعفاء أثره، كما لا يخفى .

المطلب الثانى

انّ الظاهر من كلمات جملة من هؤلاء الأصحاب، اتّفاقهم على أنّ الحائر ما دار عليه سور المشهد والمسجد دون سور البلد

، وليس بينهم خلاف فى ذلك، ولم ينسب أحد منهم خلافاً فيه، لا من المتقدمين ولا من المتأخرين .

ص: ٤٥٩

نعم قد يقع الإشكال في الأواخر في بيان المراد من سور المشهد دون البلد، فهل المراد من سور المشهد سور الصحن، أو سور الروضه الشريفه بحيث يدخل فيها الرواق المعروف، أو سور نفس القبه الزاكيه ؟

وأول من رأيت قد نسب هذا إلى الخلاف : المجلسيان - رحمه الله عليهما - قال الأول في حديقته المتقين :

و در حائر نیز خلاف است، بعضی گفته اند که صحن روضه مقدسه که بر آن دیوار کشیده اند، کلّ حائر است ؛ و بعضی گفته اند که قبه منوره با عمارات و مسجد متصل به آن حائر است و بس، و زیادتی صحن داخل حائر نیست (۱).

وقال الثاني في تحفه الزائر :

اما حدّ حائر، پس از کلمات علما مختلف ظاهر می شود، بعضی گفته اند که: آنچه احاطه کرده است به آن دیوارهای صحن . پس تمام صحن و عمارات متصله به روضه مقدسه - از مسجدین و غیر اینها - همه داخل خواهد بود. و بعضی گفته اند که: اصل ضریح است و بس (۲). و بعضی گفته اند: ضریح است با عمارات متصله به آن.

و ظاهر کلام اکثر علما و مشهور میان سکنه آن دیار، معنی اول است .

و از بعضی معمرین افاضل از سکنه آن اماکن مقدسه مسموع شد که

ص: ۴۶۰

۱- ۱۱۶۳. حدیقه المتّقیین فی معرفه أحكام الدین، للمولی محمد تقی المجلسی رحمه الله : لم نعثر علیه.

۲- ۱۱۶۴. و بس» لم یرد فی المصدر .

صحن شریف از پیش رو و جانب راست و چپ مضبوط است و تغییر نداده اند، اما از طرف پشت سر تغییر داده اند و قدر اصل و زیادتی معلوم نیست .

و دور نیست که آنچه از صحن گود است، داخل حائر باشد و آنچه بلند است داخل نباشد؛ چنانچه ابن ادریس - علیه الرحمه - در سرائر گفته است که این مکان را حائر می گویند برای آنکه در لغت عرب حائر مکان پست را می گویند، زیرا که آب در آن حیران و ساکن می گردد .

و شیخ شهید جمعی دیگر گفته اند که: برای این مسمی به حائر گردیده است که در زمان متوکل - علیه اللعنه - که به امر او آب بستند که اثر ضریح را منظمس سازند، به اعجاز آن حضرت آب بر دور حائر بلند شد و داخل حائر نشد .

و بنابراین احتمال اخیر، مسجد بزرگ داخل حائر نخواهد بود، با آنچه محاذی آن است از یمن و یسار، و آنچه عقب آن است از صحن. و در دخول حجره های صحن در حائر، بنا بر احتمال اول و اخیر خالی از اشکالی نیست. و بنا بر اقوالی که مذکور شد، طریق احتیاط در قصر و اتمام صلوه در این اماکن بر ناقد بصیر ظاهر می شود (۱).

أقول: قوله: « وبعضی گفته اند: اصل ضریح است »، لم أجد قائلًا به أصلًا، بل لا قائل به أصلًا، بل لا وجه للقول به أصلًا، فإنّ الضریح هو القبر، و کیف یمكن تنزیل

ص: ۴۶۱

الأخبار الواردة في هذا الباب والأخبار الواردة في الزيارات عليه؟!

ولعل مراده من الضريح القبه، كما يظهر من البحار فيما سيأتى نقله .

و قال فى البحار فى المجلد الثامن عشر :

وأما حدّ الحائر فقال ابن ادريس: المراد به ما دار سور المشهد، والمسجد عليه، دون ما دار سور البلد عليه، لأنّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنّ الحائر فى لسان العرب: الموضع المطمئنّ الذى يحار فيه الماء.

وقد ذكر ذلك شيخنا المفيد فى الإرشاد لما ذكر من قتل معه من أهله، فقال: والحائر يحيط بهم إلّا العباس - رحمه الله عليه - فإنّه قتل على المسناه.

واحتجّ عليه بالإحتياط، لأنّه المجمع عليه، وذكر الشهيد أنّ فى هذا الموضع حار الماء لما أمر المتوكّل بإطلاقه على قبر الحسين عليه السلام ليعقّبه، فكان لا يبلغه، إنتهى (١).

ثمّ قال:

ذهب بعضهم إلى أنّ الحائر مجموع الصحن المقدّس، وبعضهم إلى أنّه القبه الساميه، وبعضهم إلى أنّه الروضه المقدّسه وما أحاط به من العمارات القديمه من الرواق والمقتل والخزانه وغيرها.

والأظهر عندى أنّه مجموع الصحن القديم، لا ما تجدد منه فى الدوله العليّه الصفويّه - شيد الله أركانهم - والذى ظهر لى من القرائن وسمعت

ص: ٤٦٢

من مشايخ تلك البلاد الشريفه أنه لم يتغير الصحن من جهه القبله، ولا من اليمين، ولا من الشمال، بل إنما زيد من خلاف جهه القبله، وكل ما انخفض من الصحن وما دخل فيه من العمارات فهو الصحن القديم، وما ارتفع منه فهو خارج عنه، ولعلمهم إنما تركوه كذلك ليمتاز القديم عن الجديد، والتعليل المنقول عن ابن إدريس رحمه الله منطبق على هذا، وفي شموله لحجرات الصحن من الجهات الثلاثه إشكال (1).

وقال في المجلد الثاني والعشرين منه :

اعلم: أنه اختلف كلام الأصحاب في حدّ الحائر، فقليل: أنه ما أحاطت به جدران الصحن، فيدخل الصحن من جميع الجوانب والعمارات المتّصلة بالقبه المنوره والمسجد الذي خلفها. وقيل: أنه القبه الشريفه حسب. وقيل: هي ما اتصل بها من العمارات كالمسجد والمقتل والخزانه وغيرها. والأول أظهر، لاشتهاره بهذا الوصف بين أهل المشهد آخذين عن أسلافهم، ولظاهر كلمات أكثر الأصحاب .

قال ابن ادريس في السرائر: والمراد بالحائر ما دار سور المشهد، والمسجد عليه، قال: لأنّ ذلك هو الحائر حقيقه، لأنّ الحائر في لسان العرب: الموطن المطمئنّ الذي يحار الماء فيه .

وذكر الشهيد في الذكري: أنّ في هذا الموضع حار الماء لما أمر المتوكّل بإطلاقه على قبر الحسين عليه السلام ليعفّيه، فكان لا يبلغه .

ص: ٤٦٣

وذكر السيد الفاضل أمير شرف الدين عليّ المجاور بالمشهد الغرويّ - قدّس الله روحه - وكان من مشايخنا: أنّي سمعت من كبار الشائين من البلده المشرفه أنّ الحائر هو السعه التي عليها الحصار الرفيع من القبلة واليمين واليسار، وأما الخلف فما ندرى ما حدّه، وقالوا: هذا الذي سمعنا من جماعه من قبلنا، إنتهى.

ثمّ قال:

وفي شموله لحجرات الصحن إشكال، ولا يبعد أن يكون ما خفض من هذا الصحن الشريف يكون داخلًا في الحائر، دون ما ارتفع منها، و عليه أيضًا شواهد من كلمات الأصحاب، والله يعلم، إنتهى (١).

أقول: وهذا الإختلاف لم أجده في كلمات الأصحاب، ولعلّه رحمه الله و والده ظفروا بما لم نظفروه، أو يكون مرادهما الإختلاف المسموع من ألفاظ معاصريهم، لا من كتب الأصحاب، إلّا أنّه تأباه بعض هذه العبارات وإن وافقه بعض أخرى .

وعلى كلّ حال فالذي ذهب إليه و تقدّم عليه شيخنا البهائي رحمه الله في كتابه المسمّى بالجامع العباسي، أنّ الحائر تمام الصحن وما دار عليه سوره، قال:

ومراد از حائر زميني است كه متوكّل آب فرات را در آن سر داده بود تا مرقد مقدّس حضرت امام حسين عليه السلام را خراب كند، پس آب بر دور آن زمين بر بالاي هم ايستاده و يك قطره داخل آن نشد .

و آن را حائر به جهت آن گفتند كه: آب حيران وار بر گرد آن ايستاده

ص: ٤٦٤

بود و نتوانست که داخل آن موضع شود؛ و آن صحن آستانه مقدّسه است با عمارتی (۱) که در آن است، إنتهى (۲).

أقول: ومن أين تبين عنده أنّ الحائر هذا؟! بل لعلّ المتعین خلافه، كما عرفت وستعرف أيضًا إن شاء الله تعالى .

ثمّ من أين تبين أنّ تلك الأرض التي تحير عليها الماء حين أرسل المتوكّل الماء إليها، هي تمام الصحن؟!

فإذا عرفت ذلك كلّ فنقول: مختار شيخنا البهائي والمجلسي - رحمه الله عليهما - أنّ الصحن بتمامه حائر، ولو كان تأمل لمولينا المجلسي، فإنّما هو في حجرات الصحن الشريف، إلّا أنّ الصحن - كما صرح به المجلسي - أنّه تغير في زمان الصفويّه في جهه خلاف القبلة و زيد عليه، فدخول الزيادة في الحائر محلّ إشكال عنده، كما يظهر من موضعي البحار في الجملة، فلا ريب عنده أنّ تمام الصحن من الأطراف الثلاثة: القبلة واليمين واليسار، من الحائر .

ولو كان مراد الأصحاب من قولهم: « ما دار عليه سور المشهد والمسجد » سور الصحن، فهذا هو مذهب الأصحاب أيضًا، فلذا نسبه المجلسي رحمه الله إلى ظاهر الأصحاب، ولكن فيه إشكال كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

* * *

و

توضيح الحال فيه يقتضى أن يقال : أنّ هنا أمورًا :

إشارة

ص: ٤٤٥

١- ١١٦٩. في المصدر: عماراتي .

٢- ١١٧٠. جامع عبّاسي: ٢٣٣ .

الأمر الأول

أحدها: فى بيان معنى الحائر، فقد تقدّم من اللغة وغيرها أنّه الموضع المطمئنّ، أو مجتمع الماء .

الأمر الثانى

وثانيها: فى بيان المراد به فى حائر الحسين عليه السلام، وقد عرفت من كلمات المصرّحين من الأصحاب المتعرّضين لبيان المراد منه، أنّه ما دار عليه سور المشهد والمسجد، لا سور البلد؛ و يكفينا تصريح هؤلاء فى هذا الذى هو بمنزله بيان المعنى.

الأمر الثالث

إشاره

وثالثها: فى بيان المراد من هذا الذى صرّحوا به، وأنّ مرادهم من سور المشهد هل هو سور الصحن أو سور الروضه؟ وقد ظهر لك من المجلسى أنّه محلّ الخلاف أيضاً. وأمّا احتمال كونه سور القبه بحيث يكون الحائر هو القبه فقط، فلم يقل به أحد حسبما وجدناه، ولم يذهب إليه ذاهب، وهو فاسد جدّاً، كما يدلّ عليه جملة من الكلمات السابقه، ويظهر لك فساده ممّا سيأتى إن شاء الله .

ذكر بعض الأخبار الوارده فى الحائر

وتنقيح الكلام فى شرح هذه المطالب، يقتضى أن نذكر أوّلاً بعض الأخبار

الوارده في الحائر، كالأخبار الواردة في آداب زياره الحسين عليه السلام.

روى الكليني رحمه الله في الكافي (١) في باب زياره قبر أبي عبدالله عليه السلام، باسناده عن الحسين بن ثوير قال: كنت أنا ويونس بن زبيان والمفضل بن عمر وأبو سلمه السراج جليوساً عند أبي عبدالله عليه السلام، وكان المتكلم يونس بن زبيان، وكان أكبرنا سنًا، فقال له: جعلت فداك، إذا أردت زياره الحسين عليه السلام كيف أصنع وكيف أقول؟ فقال له: إذا أتيت أبا عبدالله عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات والبس ثيابك الطاهره، ثم امش حافيًا، فإنك في حرم من حرم الله و حرم رسوله، وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد والتعظيم لله كثيرًا والصلاه على محمد وأهل بيته، حتى تصير إلى باب الحائر.

إلى أن قال: ثم أخط (٢) عشر خطي (٣)، ثم قف وكبر ثلاثين تكبيره، ثم امش إليه حتى تأتيه من قبل وجهه، واستقبل وجهك بوجهه، وتجعل القبلة بين كتفيك، ثم قال (٤): السلام عليك، إلى آخره (٥).

وروى في كامل الزياره باسناده عن يوسف الكناسي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إذا أتيت قبر الحسين عليه السلام فأت الفرات واغتسل بحيال قبره وتوجه إليه، و عليك السكينه والوقار حتى تدخل الحائر من جانبه الشرقي، وقل حين تدخل (٦):

السلام على ملائكه الله المقربين، السلام على ملائكه الله المنزلين، السلام

ص: ٤٦٧

- ١- ١١٧١. جاء في هامش الأصل: وكذا الشيخ رحمه الله (في التهذيب : ٦ / ٥٤ ح ١).
- ٢- ١١٧٢. أخط من خطأ يخطو، خطي مثل غرف: جمع الخطوه بالضّم مثل غرفه، منه .
- ٣- ١١٧٣. في المصدر: خطوات .
- ٤- ١١٧٤. في المصدر: قل .
- ٥- ١١٧٥. الكافي: ٤ / ٥٧٥ ح ٢ .
- ٦- ١١٧٦. في المصدر: تدخله .

على ملائكة الله المردين، [السلام على ملائكة الله المسومين] (١)، السلام على ملائكة الله الذين هم في هذا الحائر بإذن الله مقيمون.

فإذا استقبلت قبر الحسين عليه السلام فقل: السلام على رسول الله، إلى آخره . ثم تأتي قبر الحسين عليه السلام فتقول: السلام عليك يا ابن رسول الله، إلى آخره (٢).

وروى فيه أيضًا باسناده عن أبي حمزه الثمالي قال : قال الصادق عليه السلام: إذا أردت المسير إلى قبر الحسين عليه السلام فصم يوم الأربعاء والخميس والجمعه .

إلى أن قال: فإذا وقفت على التل، فاستقبل القبر فقف وقل: الله أكبر ثلاثين مره.

إلى أن قال: ثم امش عشر خطوات. إلى أن قال: ثم امش قليلًا وقصر خطاك، فإذا أتيت الباب العذي يلي المشرق فقف على الباب وقل . إلى أن قال : ثم تدنو قليلًا وقل .

إلى أن قال: ثم ادخل الحائر وقل حين تدخل: السلام على ملائكة الله المقرّبين، السلام على ملائكة الله المنزلين، السلام على ملائكة الله المسومين، السلام على ملائكة الله الذين هم بهذا الحائر .

إلى أن قال: ثم امش قليلًا وقل : الله أكبر - سبع مرّات - . إلى أن قال: ثم امش وقصر خطاك حتى تستقبل القبر واجعل قبله بين كتفيك واستقبل بوجهك وجهه وقل : السلام من الله، والسلام على محمد أمين الله على رسله.

إلى أن قال: ثم تدنو قليلًا من القبر وتقول: السلام عليك يا ابن رسول الله. إلى أن قال: ثم تخرج من السقيفه وتقف بحذاء قبور الشهداء وتومئ إليهم أجمعين وتقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. إلى أن قال: ثم در في الحائر وأنت

ص: ٤٤٨

١- ١١٧٧. ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٢- ١١٧٨. كامل الزيارة: ٣٦٧ ب ٧٩ ح ٦١٩ .

تقول، إلى آخره (١).

وروى الشيخ رحمه الله في المصباح عن صفوان قال: استأذنت الصادق عليه السلام لزيارته مولانا الحسين عليه السلام، فسألته عن أن يعرفني ما أعمل عليه، فقال: يا صفوان صم ثلاثه أيام قبل خروجك.

إلى أن قال: فإذا أتيت الفرات - يعنى شريعته الصادق عليه السلام بالعلقى - فقل. إلى أن قال: فإذا فرغت من غسلك فالبس ثوبين طاهرين، وصل ركعتين.

إلى أن قال: فإذا فرغت من صلاتك فتوجه نحو الحائر. إلى أن قال: فإذا أتيت باب الحائر فقف، وقل: الله أكبر كبيراً. إلى أن قال: ثم تأتي باب القبه وقف من حيث يلي الرأس وقل: السلام عليك يا وارث آدم صفوه الله.

إلى أن قال: ثم انكب على القبر. إلى أن قال: ثم اخرج من الباب الذي عند رجل علي بن الحسين عليهما السلام، ثم توجه إلى الشهداء وقل: السلام عليكم (٢)؛ فتأمل.

إلى غير ذلك من الأخبار، فإنّ الاستفادة من هذه الأخبار أنّ الحائر أضيّق من نفس البلده وأوسع من نفس الروضه المقدسه، وقد يدل عليه ما ذكره الشيخ المفيد في إرشاده .

المطلب الثالث

فيما يستفاد من كلام الشيخ المفيد رحمه الله في الإرشاد

أنّه قال المفيد رحمه الله في الإرشاد في فصل أسماء من قتل مع الحسين عليه السلام من أهل بيته بطفّ كربلاء :

ص: ٤٦٩

١- ١١٧٩. كامل الزياره : ٣٩٣ - ٤٢٣ ب ٧٩ ح ٢٣ .

٢- ١١٨٠. مصباح المتهدّد : ٧١٧.

وهم سبعة عشر نفسًا - ثم سمّاهم إلى أن قال : -

وهم كلّهم مدفونون ممّا يلي رجلى الحسين عليه السلام فى مشهده، حفر لهم حفيره وألقوا فيها جميعًا وسوى عليهم التراب، إلّا العباس بن على - رحمه الله عليه - فأنه دفن فى موضع مقتله على المسناه بطريق الغاصريّة، وقبره ظاهر.

وليس لقبور إخوته وأهله الذين سمّيناهم أثر وإنما يزورهم الزائر من عند قبر الحسين - عليه و عليهم السلام - ويؤمى إلى الأرض التى نحو رجليه بالسلام، وعلى بن الحسين عليهما السلام فى جملتهم ويقال: أنه أقربهم دفنًا إلى الحسين عليه السلام.

فأمّا أصحاب الحسين - رحمه الله عليهم - الذين قتلوا معه، فإنهم دفنوا حوله ولسنا نحصل لهم أجدًا على التحقيق والتفصيل، إلّا أنّا لا نشكّ أنّ الحائر محيط بهم - رضى الله عنهم وأرضاهم وأسكنهم جنّات النعيم، إنتهى كلامه (١).

والمستفاد من هذا الكلام أنّ أصحاب الحسين عليه السلام مدفونون فى الحائر حوله عليه السلام بحيث يكون الحائر محيطًا بهم؛ وظاهره أنّ الرواق لا أقلّ ... (٢) داخل فى الحائر.

فعلى ذلك يظهر لك وجه نسبه الحلى إليه، فأنه بعد أن ذكر أنّ الحائر هو ما دار عليه سور المشهد والمسجد، قال: « فقد ذكر ذلك شيخنا المفيد فقال: والحائر

ص: ٤٧٠

١- ١١٨١. الإرشاد: ١٢٥ و ١٢٦ .

٢- ١١٨٢. هنا كلمة غير مقروءة .

محيط بهم»، فإن وجه استنباطه من كلام المفيد ما ذكره، هذا الذى أشرنا إليه من لفظه الإحاطه أو مقتضاها قرب المحيط بالمحاط من جهة الإحاطه .

ويظهر لك أيضًا خطأ الحكاياه، فإن ظاهر الحلى أو صريحه أن المفيد ذكر أن الحائط محيط بأهل بيته المقتولين معه سوى العباس رحمه الله، وليس الأمر كذلك، بل إنما قال: احاطه الحائر فى أصحابه واستثناء العباس من عدم تبين قبور أهل بيته كما لا يخفى .

المطلب الرابع

فيما يستفاد من كلام الحلى والعلامة فى المنتهى

فى أن المستفاد من كلام الحلى والعلامة فى المنتهى: أن استعمال الحائر فى الموضع إنما هو لكون هذا الموضع مطمئنًا ؛ ويظهر من ذلك أن تمام الصحن هو الحائر، كما يستفاد ذلك من تفسير الذكرى عبارته الحلى .

ولعلّ استظهار المجلسى من الأصحاب أن الصحن مع ما فيه من العمارات هو الحائر من هذا الوجه، ويكون مراد غيرهما أيضًا ما ذكره الحلى، فيكون مرادهم من سور المشهد سور الصحن، إذ تمام هذا البناء متعلق بالمشهد، ولاسيما بعد تقييدهم بقولهم: « دون سور البلد»، وإلا لكان ينبغى أن يقال: دون سور الصحن كما لا يخفى .

المطلب الخامس

فى تحقيق الحال فى تحديد الحائر

إشاره

فى تحقيق الحال، فنقول: المستفاد من كلام أهل اللغة وكلام الأصحاب أن

الحائر أنّما هو الموضع المطمئنّ العذى يجتمع فيه الماء، وهذا الموضع ممّا دار عليه سور الصحن من هذا القبيل، أى موضع مطمئنّ .

ويستفاد ذلك من الأخبار المذكوره فى الجملة، وقد صرّح بذلك البهائى والمجلسى رحمهما الله، وقد أخبر المجلسى رحمه الله من أخبره بذلك، وقال فى تحفه الزائر أنّه المشهور بين سكنه تلك البلده.

رأى والده السيّد حجّه الإسلام قدس سره

لكن قد ظفرت فى هذا المقام بكتابه من الوالد العلّامة - أعلى الله مقامه - ويظهر منه اختيار كون الحائر ما دار عليه سور نفس الروضه أو مع الرواق، مستظهرًا ذلك من عباراتهم حيث قالوا: « الحائر ما دار عليه سور المشهد والمسجد »، فإنّ المشهد ظاهر فى الروضه، ولاسيّما بعد عطف المسجد على المشهد، بخلاف حائط الصحن.

ويمكن أن يناقش فيه بمنع الظهور فى لفظ المشهد فى خصوص الروضه، والعطف المذكور أنّما هو فى كلام الحلّى والمحقّق الثانى فقط.

ويحتمل أن يكون المراد بالمسجد غير هذا المسجد الموجود فى نفس الروضه فى هذه الأعصار، بل المسجد المتّصل بالصحن فى يسار القبلة، بل لعلّه هو الأظهر بعد اعتبار كون استعمال الحائر فى هذا الموضع لأجل اطمينان الأرض وانخفاضها، هذا .

ثمّ إنّ الوالد - رحمه الله عليه - قد استظهر ذلك الذى ذكره من عدم كون الحائر

ما أحاط جدران الصحن، من جملة من الأخبار الماضية، وسيأتي الكلام عنه .

نعم يمكن أن يقال : أنّ هذا هو الظاهر من ابن قولويه في كامل الزيارة ونحوه غيره ؛ فمنهم ابن قولويه في كامل الزيارة، فإنّه عنون بابًا في فضل كربلا، ثمّ عنون بعده بابًا آخر في فضل الحائر و حرمة، و ذكر في هذا الأخير جملة الأخبار :

منها: خبر إسحاق بن عمّار - وهو أوّل خبر ذكره فيه - قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضه من رياض الجنّة ؛ وقال: موضع قبر الحسين عليه السلام ترعه من ترع الجنّة (١).

ومنها: ما رواه فيه عن إسحاق بن عمّار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ لموضع قبر الحسين عليه السلام حرمة معلومه من عرفها واستجار بها أجير.

قلت: فصف لي موضعها جعلت فداك ؟

قال : امسح من موضع قبر الحسين (٢)، فامسح خمسة و عشرين ذراعًا من ناحيه رجليه، [وخمسه و عشرين ذراعًا ممّا يلي وجهه] (٣)، ومثله (٤) من خلفه، و خمسة و عشرين ذراعًا من ناحيه رأسه و موضع قبره منذ يوم دفن روضه من رياض الجنّة، الخبر (٥).

ورواه الشيخ رحمه الله في المصباح، و رواه أيضًا في التهذيب (٦).

ص: ٤٧٣

-
- ١- ١١٨٣. كامل الزيارة: ٤٥٦ ب ٨٩ ح ٦٩١ / ١ .
 - ٢- ١١٨٤. في المصدر: موضع قبره اليوم .
 - ٣- ١١٨٥. ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .
 - ٤- ١١٨٦. في المصدر بدل « ومثله » : وخمسه وعشرين ذراعًا .
 - ٥- ١١٨٧. كامل الزيارة: ٤٥٧ ب ٨٩ ح ٦٩٤ / ٤ .
 - ٦- ١١٨٨. مصباح المتهدّج: ٧٣١ ؛ وتهذيب الأحكام: ٦ / ٧١ ح ٣ .

ومنها: ما رواه في الكتب الثلاثة المذكوره عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : قبر الحسين عليه السلام عشرون ذراعًا في عشرين ذراعًا مكسرًا روضه من رياض الجنّه (١).

ولعلّ منهم الشيخ رحمه الله في المصباح، حيث ذكر هذه الأخبار في فصل اتمام الصلاة في الحائر .

الإشارة إلى بعض فوائد والده حجّه الإسلام قدس سره

والأولى تجديد الكلام في المقام لتفتيح المرام والإشارة إلى بعض فوائد الوالد - أعلى الله له المقام في دار السلام في جوار أجداده الكرام - فنقول: الذي ظهر لنا من كلمات المصرّحين المعيّنين لمكان الحائر المشخّصين له، لا كلمات السابقين الماضيه، أنّ هيهنا قولين أو أقوالًا بين هؤلاء الأواخر .

الأقول في المسأله :

القول الأول: أنّ الحائر اسم للصحن مع ما فيه

، وهو الذي صرّح به الشيخ البهائي - رحمه الله عليه - والمجلسي في بحاره وتحفته، وهو المختار لوجوه، منها : إخبار جملة من أهل تلك البلده على ذلك، وإخبارهم حجّه في مثل المقام، كما حكى المجلسي رحمه الله في البحار عن السيّد الفاضل الأمير شرف الدين أنّه سمع من كبار الشائين من البلده المشرفه أنّ الحائر هو السعه التي عليها الحصار الرفيع، وقال:

ص: ٤٧٤

١- ١١٨٩. مصباح المتهدّد: ٧٣٢؛ كامل الزياره: ٢٢٥ ب ٣٩ ح ٤؛ تهذيب الأحكام: ٦ / ٧١ ح ٣.

هذا الذى سمعنا من جماعه مّمن قبلنا (١).

فإنّ الظاهر، بل المعلوم، أنّ المراد من السعه الصحن، كما صرّح به فى تحفه الزائر (٢).

ومنها: اشتهاره بذلك، كما أخبر به أيضًا المجلسى فى البحار؛ والشهره والشياع فى مثل ذلك حجّه، حيث قال فيه :

والأول أظهر، لاشتهاره بهذا الوصف بين أهل المشهد آخذين عن أسلافهم (٣).

والمراد بهذا الوصف، أى الصحن من جميع الجوانب مع العمارات.

وقال فى تحفه الزائر ما تقدّم منه .

ومنها: أنّه مقتضى معناه اللغوى الذى قد صرّح به فى السرائر ونحوه من أنّه المكان المطمئنّ أو مجتمع الماء، والصحن كذلك .

ومنها: أنّه الظاهر من كلّ من فتره من الأصحاب من أنّه ما دار عليه سور المشهد، دون ما دار عليه سور البلد، لما ذكرناه و لأنّ سور كلّ شىء ما دار حوله سورًا وأحاط به، وإن كان بينه وبين ذلك الشىء فاصله؛ وأمّا نفس البناء فلاتسمّى سورًا، فسور الروضه والمشهد هو الصحن، وكذا المسجد، لأنّه الذى بنى سورًا لهما، وهذا لا خفاء له بعد ملاحظه الأشباه والأنظار .

ومنها: ما استظهرناه من الأخبار كما مرّ و ستعرف أيضًا إن شاء الله .

ص: ٤٧٥

١- ١١٩٠. بحار الأنوار: ٩٨ / ١١٧.

٢- ١١٩١. أنظر تحفه الزائر: ٢٧٣ .

٣- ١١٩٢. بحار الأنوار: ٩٨ / ١١٧.

القول الثاني: أنه اسم للروضه نفسها أو ما يتبعها من العمارات

، وهو الذى نقله المجلسى عن بعضهم . وقد اختاره الوالد العلامة فى بعض فوائده، واستظهر ذلك تاره من كلمات الأصحاب، و تاره من الأخبار؛

أمّا كلمات الأصحاب، فكلام الحلّى ونحوه فى معناه أنه ما دار عليه سور المشهد والمسجد، قال:

الظاهر أنّ المراد من المشهد هو القبة المنوّره، والمراد من المسجد هو الذى فوق رأسه عليه السلام وخلفه .

قال: فعلى هذا يكون المراد من الحائر: ما دار عليه سور القبة المنوّره من قدام مرقده ومن يساره، وما دار عليه سور المسجد من خلفه وفوق رأسه عليه السلام متّصلاً بالصحن المطهّر.

ثمّ قال: فعلى هذا لا يكون الرواق داخلاً فى الحائر.

ويمكن أن يكون المراد بسور المشهد سور الرواق فى القدام واليسار وسور المسجد ما ذكر (١).

وفيه مع امكان منع الظهور المذكور كما ذكرناه، يكون مرادهم بعد ملاحظه قولهم: « دون سور البلد»، وبعد ملاحظه التعليل بأنّ الحائر المكان المطمئنّ، وهو فيما ذكرناه سور الصحن، بل قلنا: إنّ سور المشهد هو سور الصحن كما لا يخفى؛ مع أنّ ما ذكره على تقدير تسليمه أنّما هو مع تسليم كون السورين ما تبين فى

ص: ٤٧٤

زمان الخطاب، ومن أين ذلك؟! مع أنه رحمه الله أنكر البناء على القبر في زمان الخطاب من أصله، فتأمل.

وأما الأخبار، فعده منها، منها: ما رواه في كامل الزيارة عن الحسن بن عطيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا دخلت الحائر فقل: اللهم ان هذا مقام كرمته به وشرفته به، اللهم فاعطني فيه رغبتى على حقيقه إيماني بك وبرسلك.

إلى أن قال: ثم تمشى قليلاً وتكبر سبع تكبيرات، ثم تقوم بحيال القبر وتقول:

سبحان المذى سبح له الملك والملكوت، وقدست بأسمائه جميع خلقه، وسبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح، اللهم اكتبني في وفدك إلى خير بقاعك وخير خلقك، اللهم العن الجبت والطاغوت والعن أشياهم وأتباعهم . اللهم اشهدني مشاهد الخير كلها مع أهل بيت نبيك، اللهم توفني مسلماً واجعل لي قدماً مع الباقيين الوارثين الذين يرثون الأرض من عبادك الصالحين .

ثم تكبر خمس تكبيرات، ثم تمشى قليلاً وتقول :

اللهم إني بك مؤمن وبوعدك موقن، اللهم اكتب لي إيماناً وثبتته في قلبي، اللهم اجعل ما أقول بلساني حقيقته في قلبي وشريعته في عملي. اللهم اجعلني ممن له مع الحسين عليه السلام قدماً ثابتاً، واثبتني فيمن استشهد معه.

ثم كبر ثلاث تكبيرات وترفع يديك حتى تضعهما معاً على القبر (١)، ثم تقول: أشهد أنك طهر طاهر من طهر طاهر، إلى آخره (٢).

قال :

ص: ٤٧٧

١- ١١٩٤. في المصدر: تضعهما على القبر جميعاً .

٢- ١١٩٥. كامل الزيارة: ٣٥٨ ب ٧٩ ح ٦١٧ .

وفيه [مع اطلاق الحائر على الموضوع الشريف من مولانا الصادق عليه السلام(1)] دلالة على بطلان القول بأن الحائر هو : ما أحاط عليه جدران الصحن الشريف، لوضوح أنّ الظاهر من قوله عليه السلام: «إذا دخلت الحائر فقل» مع قوله عليه السلام: «ثم تمشى قليلاً وتكبر سبع تكبيرات ثم تقوم بحيال القبر» إلى قوله عليه السلام: «وترفع يديك ثم تضعهما معاً على القبر»، أنّ الدخول في الحائر يتحقق فيما يقرب من القبر الشريف جداً كباب الرواق مثلاً، فلا يتم القول بأن الحائر محاطٌ بالجدران للصحن الشريف، إنتهى كلامه أعلى الله مقامه (2).

أقول: وفي دلالته على ما ذكره نظر، فإنّ قوله: «ثم تقوم بحيال القبر» إلى آخره، يقتضى مشياً آخر، وإلّا يقال: وتكبر سبع تكبيرات، ثم تقول: سبحان إلى آخره ؛ أو : ثم تستقبل القبر وتقول: سبحان إلى آخره، فيكون المراد من قوله: «ثم تمشى قليلاً وتكبر سبع تكبيرات» وقوله بعده متصلاً به : «ثم تقوم بحيال القبر، إلى آخره» : ثم تمشى إلى القبر حتى تقوم بحيال القبر، هذا

ويمكن أن يكون المراد من قوله: «ثم تقوم بحيال القبر» يعنى به : تقف مقابل القبر الشريف وبحذاءه وإن كنت بعيداً منه في الجملة، كما يومئ إليه ألفاظ الدعاء .

ثم أنّ فيه مشيين وإن كانا قليلين، أحدهما: فى قوله: «ثم تمشى قليلاً وتكبر سبع تكبيرات ؛ وثانيهما: فى قوله: «ثم تكبر خمس تكبيرات ثم تمشى قليلاً» إلى آخره . وهذان المشيان فيهما دلالة على البعد فى الجملة .

ص: ٤٧٨

١- ١١٩٦.] - ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٢- ١١٩٧. نفس الكتاب: ٢٣١ .

فإن قلت: المشى الثانى المشى العدى يتصل به إلى الضريح بقريته قوله: « ثم تكبر ثلاث تكبيرات وترفع يديك حتى تضعهما على القبر ».

قلت: لابد من تقدير شىء إمّا فى قوله: « ثم تقوم بحيال القبر »، وإمّا فى قوله: « ثم كبر ثلاث تكبيرات وترفع يديك حتى تضعهما إلى القبر »؛ إمّا فى الأول فقد ذكرناه، وأمّا فى الثانى فإمّا قبل قوله: « ثم كبر ثلاث تكبيرات »، وإمّا بعده قبل قوله: « وترفع يديك »، ولعلّ الأول أظهر .

وعلى كل حال فلا دلالة فى الخبر على عدم كون الحائر ما دار عليه سور الصحن كما لا يخفى .

تجديد كلام فى دلالة هذا الخبر، وهو أنّ هذا الخبر لو لم يدلّ على بُعد يلايم بعد جدران الصحن، لا يدلّ على قرب ينافيه من وجوه، منها: أنّ الدعاء الذى ورد فى البحار لا يناسب القبّة الشريفه، فإنّ المناسب فيها الزياره من السلام عليه عليه السلام كما هو المأثور فى ساير الأخبار؛ وكذا ما يشمل الرواق، فإنّ هذا النظم من العماره لم يكن سابقًا، بل لعلّه لم يكن هنا بناء أصلًا، كما صرح به الوالد الذاهب إلى هذا القول. وكذا ينافيه قوله بعد ذلك: « ثم تقوم بحيال القبر » بعد قوله: « ثم تمشى قليلاً »، كما لا يخفى .

ومنها: قوله: « ثم تقوم بحيال القبر »، فإنّ المراد بقوله: « ثم تقوم بحيال القبر » يحتمل أن يكون القيام فى مقابل القبر بعد المشى القليل، وهذا القيام ليس قيامًا قريبًا منه جدًّا، بقريته قوله بعد ذلك: « ثم تمشى قليلاً »؛ وهذان المشيان على الطريق المتقدم الذى كان سابقًا لا مانع من اعتبارهما من أول الصحن، إذ هذا النظم لم يكن سابقًا كما لا يخفى .

ومنها: ما أشرنا إليه من أنه لا بدّ من تقدير في هذا الخبر إمّا في قوله: « ثمّ تقوم »، أو في قوله: « ثمّ كبر ثلاث تكبيرات »، لما أشرنا إليه ؛ وإلّا فلا يناسب استعمال قوله: « ثمّ تمشى قليلاً ».

إنّ مقتضى قوله: « ثمّ تمشى قليلاً » الإكتفاء بالمشى القليل وإن لم يصل إلى القبر الشريف، و مقتضى قوله: « ثمّ كبر ثلاث تكبيرات وترفع يديك حتّى تضعهما إلى القبر » وصوله إلى القبر حيثنذ، فلا بدّ حيثنذ من تقدير في المقام المقتضى لازدياد المشى المقتضى للبعد، فتدبرّ .

ولو أعرضنا عن ذلك كلّ، فلانغمض عن كون المشيين كافيين في المقصود، فإنّ عمده مقصودنا عدم منافاه الخبر لكون الحائر هو ما دار عليه سور الصحن، واللّه العالم.

ومنها: خبر الحسين بن ثوير، قال (١) : و ممّا يدلّ على بطلان القول المذكور أيضًا: ما رواه أيضًا في الباب المذكور من الكامل (٢) باسناده عن الحسين بن ثوير بن أبي فاخته، قال: كنت أنا ويونس بن زبيان والمفضل بن عمر وأبو سلمه السراج جلوسًا عند أبي عبدالله عليه السلام، و كان المتكلّم منّا (٣) يونس، و كان أكبرنا سنًا، فقال له :

جعلت فداك أنّي أريد أن أزوره - يعنى الحسين عليه السلام - فكيف أقول وكيف أصنع ؟ قال: إذا أتيت أبا عبدالله عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات، ثمّ البس ثيابك الطاهرة، ثمّ امش حافيًا، فإنّك في حرم من حرم اللّه ورسوله، بالتكبير والتهليل

ص: ٤٨٠

١- ١١٩٨. يعنى والده العلامة المحقق السيد محمّد باقر الشفتى قدس سره.

٢- ١١٩٩. كامل الزياره: ٣٦٢ ب ٧٩ ح ٦١٨ .

٣- ١٢٠٠. منّا» لم يرد في المصدر .

والتمجيد والتعظيم لله كثيرًا والصلاة على محمد صلى الله عليه وآله وأهل بيته، حتى تصير إلى باب الحسين عليه السلام، ثم قل: السلام عليك يا حجة الله وابن حجته، السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله.

ثم أخط عشر خطأ، فكبر ثم قف فكبر ثلاثين تكبيره، ثم امش حتى تأتيه من قبل وجهه، واستقبل وجهك بوجهه، واجعل القبلة بين كتفيك، ثم تقول: السلام عليك يا حجة الله وابن حجته، السلام عليك يا قتيل الله وابن قتيله (١)، السلام عليك يا ثار الله وابن ثاره؛ إلى آخر ما هناك (٢).

ومنها: خبر صفوان بن مهران المروي في المصباح، وقد تقدم نقله منّا، المشتمل على قوله عليه السلام: « فإذا أتيت باب الحائر فقف، وقل: الله أكبر كبيرًا »؛ إلى أن قال: « ثم تأتي باب القبّة و قف من حيث يلي الرأس » (٣).

قال (٤) - أعلى الله مقامه - بعد ذكر هذين الخبرين :

وجه استفاده بطلان القول بأن الحائر هو ما دار عليه جدران الصحن، من هذا الحديث والحديث السابق عليه ظاهر، لأنّ قوله عليه السلام: « فإذا أتيت باب الحائر » مع قوله عليه السلام: « ثم تأتي باب القبّة » غير ملائم لهذا القول، لكون الظاهر منه أنّ باب الحائر هو الموضع القريب من القبر الشريف أقرب ممّا يحدّ بجدران الصحن كما لا يخفى (٥).

أقول: إنّ قوله - أعلى الله مقامه - : « لأنّ قوله عليه السلام: فإذا أتيت باب الحائر »

ص: ٤٨١

١- ١٢٠١. أى الذى قتل لله وفى سبيله، أو القتل الذى طلب دمه وثاره إلى الله.

٢- ١٢٠٢. أنظر نفس الكتاب: ٢٣٤.

٣- ١٢٠٣. مصباح المتهجد: ٧١٧.

٤- ١٢٠٤. يعنى والده العلامة قدس سره.

٥- ١٢٠٥. نفس الكتاب: ٢٤١.

إشاره إلى الخبر الثاني، وأى دلالة فيه على ما ذكره من أنّ باب الحائر أقرب ممّا يحدّد بجدران الصحن؟! فإنّ قوله: « ثمّ تأتي باب القبّه » أعمّ من ذلك كما لا يخفى. ولم يتعرّض لبيان دلالة الخبر الأوّل، وأنت ترى أنّه لا دلالة فيه أيضًا أصلًا.

ثمّ أقول: وقد يكون فى بعض الأخبار الآخر دلالة على بُعيد يلايم كون الصحن من الحائر، لا الروضه فقط؛ فمن ذلك ما رواه فى كامل الزيارة عن يوسف الكناسى عن أبى عبد الله عليه السلام قال: إذا أتيت قبر الحسين عليه السلام فأت الفرات واغتسل بحيال قبره وتوجّه إليه، وعليك السكينة والوقار حتّى تدخل الحائر من جانبه الشرقى، وقل حين تدخل (١):

السلام على ملائكة الله المقرّبين، السلام على ملائكة الله المنزلين، السلام على ملائكة الله المردفين، [السلام على ملائكة الله المسومين] (٢)، السلام على ملائكة الله الذين هم فى هذا الحائر بإذن الله مقيمون.

فإذا استقبلت قبر الحسين عليه السلام فقل: السلام على رسول الله . إلى أن قال: ثمّ تأتي قبر الحسين عليه السلام، إلى آخر الخبر (٣).

ومن ذلك ما رواه فيه أيضًا عن أبى حمزه الثمالى عن الصادق عليه السلام، وفى هذه الروايه : ثمّ ادخل الحائر وقل حين تدخل: السلام على ملائكة الله المقرّبين، السلام على ملائكة الله المنزلين، السلام على ملائكة الله المسومين، السلام على ملائكة الله الذين مقيمون فى هذا الحائر .

ص: ٤٨٢

١- ١٢٠٦. فى المصدر: تدخله .

٢- ١٢٠٧. ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر .

٣- ١٢٠٨. كامل الزيارة: ٣٦٧ ب ٧٩ ح ٦١٩ .

إلى أن قال: ثم امش وقصير خطاك حتى تستقبل القبر، واجعل القبلة بين كتفيك، واستقبل بوجهك وجهه و قل : السلام من الله، والسلام على محمد رسول الله صلى الله عليه وآله.

إلى أن قال : ثم تدنو قليلاً من القبر و تقول : السلام عليك يا ابن رسول الله، إلى آخره (١).

وقد أشرنا إلى هذين الخبرين و غيرهما سابقاً، وهذه الروايات مشتمله على السلام على الملائكة في الحائر، وهذا وظيفه الحائر في الجملة، ووظيفه الروضه كما يظهر منها السلام على الإمام عليه السلام . وأيضاً قد اشتمل خبر الحسن بن عطيه على قوله: « إذا دخلت الحائر فقل: اللهم انّ هذا مقام كرمتمني به ».

وفي التهذيب:

وقد ذكر الشيخ رحمه الله في كتابه في مناسك الزيارات ترتيب زياره (٢) أبى عبد الله الحسين عليه السلام، أحببت ايراده على وجهه ؛ ذكر رحمه الله أنه إذا أتيت (٣) إلى باب المشهد فقف عليه وكبر أربعاً، ثم قل (٤) : اللهم هذا مقام كرمتمني به (٥) وشرفتمني به، اللهم صلّ على محمد وآل محمد، وأعطني فيه رغبتى على حقيقه ايمانى بك و برسولك وآله.

إلى أن قال: ثم امش حتى تدخل الصحن.

إلى أن قال بعد أن ذكر الدعاء فيه : ثم امش حتى تعين الجذث (٦).

ص: ٤٨٣

١- ١٢٠٩. كامل الزياره : ٣٩٣ - ٤٢٣ ب ٧٩ ح ٦٣٩ .

٢- ١٢١٠. فى المصدر: ترتيباً لزياره .

٣- ١٢١١. فى المصدر: انتهيت .

٤- ١٢١٢. فى المصدر: ثم قال .

٥- ١٢١٣. به « لم يرد فى المصدر .

٦- ١٢١٤. تهذيب الأحكام : ٥٦ / ٦ .

إلى آخر ما فيه، فلاحظه ثم تأمل .

وحاصل ما ذكرناه: أنّ المستفاد من الأخبار زياده الحائر على نفس الروضه، بل مع الرواق أيضًا .

ثمّ إنّ الوالد العلامه أراد تضعيف كون الحائر هو الصحن بما فيه من وجه آخر، وحاصله أنّه لا عماره بقبره حال صدور الأخبار، فكيف يمكن تحديده بحدّ .

قال: وتحديد الحائر بما أحاط عليه جدران الصحن الشريف ليس بصحيح ؛ وقوله عليه السلام: « إذا أتيت باب الحائر » لا يمكن حمله على ظاهره، لانتفاء العماره هناك في عصر مولانا الصادق عليه السلام، بل المراد أوّل الحائر، لا-الباب المعهود، إذ المخاطب بالقول المذكور هو صفوان بن مهران، وهو من أصحاب مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام ؛ والظاهر أنّه ليس في ذلك الزمان هناك باب ولا عماره .

ويدلّك عليه ما رواه الشيخ السعيد أبو عليّ الحسن بن شيخ الطائفة في أماليه، عن والده المعظم، باسناده عن يحيى بن المغيرة الرازي، قال: كنت عند جرير ابن عبد الحميد إذ جاءه رجل من أهل العراق، فسأله جرير عن خبر الناس، فقال: تركت الرشيد وقد كرب قبر الحسين عليه السلام وأمر أن تقطع السدره التي فيه، فقطعت. قال : فرجع جرير يديه، فقال: الله أكبر، جاءنا فيه حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: لعن الله قاطع السدره - ثلاثاً - فلم نقف على معناه حتّى الآن، لأنّ القصد بقطعه تغيير مصرع الحسين عليه السلام حتّى لا يقف الناس على قبره (١).

ثمّ قال: والظاهر منه أنّ علامه قبره عليه السلام تلك الشجره، وأراد بقطعها انطماس العلامه ؛ فلو كانت هناك عماره لم يكن لقطع الشجره تأثير في ذلك، فتأمل (٢).

ص: ٤٨٤

١- ١٢١٥. الأمالي: ٣٢٥ ح ٦٥١ .

٢- ١٢١٦. أنظر نفس الكتاب: ٢٤١ و ٢٤٢ .

أقول: ووجه التأمل ظاهر، إذ لا دلالة فيه إلّا على قطع السدره، وهو الأعمّ، ولا دلالة فيه انحصار علامته فيها، بل لعلّه هدم العماره وقطع الشجره أيضًا لإرادته كرب الأرض وحرثه، ولم يعلم كون المراد انطماس العلامه . سلّمنا لكن طمس العلامه بقلعها لا يدلّ على عدم علامه أخرى كما لا يخفى .

ثمّ قال: ويدلّ عليه أيضًا ما أورده شيخنا أبو عليّ الطوسي في أماليه عن والده المكرّم، باسناده عن يحيى بن عبد الحميد الحمّاني (١) قال : خرجت أيام ولايه موسى بن عيسى الهاشمي بالكوفه (٢) من منزلي فلقيني أبو بكر بن عياش، فقال لي: امض بنا يا يحيى إلى هذا، فلم أدر من يعنى، وكنت أجلّ أبا بكر عن مراجعته، فكان راكبًا حمارًا له، فجعل يسير عليه وأنا أمشي مع ركابه.

فلما صرنا عند الدار المعروفه بدار عبدالله بن حازم التفت إليّ فقال لي: يا بن الحمّاني، إنّما جررتك معي وجشمتك (٣) معي أن تمشي خلفي لأسمعك ما أقول لهذا الطاغية .

قال : فقلت : من هو يا أبا بكر ؟ قال : هذا الفاجر الكافر موسى بن عيسى، فسكت عنه، ومضى وأنا أتبعه حتّى إذا صرنا إلى باب موسى بن عيسى وبصر به الحاجب وتبينه، وكان الناس ينزلون عند الرحبه (٤)، فلم ينزل أبو بكر هناك، وكان عليه يومئذ قميص وإزار وهو محلول الإزار (٥).

ص: ٤٨٥

١- ١٢١٧. هو يحيى بن عبد الحميد بن عبدالله بن ميمون بن عبد الرحمن الحافظ أبو زكريّا الكوفي المتوفى ٢٢٨.

٢- ١٢١٨. في المصدر: في الكوفه .

٣- ١٢١٩. جشمته الأمر وأجشمته إياه : كلّفته إياه .

٤- ١٢٢٠. جاء في حاشيه الأصل بخطه: الرحبه: الفضاء والسعه التي تكون قبالة باب الدار، وهو المعبر عنه بالفارسيه بجلوخان ؛ قاله الوالد في بيانه (أنظر نفس الكتاب: ٢٥٦).

٥- ١٢٢١. جاء في هامش الأصل بخطه: الإزار، ظ .

قال: فدخل على حماره (١) وناداني: تعالي يا ابن الحمياني، فمنعني الحاجب فزجره أبو بكر وقال له: أتمنعه يا فاعل وهو معي؟ فتركني، فما زال يسير على حماره حتى دخل الإيوان، فبصر بنا موسى وهو قاعد في صدر الإيوان على سريره وبجني السرير رجال متسلحون وكذلك كانوا يصنعون، فلما أن رآه موسى رحب به وقربه وأقعه على سريره، ومنعت أنا حين وصلت إلى الإيوان أن أتجاوزة.

فلما استقر أبو بكر على السرير التفت إليّ (٢) فرآني حيث أنا واقف، فناداني: تعال ويحك، فصرت إليه ونعلني في رجلي، وعلني قميص وإزار، فأجلسني بين يديه، فالتفت إليه موسى فقال: هذا رجل تكلمنا فيه؟ قال: لا ولكنني جئت به شاهدًا عليك. قال: في ماذا؟ قال: إنني رأيتك وما صنعت بهذا القبر. قال: أي قبر؟ قال: قبر الحسين بن عليّ ابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله.

وكان موسى قد وجه إليه من كربة وكرب جميع أرض الحسين (٣) وحرثها وزرع الزرع فيها، فانتفخ موسى حتى كاد أن ينقد (٤)، ثم قال: وما أنت وذا؟ قال: اسمع حتى أخبرك، اعلم: أنني رأيت في منامي كأنني خرجت إلى قومي بني غاضر، فلما صرت بقنطرة الكوفة اعترضني خنازير عشره تريدني، فأعائني الله برجل كنت أعرفه من بني أسد فدفعها عني، فمضيت لوجهي، فلما صرت إلى

ص: ٤٨٤

١- ١٢٢٢. في المصدر: حمار .

٢- ١٢٢٣. إليّ» لم يرد في المصدر .

٣- ١٢٢٤. في المصدر: أرض الحائر.

٤- ١٢٢٥. جاء في هامش الأصل بخطه: قوله: ينفد، فيه احتمالات من كونه بالقاف والفاء والذال والذال، وكلّ محتمل، ويناسب الانتفاخ القاف، سواء كان الأخير المهملة أو المعجمة، فإنّ الأنقد بالقاف: القنفذ؛ ويحتمل أن يكون بمعنى أن يهلك، قال في القاموس: نفذ كسمع: فني وذهب (القاموس المحيط: ١ / ٣٤١).

شاهى ضللت الطريق، فرأيت هناك عجوزًا، فقالت لى: أين تريد، أيها الشيخ؟ قلت: أريد الغاصريه. قالت لى: تنظر (١) هذا الوادى، فإنك إذا أتيت آخره اتضح لك الطريق .

فمضيت ففعلت ذلك، فلما صرت إلى نينوى إذا أنا بشيخ كبير جالس هناك، فقلت: من أين أنت أيها الشيخ؟ فقال لى: أنا من أهل هذه القرية. فقلت: كم تعد من السنين؟ فقال: ما أحفظ ما مرّ (٢) من سنّى وعمري، ولكن أبعد ذكرى أتى رأيت الحسين بن على عليهما السلام ومن كان معه من أهله ومن تبعه يمنعون الماء الذى تراه ولا يمنع الكلاب ولا الوحوش شربه!

فاستفظعت (٣) ذلك وقلت له: ويحك أنت رأيت هذا؟ قال: إى والذى سمك السماء لقد رأيت هذا أيها الشيخ وعائنته، وإنك وأصحابك هم الذين يعينون على ما قد رأينا ممّا أقرح عيون المسلمين، إن كان فى الدنيا مسلم . فقلت: ويحك وما هو؟ قال: حيث لم تنكروا ما أجرى سلطانكم إليه. قلت: وما جرى (٤)؟ قال: أيكرب قبر ابن النبى صلى الله عليه وآله ويحترث (٥) أرضه؟ قلت: وأين القبر؟ قال: ها هو ذا أنت واقف فى أرضه، فأما القبر فقد عمى عن أن يعرف موضعه .

قال أبو بكر بن عياش: وما كنت رأيت القبر قبل ذلك الوقت قطّ ولا أتيت فى طول عمري، فقلت: من لى بمعرفته؟ فمضى معى الشيخ حتى وقف بى على حير

ص: ٤٨٧

١- ١٢٢٦. فى المصدر: تبطن . تبطن الشىء : توسطه .

٢- ١٢٢٧. فى المصدر: ما مضى .

٣- ١٢٢٨. يحتمل قويًا أن يكون بالظاء من فضع، قال فى القاموس: فضع الأمر ككرم: اشتدّت شناعته وجاوز المقدار فى ذلك، منه (أنظر القاموس المحيط: ٣ / ٦٣).

٤- ١٢٢٩. فى المصدر: ما أجرى إليه.

٥- ١٢٣٠. فى المصدر: وتحترث .

له باب وآذن، و (١) إذا جماعه كثيره على الباب، فقلت للآذن: أريد الدخول على ابن رسول الله صلى الله عليه وآله؛ فقال: لا تقدر على الوصول في هذا الوقت. قلت: ولم؟ قال: هذا وقت زياره إبراهيم خليل الله ومحيد رسول الله ومعهما جبرئيل وميكائيل في رعييل (٢) من الملائكة كثير.

قال أبو بكر بن عياش: فانتبهت وقد دخلني روع شديد وحزن وكآبه، ومضت بي الأيام حتى كدت أن أنسى المنام، ثم اضطرت إلى الخروج إلى بني غاضره لدين كان لي على رجل منهم، فخرجت وأنا لا أذكر الحديث حتى [إذ] (٣) صرت بقنطره الكوفه لقيني عشره من اللصوص، فحين رأيتهم ذكرت الحديث ورعبت من خشيتي لهم.

فقالوا لي: الت ما معك وانج بنفسك، وكانت معي نفيقه، فقلت: ويحكم أنا أبو بكر بن عياش وإنما خرجت في طلب دين لي، والله لا تقطعوني عن طلب ديني وتضرّوا بي في نفقتي، فأني شديد الإضافه (٤)، فنادى رجل منهم: مولاي ورب الكعبه لا نعرض (٥) له؛ ثم قال لبعض فتيانهم: كن معه حتى تصير به إلى الطريق الأيمن.

قال أبو بكر: فجعلت أتذكر ما رأيته في المنام، وأتعجب من تأويل الخنازير حتى صرت إلى نينوى، فرأيت والله الذي لا إله إلا هو الشيخ الذي كنت رأيته في

ص: ٤٨٨

١- ١٢٣١. في المصدر بدل «و»: له .

٢- ١٢٣٢. جاء في هامش الأصل بخطه: الرعييل: القطعه من الخيل .

٣- ١٢٣٣. أثبتناه من المصدر .

٤- ١٢٣٤. جاء في هامش الأصل بخطه: شديد الإضافه أي: كثير الضيافه أو حسن أيضًا .

٥- ١٢٣٥. في المصدر: لا يعرض .

منامى بصورته وهيئته، رأيته فى اليقظه كما رأيته فى المنام سواء، فحين رأته ذكرت الأمر والرؤيا، فقلت: لا إله إلا الله ما كان هذا إلا وحيًا .

ثم سأله كمسألتى إياه فى المنام، فأجابنى بما كان أجنبي (1)، ثم قال لى: امض بنا، فمضيت فوقفت معه على الموضوع وهو مكروب، فلم يفتنى شىء من (2) منامى إلا الأذن والحير، فإنى لم أر حيرًا ولم أر آذنًا، فاتق الله أيها الرجل، فإنى قد آليت على نفسى ألا أدع إذاعه هذا الحديث، ولا زياره ذلك الموضوع وقصده وإعظامه، فإن موضعًا يأتيه إبراهيم ومحمد وجبرئيل وميكائيل عليهم السلام لحقيق بأن يرغب فى إتيانه وزيارته، فإن أبا حصين حدثنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «من رآنى فى المنام فإياى رأى، فإن الشيطان لا يتشبه بى».

فقال له موسى: إنى أمسكت عن إجابته كلامك لأستوفى هذه الحمقه التى ظهرت منك، وباللّه لئن بلغنى بعد هذا الوقت أنك تتحدث بهذا لأضربن عنقك وعنق هذا الذى جئت به شاهدًا علىّ .

فقال أبو بكر: إذن يمنعنى الله وإياه منك، فإنى إنى أردت الله بما كلمتك به. فقال له: أترجعنى يا ماص (3)؟ و شتمه، فقال له: اسكت أخزاك الله وقطع لسانك، فأرعد موسى على سريره.

ثم قال: خذوه، فأخذ الشيخ عن السرير وأخذت أنا، فوالله لقد مررنا من

ص: ٤٨٩

١- ١٢٣٦. بما كان أجنبي» لم يرد فى المصدر .

٢- ١٢٣٧. فى المصدر: فى .

٣- ١٢٣٨. فى المصدر: يا عامر. جاء فى هامش الأصل بخطه: قال فى القاموس: ويا مضان، ولها: يا مضان: شتم، أى: يا ماص بظر أمه، أو: يا راضع الغنم لؤما (القاموس المحيط: ٢ / ٣١٨). والبظر قال فى القاموس: ما بين أسكتى المرأه؛ والمبظره: الخافضه وبظرتها تبظيرًا خفضتها؛ وهو يمضه ويبظره، أى: قال له: امصص بظر فلانه، منه (أنظر القاموس المحيط: ١ / ٣٧٤). وجاء فى الهامش أيضًا: الأسكت بفتح الألف، منه .

السحب والجر والضرب ما ظننت أننا لا نكثر الأحياء أبداً، وكان أشد ما مرّ بي من ذلك أنّ رأسى كان يجرّ على الصخر، وكان بعض مواليه يأتيني فينتف لحيّتي، وموسى يقول: اقتلوهما ابني (١) كذا وكذا (٢)؟ بالزاني لا يكنى، وأبو بكر يقول له: أمسك قطع الله لسانك وانتقم منك، اللهم إياك أردنا، ولولد وليك غضبنا، وعليك توكلنا.

فصير بنا جميعاً إلى الحبس، فما لبثنا في الحبس إلماً قليلاً، فالتفت إلى أبو بكر ورأى ثيابى قد خرقت وسالت دمائي، فقال: يا حماني قد قضينا لله حقاً، واكتسبنا في يومنا هذا أجراً، ولن يضيع ذلك عند الله ولا عند رسوله، فما لبثنا إلأ قدر (٣) غدائه ونومه حتّى جاءنا رسوله فأخرجنا إليه، وطلب حمار أبى بكر فلم يوجد.

فدخلنا عليه فإذا هو فى سرداب له يشبه الدور سعه وكبراً، فتعبنا فى المشى إليه تعباً شديداً، وكان أبو بكر إذا تعب فى مشيه جلس يسيراً، ثم يقول: اللهم إنّ هذا فيك فلا تنسه، فلما دخلنا على موسى وإذا هو على سرير له، فحين بصر بنا قال: لا حيا الله ولا قرب من جاهل أحتم يتعزّض لما يكره، ويلك يا دعى ما دخولك فيما بيننا معشر بنى هاشم .

فقال له أبو بكر: قد سمعت كلامك والله حسبك . فقال له: اخرج قبحك الله، والله إن (٤) بلغنى أنّ هذا الحديث شاع، أو ذكر عنك، لأضربنّ عنقك .

ص: ٤٩٠

١- ١٢٣٩. فى المصدر: بنى .

٢- ١٢٤٠. ابني كذا وكذا»، لعلّ المراد ابني الزنا، ولا يكنى، أى: يصرّح من دون كناية فيه، أى ابني أبيهم اب هذا واب هذا بالزنا، منه .

٣- ١٢٤١. فى المصدر: مقدار .

٤- ١٢٤٢. فى المصدر: لئن .

ثم التفت إليّ وقال : يا كلب، وشتمني، وقال: إياك ثم إياك أن تظهر هذا، فإنه إنّما خيل لهذا الشيخ الأحمق شيطان يلعب به في منامه، أخرجنا عليكما لعنه الله و غضبه.

فخرجنا وقد يئسنا من الحياة، فلما وصلنا إلى منزل الشيخ أبي بكر وهو يمشى وقد ذهب حماره، فلما أراد أن يدخل منزله التفت إليّ وقال: احفظ هذا الحديث وأثبتته عندك، ولا تحدّثن هؤلاء الرعاع، ولكن حدث به أهل العقول والدين (١).

قال الوالد العلّامة بعد نقل هذا الخبر:

وجه الدلالة هو أنّ موسى بن عيسى كان واليًّا في الكوفة من قبل هارون ومات في أيّام خلافته، كما دلّ عليه حكاية يوحنا الطيب النصراني، والمذكور فيما ذكره الحمّاني أنّ موسى بن عيسى وجّه من كرب قبر الحسين عليه السلام وحرث أرضها، فلا يكون هناك عماره.

وأصرح منه في الدلالة على ذلك حكاية أبي بكر بن عياش: «ثمّ قال لي: امض بنا فمضيت فوقفنا معه على الموضوع وهو مكروب، فلم يفتني شيء من (٢) منامي إلّا الآذن والحير، فإني لم أر حيرًا (٣)، ولم أر آذنًا».

ثمّ قال - أعلى الله مقامه - :

فقوله عليه السلام: « إذا أتيت باب الحائر » يحمل على المعنى السالف (٤).

ثمّ قال:

ص: ٤٩١

١- ١٢٤٣. الأملّى : ٣٢١ - ٣٢٥ ح ٦٥٠ .

٢- ١٢٤٤. في المصدر: في .

٣- ١٢٤٥. جاء في هامش الأصل بخطّه: « والحائر، فإني لم أجد الحائر»، نسخه بدل .

٤- ١٢٤٦. نفس الكتاب: ٢٥٥ .

ولا يخفى عليك أنه يظهر في مواضع منه انتفاء العماره على قبره عليه السلام (١).

ثم عدد مواضع ثلاثه منه .

أقول: وفيه أولاً: انّ مراد من حدّد الحائر بما مرّ من سور الصحن أو سور المشهد أنّما هو بالسور الموجود بالفعل، لا بالموجود في ذلك الزمان حتّى يورد عليه بأنّه لم يكن هناك في ذلك الوقت عماره .

وثانياً: انّ هذا الإيراد على تقدير تسليم وروده، يرد عليه أيضاً حيث حدّده بما دار عليه سور المشهد، بل يرد على كافه من فسره بما دار عليه السور، كما لا يخفى.

وثالثاً: بأنّ غايه ما في هذين الخبرين زوال الأثر بفعل هارون و موسى، لا عدم العلامه والعماره قبل فعلهما، كما لا يخفى .

ورابعاً: انّ هذين الخبرين وأمثالهما لا يوجب صرف لفظ باب الحائر في الأخبار المشتمله عليه عن ظاهره واراده أوّل الحائر، مع أنّه خلاف وضع اللفظ كما لا يخفى ؛ وحمل كلّ على مقتضاه يقتضى وجود العماره ثمّ ازلتها بفعلهما.

تنبيه نبيه : في أنّ الحائر والحير اسمان للبناء من الجدار ونحوه

اشاره

و توضيح وجيه

اعلم: أنّه قد ظهر لك من هذا الخبر أنّ الحائر والحير ليسا اسمين للأرض، بل أنّما هما اسمان للبناء من الجدار ونحوه من الحظيره والسور .

ويظهر ذلك أيضاً من عباره المفيد رحمه الله في الإرشاد من قوله: « إلاً أنا لا نشكّ أنّ

ص: ٤٩٢

١- ١٢٤٧. نفس الكتاب: ٢٥٨ .

الحائر محيط بهم»، كما لا يخفى؛ ويوافقه اللغه حيث جعل الحير بكر بلا من الحير بمعنى الحظيره وشبهها.

ويدلّ عليه الأخبار المشتمله على لفظ باب الحائر، فإنّ الباب أنّما هو المناسب لما ذكرناه، وهو فى أخبار عديده، منها: خبر الحسين بن ثوير المروى فى الكافى والتهذيب المشتمل على قوله: «حتّى تصير إلى باب الحائر» (1)؛ وخبر صفوان المروى فى المصباح المشتمل على قوله عليه السلام: «فإذا أتيت باب الحائر فقف وقل»، إلى أن قال: «ثم تأتي باب القبّه» (2).

والأخبار المشتمله على لفظ الباب الصادره عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام كثيره، ففى خبر الثمالى السابق: «فإذا أتيت الباب الذى يلى المشرق فقف على الباب وقل ...؛ ثمّ تدنو قليلاً وقل ...؛ ثمّ ادخل الحائر وقل حين تدخل ...» (3).

وفى كامل الزياره باسناده عن المفضّل بن عمر، عن جابر الجعفى قال: قال أبو عبدالله عليه السلام للمفضّل: كم بينك وبين قبر الحسين عليه السلام. إلى أن قال: يا مفضّل إذا أتيت قبر الحسين عليه السلام فقف بالباب وقل هذه الكلمات. إلى أن قال: ثمّ تسعى فلك بكلّ قدم رفعتها و (4) وضعتها كثواب المتشخط بدمه فى سبيل الله، فإذا سلمت على القبر فلتمسسه بيدك وقل، إلى آخره (5).

ومن ذلك قد يقال: أنّ المستفاد من هذه الأخبار أنّ الحائر والحير مأخوذان من الحير بمعنى الحظيره، كما هو المصرّح به فى الصحاح أيضًا (6)، لا من الحائر بمعنى

ص: ٤٩٣

١- ١٢٤٨. الكافى: ٤ / ٥٧٥ ح ٢؛ والتهذيب: ٦ / ٥٤ ح ١.

٢- ١٢٤٩. مصباح المتهجد: ٧١٧.

٣- ١٢٥٠. كامل الزياره: ٣٩٣ - ٤٢٣ ب ٧٩ ح ٦٣٩.

٤- ١٢٥١. فى المصدر: أو.

٥- ١٢٥٢. كامل الزياره: ٣٧٤ ب ٧٩ ح ٦٢١ / ٥.

٦- ١٢٥٣. أنظر الصحاح: ٢ / ٦٤١.

الموضع المظمتنّ الّذى ذكره فى السرائر، وقد أخذ منه من أخذ، بل لم أجد هذا المعنى من أهل اللغة سوى صاحب القاموس، ولعلّه إنّما أخذه من المعنى الّذى ذكره أهل اللغة من مجتمع الماء، وإن كان الوجه فيه: حيره الماء فيه، كما ذكره فى المحيط والمصباح المنير .

رأى المؤلف قدس سره

و على كلّ حال فالّذى يظهر ممّا تقدّم من الأخبار، أنّ البناء فى الجملة كان فى زمان الصادق عليه السلام وإن فعل الرشيد ما فعل، لكن الأظهر أن يقال: أنّ المعنى الّذى تمام أهل اللغة (١): أنّ الحائر مجتمع الماء، وهذا الموضع على ما يظهر أنّه كان مجتمع الماء وقت نزول الأمطار، و سمى بالحائر لأنّه كان مجتمع الماء

والظاهر أنّ الحظيره أو الحظار إنّما كان على رأس هذا الوادى لتكون محفوظة عن سيل الأمطار النازله فيه، فيكون الحائر على التقديرين: المكان المنخفض المحوط بالحائط ونحوه، وهو الجامع لمعانى أهل اللغة و عبارات الأصحاب، فالظاهر أنّ الصحن بتمامه هو الحائر .

هذا نهاية الكلام فى تحديد الحائر.

والمقام الثانى: فى العنوان الثانى، وهو الحرم

[إلى آخر ما فى شرحه الكبير على شرائع الإسلام]

ص: ٤٩٤

١- ١٢٥٤. كذا فى الأصل، ولعلّ الصحيح: أنّ المعنى الّذى ذكره تمام أهل اللغة .

ج ج ج ج

١ - فهرس الآيات الكريمه

٢ - فهرس الأحاديث الشريفه

٣ - فهرس مصادر التحقيق

٤ - فهرس المحتويات

ص: ٤٩٥

سوره المائده (٥)

٣) الـِـيَوْمِ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ دِينَكُمْ مَ وَ أَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ مَ نِعْمَةً لِي وَ رَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا (..... ٩

سوره الرعد (١٣)

٤) وفي الأرض قطع متجاورات وجنات من أعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الأكل (..... ٢٤٠

سوره النحل (١٦)

٥٨

(ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوَدًّا) ٣٥٧، ٣٥٨

سوره الحج (٢٢)

١١

(خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ) ١٠

٣٢

(ذَلِكَ وَ مَنْ يُعْظَمُ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ) ٢٤، ٥٣

سوره النور (٢٤)

٣١

(وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) ٢٩٨

ص: ٤٩٧

(فِي مَيُوتٍ أذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ) ١٣

سوره الشعراء (٢٦)

(فَتَنْظِلُ لَهَا عَكْفِينَ) ٣٥٨

(وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مَنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ) ١٠، ٦١

سوره فاطر (٣٥)

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ) ٩

سوره الشورى (٤٢)

(قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) ٩

سوره الطور (٥٢)

(إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ) ٣٦٣

سوره القمر (٥٤)

(كهشيم المحتظر) ١٨٢

سوره الصف (٦١)

(وَاللَّهُ مَتَمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ) ٥٥

سوره البروج (٨٥)

١١

(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) ١٢

* * *

(الف)

إذا أتت الفرات فقل قبل أن تعبته ٢٥٧

إذا أتت قبر الحسين عليه السلام فأت الفرات ٤٦٧، ٤٨٢

إذا أردت المسير إلى قبر الحسين عليه السلام فصم ٤٦٨

إذا أنا مت فاحملاني على سريري ٢٤٣

إذا بعدت بأحدكم الشقه ٣٨٧، ٤٤٧

إذا دخلت الحائر فقل: اللهم ان هذا مقام ٢٢٩، ٤٧٧

إذا فرغت من السلام على الشهداء فأت قبر أبي عبدالله عليه السلام ٢٣٣

استأذنت الصادق عليه السلام لزياره مولانا الحسين عليه السلام ٢٣٨، ٤٦٩

أنفذن المتوكّل فى تخريب قبر الحسين عليه السلام فصرت ٢٠٩

ان فى طين الخير الذى فيه الحسين عليه السلام شفاء من كلّ داء ١٧٩

ان لكلّ إمام عهداً فى عنق أوليائه وشيعته ١٤

ان لموضع قبر الحسين بن علىّ عليهما السلام حرمه معلومه ١٧٣، ٤٧٣

أَنَّ المتوكِّل من خلفاء بني العباس كان كثير العداوه ٢١٩

أَنَّ الويل لمن يقتلك ٣٩

أَنِّي لأكره الصلاه فى مساجدهم، فقال: لا تكره ٣١

(ب)

بعثنى المتوكِّل إلى كربلاء لتغير قبر الحسين عليه السلام ٢١١

بلغ المتوكِّل جعفر بن المعتصم أَنَّ أهل السواد يجتمعون ٢١٧

(ت)

تتم الصلاه فى أربعه مواطن: فى المسجد الحرام ٢٠٢

تتم الصلاه فى المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وآله ١٨٦، ١٨٧، ١٩٢

(ث)

ثمَّ إِنَّ أمير المؤمنين خرج إلى الرقّه وأنا معه ٢٤٧

(ح)

حججت سنه سبع وأربعين ومائتين، فلما صدرت من الحجّ ٢١٨

الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّه ٢٠

حسين منّى وأنا من حسين ١٠، ٣٨، ٥٣

(خ)

خرجت أيام ولايه موسى بن عيسى الهاشمى إلى الكوفه ٢٤٩، ٤٨٥

خرجت مع صفوان بن مهران الجمال وجماعه من أصحابنا ١٣٣، ٣٤٥، ٣٥٢، ٣٩٤

خرجنا يوماً مع الرشيد من الكوفه نتصيّد ٢٤٤، ٢٤٥

ص: ٥٠٠

(د)

دخلت على إبراهيم الديزج وكنت جاره أعوده في مرضه ٢١٣

(س)

سألت أبا الحسن عليه السلام عن الطين، فقال: أكل الطين حرام ١٧١

(ض)

ضمنى عبيدالله بن يحيى بن خاقان إلى هارون المعري ٢١٢

(ط)

الطين حرام كله كلحم الخنزير فمن أكله ثم مات منه ١٧٠

طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء ١٧٢

طين قبر الحسين عليه السلام فيه شفاء وإن أخذ على رأس ميل ١٧٤

(ف)

في طين قبر الحسين عليه السلام الشفاء من كل داء، وهو الدواء الأكبر ١٧٢

(ف)

قبر الحسين عليه السلام عشرون ذراعًا في عشرين ذراعًا ٤٧٤

(ك)

كم بينك وبين قبر الحسين عليه السلام ٤٩٣

كنت أنا ويونس بن ظبيان والمفضل بن عمر وأبو سلمه ٢٣٥، ٤٦٧، ٤٨٠

كنت عند جرير ابن عبد الحميد إذ جاءه رجل من أهل العراق ٢٤٢

(ل)

لعن الله قاتليك، ولعن الله ساليك ٣٩

لَمَّا خَفْنَا أَيَّامَ الْحِجَّاجِ، خَرَجَ نَفْرٌ مِّنَّا مِنَ الْكُوفَةِ ٢٥٩

لموضع قبر الحسين عليه السلام حرمه معلومه من عرفها ١٧٢

لو ان مريضاً من المؤمنين يعرف حقّ أبي عبدالله عليه السلام ١٧٧

(م)

من الأمر المذخور إتمام الصلاة في أربعه مواطن ٢٠٢، ٢٢٨، ٢٢٩

من بات عند قبر الحسين عليه السلام ليله عاشوراء لقي الله ٣٧

مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ، وَ مَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى

٦٥

من زار الحسين بن عليّ عليهما السلام في يوم عاشوراء من المحرم ١٢٧، ٣٤١

مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ الْعَاشِرِ مِنَ الشَّهِرِ

٣٣٢

مَنْ زَارَنَا بَعْدَ مَمَاتِنَا فَكَأَنَّما زَارَنَا فِي حَيَاتِنَا ١٤

من مخزون علم الله الإتمام في أربعه مواطن: حرم الله ١٩٢، ٢٠١

موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يوم دفن فيه روضه من رياض الجنّه ٤٧٣

(ن)

نعم والله لو أنّي حدّثتكم بفضل الزيارة و بفضل قبره ٣٥

(ي)

يأخذ الإنسان من طين قبر الحسين عليه السلام فينتفع به ١٧١

يا زياد أحبّ لك ما أحبّه لنفسى، وأكره لك ٢٠١

يا سدير تزور قبر الحسين عليه السلام في كلّ يوم ؟ ٤٤٧

يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام من عند القبر ١٦٩، ١٧٤

ص ٥٠٢"

۱ - القرآن الکریم

« الف »

۲ - إختیار معرفه الرجال (رجال الکشی): للشیخ أبی جعفر محمّد بن الحسن الطوسی (۳۸۵ - ۴۶۰)، تحقیق السید مهدی الرجائی، مؤسسه آل البیت علیهم السلام، قم، ۱۴۰۴ هـ.

۳ - أربعه أیام (در فضیلت و شرافت اعمال چهار روز مهمّ)، چاپ شده در میراث اسلامی ایران: ۲ / ۶۳۹ - ۶۸۶، با مقدّمه و اهتمام آقای رضا استادی.

۴ - إرشاد الأذهان إلی أحكام الإیمان: للعلّامة الحلّی الحسن بن یوسف بن المطهر (۶۴۸ - ۷۲۶)، تحقیق الشیخ فارس الحسون، مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرّسین، قم، ۱۴۱۰ هـ.

۵ - از این صحیح روشن (اثبات سند زیارت عاشورا، پژوهشی پیرامون تبرّی و تقیّه): سید محمّد حسن مؤمنی، دلیل ما، قم، ۱۳۸۴ ش.

۶ - الإستبصار فیما اختلف من الأخبار: لشیخ الطائفة محمّد بن الحسن الطوسی (۱)، تحقیق السید حسن الخراسان، دارالکتب الإسلامیّه تهران، ۱۳۶۳.

۷ - إشاره السبق إلی معرفه الحقّ، للشیخ علی بن الحسن الحلّبی (ق ۶)، تحقیق الشیخ إبراهیم بهادری، مؤسسه النشر الإسلامی، قم، ۱۴۱۴ هـ.

ص: ۵۰۳

٨ - إكسير العبادات في أسرار الشهادات، للعلامة الشيخ آغا بن عابد الشيروانى الحائرى، المعروف بالفاضل الدربندى (١٢٨٥ هـ)، تحقيق الشيخ محمد جمعه بادی والاستاذ عباس ملا عطيه الجحرى، دار ذوى القربى، قم، ١٤٢٠ هـ .

« ب »

٩ - بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الأئمة الأطهار عليهم السلام، للعلامة محمد باقر بن محمد تقى المجلسى (١٠٣٧ - ١١١٠)، مؤسسه الوفاء، بيروت، ١٤٠٣ هـ .

١٠ - برهان قاطع، ابن خلف تبريزى، تصحيح محمد محمّد لوى عباسى، مؤسسه مطبوعاتى فريدون علمى، تهران، ١٣٤٤ ش .

١١ - البلد الأمين والدرع الحصين، للشيخ تقى الدين ابراهيم بن على العاملى الكفعمى (ت ٩٠٠)، تحقيق علاء الدين الأعلمى، مؤسسه الأعلمى، بيروت، ١٤٢٥ هـ .

١٢ - البيان : للشهيد الأوّل شمس الدّين محمد بن مكّى العاملى (ت ٧٨٦)، الطبعة الحجرية، مجمع الذخائر الإسلاميه ، قم ، ١٣٢٢ .

« ت »

١٣ - تاريخ حبيب السير فى أخبار افراد بشر، غياث الدين بن همام الدين الحسينى المدعوّ بخواند امير، دكتر محمد دبیر سياقى، خيام، تهران، ١٣٥٣ ش .

١٤ - تبصره المتعلّمين فى أحكام الدّين : للعلامة الحلّى (٦٤٨ - ٧٢٦)، تحقيق السيّد أحمد الحسينى و الشيخ هادى اليوسفى، نشر الفقيه، تهران، ١٣٦٨ .

١٥ - تحرير الأحكام الشرعيّه على مذهب الإماميّة : للعلامة الحلّى جمال الدّين حسن بن يوسف بن المطهر (٦٤٨ - ٧٢٦)، تحقيق الشيخ إبراهيم البهادرى، قم، ١٤٢٠ هـ .

١٦ - تحفه الأبرار، للحاج السيّد محمّد باقر حجّه الإسلام الشفتى (١١٨٠ - ١٢٦٠)، تحقيق السيّد مهدي الرجائى، نشر مكتبه مسجد السيّد باصفهان، مطبعة سيّد الشهداء، قم، ١٤٠٩ هـ .

ص: ٥٠٤

١٧ - تحفه الزائر، للعلامة الشيخ محمد باقر المجلسي (١١١٠ هـ)، تحقيق مؤسسه الإمام الهادي عليه السلام، پیام امام هادی علیه السلام، قم، ١٣٨٦ ش .

١٨ - تذكره الفقهاء : للعلامة الحلّي جمال الدّین حسن بن یوسف بن المطهر (١)، تحقيق و نشر مؤسسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ١٤١٤ .

١٩ - ترجمه كامل الزياره ؛ از مرحوم آيه الله سيد محمد جواد ذهني تهراني، پیام حقّ، تهران، ١٣٨٦ ش .

٢٠ - تعليقات على منهج المقال : للعلامة المجدّد محمد باقر الوحيد البهبهاني (١١١٧ - ١٢٠٥)، الطبعة الحجرية، إيران، ١٣٠٦ هـ .

٢١ - تقدّم نماز زیارت در زیارت از بعید، للسید احمد العلوی (ت ح ١٠٥٧) المطبوع ضمن: «میراث حوزه اصفهان: دفتر پنجم»، تحقيق محمد جواد نور محمدی، مرکز تحقیقات رایانه ای حوزه علمیه اصفهان، ١٤٢٩ هـ.

٢٢ - تلخیص المرام فی معرفه الأحكام : للعلامة الحلّي (٦٤٨ - ٧٢٦)، تحقيق مركز الأبحاث والدراسات الإسلامیة، قم، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامی، ١٤٢١ هـ .

٢٣ - التنقيح الرائع لمختصر الشرائع : لجمال الدّین مقداد بن عبدالله السيوري الحلّي (٨٢٦ هـ)، تحقيق السيد عبد اللطيف الحسيني الكوه كمری، نشر مكتبة آية الله المرعشي رحمه الله، الطبعة الأولى، قم، ١٤٠٤ هـ .

٢٤ - تنقيح المقال في علم الرجال : تأليف الشيخ عبدالله المامقاني (١٢٩٠ - ١٣٥١)، تحقيق الشيخ محيي الدين المامقاني، نشر مؤسسه آل البيت عليهم السلام، قم، ١٤٢٣ هـ .

٢٥ - تهذيب الأحكام : لأبي جعفر شيخ الطائفة الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠)، تحقيق السيد حسن الموسوي الخراساني، دار الكتب الإسلامیة، تهران، ١٣٦٥ .

« ج »

٢٦ - جامع الشتات، للمحقّق العلامة ميرزا أبي القاسم الجيلاني القمي (١٢٣١ هـ)،

ص: ٥٠٥

منشورات شركة الرضوان، طهران، ١٣٩٦ هـ .

٢٧ - الجامع للشرائع : لنجيب الدّين يحيى بن أحمد بن سعيد الحلّي الهذلي (١)، لجنة التحقيق بإشراف الشيخ السبحاني، المطبعة العلميّة، قم، ١٤٠٥ .

٢٨ - الجامع العبّاسي، للشيخ بهاء الدين محمّد العاملي، تحقيق ونشر مؤسّسه النشر الإسلامي، قم، ١٣٨٦ ش .

٢٩ - جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : للشيخ محمّد حسن بن باقر النجفي (م ١٢٦٦)، تحقيق الشيخ عبّاس القوچاني، دار الكتب الإسلاميّة، تهران، ١٣٦٧ .

« ح »

حاشية شرائع الإسلام ل حياه المحقّق الكركي وآثاره

حاشية المختصر النافع ل حياه المحقّق الكركي وآثاره

٣٠ - حياه المحقّق الكركي وآثاره : تأليف الشيخ محمّد الحسّون، منشورات الإحتجاج، تهران، ١٤٢٣ هـ .

« خ »

٣١ - الخصال، للشيخ الصدوق أبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ (م ٣٨١)، تحقيق عليّ أكبر الغفّاري، مؤسّسه النشر الإسلامي، قم، ١٤٠٣ هـ .

٣٢ - خلاصه الأقوال في معرفه الرجال، للعلّامة الحلّي جمال الدّين حسن بن يوسف بن المطهر (٦٤٨ - ٧٢٦ هـ)، تحقيق الشيخ جواد القيومي، مؤسّسه النشر الإسلامي، النجف الأشرف، ١٣٨١ هـ .

٣٣ - الخلاف (مسائل الخلاف) : لأبي جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠)، تحقيق السيّد عليّ الخراساني والسيّد جواد الشهرستاني و الشيخ مهدي نجف، مؤسّسه النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧ هـ .

ص: ٥٠٦

٣٤ - الدرّة الحمراء فى زياره العاشوراء، للميرزا محمّد بن أبى الحسن الشهدادى المصاحبى النائينى (١٢٧٨ هـ)، تحقيق الشيخ مهدي الباقري، المطبوعه ضمن: «ميراث حديث شيعه: دفتر ٢٠»، دارالحديث، قم، ١٣٨٨ ش.

٣٥ - الدروس الشرعيّه فى الفقه الإماميّه : للشهيد الأوّل شمس الدّين محمّد بن مكّي العاملى (ت ٧٨٦)، تحقيق و نشر مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٢ هـ .

٣٦ - ذخيره المعاد فى شرح الإرشاد : للعلّامة محمّد باقر بن محمّد مؤمن السبزواري (م ١٠٩٠)، الطبعة الحجرية، نشر مؤسسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم .

٣٧ - ذكرى الشيعه فى أحكام الشريعة : للشهيد الأوّل شمس الدّين محمّد بن مكّي العاملى (ت ٧٨٦)، تحقيق و نشر مؤسسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ١٤١٩ .

٣٨ - الرجال، لابن الغضائرى أحمد بن حسين بن عبيدالله الغضائرى (٤٥٠ هـ)، المطبوع ضمن مجمع الرجال للقهبائى، مؤسسه إسماعيليان ، قم، ١٣٦٤ هـ.

٣٩ - رجال الطوسى، لأبى جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسى (٣٨٥ - ٤٦٠)، تحقيق جواد القيومى الإصفهانى، مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٥ هـ.

٤٠ - رجال النجاشى، لأبى العباس أحمد بن على بن أحمد بن العباس النجاشى الكوفى (٣٧٢ - ٤٥٠)، تحقيق السيّد موسى الشبيرى، مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٦ هـ.

٤١ - الرسائل الرجائيه : للسيّد محمّد باقر بن محمّد نقى الشفتى المشهور بحجّه الإسلام (ت ١٢٦٠)، تحقيق السيّد مهدي الرجائى، نشر مكتبه مسجد السيّد، اصفهان، ١٤١٧ هـ .

٤٢ - الرسائل العشر : لجمال الدّين أبى العباس أحمد بن محمّد بن فهد الحلى (٧٥٧ - ٨٤١)، تحقيق السيّد مهدي الرجائى، نشر مكتبه آيه الله المرعشى، قم، ١٤٠٩ هـ .

٤٣ - رسائل و مسائل : مولى احمد بن محمد مهدي نراقي، كنگره نراقيين ملّا مهدي و ملّا احمد، قم، اول، ١٤٢٢ هـ .

٤٤ - الرساله التولانيه، للشيخ شمس الدين على التولاني، النسخه المخطوطه فى مكتبه مجلس الشورى الإسلامى بطهران، تحت رقم (٨٤٢١) .

٤٥ - روض الجنان فى شرح إرشاد الأذهان : للشهيد الثانى زين الدين بن على بن أحمد العاملى (٩١١ - ٩٦٥)، الطبعة الحجرية، مؤسسه آل البيت عليهم السلام، قم، ١٤٠٤ هـ .

٤٦ - الروضه البهيّه فى شرح اللمعه الدمشقيه : للشهيد الثانى زين الدين بن على العاملى (٩١١ - ٩٦٥)، منشورات جامعه النجف الدينيه، قم، ١٤١٠ هـ .

٤٧ - رياض المسائل فى تحقيق الأحكام بالدلائل : للسيد على بن محمّد على الطباطبائى (ت ١٢٣١)، تحقيق و نشر مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٢ هـ .

٤٨ - روضه المتقين فى شرح كتاب من لا يحضره الفقيه، للعلامة محمّد تقى المجلسى الإصفهانى (ت ١٠٧٠ هـ)، تحقيق جمع من المحققين، نشر المؤسسه الثقافيه الإسلاميه للكوشانبور، قم، ١٤٠٦ هـ .

« ز »

٤٩ - زاد المعاد، للعلامة الشيخ محمّد باقر المجلسى (١١١٠ هـ)، انتشارات اسلاميه، تهران، ١٣٧٩ ش .

« س »

٥٠ - السرائر الحاوى لتحرير الفتاوى : لمحمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس العجلى الحلى (٥٤٣ - ٥٩٨)، تحقيق و نشر مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٠ هـ .

« ش »

٥١ - شرائع الإسلام فى مسائل الحلال والحرام : للمحقّق الحلى الشيخ أبى القاسم جعفر بن حسن بن يحيى بن سعيد الهذلى (٦٠٢ - ٦٧٢)، تحقيق و تعليق السيد صادق

ص: ٥٠٨

الشيرازى، نشر إنتشارات الإستقلال، طهران، ١٤٠٩ هـ .

٥٢ - شرح جمل العلم والعمل، للشيخ الأجل القاضى ابن البرّاج (٤٠١ - ٤٨١)، تحقيق كاظم مدير شانه چى، دانشگاه مشهد، ١٣٥٢ ش .

٥٣ - شرح زياره عاشوراء، للشيخ أبى المعالى بن محمّد إبراهيم الكلباسى (ت ١٣١٥ هـ)، تحقيق الشيخ يوسف أحمد الأحسائى، مكتبه فدك لإحياء التراث، قم، ١٤٢٨ هـ .

٥٤ - شرح زياره عاشوراء، لملا حبيب الله الشريف الكاشانى (المتوفى ١٣٤٠ هـ)، تحقيق نزار الحسن، دار جلال الدين، قم، ١٤٢٤ هـ .

٥٥ - شرح كافيه ابن الحاجب، لنجم الأئمه الشيخ رضى الدين محمّد بن الحسن الأسترآبادى (ت ٦٨٦)، تحقيق يوسف حسن عمر، مؤسسه الصادق، تهران، ١٣٩٥ هـ .

٥٦ - شش گوشه بهشت، دكتور سيد محمّد بنى هاشمى، به قلم سعيد مقدّس، مركز فرهنگى انتشاراتى منير، تهران، ١٣٨٧ ش .

٥٧ - شفاء الصدور فى شرح زياره العاشور، للحاج ميرزا أبى الفضل النورى الطهرانى (المتوفى سنه ١٣١٦)، تحقيق السيد على الموحد الأبطحى، الطبعة الثالثه، سيد الشهداء، قم، ١٤٠٩ هـ .

« ص »

٥٨ - الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربيّه) : لإسماعيل بن حمّاد الجوهري (م ٣٩٣)، تحقيق أحمد بن عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧ هـ .

« غ »

٥٩ - غايه المرام فى شرح شرائع الإسلام : للشيخ مفلح بن الحسن الصيمرى البحرانى (م ٩٠٠)، دار الهادى، بيروت، ١٤٢٠ هـ .

٦٠ - غنيه النزوع إلى علمى الأصول والفروع : لأبى المكارم السيد حمزه بن على بن زهره الحسينى، المعروف بابن زهره (٥١١ - ٥٨٥)، تحقيق الشيخ إبراهيم البهادرى،

ص: ٥٠٩

مؤسسه الإمام الصادق عليه السلام بإشراف آية الله الشيخ جعفر السبحاني، قم، ١٤١٧ هـ .

٦١ - غياث اللغات، غياث الدين محمد بن جلال الدين رامپورى (١٢٤٢ هـ)، منصور ثروت، امير كبير، تهران، ١٣٦٣ ش.

« ف »

٦٢ - الفهرست : لأبى جعفر شيخ الطائفة محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسى (٣٨٥ - ٤٦٠)، تحقيق الشيخ جواد القيومى، مؤسسه نشر الفقاهه، قم، ١٤١٧ هـ .

« ق »

٦٣ - القاموس المحيط : لأبى طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (٧٢٩ - ٨١٧)، تحقيق و نشر دار العلم، بيروت، ١٣٠٦ .

٦٤ - قواعد الأحكام فى معرفه الحلال والحرام : للعلّامة الحلّى الحسن بن يوسف بن المطهر (٦٤٨ - ٧٢٦)، تحقيق و نشر مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٣ هـ .

« ك »

٦٥ - الكافى، لأبى جعفر ثقه الإسلام محمّد بن يعقوب الكلينى (ت ٣٢٩ هـ)، تحقيق على أكبر الغفارى، دار الكتب الإسلاميه، طهران، ١٣٨٨ هـ .

٦٦ - كامل الزياره، لجعفر بن محمد بن قولويه (ت ٣٦٨ هـ)، تحقيق الشيخ جواد القيومى، مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٧ هـ .

٦٧ - كتاب المزار، للشيخ محمد بن مكى العاملى الجزىنى المشهور بالشهيد الأوّل (٧٨٦ هـ)، تحقيق و نشر مدرسه الإمام المهدي عليه السلام، قم، ١٤١٠ هـ .

٦٨ - كتاب من لا يحضره الفقيه : لأبى جعفر محمد بن على بن الحسين بن بابويه القمى الشيخ الصدوق (ت ٣٨١) تحقيق على أكبر الغفارى، نشر جامعه المدّرسين، قم، ١٤٠٤ .

٦٩ - الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل و عيون الأقاويل فى وجوه التّأويل، لأبى القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ - ٥٣٨)، دار الكتب العربى، بيروت، ١٣٦٦ هـ .

ص: ٥١٠

٧٠ - كفايه الأحكام : للعلامة محمد باقر بن محمد مؤمن السيزواری (ت ١٠٩٠)، الطبعة الحجرية، نشر مدرسه صدر المهدي، اصفهان .

٧١ - كتر مخفی (مباحثی پیرامون زیارت عاشورا): آیه الله شیخ عبدالنبي اراکی (ت ١٣٨٥ هـ)، تحقیق ناصر باقری بیدهندی، نشر مسجد مقدس جمکران، قم، ١٣٩٢ ش .

« ل »

٧٢ - اللؤلؤ النضید فی زیاره ابي عبد الله الحسين الشهيد عليه السلام، للشيخ نصر الله بن عبد الله التبریزی الشبستری، الإمام المهدي عليه السلام، قم، ١٣٥٩ هـ .

٧٣ - اللعنه الدمشقیة فی فقه الإمامیة : للشهید الأول شمس الدین محمد بن مکی العاملی (ت ٧٨٦)، تحقیق الشيخ علی الکورانی، دار الفکر، قم، ١٤١١ هـ .

« م »

٧٤ - المبسوط : لشيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠)، تحقیق محمد تقی الکشفی، نشر المكتبة المرتضوية، طهران، ١٣٨٧ .

٧٥ - مجمع البحرين و مطلع التيرين، للشيخ فخر الدین محمد الطريحي (ت ١٠٨٥)، تحقیق السيد أحمد الحسيني، مكتبة نشر الثقافة الإسلامية، ١٤٠٨ هـ .

٧٦ - مجمع الفائده والبرهان فی شرح إرشاد الأذهان : للمحقق الأردبيلي أحمد بن محمد (ت ٩٩٣)، تحقیق إشتهاردی و عراقی ويزدی، نشر جامعه المدرسين، ١٤٠٣ هـ .

٧٧ - مختلف الشيعه فی أحكام الشريعة : للعلامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهر (٦٤٨ - ٧٢٦)، لجنة التحقيق، مؤسسه النشر الإسلامي، قم، ١٤١٢ هـ .

٧٨ - المختصر النافع : للمحقق الحلّي نجم الدین جعفر بن الحسن الهذلي (٦٠٢ - ٦٧٢)، تحقیق بإشراف الشيخ القمي، نشر مؤسسه البعثة، طهران ١٤١٠، طبع دارالتقريب، قاهره.

٧٩ - مدارك الأحكام فی شرح شرائع الإسلام : للسيد محمد بن علي الموسوي العاملی (٩٥٦ - ١٠٠٩) تحقیق و نشر مؤسسه آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، ١٤١٠ .

ص: ٥١١

- ٨٠ - المزار الكبير، المنسوب إلى الشيخ المفيد، تحقيق أحمد علي مجيد الحلّي، مكتبة العلامه المجلسي، ١٤٣٤ هـ .
- ٨١ - المزار الكبير، للشيخ أبي عبد الله محمد بن جعفر المشهدي (ق ٦)، مؤسسه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٩ هـ .
- ٨٢ - مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام : للشهيد الثاني زين الدين بن علي بن أحمد العاملي (٩١١ - ٩٦٥)، تحقيق و نشر مؤسسه المعارف الإسلاميه، قم، ١٤١٣ هـ .
- ٨٣ - مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل : للحاج الميرزا حسين المحمّدث النورى الطبرسى (١٢٥٤ - ١٣٢٠)، تحقيق و نشر مؤسسه آل البيت عليهم السلام، قم، ١٤٠٨ هـ .
- ٨٤ - المصباح (جنّه الأمان الواقيه وجنّه الإيمان الباقيه)، للشيخ تقى الدين ابراهيم بن على العاملى الكفعمى (ت ٩٠٠)، تحقيق علاء الدين الأعلمى، مؤسسه الأعلمى، بيروت، ١٤٢٤ هـ .
- ٨٥ - مصباح الزائر، لأبى القاسم على بن موسى بن طاووس الحلّي (٦٦٤ هـ)، تحقيق و نشر مؤسسه آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤١٧ هـ .
- ٨٦ - مصباح المتهجّد وسلاح المتعبّد، لشيخ الطائفة أبى جعفر محمد بن الحسن الطوسى (٤٦٠ هـ)، مؤسسه فقه الشيعه، بيروت، ١٤١١ هـ .
- ٨٧ - المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير : لأحمد بن محمد بن على المقرئ الفيومى (م ٧٧٠)، منشورات دار الهجره، قم، ١٤٠٥ هـ .
- ٨٨ - مطالع الأنوار، للحاج السيّد محمد باقر الشفتى المعروف بحجّه الإسلام (١١٨٠ - ١٢٦٠)، طبع الافست، مكتبه مسجد السيّد، نشاط، اصفهان ١٣٦٦، و ١٤٠٩ هـ .
- ٨٩ - المعبر فى شرح المختصر : للمحقّق الحلّي نجم الدين جعفر بن حسن بن يحيى بن سعيد الهذلى (٦٠٢ - ٦٧٦)، لجنه التحقيق بإشراف الشيخ ناصر مكارم، مؤسسه سيّد الشهداء عليه السلام، قم، ١٣٦٤ هـ .

٩٠ - معجم البلدان، للحموى (ت ٦٢٦هـ)، دار احياء التراث العربى، بيروت، ١٣٩٩هـ.

٩١ - معجم رجال الحديث و تفصيل طبقات الرواه : للسيد أبى القاسم ابن السيد على أكبر الموسوى الخوئى (م ١٤١٣)، لجنه التحقيق، مركز نشر الثقافه الإسلاميه، ١٤١٣هـ.

٩٢ - مقامع الفضل، للعلامة آقا محمّد على كرمانشاهى (ت ١٢١٦هـ)، مؤسسّه العلامة الوحيد البهبهانى رحمه الله، قم، ١٤٢١هـ .

٩٣ - المقنعه : لأبى عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادى، المعروف بالشيخ المفيد (٣٣٦ - ٤١٣)، تحقيق و نشر مؤسسّه النشر الإسلامى، قم، ١٤١٠هـ .

٩٤ - منتهى المطلب فى تحقيق المذهب : للعلامة الحلى جمال الدين حسن بن يوسف بن المطهر (٧٢٦)، تحقيق و نشر قسم الفقه فى مجمع البحوث الإسلاميه، مشهد، ١٤١٢هـ.

من لا يحضره الفقيه ل كتاب من لا يحضره الفقيه

٩٥ - منهج المقال فى تحقيق أحوال الرجال (الرجال الكبير): تأليف ميرزا محمّد بن على الأسترآبادى (م ١٠٢٨)، تحقيق و نشر مؤسسّه آل البيت عليهم السلام، قم، ١٤٢٢هـ .

٩٦ - المهذب : للقاضى ابن البراج أبى القاسم عبدالعزيز بن نحرير بن عبدالعزيز (حوالى ٤٠٠ - ٤٨١)، تحقيق بإشراف الشيخ جعفر السبحانى، نشر جامعها لمدرسين، قم، ١٤٠٦هـ.

٩٧ - المهذب البارع فى شرح المختصر النافع : لأبى العباس أحمد بن محمّد بن فهد الحلى (٨٤١هـ)، تحقيق الشيخ مجتبى العراقى، نشر جامعه المدرسين، قم، ١٤٠٧هـ.

« ن »

٩٨ - نهايه الإحكام فى معرفه الأحكام : للعلامة الحلى الحسن بن يوسف بن المطهر (٦٤٨ - ٧٢٦)، تحقيق السيد مهدي الرجائى، مؤسسّه إسماعيليان، قم، ١٤١٠هـ .

٩٩ - النهايه فى مجرد الفقه و الفتاوى : لأبى جعفر شيخ الطائفه محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسى (٣٨٥ - ٤٦٠)، طبعه دار الأندلس، بيروت .

١٠٠ - الوجيزه فى الرجال، للعلامة محمد باقر المجلسى، تحقيق محمد كاظم رحمان ستايش، وزاره الثقافه والارشاد الاسلامى، تهران، ١٤٢٠ هـ .

١٠١ - وسائل الشيعه (تفصيل وسائل الشيعه إلى تحصيل مسائل الشريعه): للشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملى (ت ١١٠٤)، تحقيق و نشر مؤسسه آل البيت عليهم السلام، قم، ١٤١٤ هـ .

١٠٢ - الوسيله إلى نيل الفضيله : لعماد الدين أبى جعفر محمد بن على الطوسى، المعروف بابن حمزه (ق ٦) تحقيق الشيخ محمد الحسون، نشر مكتبه السيد المرعشى، قم، ١٤٠٨ هـ .

١٠٣ - الينايع الفقهيّه، على أصغر المرواريد، دار التراث، بيروت، ١٤١٠ هـ .

فصل اوّل

زیارت راه رستگاری / ۹

زنده نگاه داشتن یاد اهل بیت علیهم السلام ۱۱

برپایی مجالس برای اهل بیت علیهم السلام ۱۲

زیارتِ ائمه معصومین علیهم السلام ۱۳

آثار قلمی پیرامون زیارت ۲۴

شرایط و آداب زیارت ۲۸

آداب ملاقات با زائرِ ائمه علیهم السلام ۳۳

فصل دوّم

زیارت سید الشهداء علیه السلام و شرافت آن / ۳۵

پاداش زیارت امام حسین علیه السلام ۴۱

زیارت کربلا واجب یا مستحبّ؟ ۴۸

نظر حجّه الإسلام شفتی قدس سره درباره زیارت سیدالشهداء علیه السلام ۵۰

برتری کربلا بر مکه با وجود واجب بودن حج ۵۱

زیارت سالار شهیدان علیه السلام از شعائر الله ۵۳

وجوب حفظ شعائر حسینی علیه السلام ۵۴

آداب مخصوص زیارت ابا عبدالله علیه السلام ۶۲

فصل سوّم

زیارت عاشورا / ۶۷

آثار تألیفی پیرامون زیارت عاشورا ۶۸

سند زیارت عاشورا و منابع حدیثی آن ۷۲

ترجمه متن روایت زیارت عاشورا ۷۶

کیفیت زیارت عاشورا ۸۰

آراء در مسأله ۸۲

قائلین به تقدیم نماز بر زیارت ۸۲

یادآوری یک نکته ۸۶

قائلین به تأخیر نماز از زیارت ۸۷

نظر شیخ کفعمی قدس سره ۹۲

نظر علامه مجلسی قدس سره ۹۴

فصل چهارم

زندگینامه مؤلف و کتاب حاضر / ۹۵

زندگینامه حجّه الاسلام شفتی قدس سره ۹۵

کتاب حاضر ۱۰۰

پرسش و پاسخ ۱۰۰

رساله کیفیت زیارت عاشورا ۱۰۱

رساله بیان حدّ حائر حسینی ۱۰۳

نسخه های کتاب و شیوه تحقیق آن ۱۰۴

سخن پایانی ۱۰۶

تصاویری از نسخ خطی سؤال و جواب ۱۰۷

رساله کیفیت زیارت عاشورا

تألیف: العلامة السید محمد باقر حجّه الإسلام الشفّتی قدس سره

[۱] سؤال و جواب ۱۱۷

کلام علامه مجلسی قدس سره در زاد المعاد ۱۱۹

مقام اول: در بیان مراد آن مرحوم است ۱۲۴

مقام ثانی: در مبنای فرموده آن مرحوم است ۱۲۵

مقام ثالث: در صحّت و سقم آن است ۱۲۶

روایه الشیخ فی مصباح المتّهجد ۱۲۶

سند روایه مصباح المتّهجد ۱۳۰

روایه أخرى رواها الشیخ فی مصباح المتّهجد ۱۳۳

ما یتوجّه علی کلام العلامة المجلسی قدس سره فی زاد المعاد ۱۳۵

ص: ۵۱۷

المحاكمه بين مصباح المتهجد وكامل الزياره ١٤١

كلام العلامه المجلسي قدس سره في البحار ١٤٦

وجوه التأمل في كلام العلامه المجلسي قدس سره في البحار ١٤٧

مسلك الشيخ الكفعمي رحمه الله في بيان كيفيه الزياره ١٥٥

الإيراد على مسلك الشيخ الكفعمي رحمه الله ١٥٧

رأى المصنف قدس سره في بيان كيفيه الزياره ١٦٠

* * *

رساله بيان حدّ حائر حسيني عليه السلام

تأليف: العلامه السيد محمد باقر حجّه الإسلام الشفتي قدس سره

[٢] سؤال و جواب ١٦١

جواز أكل تربه الحسين عليه السلام مختصّ بطين قبره ١٦١

ظاهر الأكثر أنّ جواز الأكل غير مختصّ بطين قبره عليه السلام ١٦٣

إيراد ألفاظ النصوص الوارده في الباب ١٧٠

الأخبار التي توهم الإختصاص ١٧٠

الأخبار التي تفيد التعميم ١٧٢

الخبر الأول ١٧٢

الخبر الثاني ١٧٤

الخبر الثالث ١٧٤

الكلام في سند الخبر ١٧٥

الخبر الرابع ١٧٧

الكلام فى سند الخبر ١٧٨

الخبر الخامس ١٧٩

الكلام فى سند الخبر ١٧٩

الكلام فى دلالة الخبر ١٨١

جملة من العبارات فى تفسير الحَيْر والحَائِر ١٨١

عبارات الفقهاء فى تفسير الحَائِر ١٨٣

أقوال الفقهاء فى تحديد الحائر ١٩٨

القول الأوّل : أنّ الحائر هو ما دار عليه سور الصحن ١٩٩

المطلب الأوّل

فى صحّه ما ادّعه العلامه المجلسى قدس سره و عدمها

فى عدم صحّه ما ادّعه العلامه المجلسى رحمه الله من كون القول المذكور ظاهرًا من كلام أكثر العلماء ١٩٩

المطلب الثانى

فى مستند القول الأوّل

ما وصل إلينا من جور المتوكّل على قبر الحسين عليه السلام ٢٠٩

ليس فى الحكايات السابقه دلالة على القول الأوّل ٢٢٦

اطلاق الحائر على الموضوع الشريف فى الروايات ٢٢٨

الروايه الأولى ٢٢٨

ص: ٥١٩

الكلام فى سند الروايه و دلالتها ٢٢٩

الروايه الثانيه ٢٢٩

الكلام فى دلالة الروايه ٢٣١

الكلام فى سند الروايه ٢٣٢

مما يدلّ على بطلان القول الأوّل :

الحديث الأوّل ٢٣٤

الكلام فى سند الحديث ٢٣٤

الحديث الثاني ٢٣٨

وجه استفاده بطلان القول الأوّل من هذين الحديثين ٢٤١

لم يكن لمرقد مولانا الحسين عليه السلام إلى زمن هارون عماره ٢٤١

لم يكن لمرقد أمير المؤمنين عليه السلام إلى زمن هارون عماره ٢٤٣

فيما يدلّ على انتفاء العماره لمرقد مولانا الحسين عليه السلام ٢٤٨

وجه دلالة الخبر ٢٥٥

المتحصّل مما ذكر ٢٥٩

مراد از « علىّ بن الحسين » در زيارت عاشورا

[٣] سؤال و جواب ٢٤١

سنّ شريف امام سجّاد و علىّ اكبر شهيد عليهما السلام ٢٤٣

سنّ شريف امام حسين عليه السلام در وقت شهادت

[٤] سؤال و جواب ٢٤٩

سنّ امام سجّاد عليه السلام در واقعه كربلا

[۵] سؤال و جواب ۲۷۵

سنّ امام باقر عليه السلام در واقعه كربلا

[۶] سؤال و جواب ۲۸۳

تعداد لعن و سلام در زیارت عاشورا

[۷] سؤال و جواب ۲۸۹

دعای بعد از زیارت عاشورا

[۸] سؤال و جواب ۲۹۰

زیارت سید الشهداء عليه السلام واجب یا مستحبّ ؟

[۹] سؤال و جواب ۲۹۱

ثواب گریه بر سید الشهداء عليه السلام

[۱۰] سؤال و جواب ۲۹۲

تعزیه داری و شبیه خوانی سید الشهداء عليه السلام

[۱۱] سؤال و جواب ۲۹۳

وقف بر تعزیه ابا عبدالله عليه السلام

[۱۲] سؤال و جواب ۲۹۵

دُهل زدن در تعزیه سید الشهداء عليه السلام

[۱۳] سؤال و جواب ۲۹۶

غنا نمودن در مرثیه ابا عبدالله عليه السلام

[۱۴] سؤال و جواب ۲۹۷

برهنه سينه زدن

[۱۵] سؤال و جواب ۲۹۸

ص: ۵۲۱

نذر روزه تاسوعا و عاشورا

[١٦] سؤال و جواب ٢٩٩

رساله في كفيته زياره عاشوراء

تأليف: العلامة السيد أسدالله بن حجه الإسلام الشفتي قدس سره

مقدمه التحقيق ٣٠٣

ترجمه العلامة السيد أسدالله الشفتي قدس سره

اسمه و نسبه ٣٠٥

مولده و نشأته ٣٠٥

كلمات العلماء في حقه ٣٠٥

حياته العلميّه والإجتماعيّه ٣٠٨

أساتذته ٣٠٨

مشايخه في الإجازة ٣٠٩

آثاره العمرانيه الخالده ٣١١

آثاره العلميّه ٣١٢

أولاده ٣١٤

وفاته ٣١٦

مدفنه ٣١٧

منهج التحقيق ٣١٨

ص: ٥٢٢

نماذج من النسخ المخطوطة للكتاب ٣٢١

مقدمه المؤلف قدس سره ٣٣١

المطلب الأول

في ذكر مستند هذه الزيارة

الخبر الأول : رواه ابن قولويه رحمه الله في كامل الزيارة ٣٣٢

الخبر الثاني : رواه الشيخ الطوسي قدس سره في مصباحه ٣٤١

الخبر الثالث : رواه أخرى رواها الشيخ قدس سره في مصباحه ٣٤٤

روايه محمد بن المشهدى رحمه الله في المزار الكبير ٣٥٢

فيما قاله السيد بن طاوس رحمه الله ٣٥٦

المطلب الثاني

فيما يستفاد من هذه الأخبار

الأمر الأول : فيما يترتب على زياره الحسين عليه السلام يوم عاشورا من الثواب ٣٥٧

الأمر الثاني : فيما هو دخيل في حصول الزيارة وثوابها ٣٥٩

الأمر الثالث : في أنّ الزيارة و ثوابها حاصله بالسلام و الاجتهاد في الدعاء على قاتله

مطلقاً ٣٦١

الأمر الرابع : في أنّ الركعتين جزءاً لزياره عاشوراء ٣٦١

ص: ٥٢٣

إنَّ محلَّ الركعتين بعد الفراغ من الزيارة حتَّى من السجده ٣٦٢

الأمر الخامس : فى أنّ زياره عاشوراء للقريب والبعيد ٣٦٦

الأمر السادس : فى أنّ الدعاء المشتمل على خبر صفوان ليس جزء لزياره عاشوراء ٣٦٦

إنَّ ما ذكر فى روايه صفوان ممّا يدلّ على قضاء الحوائج بهذه الزيارة أنّما هو إذا كانت مع الدعاء ٣٦٧

الأمر السابع : فى أنّ زياره عاشوراء لاتختصّ بيوم عاشوراء ٣٦٩

المطلب الثالث

فى ذكر بعض كلمات العلماء فى بيان كيفيه هذه الزيارة

وهذا الدعاء وبعض الإختلاف بينهم فى ذلك

الوجه الأوّل : من جهه الصلاه الوارده فى زياره عاشوراء ٣٧١

ما قاله الكفعمى رحمه الله فى مصباحه ٣٧٢

فيما يرد على كلام الكفعمى رحمه الله ٣٧٥

كلام العلّامه المجلسى قدس سره ٣٧٧

فيما يرد على العلّامه المجلسى قدس سره ٣٧٩

فيما ذهب إليه المحقّق الداماد رحمه الله ٣٨٦

الإيراد على ما ذكره المحقّق الداماد قدس سره ٣٨٧

فيما يظهر من محمّد بن المشهدى رحمه الله مع الكلام فيه ٣٨٨

الصلاه هل هى شرط كمال لهذه الزيارة أو جزء تفسد الزيارة بفقدها ٣٨٨

الوجه الثانى : أنّ التكبير قبل الشروع فى هذه الزيارة وارّد فيها أم لا ؟ ٣٩٠

فيما ذهب إليه والده السيد حجّه الإسلام قدس سره والكلام فيه ٣٩١

الوجه الثالث : من جهه الدعاء الأخير المصدّر بأسماء الجلاله ٣٩٢

الوجه الرابع : من جهه انضمام زياره أميرالمؤمنين عليه السلام إلى هذه الزياره ٣٩٣

المطلب الرابع

في أمور ينبغي التنبيه عليها

الأمر الأول : فيما اشتمل عليه دعاء صفوان ٤٠١

الأمر الثاني : في أنّ الروايه المشتمله على «زياره ششم» هي الروايه المشتمله على زياره عاشوراء ٤٠٤

الإختلاف بين زياره عاشوراء و زياره ششم في ترتيب الدعاء ٤٠٦

الأمر الثالث : في بيان محلّ زياره العاشور إذا أراد الجمع بينها وبين الزياره المعروفه

بزياره ششم ٤٠٨

الأمر الرابع : في أنّه هل يجوز الإتيان بهذه الزياره على النظم المذكور في مجالس عديده أو ماشيًا أو راكبًا؟ وهل يعتبر فيها

الموالات في أجزائها أم لا؟ ٤١١

الأمر الخامس : في استحباب زياره عاشوراء في كلّ يوم ٤١٣

ما هو المراد بالثواب المذكور في الروايات ؟ ٤١٤

الأمر السادس : في بعض ما يتعلّق بسند الروايات ٤١٥

سند روايه كامل الزياره ٤١٦

روايه كامل الزياره في غايه الإعتبار ٤٢٠

سند روايه المصباح والمزار الكبير ٤٢١

أنّه لا حاجه في المقام إلى إعتبار السند ٤٢٢

ص: ٥٢٥

بيان اختلال ما فى زاد المعاد وتحفه الزائر فى سند الروايه ٤٢٢

يظهر من الشيخ الطوسى رحمه الله خلط فى الجملة فى ذكر السند ٤٢٩

الأمر السابع : فى تغيير بعض كلمات الزيارة على تقدير إتيانها فى غير يوم عاشوراء

٤٣١

ختام فى بيان أمور

الأمر الأول : فى أنّ الصلاة ليست جزءاً للزيارة المطلقة ٤٣٣

الأمر الثانى : [سقط من نسخه الأصل مع الأسف]

الأمر الثالث : فى أنّ هذه الزيارة تختصّ بالبعيد أو تعمّ القريب ؟ ٤٣٨

الأمر الرابع : فى أنّ الإيماء فى الزيارة ما المراد منه ؟ ٤٣٩

الأمر الخامس : فى أنّه هل يشترط فى الزيارة الصعود على السطح المرتفع أو البروز إلى الصحراء، أم لا ؟ ٤٤١

الأمر السادس : فى بيان إختلاف روايه كامل الزيارة والمصباح ٤٤٢

فيما قاله والده السيد حجّه الإسلام قدس سره والكلام فيه ٤٤٣

الأمر السابع : فى أنّه قد ورد فى بعض الروايات زيارته عليه السلام ممّا يناسب روايه عقيبته بن قيس ومالك الجهنى ٤٤٤ پ

ص: ٥٢٤

رساله فى تحديد الحائر الحسينى عليه السلام

تأليف: العلامة السيد أسدالله بن حجّه الإسلام الشفتى قدس سره

مقدمه التحقيق ٤٥١

المبحث الثالث

فى بيان المراد من الحائر وحرّم الحسين عليه السلام

المقام الأول : فى معنى الحائر ٤٥٣

بيان كلمات أهل اللغة ٤٥٣

بيان كلمات الأصحاب ٤٥٥

المطلب الأول

فى أنّ الاستفادة من كلام جملة من أهل اللغة وكلام جملة من الأصحاب أنّ الحائر اسم للموضع المنخفض ٤٥٨

المطلب الثانى

فى أنّ الظاهر من كلمات جملة من الأصحاب اتّفاقهم على أنّ الحائر ما دار عليه سور المشهد والمسجد دون سور البلد ٤٥٩

توضيح الحال فى ضمن أمور :

الأمر الأول : فى بيان معنى الحائر ٤٦٦

الأمر الثانى : فى بيان المراد به فى حائر الحسين عليه السلام ٤٦٦

الأمر الثالث: فى أنّ المراد من سور المشهد هل هو سور الصحن أو سور الروضه ٤٦٦

ذكر بعض الأخبار الواردة فى الحائر ٤٦٦

ص: ٥٢٧

المطلب الثالث

فيما يستفاد من كلام الشيخ المفيد رحمه الله في الإرشاد ٤٦٩

المطلب الرابع

فيما يستفاد من كلام الحلّي والعلّامة في المنتهى ٤٧١

المطلب الخامس

في تحقيق الحال في تحديد الحائر ٤٧١

رأى والده السيّد حجّه الإسلام قدس سره ٤٧٢

الإشاره إلى بعض فوائد والده ٤٧٤

الأقوال في المسأله :

القول الأول : أنّ الحائر اسم للصحن مع ما فيه ٤٧٤

القول الثاني : أنّه اسم للروضه نفسها أو ما يتبعها من العمارات ٤٧٦

تنبيه نبيه : في أنّ الحائر والحير اسمان للبناء من الجدار ونحوه ٤٩٢

رأى المؤلّف قدس سره في تحديد الحائر ٤٩٤

الفهارس العامه

فهرس الآيات الكريمه ٤٩٧

فهرس الأحاديث الشريفه ٤٩٩

فهرس مصادر التحقيق ٥٠٣

فهرس المطالب ٥١٥

ص: ٥٢٨

معرفی کتاب « فقه نینوا » :

مقدمه این کتاب، شامل چهار فصل است که عبارتند از: فصل اول: زیارت راه رستگاری. فصل دوم: شرافت زیارت سالار شهیدان. فصل سوم: زیارت عاشورا و کیفیت آن. فصل چهارم: زندگینامه مؤلف و معرفی کتاب.

پس از این مقدمه مفصل که توسط اینجانب: سید محمد رضا شفتی، در یکصد و شش صفحه نوشته شده، متن اصلی کتاب آمده که شانزده پرسش و پاسخ پیرامون مسائل مختلفی از قبیل: زیارت عاشورا و کیفیت آن؛ تربت حسینیّه و محدوده حائر؛ نذر روزه تاسوعا و عاشورا؛ و عزاداری بر امام حسین علیه السلام است.

این شانزده پرسش و پاسخ از مجموعه « سؤال و جواب » از تألیفات علامه محقق سید محمد باقر شفتی، معروف به حجه الاسلام (۱۱۸۰ - ۱۲۶۰ هـ)، انتخاب شده است.

در پایان کتاب هم: دو رساله به زبان عربی از آثار ارزشمند علامه محقق حاج سید آسد الله شفتی اصفهانی (۱۲۲۸ - ۱۲۹۰ هـ) فرزند حجه الاسلام حاج سید محمد باقر شفتی، ضمیمه گردیده؛ یکی: پیرامون زیارت عاشورا و کیفیت آن، و دیگری: درباره محدوده حائر حسینی علیه السلام.

بسمه تعالی

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

آیا کسانی که می‌دانند و کسانی که نمی‌دانند یکسانند؟

سوره زمر / ۹

مقدمه:

موسسه تحقیقات رایانه ای قائمیه اصفهان، از سال ۱۳۸۵ هـ. ش تحت اشراف حضرت آیت الله حاج سید حسن فقیه امامی (قدس سره الشریف)، با فعالیت خالصانه و شبانه روزی گروهی از نخبگان و فرهیختگان حوزه و دانشگاه، فعالیت خود را در زمینه های مذهبی، فرهنگی و علمی آغاز نموده است.

مرامنامه:

موسسه تحقیقات رایانه ای قائمیه اصفهان در راستای تسهیل و تسریع دسترسی محققین به آثار و ابزار تحقیقاتی در حوزه علوم اسلامی، و با توجه به تعدد و پراکندگی مراکز فعال در این عرصه و منابع متعدد و صعب الوصول، و با نگاهی صرفاً علمی و به دور از تعصبات و جریانات اجتماعی، سیاسی، قومی و فردی، بر مبنای اجرای طرحی در قالب «مدیریت آثار تولید شده و انتشار یافته از سوی تمامی مراکز شیعه» تلاش می نماید تا مجموعه ای غنی و سرشار از کتب و مقالات پژوهشی برای متخصصین، و مطالب و مباحثی راهگشا برای فرهیختگان و عموم طبقات مردمی به زبان های مختلف و با فرمت های گوناگون تولید و در فضای مجازی به صورت رایگان در اختیار علاقمندان قرار دهد.

اهداف:

۱. بسط فرهنگ و معارف ناب ثقلین (کتاب الله و اهل البیت علیهم السلام)
۲. تقویت انگیزه عامه مردم بخصوص جوانان نسبت به بررسی دقیق تر مسائل دینی
۳. جایگزین کردن محتوای سودمند به جای مطالب بی محتوا در تلفن های همراه، تبلت ها، رایانه ها و ...
۴. سرویس دهی به محققین طلاب و دانشجو
۵. گسترش فرهنگ عمومی مطالعه
۶. زمینه سازی جهت تشویق انتشارات و مؤلفین برای دیجیتالی نمودن آثار خود.

سیاست ها:

۱. عمل بر مبنای مجوز های قانونی
۲. ارتباط با مراکز هم سو
۳. پرهیز از موازی کاری

۴. صرفا ارائه محتوای علمی

۵. ذکر منابع نشر

بدیهی است مسئولیت تمامی آثار به عهده ی نویسنده ی آن می باشد .

فعالیت های موسسه :

۱. چاپ و نشر کتاب، جزوه و ماهنامه

۲. برگزاری مسابقات کتابخوانی

۳. تولید نمایشگاه های مجازی: سه بعدی، پانوراما در اماکن مذهبی، گردشگری و...

۴. تولید انیمیشن، بازی های رایانه ای و ...

۵. ایجاد سایت اینترنتی قائمیه به آدرس: www.ghaemiyeh.com

۶. تولید محصولات نمایشی، سخنرانی و...

۷. راه اندازی و پشتیبانی علمی سامانه پاسخ گویی به سوالات شرعی، اخلاقی و اعتقادی

۸. طراحی سیستم های حسابداری، رسانه ساز، موبایل ساز، سامانه خودکار و دستی بلوتوث، وب کیوسک، SMS و...

۹. برگزاری دوره های آموزشی ویژه عموم (مجازی)

۱۰. برگزاری دوره های تربیت مربی (مجازی)

۱۱. تولید هزاران نرم افزار تحقیقاتی قابل اجرا در انواع رایانه، تبلت، تلفن همراه و... در ۸ فرمت جهانی:

JAVA.۱

ANDROID.۲

EPUB.۳

CHM.۴

PDF.۵

HTML.۶

CHM.۷

GHB.۸

و ۴ عدد مارکت با نام بازار کتاب قائمیه نسخه :

ANDROID.۱

IOS.۲

WINDOWS PHONE.۳

WINDOWS.۴

به سه زبان فارسی ، عربی و انگلیسی و قرار دادن بر روی وب سایت موسسه به صورت رایگان .

در پایان :

از مراکز و نهادهایی همچون دفاتر مراجع معظم تقلید و همچنین سازمان ها، نهادها، انتشارات، موسسات، مؤلفین و همه

بزرگوارانی که ما را در دستیابی به این هدف یاری نموده و یا دیتا های خود را در اختیار ما قرار دادند تقدیر و تشکر می
نماییم.

آدرس دفتر مرکزی:

اصفهان - خیابان عبدالرزاق - بازارچه حاج محمد جعفر آواده ای - کوچه شهید محمد حسن توکلی - پلاک ۱۲۹/۳۴ - طبقه
اول

وب سایت: www.ghbook.ir

ایمیل: Info@ghbook.ir

تلفن دفتر مرکزی: ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

دفتر تهران: ۰۲۱ - ۸۸۳۱۸۷۲۲

بازرگانی و فروش: ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور کاربران: ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹



مرکز تحقیقات رایانگی

اصفهان

گامی

WWW



برای داشتن کتابخانه های تخصصی
دیگر به سایت این مرکز به نشانی

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

مراجعه و برای سفارش با ما تماس بگیرید.

۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹

